بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القـــرى

كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي) : نزيله محمد عبدالعالم الرفاعي كلية : الدعوة وأصول الدين قسم : الكتاب والسنة

الأطروحة مقدمة لنيل درجة : الماجستير في تخصص : الكتاب والسنة

عنوان الأطروحة : ((كتاب التوضيح شرح الجامع الصحيح من أول كتاب الحروب إلى نهاية ...

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فبناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه _ والتي تمت مناقشتها بتاريخ ٢٠/ ٨ /١٤٢٩هـ _ بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة ،وحيث قد تم عمل اللازم ؛ فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش الداخلي	المناقش الخارجي
الاسم : د. محمد الخضر ناجي	الاسم : د. محمد بن عبد الكريم بن عبيد	الاسم : د. عبد الودود ...
التوقيع :	التوقيع :	التوقيع :

يعتمد

رئيس قسم

الاسم : د. ...

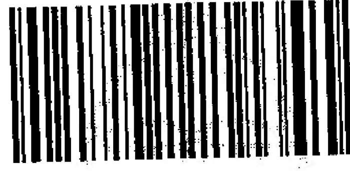
التوقيع :

٦/١٨

• يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة .

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة





كتاب التوضيح شرح الجامع الصحيح

للإمام سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن

من أول كتاب الأدب إلى نهايته

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الحديث النبوي الشريف وعلومه

دراسة وتحقيق

المعيدة نهلة محمود عبدالعاطي الرفاعي

إشراف

الأستاذ الدكتور محمد الخضر الناجي

الجزء الثاني

الفصل الدراسي الأول

لعام ١٤١٨هـ

جرى استيفاء التصحيحات المطلوبة في الرسالة :

المشرف د.محمد الناجي | المناقش د. محمد بن عبيد | المناقش د. عبدالودود مقبول حنيف

بسم الله الرحمن الرحيم

إسم الطالبة / نهلة محمود الرفاعى

المرحلة /الماجستير

موضوع الرسالة / دراسة وتحقيق كتاب الادب من كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح لأبى حفص عمر بن على الأنصاري المعروف "بأبن الملقن"

موضوع الكتاب / شرح لصحيح البخارى تناول الكلام على أبوابه وتراجمه وأسانيده ومتونه وفقهها وفوائدها بشمول وتفضيل . وقد تناولت شرحه لكتاب الأدب محققاً ومترجماً عليه بما يقتضيه المقام .

خطة البحث / إشتملت على مقدمة وقسمين هما الدراسى والتحقيقي

المقدمة /إحتوت على أهمية الكتاب وسبب إختياره وخطة الدراسة والتحقيق ومنهجى فيه .

القسم الدراسي / إحتوى على ثمانية مباحث :

المبحث الأول / لعصر المؤلف من الناحية السياسية والعلمية والإجتماعية

المبحث الثانى / لترجمة المؤلف

المبحث الثالث / لشيوخه ورحلاته وتلاميذة ومؤلفاتة ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه ثم وفاته

المبحث الرابع والخامس والسادس والسابع والثامن خصصته للتعريف بالكتاب عنوانه وإثبات نسبته للمؤلف ووصف النسخ الخطية المتوفرة ومنهجه فى كتابه إجمالاً وفى كتا الأدب على التفصيل ومصادره ثم موازنة بين كتابه التوضيح وبين شرحى ابن حجر والعينى من خلال ثلاثة نماذج

القسم التحقيقي صدرته بالنص محققاً وذيلته بفهارس علمية شملت على الآيات القرآنية والأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفه وتراجم الأعلام والمفردات اللغويهوالفرق والقبائل والمصادر والمراجع ثم موضوعات الكتاب .

أما النتائج التى توصلت إليها:

١ـ أن كتاب ألأدب هو نموذج حياً من حياة المصطفى ﷺ إذ بسطت سيرته فى العديد من أبوابه .

٢ـ إنه تضمن الكثير من النصوص المقتبسة من مصادر مفقودة كشرح مغلطاى والداووى والمهلب بن أبى صغرة وغيرهم ....

٣ـ إنه تضمن البحث فى المسائل الفقهيه موازنا بين المذهب الشافعى والمالكى

٤ـ جمع علوماً متفرقه فى التفسير واللغة والرجال والعقيده وان كان فى الغالب لا يشير الى مذهب أهل السنة والجماعة فى المسائل العقدية

٥ـ كما جمع معظم الفوائد المستنبطةمن الأحاديث التى شرحها

والله تعالى أسئله التوفيق والسداد،،،،،،

الطالبة	المشرف على الرسالة	عميد كلية الدعوة وأصول الدين
نهله محمود الرفاعى	د.محمد الخضر الناجى	د.محمد طاهر نور ولى



باب : ستر المؤمن على نفسه

ذكر فيه حديث:

١٠٠ - (٦٠٦٩) أبي هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل أمتي معافى إلا (المجاهرون) [١] وإن من (المجانة) [٢] أن يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله فيقول: يافلان عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه"[٣] .

وحديث:

١٠١ - (٦٠٧٠) ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا سأله كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى؟ قال : يدنوا أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول عملت كذا وكذا؟ فيقول :نعم ، ويقول : عملت كذاوكذا؟ فيقول : نعم فيقرره ، ثم يقول : إني سترت عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم[٤] .

الشرح:

الحديث الأول دال على الستر وقبح الهتك. والثاني من عظيم ماهذه الأمة من الرجاء.

وروى عن ابن مسعود أنه قال: "ماستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة"[٥] ، وهو مأخوذ من حديث النجوى، وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله

---

(١) وردت في جميع النسخ"المجاهرين" والإثبات من أصل البخاري.

(٢) وردت في جميع النسخ"المجاهرة" والإثبات من أصل البخاري، والمجانة هى : مجن الشيء يَمجُن مُجوناً : اذا صلب وغلظ ، ومنه اشتقاق الماجن لصلابة وجهه وقلة إستحيائه . لسان العرب ٤٠٠/١٣ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الزهد، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه (٢٢٤/٨-٢٢٥) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب قول الله تعالى ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ (١١٦/٥) (٢٤٤١) ، كتاب التفسير، سورة هود (٢٠٤/٨-٢٠٥) (٤٦٨٥) كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة (٤٨٣/١٣) (٧٥١٤) ، ومسلم، كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (١٠٥/٨) ، وابن ماجه، المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية (٦٥/١) (١٨٣) .

(٥) الحديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لايستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة"، كتاب البر، باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة (٢١/٨) .

تعالى: ﴿وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة﴾[1] ، قال : أما الظاهرة فالإسلام[2] وماحسن من خلقك وأفضل عليك من الرزق، وأما الباطنة فما ستر عليك من الذنوب والعيوب[3] .

وفي ستر المؤمن على نفسه منافع منها: أنه إذا (اختفى) [4] بالذنب عن العباد لم يستخفوا به ولايستذلوه لأن المعاصي تذل أهلها[5] .

ومنها : أنه (إذا) [6] كان ذنبا يوجب الحد سقطت (عنه) [7] المطالبة في الدنيا أي بالنسبة إلى الباطن أما إذا ثبت عليه فإنه يحد [وإن قال : تبت][8] وفي المجاهرةبالمعاصي الإستخفاف بحق الله وحق رسوله وضرب من العناد لهما فلذلك قال عليه الصلاة والسلام"كل أمتي معافى إلا المجاهرون"[9] .

فصل : (قوله) [10] : "إلا المجاهرين" ذكره ابن التين بلفظ المجاهرون ثم قال : كذا ومع صوابه عند البصريين المجاهرين وأجاز الكوفيون في (الاستثناء) [11] الرفع في الاستثناء المنقطع[12] في قوله ﴿فسجدوا إلا إبليس﴾[13] ولم يجزه البصريون[14] .

---

(١) سورة لقمان: آية (٢٠) . قال تعالى: ﴿ألم تروا أن الله سخر لكم مافي السموات ومافي الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولاهدى ولاكتاب منير﴾.

(٢) انظر: الطبري جامع (١٠/٢١٨) (٢٨١٣٦) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٤٤/أ) .

(٣) أشار الشوكاني إلى هذا المعنى بقوله: "وقيل الظاهرة الإسلام والجمال والباطنة ماستره الله على العبد من الأعمال السيئة". انظر: فتح القدير (٤/٢٤١) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٤٤/أ) .

(٤) وردت في (ت) "أخفى".

(٥) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٤٤/أ) ، وأشار إليها ابن حجر ونسبها إلى ابن بطال. انظر الفتح (١٠/٥٠٣) .

(٦) وردت في (م) "إن".

(٧) ورت في الأصل، (ع) ، (ت) "عليه" والإثبات من (م) .

(٨) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) والعبارة ذكرها ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٤٤/أ) ، وذكرها ابن حجر وأضاف إليها"ومن التعزير إن لم يوجب حدا". انظر الفتح (١٠/٥٠٣) .

(٩) انظر ابن بطال، وابن حجر، المراجع السابقة.

(١٠) زيادة من (ت) .

(١١) وردت في الأصل وسقطت من جميع النسخ.

(١٢) انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٠١) ، العيني العمدة (٢٢/١٣٩) .

(١٣) سورة البقرة: آية (٣٤) . قال تعالى: ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾.

(١٤) أشار ابن حجر والعيني إلى ذلك وأعقبا ذلك"واللفظ للعيني""وتكون إلا بمعنى لكن والمعنى لكن

...(٤١٨)

فصل : الكنف – بالنون – الستر[1] ومعنى الدنو من الرب : القرب منه، قال ابن فورك:[2] معناه تقرب من رحمته (وكرمه) [3] ولطفه لإستحالة حمله على (قرب) [4] المسافة والنهاية إذ لايجوز ذلك على الله لأنه (لايحويه) [5]) مكان ولايحيط به موضع ولاتقع عليه الحدود والعرب تقول فلان قريب من فلان يريدون (به)[6] (قرب المنزلة وعلو الدرجة عنده[7]).

وقوله :" فليضع كنفه عليه" يتبين ماأشرنا إليه في معنى الدنو وذلك إن لفظ الكنف إنما يستعمل في مثل هذا المعنى، ألا ترى أنه يقال أنا في كنف فلان إذا أراد أن يعرف إسباغ فضله عليه (وتوقيره) [8] عنده. فعبر عليه الصلاة والسلام بالكنف عن ترك إظهار حرمة للملائكة وغيرهم بإدامة الستر الذي مَنَّ به على العبد في الدنيا وجعله سببا لمغفرته له في الآخرة ودليلا للمذنب على عفوه ودليلا له على نعمة الخلاص من فضيحة الدنيا وعقوبة

== المجاهرون بالمعاصي لايعافون فالمجاهرون مبتدأ والخبر محذوف ووجه النصب هو الذي اختاره البصريون من الأصل في المستثنى أن يكون منصوبا، وقال الكرماني حقه النصب على الاستثناء إلا أن يكون العفو بمعنى الترك وهو نوع من النفي". انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٠١-٥٠٢) ، العيني العمدة (١٣٩/٢٢) .

(١) ابن الأثير النهاية (٢٠٥/٤) ، ابن حجر الفتح (٥٠٣/١٠) ،العيني (١٣٩/٢٢) .

(٢) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك سبق التعريف به.

(٣) وردت في (ت) ، (م) "وكرامته"، وفي (ع) "وكرامه".

(٤) ورت في الأصل"طرف" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٥) وردت في (ت) "لايحوزه".

(٦) وردت في (ت) "إنه".

(٧) انظر: ابن فورك مشكل الحديث (ص٥٨) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٤٤/أ) . وقال ابن الأثير: "وقيل يرحمه ويلطف به". انظر النهاية (٢٠٥/٤) .

(٨) وردت في (م) "وتوقره"، وانظر ابن فورك مشكل الحديث (ص٥٩) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٤٤/أ) . والحديث يحمل على ظاهره وأنه قريب منه كما دل عليه الحديث ولكن لاتعلم كيفية ذلك كما هو مذهب السلف من الصحابة والتابعين أعني الإيمان بما ثبت من ذلك على ظاهره من غير تعطيل ولاتشبيه ولاتكييف. والله أعلم .

الأخرى التي هي أشد من الدنيا لقوله تعالى [﴿ولعذاب الآخرة أشد وأبقى﴾(١) فيشكر ربه ويذكر(٢) . وهذا الحديث](٣) كقوله: "إن رحمتي سبقت غضبي"(٤) ، لأن تأخير غضبه عنه عند مجاهرته (ربه) (٥) (بالمعصية) (٦) وهو يعلم أنه لايخفى عليه خافية مما يعلم بصحيح النظر أنه لم يؤخر عقوبته عنه لعجز عن إنفاذها عليه إلا لرحمته التي حكم لها بالسبق لغضبه إذ ليس من صفة رحمته التي وسعت كل شئ أن تسبق في الدنيا بالستر من الفضيحة ويسبقها الغضب (في) (٧) ذلك الذنب في الآخرة (فإذا) (٨) لم يكن بُداً من تغليب الرحمة على الغضب فليبشر المذنبون المستترون بسعة (رحمته) (٩) وليحذر المجاهرون بالمعاصي (من) (١٠) وعيد الله النافذ على من شاء من (عباده) (١١) .

[٣١٩/ب] وفي قوله"سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم" نص منه على صحة قول / أهل السنة في ترك إنفاذ الوعيد على العصاة من المؤمنين(١٢) . والحجة فيه من طريق النظر أنه

---

(١) سورة طه: آية (١٢٧) . قال تعالى: ﴿وكذلك نجزي من أسرف ولم يؤمن بآيات ربه ولعذاب الآخرة أشد وأبقى﴾.

(٢) ذكرها ابن بطال ونسبها إلى المهلب. انظر شرح (لوحة ١٤٤/أ) .

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لما قضى الله الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي" كتاب بدء الخلق، باب ماجاء في قوله تعالى ﴿هو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده﴾ (٣٣١/٦) (٣١٩٤) ، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ (٣٩٥/١٣) (٧٤٠٤) ، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم (٤١٥/١٣) (٧٤٢٢) ، باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين (٤٤٩/١٣) (٧٤٥٣) .

(٥) وردت في (ع) "لربه".

(٦) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٧) وردت في الأصل"من" والتعديل من باقي النسخ.

(٨) وردت في (م) "فإن".

(٩) وردت في (م) "رحمة الله".

(١٠) زيادة من (ت) ، (م) .

(١١) وردت في الأصل"عذابه" والتعديل من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة. انظر شرح (لوحة ١٤٤/أ) .

(١٢) أشار أبو العز الحنفي إلى ذلك بقوله: "وأهل الكبائر من أمة محمد صلى الله عليه وسلم في النار

ليس مذموما من وجب (له) (١) حق على غيره فوهبه له والمرء قد يقول لعبده : إن صنعت كذا عاقبتك بكذا على معنى إنك إن أتيت هذا الفعل كنت مستحقا عليه هذه المعاقبة فإذا (جناها) (٢) فالسيد مخير بين الإمضاء والترك وإذا قال : إن فعلت كذا كذا فلك على كذا وكذا ، ففعل (ماكلفه) (٣) لم يجز أن يخلفه (ما) (٤) وعده لأن في تمام الوعد حقا للعبد وليس لأحد أن يدع حق غيره كما له أن يدع حق نفسه ، والعرب تفخر بخلف الوعيد ولو كان مذموما لما جاز أن يفخر بخلفه ويمتدح به أنشد أبو عمرو الشيباني(٥) (إذ يقول) (٦) :

وإني (و) (٧) إن أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي

فإن أخذ الله المنفذين للوعيد [(بحكمهم) (٨) أنفذه عليهم دون غيرهم لقطعهم على الله الواسع الرحمة بإنفاذه الوعيد](٩) لظنهم بالله ظن السوء فعليهم دائرة السوء وكان لهم عند ظنهم كما وعد فقال :"أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي (خيرا) (١٠) ".

== لايخلدون إذا ماتوا وهم موحدون وإن لم يكونوا تائبين، بعد أن لقوا الله عارفين، وهم في مشيئته وحكمه إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله كما ذكر عز وجل في كتابه ﴿ويغفر مادون ذلك لمن يشاء﴾ وإن شاء عذبهم في النار بعدله ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ثم يبعثهم إلى جنته، وذلك بأن الله تعالى تولى أهل معرفته ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته، الذين خابوا من هدايته ولم ينالوا من ولايته". انظر شرح العقيدة الطحاوية (ص٣٧٠) . والعارف هنا هو الموحد لله عز وجل لأنه عارف به.

(١) وردت في الأصل"عليه" والتعديل من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٢) وردت في (ت) "حاها".

(٣) وردت في (ت) "ماكلف".

(٤) وردت في (ت) ، (م) "بما".

(٥) أبو عمرو الشيباني سبق التعريف به.

(٦) زيادة من (ت) .

(٧) زيادة من (ت) .

(٨) وردت في (م) "لحكمه".

(٩) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(١٠) وردت في (ت) ، (م) ، (ع) "ماشاء". والحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملاء خير منهم وإن تقرب

فصل : قوله "إن من (المجاهرة)" [1] كذا في الأصول ، وذكره ابن التين "بلفظ إن من المجانه"[2] (ثم قال): [3] والمجانه أنه لايبالي المرء بما صنع وهي مصدر مجن يمجن مجونا ومجانة -بفتح الميم-[4] (وفي "م" إن من الإجهار) [5] . وقوله "البارحة" : هي أقرب ليلة مضت تقول : (لقيت) [6] البارحة والبارحة الأولى وهو من برح (إذا) [7] زال[8] .

== إلى شبرا تقربت إليه ذراعا وإن تقرب إلى ذراعا تقربت إليه باعا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة. كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ (٣٩٥/١٣) (٧٤٠٥) . ومسلم، كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة (٩١/٨) ، والترمذي، كتاب الزهد، باب ماجاء في حسن الظن بالله (٥١٤/٤-٥١٥) (٢٣٨٨) ، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب فضل العمل (١٢٥٥/٢-١٢٥٦) (٣٨٢٢) ، وأخرجه أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٥١/٢) ، (٣٩١/٢) ، وفي رواية "أنا عند ظن عبدي إن ظن بي خيرا له وإن ظن شرا فله" (٣٩١/٢) ، وفي مسند واثلة بن الأسقع أخرجه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ماشاء" (٤٩١/٣) ، (١٠٦/٤) .

(١) وردت في الأصل، (ع) "المهاجرة" وماأثبته من (ت) ، (م) .

(٢) أشار ابن حجر والعيني أن لفظة المجاهرة ذكرها ابن السكن والكشميهني ووردت عند غيرهم "المجانة". انظر: الفتح (٥٠٢/١٠) ، العمدة (١٣٩/٢٢) .

(٣) ساقط من (ت) ، (م) .

(٤) الجوهري الصحاح (٢٢٠٠/٦) ، ابن فارس مجمل اللغة (٨٢٣/٢) ، العيني العمدة (١٣٩/٢٢) .

(٥) زيادة من (ت) ، (م) ، ورواية مسلم في كتاب الزهد، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه (٢٢٤/٨) .

(٦) وردت في (ت) ، (م) "لقيته" وهي الموافقة للجوهري.

(٧) وردت في (ت) ، (م) "أي" وهي الموافقة للجوهري.

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (٣٥٥/١) ، ابن حجر الفتح (٥٠٢/١٠) ، العيني العمدة (١٣٩/٢٢) .

باب : الكبر

وقال مجاهد : ﴿ثاني عطفه﴾[1] مستكبر في نفسه[2] . عطفه : رقبته[3] .

ذكر فيه حديث:

١٠٢ - (٦٠٧١) حارثة بن وهب الخزاعي[4] رضي ا لله عنه عن النبي صلى ا لله عليه وسلم قال: "ألا أخبركم [بأهل الجنة كل ضعيف متضاعف لو أقسم على ا لله لأبره][5] ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر" . وقال :(وهذا سلف في التفسير ويأتي في الأيمان والنذور واخرجه (م) ايضاً)[6] .

---

(١) سورة الحج: آية (٩) . قال تعالى: ﴿ومن الناس من يجادل في ا لله بغير علم ولاهدى ولاكتاب منير. ثاني عطفه ليضل عن سبيل ا لله له في الدنيا خزي ونذقه يوم القيامة عذاب الحريق﴾.

(٢) المعنى أخرجه الطبري من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس. انظر جامع البيان (١١٤/٩) (٢٤٩٣٩) .

(٣) أخرجه مجاهد في تفسيره بسنده فقال: "ثاني عطفه" يعني رقبته، وأخرجه الطبري عن مجاهد بسنده كذلك. انظر: تفسير مجاهد (ص٤١٩) ، جامع البيان (١١٤/٩) (٢٤٩٤٠) .

(٤) حارثة بن وهب الخزاعي أخو عبيد ا لله بن عمر لأمه صحابي نزل الكوفة، روى عن النبي صلى ا لله عليه وسلم وعن جندب الخير الأزدي وحفصة بنت عمر، وروى عنه سعيد بن خالد وأبو إسحاق السبيعي والمسيب بن نافع، ولم تؤرخ المصادر لوفاته. انظر: ابن حجر الإصابة (٣١٣/١) ، تهذيب (١٦٧/٢) .

(٥) الزيادة من (ت) (م) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٦)والحديث أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة"ن والقلم" (٥٣٠/٨) (٤٩١٨) كتاب الأيمان والنذور، باب قول ا لله تعالى ﴿أقسموا با لله جهد أيمانهم﴾ (٥٥٠/١١) (٦٦٥٧) ، مسلم، كتاب صفة أهل الجنة وأهل النار، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (١٥٤/٨) ، والترمذي، كتاب صفة جهنم باب من هم أهل الجنة ومن هم أهل النار (٦١٨/٤) (٢٦٠٥) ، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب من لايؤبه له (١٣٧٨/٢) (٤١١٦) ، وأحمد في مسند حارثة ابن وهب رضي ا لله عنه (٣٠٦/٤) .

١٠٣ - (٦٠٧٢) محمد بن عيسى[١] ثنا هشيم[٢] (نا) [٣] حميد الطويل[٤] ثنا أنس[٥] قال: "كانت الأمة من إماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت"[٦] .

(وهذا)[٧] يشبه أن يكون أخذه عن شيخه محمد بن عيسى مذاكرة وهو ابن الطباع أبو جعفر (أخو) [٨] إسحاق ويوسف نزل (أذنة) [٩] روى (عن) [١٠] مالك وغيره وعنه (د)[١١] والدارمي[١٢]

---

(١) أبو جعفر محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي ابن الطباع، عرف به المصنف ومن المصادر المترجمة له البخاري التاريخ الكبير (٢٠٣/١) ، ابن حبان الثقات (٦٤/٩) ، ابن حجر تهذيب (٣٩٣/٩-٣٩٤) .

(٢) أبو معاوية هشيم بن بشير بن القاسم السلمي قيل أنه بخاري الأصل، ولد سنة أربع ومائة، روى عن أبيه وخاله القاسم بن مهران وعمرو بن دينار وغيرهم، وروى عنه مالك بن أنس وشعبة والثوري وهم أكبر منه وابنه سعيد وغيرهم، وثقه العجلي بقوله: "هشيم واسطي ثقة وكان يدلس"، كما ذكره ابن حبان في الثقات وأشار إلى تدليسه، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي". توفي سنة ثلاث وثمانين ومائة. انظر: العجلي الثقات (ص٤٥٩) ، ابن حبان (٥٨٧/٧) ، ابن حجر تهذيب (٥٩/١١-٦٤) ، تقريب (ص٥٧٤) .

(٣) وردت في الأصل رمز"حدثنا" وماأثبته من باقي النسخ رمز"أخبرنا" موافقة للأصول.

(٤) حميد الطويل سبق التعريف به.

(٥) أنس بن مالك رضي الله عنه سبق التعريف به.

(٦) الحديث أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر (١٣٩٨/٢) (٤١٧٧) بزيادة"فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حاجتها"، وأحمد في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه (٢١٥/٣-٢١٦) .

(٧) زيادة من (ت) ، (م) .

(٨) ساقط من (ت) .

(٩) بفتح الهمزة والزاء المعجمة والنون المعجمة من فوق، من مشاهير البلدان بساحل الشام عند طرسوس. انظر ابن الأثير اللباب في تهذيب الأنساب (٣٩/١) (دار صادر، بيروت) ، ياقوت معجم البلدان (١٣٣/١) .

(١٠) ساقط من (ع) .

(١١) رمز لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سبق التعريف به.

(١٢) أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل التميمي الدارمي، روى عن النظر بن شميل ويزيد بن هارون ووهب بن جرير وغيرهم، وروى عنه مسلم وأبو داود والترمذي والبخاري في غير الجامع

...(٤٢٤)

خرج له النسائي[1] وابن ماجه[2] أيضا وعلق له (ح) كما ترى وكان حافظا (مكثرا) [3] فقيها، قال أبو داود : كان يحفظ نحوا من أربعين ألف حديث[4] . وقال أبو حاتم:[5] ثقة مأمون مارأيت أحفظ منه للأبواب، مات سنة أربع وعشرين ومائتين[6] .

وذكر الحافظ (أبو سعد) [7] النيسابوري في شرف المصطفى التأليف الكبير إن علي بن

== وغيرهم. قال ابن حبان: "كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين ممن حفظ وجمع وتفقه وصنف وحدث وأظهر السنة في بلده ودعا الناس إليها وذب عن حريمها وقمع من خالفها"، وقال أحمد بن يسار: "كان حسن المعرفة قد دون المسند والتفسير". توفي سنة خمس وخمسين ومائتين. انظر: ابن حبان الثقات (٣٦٤/٨) ، الذهبي سير (٢٢٤/١٢-٢٣٢) ، ابن حجر تهذيب (٢٩٦/٥) ، التقريب (ص٣١١).

(١) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي سبق التعريف به.

(٢) أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، ولد سنة تسع ومائتين، سمع من علي بن محمد الطنافسي ومن جبارة بن المُفلسٍ وسويد بن سعيد وغيرهم، وحدث عنه محمد بن عيسى الأبهري وأبو الحسن علي بن إبراهيم القطان وغيرهم. نعت بالعلم والفضل فقال ابن خلكان: "كان إماما في الحديث عارفا بعلومه وجميع مايتعلق به"، وقال ابن حجر: "أحد الأئمة حافظ صنف السنن والتفسير والتاريخ توفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين". انظر: ابن خلكان (٢٧٩/٤) ، الذهبي سير (٢٧٧/١٣-٢٨١)، ابن حجر تهذيب (٥٣٠/٩-٥٣٢) ، تقريب (ص٥١٤) .

(٣) وردت في (ت) "كثيرا".

(٤) هذه المعلومة ذكرها ابن حجر. انظر التهذيب (٣٩٣/٩) .

(٥) أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرازي سبق التعريف به.

(٦) انظر: عبد الرحمن بن أبي حاتم الجرح والتعديل (٣٩/٨) (دار الكتب العلمية، بيروت، ط/الأولى) ، ابن حجر تهذيب (٣٩٣/٩) .

(٧) وردت في (ت) "أبو سعيد"، وقد وردت في بعض المصادر المترجمة له بأبي سعيد وبعضها بأبي سعد وهو عبد الملك بن أبي عثمان محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، حرص على العلم فسمع بدمشق وبغداد ومكة وحدث عن حامد الرفاء ويحيى بن منصور وإسماعيل بن نجيد وغيرهم، وحدث عنه الحاكم والحسن بن محمد الخلال وأبو بكر البيهقي وغيرهم، عرف بعلمه وفضله وزهده، نعته الذهبي بقوله: "جاور وصحب الكبار ووعظ وصنف ورزق القبول الزائد وبعد صيته"، وقال الحاكم: "لم أر أجمع منه علما وزهدا وتواضعا وإرشادا إلى الله وإلى الزهد..." من مصنفاته البشارة والنذارة، سير العباد والزهاد، شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم في ثمانية مجلدات، شرف النبوة، شعائر الصالحين، وغيرها. توفي سنة سبع وأربعمائة. انظر: الذهبي سير (٢٥٦/١٧) ، حاجي خليفة كشف الظنون (١٠٤٥/٢) ، ابن العماد الحنبلي شذرات (١٨٤/٣-١٨٥) ، إسماعيل باشا هدية العارفين (٦٢٥/٥) .

زيد بن جدعان[1] روى عن أنس رضي ا لله عنه قال :" إن كانت الوليدة من ولائد المدينة لتجئ فتأخذ بيد رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فتذهب به فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت"[2] وعزاه ابن بطال إلى رواية شعبة[3] عن علي بن زيد به بزيادة "حتى تكون هي تنزعها"[4] .

وروى شعبة عن أبن بن تغلب[5] عن فضيل الفقيمي[6] عن النخعي[7] عن علقمة[8]

---

(١) سبق التعريف به ص (١٠٤).

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه من طريق شعبة بسند ضعيف في كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع (١٣٩٨/٢) (٤١٧٧) ، وضعف السند لضعف علي بن زيد بن جدعان كما في التقريب (ص٤٠١) .

(٣) شعبة بن الحجاج سبق التعريف به.

(٤) اتفقت رواية ابن ماجه مع رواية المصنف في الطريق وزاد فيها"فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حاجتها".

(٥) أبو سعد أبان بن تغلب الربعي الكوفي، روى عن أبي إسحاق السبيعي والحكم بن عتيبة وفضيل بن عمرو الفقيمي، وروى عنه موسى بن عقبة وشعبة وحماد بن زيد وغيرهم، وثقه البعض كأحمد ويحيى والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات وأخذ عليه التشيع فقال ابن عدي: "له نسخ عامتها مستقيمة إذا روى عنه ثقة وهو من أهل الصدق في الروايات وإن كان مذهبه مذهب الشيعة وهو في الرواية صالح لابأس به"، وقال ابن حجر: "ثقة تكلم فيه للتشيع"، واختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة احدى وأربعين ومائتين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حبان الثقات (٦٧/٦) ، الذهبي سير (٣٠٨/٦-٣٠٩) ، ابن حجر تهذيب (٩٣/١-٩٤) ، تقريب (ص٨٧) .

(٦) أبو النضر فضيل بن عمرو الفقيمي التميمي الكوفي، روى عن أبيه وإبراهيم النخعي وثابت البناني وغيرهم، وروى عنه أخوه الحسن بن عمرو والعلاء بن المسيب والأعمش وغيرهم، مجمع على توثيقه فقال العجلي: "كوفي ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات وأرخ لوفاته بسنة عشر ومائة. انظر: العجلي الثقات (ص٣٨٤) ، ابن حبان الثقات (٣١٤/٧) ، ابن حجر تهذيب (٢٩٣/٨) .

(٧) ابراهيم النخعي سبق التعريف به.

(٨) علقمة بن قيس بن عبد ا لله النخعي الكوفي، ولد في حياة رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وروى عن عمر وعثمان وعبد ا لله بن مسعود وجمع من الصحابة رضوان ا لله عليهم أجمعين، وروى عنه ابن أخيه عبد الرحمن بن يزيد بن قيسوابن أخته ابراهيم بن يزيد النخعي وعامر الشعبي وغيرهم، قيل عنه أنه أكثر الناس هديا وسمتا ودلا بابن مسعود، كما قيل أنه شهد صفين، وقال قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه أدركت ناسا من أصحاب النبي صلى ا لله عليه وسلم يسألون علقمة ويستفتونه. توفي سنة احدى وستين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حجر تهذيب (٢٧٦/٨-٢٧٨) .

عن عبد ا لله(١) عن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال: "لايدخل الجنة من (كـان) (٢) في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل : إن الرجل ليحب أن يكون ثوبه حسن ونعله حسن، قال: إن ا لله جميل يحب الجمال الكبر من بطر الحق وغمص الناس"(٣) .

وروى عبد ا لله بن عمرو بن العاص(٤) عن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال : "إن المستكبرين يحشرون يوم القيامة (أمثال) (٥) الذر على صورة الناس (يطاؤهم) (٦) كـل شئ من الصَّغَار يساقون حتى يدخلوا سجنا في النار يسقون من طينة الخبال عصارة أهل النار.(٧) . فإن قلت : فقد وصف عليه الصلاة والسلام العتل الجواظ المستكبر أنه من أهل النار فبين لنا تكبره على من هو؟ قيل : هو الذي باطنه منطو على التكبر على ا لله فهذا كافر لاشك في كفره وذلك هو الكبر الذي عناه النبي صلى ا لله عليه وسلم بقوله في

---

(١) عبد ا لله بن مسعود رضي ا لله عنه.

(٢) ساقط من (ت) .

(٣) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه (٦٥/١) بلفظ"وغمط الناس"، وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ماجاء في الكبر (٣١٨/٤) (١٩٩٩) وقال عنه أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح غريب".

(٤) عبد ا لله بن عمرو بن العاص السهمي القرشي صحابي جليل أسلم قبل أبيه، كان عابدا عالما حافظا عن النبي صلى ا لله عليه وسلم، وروى أيضا عن عمر وأبي الدرداء ومعاذ بن جبل وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم، روى عنه ابن عمر وأبو أمامة وعدد كبير من الصحابة والتابعين، أمره الرسول صلى ا لله عليه وسلم بصيام يوم بعد يوم وقراءة القرآن كل ثلاث في الصحيحين وهو من أكثر الصحابة حديثا. اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة خمس وستون وقيل غير ذلك انظر: ابن سعد الطبقات (٢٦١/٤-٢٦٨) ، أبو زرعة الدمشقي التاريخ (٥٥٥/١) ، ابن حجر الإصابة (١١١/٤-١١٢) .

(٥) وردت في (ت) ، (ع) ، (م) "أشباه".

(٦) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"يعلوهم".

(٧) الحديث أخرجه الترمذي بسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى ا لله عليه وسلم قال: "يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان، فيساقون إلى سجن في جهنم يسمى بولس تعلوهم نار الأنيار يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال". وحكم الترمذي على الحديث بقوله: "هذا حديث حسن صحيح"، كتاب صفة القيامة، باب رقم (٤٧) ، (٥٦٥/٤) (٢٤٩٢) ، وأخرجه أحمد في مسند عبد ا لله بن عمرو بن العاص (١٧٩/٢) ، ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٩/٦) (٥) .

حديث ابن مسعود" لايدخل الجنة من كان في قلبه (مثقال)[١] (حبة)[٢] من كبر[٣] والعتل : الجافي الغليظ[٤] . ومنه قوله تعالى: ﴿عتل بعد ذلك زنيم﴾[٥] ، قال الفراء:[٦] إنه الشديد الخصومة بالباطل[٧] . وعلى الأول أهل اللغة[٨] .

فإن قلت : فقد (وصفت) [٩] الكبر بغير ماوصفه به رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وذلك أنك رويت عنه صلى ا لله عليه وسلم أنه قال: الكبر من سفه الحق وغمص الناس[١٠] وازدرى الحق[١١] . ووصفت أنت الكبر بأنه التكبر على ا لله؟ ، قيل : الكبر الذي وصفناه هو خلاف خشوع القلب لله ولاينكر أن يكون من الكبر ماهو استكبار على



(١) سقطت من (م) .

(٢) وردت في (م) "ذره".

(٣) الحديث سبق وأن أشرت إلى تخريجه في هذا الباب.

(٤) قال الخطابي: "العتل الغليظ العنيف"، انظر أعلام الحديث (١٩٢٩/٣) .

(٥) سورة القلم: آية (١٣) .

(٦) أبوزكريا يحيى بن زياد الفراء سبق التعريف به.

(٧) انظر: الفراء معاني القرآن (١٧٣/٣) .

(٨) وافق أهل اللغة في معنى العتل أنه الجافي الغليظ. انظر: الجوهري الصحاح (١٧٥٨/٥) .

(٩) هكذا وردت في الأصل، ووردت في باقي النسخ"وصف".

(١٠) أخرج أحمد بسند صحيح في مسند عبد ا لله بن عمرو حديث طويل منه"يارسول ا لله هذا الشرك قد عرفناه فما الكبر؟ قال أن يكون لأحدنا نعلان حسنتان لهما شراكان حسنان قال لا، قال هو أن يكون لأحدنا حلة يلبسها قال لا. قال التكبر هو أن يكون لأحدنا دابة يركبها، قال لا، قال: أفهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه قال لا، قيل يارسول ا لله فما الكبر قال: سفه الحق وغمص الناس" (١٧٠/٢) ، وفي مسند أبي ريحانة (١٣٣/٤) ، (١٣٤/٤) ، (١٥١/٤) . والبخاري في الأدب المفرد، بسند أحمد (ص١٦٧) ، والبزار في مسند عبد ا لله بن عمرو، انظر البحر الزخار (٤٠٧/٦) (٢٤٣٣) ، وأخرجه الهيثمي وعزاه للبزار وأحمد وقال رجال أحمد ثقات، انظر المجمع (١٣٣/٥) .

(١١) أخرج الحاكم بسنده عن عبد ا لله بن مسعود رضي ا لله عنه عن النبي صلى ا لله عليه وسلم أنه قال: "لايدخل الجنة من كان في قلبه حبة من كبر" فقال رجل يارسول ا لله إنه ليعجبني أن يكون ثوبي جديدا ورأسي دهينا وشراك نعلي جديدا قال: وذكر أشياء حتى ذكر علاقة سوطه فقال ذاك الجمال وا لله جميل يحب الجمال ولكن الكبر من بطر الحق وازدرى الناس". وصححه الحاكم فقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وقد احتجا جميعا برواته. انظر المستدرك (٧٨/١) (٦٩) .

غير ا لله والذي قلنا من معنى الكبر على ا لله وإنه غير خارج من معنى ماروينا عنه أنه غمص الناس وإزدراء الحق وذلك أن معتقد الكبر على ربه لاشك أنه للحق مزدر والناس أشد إستحقارا . ومما يدل على أن (المراد) [1] بمعنى الآثار في ذلك عن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم مارواه الطبري عن يونس[2] عن ابن وهب[3] عن عمرو بن الحارث[4] أن (دراجا) [5] أبا السمح[6] حدثه عن أبي الهيثم[7] عن أبي سعيد الخدري[8] عن النبي صلى

---

(١) ساقط من (م) .

(٢) أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن موسى المصري، ولد سنة سبعين ومائة وروى عن ابن عيينة والوليد بن مسلم وابن وهب، وروى عنه مسلم والنسائي وابن ماجه وابنه أحمد بن يونس وغيرهم، عرف بعلمه وفضله، ذكره ابن حبان في الثقات، وثقه ابن حجر وقال: "كان إماما في القراءات، قرأ على ورش وغيره وقرأ عليه ابن جرير الطبري وجماعة". توفي سنة أربع وستين ومائتين. انظر: ابن حبان الثقات (٩/٢٩٠) ، ابن حجر الثقات (٩/٢٩٠) ، ابن حجر تهذيب (١١/٤٤٠-٤٤١) ، تقريب (ص٦١٣) .

(٣) أبو محمد عبد ا لله بن وهب بن مسلم القرشي سبق التعريف به.

(٤) أبو أمية عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، روى عن أبيه وسالم أبي النضر والزهري وغيرهم، وروى عنه مجاهد بن جبر وصالح بن كيسان وقتادة وغيرهم، وثقه ابن حبان وأثنى عليه بقوله: "كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين"، وقال ابن حجر: "ثقة فقيه حافظ"، اختلف في تاريخ وفاته أرخها ابن حجر بقوله: "مات قديما قبل الخمسين ومائة". انظر: ابن حبان الثقات (٧/٢٢٨-٢٢٩) ، ابن حجر تهذيب (٨/١٤-١٦) ، تقريب (ص٤١٩) .

(٥) وردت في الأصل (ع) "تكبر" والمثبت من (ت) (م) وهو مقتضى السياق .

(٦) أبو السمح دراج بن سمعان القرشي السهمي مولاهم المصري القاص، ولد سنة خمس وعشرين ومائة، رأى مولاه عبد ا لله بن عمرو بن العاص وروى عن عبد ا لله بن الحارث الزبيدي وأبي الهيثم وعبد الرحمن بن حجيرة وغيرهم، وثقه ابن معين وقال الدارمي: "دراج ليس بذاك وهو صدوق"، وذكره ابن حبان في الثقات باسم عبد الرحمن بن السمح وقال ابن شاهين: "يروي عن أبي الهيثم عن أبي سعيد ماكان بهذا الإسناد فليس به بأس"، وقال النسائي: "ليس بالقوي"، وقال ابن حجر: "صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف". توفي سنة ست وعشرين ومائة. انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص١٠٧) ، ابن أبي حاتم الجرح (٣/٤٤٢) ، ابن حبان الثقات (٥/١١٤) ، ابن شاهين الثقات (ص١٢٣) النسائي الضعفاء (ص٢٩) ، ابن حجر تهذيب (٣/٢٠٨-٢٠٩) ، تقريب (ص٢٠١) .

(٧) أبو الهيثم سليمان بن عمرو العتواري، روى عن أبي سعيد الخدري وكان في حجره وأبي هريرة وأبي نضرة، وروى عنه دراج بن سمعان وكعب بن علقمة وعبيد ا لله بن المغيرة وغيرهم. مجمع على توثيقه، توفي بعد المائة. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٢٠٣) ، ابن حبان الثقات (٤/٣١٦) ، ابن حجر تهذيب (٤/٢١٢-٢١٣) ، تقريب (ص٢٥٣) .

(٨) أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري مشهور بكنيته، استصغر بأحد واستشهد أبوه بها وغزا

...(٤٢٩)

ا لله عليه وسلم قال:"من تواضع لله درجة رفعه ا لله درجة ومن (تكبر) (١) علـى ا لله درجة يضعه ا لله درجة حتى يجعله في أسفل سافلين"(٢) .

[٣٢٠/أ] فدل هذا الحديث أن غمص (الحق) (٣) وحقر الناس إستكبارا على ا لله وقد / روى حماد بن سلمة(٤) عن قتادة(٥) وعلي بن زيد(٦) عن سعيد بن المسيب(٧) عن أبي هريرة رضي ا لله عنه عن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه عز وجل"الكبرياء ردائـي فمـن نازعني (في) (٨) ردائي قصمته"(٩) . فالمستكبر علـى ا لله لاشـك أنـه منازعـه رادءه ومفـارق

== مابعدها، وروى عن النبي صلى ا لله عليه وسلم وعن جمع من الصحابة، وروى عنـه ابـن عبـاس وابـن عمر وجابر وغيرهم من الصحابة وكبار التابعين، نعت بأفضل أحداث الصحابـة وقيـل مـن أفـاضلهم، توفي رضي ا لله عنه وأرضاه سنة أربع وستين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حبان مشاهير (ص١١) ، ابـن حجر الإصابة (٨٥/٣-٨٦) .

(١) وردت في (ت) ، (م) "تكبر".

(٢) الحديث أخرجـه ابـن ماجـه بسـند ضعيـف في كتـاب الزهـد، بـاب الـبراءة مــن الكـبر والتواضـع (١٣٩٨/٢) (٤١٧٦) ، وبنفس السند أخرجه أحمد في مسند أبـي سـعيد الخـدري (٧٦/٣) ، وأبـو يعلى في مسند أبي سعيد الخدري (٣٨/٢) (١١٠٤) ، فالسند فيه دراج بن سمعان القرشـي صـدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف كما في التقريب. وفي الزوائد: هذا إسناد ضعيف ودراج بن سمعان أبـو السمح المصري وإن وثقه ابن معين فقد قال أبو داود وغيره مستقيم إلا ماكان عن أبـي الهيثـم، وقـال ابن عدي: عامة أحاديث دراج مما يتابع عليه وضعفه أبو حاتم والنسائي والدارقطني. انظر: البوصـيري مصباح الزجاجة

(٣) وردت في الأصل"الناس" ومأأثبته من باقي النسخ لمقتضى الصواب.

(٤) أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار البصري سبق التعريف به.

(٥) قتادة بن دعامة سبق التعريف به.

(٦) علي بن زيد بن جدعان سبق التعريف به.

(٧) سعيد بن المسيب سبق التعريف به.

(٨) ساقط من (م) .

(٩) أخرجه ابن ماجه بسند حسن عن أبي هريـرة رضـي ا لله عنـه قـال: قـال رسـول ا لله صلـى ا لله عليـه وسلم: "يقول ا لله سبحانه الكبرياء ردائي والعظمة إزاري من نازعني واحدا منهما، ألقيته في جهنـم". ورجال السند كلهم ثقات عدا عطاء بن السائب صدوق اختلط كما في التقريب (ص٣٩١) . انظـر: السنن، كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضـع (١٣٩٧/٢) (٤١٧٤) ، وأخرجـه ابـن أبـي شيبة بالسند نفسه في كتاب الأدب، باب ماذكر في الكبر، انظر المصنف (٢٤٩/٦) (٢) .

دينه وحرام عليه جنته كما قال عليه الصلاة والسلام إنه "لايدخلها إلا نفس مسلمة"(١) ومن لم يخشع لله قلبه (فهو) (٢) عليه مستكبر إذ معنى الخشوع : التواضع وخلافه التكبر والتعظم، فالحق على كل مكلف إشعار قلبه الخشوع بالذلة والإستكانة له بالعبودية خوف أليم عقابه(٣) . وقد روي عن محمد بن علي(٤) أنه قال : مادخل قلب امرء شئ من الكبر إلا (نقص) (٥) من عقله مثله قل ذلك أو كثر(٦) .

---

(١) الحديث ورد بأكثر من لفظ وبأكثر من معنى فأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (١/١٣٩) ، وأخرجه الترمذي في كتاب الحج، باب كراهية الطواف عريانا (٣/٢٢٢) (٨٧١) ، ابن ماجه، كتاب الصيام، باب النهي عن صيام أيام التشريق (١/٥٤٨) (١٧٢٠) ، الدارمي، كتاب السير، باب الوفاء للمشركين بالعهد (٢/١٦٤) (٢٥٠٢) ، أحمد في مسند أبي بكر الصديق (١/٣) ، وفي مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢/٣٠٩) .

(٢) وردت في الأصل "هذا" والإثبات من باقي النسخ لمقتضى السياق.

(٣) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه، انظر (لوحة ١٤٥/أ) .

(٤) أبو الحسين محمد بن الحسين بن علي الترجمان العزي شيخ الصوفية بمصر في وقته أخذ عن أبي بكر محمد بن أحمد الجندري وغيره، وحدث عنه القاضي أبو عبد الله القضاعي. توفي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة. انظر: الصفدي الوافي (٣/١٠) ، الذهبي سير (١٨/٥٠-٥١) .

(٥) وردت في (ت) "ينقص".

(٦) الأثر ذكره ابن بطال في شرحه، انظر (لوحة ١٤٥/أ) ، والغزالي في إحياء علوم الدين (٣/٣٣٩) ولم أقف عليه عند غيرهما. ولابن حبان أقوال بليغة في الحث على لزوم التواضع ومجانبة الكبر فقال: "الواجب على العاقل لزوم التواضع ومجانبة التكبر، ولو لم يكن في التواضع خصلة تحمله إلا أن المرء كلما كثر تواضعه ازداد بذلك رفعه لكان الواجب عليه أن لايتزيا بغيره"، وقال أيضا: "العاقل يلزم مجانبة التكبر لما فيه من الخصال. أحدها: أنه لايتكبر على أحد حتى يعجب بنفسه ويرى لها على غيرها الفضل. الثانية: ازدراؤه بالعالم لأن من لم يستحقر الناس لم يتكبر عليهم وكفى بالمستحقر لمن أكرمه الله بالإيمان طغيانا. الثالثة: منازعة الله جل وعلا في صفاته إذ الكبرياء والعظمة من صفات الله جل وعلا فمن نازعه أحدهما ألقاه في النار إلا أن يتفضل عليه بعفوه. ولقد أحسن الذي يقول:

التيه مفسدة للدين منقصة ... للعقل منهكه للعرض فانتبه

لاتشرهن فإن الذل في الشره ... والعز في الحلم لافي البطش والسفه

وقال أيضا: "لايمتنع من التواضع أحد والتواضع يكسب السلامة ويورث الألفة ويرفع الحقد ويذهب الصد وثمرة التواضع المحبة كما أن ثمرة القناعة الراحة. وإن تواضع الشريف يزيد في شرفه كما أن تكبر الوضيع يزيد في ضعته وكيف لايتواضع من خلق من نطفة مذرة وآخره يعود جيفة قذرة وهو بينهما يحمل العذرة". انظر روضة العقلاء ونزهة الفضلاء (ص٥٩-٦٢) (تحقيق محمد محيى الدين وآخرون، دار الكتب العلمية ١٣٩٥ه، بيروت) .

فصل : (يأتي تفسير العتل والجواظ) [١] في الأيمان والنذور في باب قول الله تعالى ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾[٢] . والجواظ : الرجل الجافي الغليظ[٣] . وقيل : القصير البطين[٤] . وقال الداودي:[٥] الجواظ (الجعظري) [٦] الكثير اللحم[٧] العظيم البطن الغليظ العنق[٨] . وقال الجوهري:[٩] هو الضخم المختال في مشيته[١٠] ، وكذا عند ابن فارس[١١]، والهروي[١٢] ، وقال أحمد ابن عبيد:[١٣] هو الجموع المنوع .

---

(١) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، ووردت في (ت) ، (م) "سلف تفسير العتل ويأتي تفسيره مع الجواظ"، والعبارة على هذا النحو صحيحة.

(٢) سبقت الإشارة إلى تخريج الحديث في أول الباب. والآية (١٠٩) من سورة الأنعام. قال تعالى: ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله ومايشعركم أنها إذا جاءت لايؤمنون﴾.

(٣) أشارت المصادر إلى أن هذا المعنى لكلمة"عتل" وأشار إليها المصنف كذلك في شرحه لأحاديث الباب، وقاله الهروي في معنى الجواظ هو"الجعظري الفظ الغليظ". انظر الغريبين (لوحة ١/١١٤/أ) .

(٤) انظر: القاضي عياض مشارق (١/١٦٥) ، ابن الأثير النهاية (١/٣١٦) .

(٥) أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي سبق التعريف به.

(٦) وردت في (ت) "الجظري".

(٧) انظر: ابن قتيبة غريب الحديث (١/٦٢) ، الخطابي أعلام الحديث (٣/١٩٢٩) القاضي عياض مشارق (١/١٦٥) ، ابن الأثير النهاية (١/٣١٦) .

(٨) أشار القاضي عياض إلى هذا المعنى بقوله: "الغليظ الرقبة والجسم"، انظر مشارق الأنوار (١/١٦٥) .

(٩) إسماعيل بن حماد الجوهري سبق التعريف به.

(١٠) انظر: الجوهري الصحاح (٣/١١٧١) ، ابن قتيبة غريب الحديث (١/٦٢) ، الخطابي أعلام الحديث (٣/١٩٢٩) .

(١١) أحمد بن فارس سبق التعريف به. والمعلومة في المجمل (١/٢٠٣) .

(١٢) أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي سبق التعريف به. ووافق الهروي أحمد بن عبيد في معنى الجعظري ولم يوافق الجوهري وابن فارس كما ذكر المصنف. انظر الغريبين (لوحة ١/١١٤أ) .

(١٣) أبو جعفر أحمد بن عبيد بن ناصح البغدادي النحوي المعروف بأبي عصيدة، روى عن أبي عامر العقدي وأبي داود الطيالسي والواقدي وغيرهم، وروى عنه عبد الله بن إسحاق الخراساني والقاسم بن محمد الأنباري وغيرهم، عرف بعلمه وفضله في اللغة والنحو واختلف البعض في الرواية عنه فذكره ابن حبان في الثقات وقال: "ربما خالف"، وقال الحاكم: "هو إمام في النحو وقد سكت مشائخنا في الرواية عنه"، له مصنفات مفيدة منها عيون الأخبار والأشعار، المقصور والممدود، المذكر والمؤنث، وغير ذلك. توفي بعد السبعين ومائتين. انظر: ابن حبان الثقات (٨/٤٣) ، الأنباري نزهة الألباء (ص٢٠٧) ، القفطي أنباه الرواه (ص١٩١-١٢١) ، السيوطي بغية الوعاه (١/٣٣٣) ، ابن حجر تهذيب (١/٦٠) . وقول أحمد بن عبيد ذكره الهروي في الغريبين (لوحة ١/١١٤أ) .

فصل : قوله ﴿عطفه﴾ رقبته عبارة الجوهري: عطفا الرجل جانباه من لدن رأسه إلى وركيه وثنى عني عطفه (أي) [١] أعرض.

وقوله : كل ضعيف متضاعف قال الداودي : الضعيف في جسمه وماله (ولسانه) [٢] والمتضاعف المتواضع. وفي الصحاح : الضعيف في بدنه (والمضعف) [٣] في (دابته) [٤] .

وقال القزاز:[٥] ضعيف في جسمه لإجتهاده في عبادته قوي (في) [٦] طاعته وتصرفه.

وقوله :"لو أقسم على ا لله لأبره" أي لو (أقسم) [٧] عليه ليفعلن (له) [٨] ماأحب لأبر قسمه أي فعل له مايكون يفعله قد أبر قسمه[٩] .

---

(١) هكذا وردت في الأصل وسقطت من جميع النسخ ووردت عند الجوهري"إذا". انظر الصحاح (١٤٠٥/٤) .

(٢) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، ووردت في (ت) ، (م) "شأنه". أشار العيني إلى هذا المعنى فقال: "المراد بالضعيف ضعيف الحال لاضعيف البدن والمتضاعف بمعنى المتواضع". انظر العيني العمدة (١٤٠/٢٢) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "المصدق" وماأثبته من باقي النسخ الموافقة للجوهري.

(٤) وردت في جمسع النسخ"ذاته" وماأثبته من الجوهري الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة. انظر الصحاح (١٣٩١/٤) .

(٥) أبو عبد ا لله محمد بن جعفر القزاز سبق التعريف به.

(٦) ساقطة من الأصل وأثبتها من باقي النسخ والمعنى لم أقف عليه في كتب اللغة.

(٧) وردت في (ت) "قسم".

(٨) ساقطة من الأصل وأثبتها من باقي النسخ.

(٩) انظر: ابن حجر الفتح (٥٥٢/١١) ، العيني العمدة (١٤٠/٢٢) .

باب : الهجرة

وقول النبي صلى ا لله عليه وسلم "لايحل (لرجل) [1] أن يهجر أخاه فوق ثلاث".

هذا الحديث أسنده قريبا في باب مانهى عن التدابر من طريق أنس رضي ا لله عنه : لاتباغضوا، وفي آخره :"لايحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام[٢]". وذكره في الباب.

١٠٤ - (٦٠٧٣) وفي أثناء حديث عائشة الطويل[٣] .

١٠٥ - (٦٠٧٦) من حديث أنس[٤] .

١٠٦ - (٦٠٧٧) وأبي أيوب[٥] .

---

(١) وردت في (ت) "لأحد".

(٢) الحديث سبق تخريجه في باب ماينهى عن التحاسد والتدابر، ولم يورد المصنف الأحاديث في هذا الباب على ترتيب البخاري، لذا فالمعتمد في الترتيب هنا فتح الباري على أساس الترقيم.

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عوف بن مالك ابن الطفيل هو ابن الحارث وهو ابن أخي عائشة زوج النبي صلى ا لله عليه وسلم لأمها "أن عائشة حدثت أن عبد ا لله بن الزبير قال بيع، أو عطاء أعطته عائشة: وا لله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها، قالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم. قالت هو لله على نذر أن لاأكلم ابن الزبير أبدا. فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة، فقالت لاوا لله لاأشفع فيه أبدا ولاأتحنث إلى نذري، فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، وهما من بني زهرة وقال لهما: أنشدكما بـا لله لما أدخلتماني على عائشة فإنها لايحل لهاأن تنذر قطيعتي فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا: السلام عليك ورحمة ا لله وبركاته أندخل؟ قالت عائشة: ادخلوا. قالوا: كلنا؟ قالت: نعم ادخلوا كلكم ولاتعلم أن معهم ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي، وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها إلا ماكلمته وقبلت منه ويقولان: إن النبي صلى ا لله عليه وسلم نهى عما قد علمت من الهجرة، فإنه لايحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت تذكرهما وتبكي وتقول: إني نذرت والنذر شديد، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبة، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها". الحديث أخرجه أحمد في مسند المسور بن مخرمة (٣٢٧/٤) ، (٣٢٨/٤) ، ورقم هذا الحديث في الفتح بثلاثة أرقام (٦٠٧٣) ، (٦٠٧٤) ، (٦٠٧٥) ، واشار ابن حجر إلى أن هذا الحديث عن ثلاثة من الصحابة فقال: "وفيه عن ثلاثة من الصحابة شئ مرفوع وباقيه عنهم وعن رابع موقوف". انظر الفتح (٥٠٧/١٠) .

(٤) وحديث أنس رضي ا لله عنه أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال: "لاتباغضوا ولاتحاسدوا ولاتدابروا وكونوا عباد ا لله إخوانا".

(٥) أورد المصنف نص حديث أبي أيوب في نهاية الباب وأخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة (٢٣/١١) (٦٢٣٧) ، مسلم، كتاب البر، باب تحريم الهجر فوق ثلاث

وهو صريح في تحريم الهجران فوق ثلاث، وكذا العداوة والإعراض عن المسلم حرامان وهذا (ممن) [١] لم يجن على الدين جناية، فأما من جنى عليه وعصى ربه فجاءت الرخصة (في عقوبته) [٢] بالهجران كالثلاثة المتخلفين[٣] عن غزوة تبوك ، أمر الشارع بهجرانهم فبقوا كذلك خمسين ليلة[٤] حتى نزلت توبتهم، وآلى عليه الصلاة والسلام من نسائه شهرا[٥] .

وهذا تخصيص لعموم هذا الخبر[٦] .

فإن قلت : أيأثم من كلم الفجار والعصاة على علم (منه) [٧] (بهم) [٨] (بعد) [٩] تأويل؟. قلت : إن كلمهم بالتقريع والوعظ لم يأثم ، وإن كلمهم على غير ذلك خشيت عليه الإثم. (قال) [١٠] ابن جرير[١١] إلا إن يكلم من لايجد من كلامه بدا فيكلمه وهو كاره بطريقته (وعلمه) [١٢] ،

== (٩/٨) ، وأبو داود، كتاب الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٢٧٨/٤-٢٧٩) (٤٩١١) ، الترمذي، كتاب البر، باب ماجاء في كراهية الهجر للمسلم (٢٨٨/٤-٢٨٩) (١٩٣٢) ، مالك، كتاب حسن الخلق، باب ماجاء في المهاجرة (٩٠٦/٢-٩٠٧) (١٣) ، أحمد في مسند أبي أيوب الأنصاري (٤١٦/٥) ، (٤٢١/٥) ، (٤٢٢/٥) .

(١) وردت في (ع) ، (م) "فيمن".

(٢) زيادة من (ع) ، (م) .

(٣) الثلاثة هم كعب بن مالك، ومرارة بن الربيع العمري، وهلال بن أمية الواقفي.

(٤) الرواية ذكرها البخاري بتمامها في كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك (٧١٧/٧) (٤٤١٨).

(٥) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس قال: آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فأقام في مشربه تسعا وعشرين ليلة ثم نزل، فقالوا: يارسول الله آليت شهرا، فقال: إن الشهر يكون تسعا وعشرين. كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف أن لايدخل على أهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين (٥٧٦/١١) (٦٦٨٤) .

(٦) الخطابي أعلام الحديث، كتاب الأدب، باب ماينهى عن التحاسد (٢١٨٨/٣) .

(٧) وردت في الأصل، (ت) ، (ع) "منهم" والإثبات من (م) وهو مقتضى السياق.

(٨) وردت في النسخ"بها" والتعديل مقتضى السياق.

(٩) وردت في (م) ، (ت) "يغير".

(١٠) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"قاله".

(١١) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري سبق التعريف به.

(١٢) وردت في الأصل، (ع) ، (م) "وعليه" والإثبات من (ت) .

واحد كالذي كان من أبي قتادة[١] في كعب[٢] (إذ) [٣] ناشده الله (هل) [٤] تعلمني أحب الله ورسوله؟ كل ذلك لا(يحدثه) [٥]) ثم أجابه أن قال : الله ورسوله أعلم ، ولم يزده على ذلك[٦] . وقيل : كلامهم مكروه[٧] .

فرع : اختلف هل يخرج (بالسلام) [٨] وحده من الهجران فقالت [البغاددة]:[٩] (نعم)[١٠] لقوله عليه الصلاة والسلام "وخيرهما الذي يبدأ بالسلام"، وقاله مالك مرة. وقال : (أخرى إن كان يؤذيه) [١١] برئ من الشحناء، قال (ابن) [١٢] القاسم : وإن كان غير مؤذ له لم يخرجه منه [إذا أحببت كلامه][١٣] وقال أحمد : ينظر إلى حالهم. قيل : فإن علم منه مكالمته والإقبال عليه فلايخرجه ذلك ولايخرجه السلام ليس معه إعراض قيل وروي نحوه

---

(١) أبو قتادة الحارث بن ربعي سبق التعريف به.

(٢) أبو عبد الله كعب بن مالك الأنصاري السلمي صحابي جليل شهد العقبة وبايع بها وتخلف عن بدر وشهد أحدا ومابعدها وتخلف في تبوك وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم. اختلف في تاريخ وفاته فقيل توفي أيام قتل علي بن أبي طالب وقيل غير ذلك. انظر: ابن حجر الإصابة (٥/٣٠٨-٣٠٩) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) ، (ت) "إذا" وماأثبته من (م) لمقتضى السياق.

(٤) وردت في (م) "أهل".

(٥) هكذا وردت في الأصل ووردت في (ت) ، (م) ، (ع) "يجيبه".

(٦) سبق وأن أشرت إلى هذه الرواية في أول الباب.

(٧) قول الطبري لعله في تهذيب الآثار "الجزء الذيي لم يكمل".

(٨) وردت في الأصل، (ع) ، (ت) "الكلام" وماأثبته من (م) .

(٩) المراد بهم فقهاء مدينة بغداد.

(١٠) سقطت من الأصل.

(١١) وردت في الأصل، (ع) "إن جرى أن يؤذيه" والإثبات من (ت) ، (م) .

(١٢) وردت في (م) "أي" وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم سبق التعريف به.

(١٣) تبدو الجملة غير واضحة المعنى مع سياق النص ومذهب مالك ومن وافقه في أن السلام يقطع الهجرة وقطعه للسلام إن كان المسلم عليه مؤذيا للذي ابتدأ بالسلام ولم يضر الذي ابتدأ بالسلام تركه لكلام المؤذي بذلك يخرج من الشحناء. وإن كان المسلم عليه غير مؤذ للذي ابتدأ بالسلام فلايخرجه سلامه من الشحناء حتى يكلمه إذ لاعذر له في ترك كلامه. بذلك فسر ابن رشد قول مالك. انظر: البيان والتحصيل (١٠/٦٠) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٤٥/ب) ، الباجي المنتقى (٧/٢١٥) ، القاضي عياض إكمال المعلم (لوحة ٣٦٤/ب) .

عن مالك. ثم ذكر البخاري في الباب أحاديث. أحدها حديث عوف بن الطفيل[1] وهو ابن الحارث وهو : ابن أخي عائشة زوج النبي صلى ا لله عليه وسلم لأمها أن عائشة حدثت أن عبد ا لله[2] بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة : وا لله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها فقالت : أهو قال هذا؟ قالوا : نعم قالت : هو لله علي نذر أن لاأكلم ابن الزبير أبدا... الحديث[3] بطوله.

عوف هذا : هو ابن الحارث بن الطفيل بن عبد ا لله بن الحارث بن سخبرة ابن جرثومة بن (عائذ) [4] بن مرة بن جشم بن أوس بن عامر بن حفين بن النمر بن عثمان بن نصر بن زهران[5] بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد ا لله بن مالك بن نصر بن الأزد[6] . هكذا ساقه ابن الكلبي[7] ، وقال : الطفيل أخو عائشة لأمها أم رومان[8] بنت عمير الكناني

---

(١) سيعرف المصنف به لاحقا وللمعومات أوفى انظر: البخاري التاريخ (٤/٣٦٣-٣٦٤) ، ابن حجر تهذيب (٨/١٦٨) .

(٢) أبو بكر عبد ا لله بن الزبير بن العوام الأسدي، أمه أسماء بنت أبي بكر، ولد بعد الهجرة بعشرين شهرا وقيل في السنة الأولى وكان أول مولود في الإسلام بالمدينة من قريش، روى عن النبي صلى ا لله عليه وسلم وعن أبيه وعن جده أبي بكر وخالته عائشة وغيرهم من الصحابة، وروى عنه أولاده وأخوه عروة وأبناء أخيه وغيرهم. حضر وقعة اليرموك وشهد خطبة عمر بالجابية وبويع له بالخلافة عقيب موت يزيد بن معاوية سنة أربع وستون وغلب على الحجاز والعراقين واليمن ومصر وأكثر الشام وكانت ولايته تسع سنين وقتله الحجاج بن يوسف في أيام عبد الملك بن مروان سنة ثلاث وسبعون وقيل غير ذلك بعد أن خذله عامة أصحابه فقتل صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر رضي ا لله عنه وأرضاه. انظر ابن حجر التهذيب (٥/٢١٣-٢١٥) .

(٣) سبقت الإشارة إلى تخريج الحديث في أول الباب.

(٤) هكذا وردت في النسخ وذكره ابن حزم"غاديه".

(٥) انظر ابن حزم الجمهرة (ص٣٨٣) .

(٦) انظر ابن حزم الجمهرة (ص٣٧٦-٣٧٧) .

(٧) محمد بن السائب الكلبي سبق التعريف به.

(٨) أم رومان اختلف في اسمها فقيل زينب وقيل دعد بنت عامر بن عويمر الكناني الفراسية من المهاجرات الأول زوج أبي بكر الصديق ووالدة عائشة وعبد الرحمن رضي ا لله عنهم أجمعين، كانت تحت عبد ا لله بن الحارث بن سخبرة فقدم مكة وحالف أبا بكر قبل الإسلام ومات وولدت له الطفيل وهو أخو عائشة وعبد الرحمن لأمهما. اختلف في تاريخ وفاتها فقال ابن حجر: "زعم الواقدي من تبعه أنها ماتت في زمن النبي صلى ا لله عليه وسلم ونزل قبرها" أي سنة ست من الهجرة، والصحيح أنها عاشت بعده. انظر: ابن حجر الإصابة (٨/٢٣٢-٢٣٤) ، تهذيب (١٢/٤٦٧-٤٦٩) ، تقريب (ص٧٥٦).

وكانت عائشة رضي ا لله عنها من أجود الناس أعطت القاسم بن محمد[١] ، وابن أبي عتيق[٢] ابني أخويها ماأعطيتُ (لله) [٣] مائة ألف وأعانت المنكدر[٤] في كتابته بعشرة ألاف، وإنما كره لها ابن الزبير بيع رباعها ، وتأولت هي في هجرانه إن كانت أمه لأنها أم المؤمنين فهي أم له لاخالة (وذكرت) [٥] أنها قالت لرسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم : إلا تكنيني فقال : تكني بابنك عبد ا لله فكانت تكنى (أم) [٦] عبد ا لله فرأت (عائشة رضي ا لله عنها[٧]) أنه عقها وأنه أتاها بما يوجب هجرته فتنكر له الناس إذ هجرته عائشة ،وكان هذا

---

(١) أبو عبد الرحمن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، روى عن أبيه وعمته عائشة وأبي هريرة وغيرهم، وروى عنه ابنه عبد الرحمن والشعبي ونافع مولى ابن عمر وغيرهم. قال ابن سعد: "أمه أم ولد يقال لها سودة"، وقال أيضا: "كان ثقة رفيعا عاليا فقيها إماما كثير الحديث ورعا"، وذكره ابن حبان في الثقات وأثنى عليه بقوله: "من سادات التابعين ومن أفضل أهل زمانه علما وأدبا وعقلا وفقها"، وقال ابن حجر: "كان أحد الفقهاء بالمدينة. قال أبو أيوب مارأيت أفضل منه". اختلف في تاريخ وفاته أرخها ابن حجر بقوله: "توفي سنة ست ومائة على الصحيح". انظر ابن سعد الطبقات (١٨٧/٥-١٩٤) ، ابن حبان الثقات (٣٠٢/٥) ، ابن حجر تهذيب (٣٣٣/٨-٣٣٥) ، تقريب (ص٤٥١) .

(٢) محمد بن عبد ا لله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عرف بابن أبي عتيق وهي نسبة إلى جده محمد بن عبد الرحمن، وروى عنه سليمان بن بلال ويحيى بن أيوب وحماد بن سلمة وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: "مقبول"، ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من السابعة فتوفي بعد المائة. انظر: ابن حبان الثقات (٣٦٤/٧) ، ابن حجر التهذيب (٢٧٧/٩) ، تقريب (ص٤٩٠) .

(٣) وردت في الأصل "فيه" والتصويب من (ت) ، (ع) وسقطت من (م) .

(٤) المنكدر بن محمد بن المنكدر القرشي التيمي المدني، روى عن أبيه والزهري وأبي حازم وصفوان بن سليم وغيرهم، وروى عنه ابنه عبد ا لله ومعن بن عيسى وعبد ا لله بن وهب وغيرهم، وثقه البعض وضعفه آخرون، قال ابن معين في التاريخ: "ليس بشيء"، وقال الدارمي رواية عن ابن معين: "ليس به بأس"، وذكره النسائي في الضعفاء بقوله: "ليس بالقوي"، وذكره ابن حبان فيالثقات، وقال ابن حجر: "لين الحديث، توفي سنة ثمانين ومائة". انظر: ابن معين التاريخ (٥٩٠/٢) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢٠٤) ، النسائي الضعفاء والمتروكين (ص٩٩) ، ابن حبان الثقات (٤٥٦/٥) ، ابن حجر تهذيب (٣١٧/١٠-٣١٨) ، تقريب (ص٥٤٧) .

(٥) وردت في (م) "وذكر".

(٦) وردت في (م) "بأم".

(٧) زيادة من (م) .

قبل أن تكنى لأن عائشة ماتت سنة سبع وخمسين(١) ، في خلافة معاوية(٢) ، وكان ابن الزبير (حينئذ) (٣) لم يلي.

فصل : ومعنى الهجرة كما قال الطبري:(٤) ترك الرجل كلام أخيه إذا اجتمعا وأعرض كل (واحد) (٥) منهما عن صاحبه مصارمة له وتركا للكلام له والسلام عليه إذا تلاقيا. وعائشة لم تكن ممن يلقى ابن الزبير وإنما كانت من وراء حجاب لايدخل عليها إلا بإذن وكان لها منعه من دخوله منزلها / وليس ذلك هجرة (منهيا) (٦) عنها كما لو كانت في بلد [٣٢١/ب] آخر(٧) . وقيل : إنها تأولت أنه عصى بتنقيصه](٨) لها فهجرته أدبا له لأنها أم له ولسائر المؤمنين يجب توقيرها (رضي الله عنها) (٩) .

فصل : قولها" لله علي نذر أن لاأكلم ابن الزبير أبدا" هذا نذر في غير طاعة فلايجب

---

(١) لمعلومات أوفى عن السيدة عائشة انظر ابن حجر الإصابة (١٣٩/٨-١٤١) .

(٢) أبو عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي أسلم يوم الفتح وقيل قبل ذلك، وكان من كتاب الوحي، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر وأخته أم حبيبة، وروى عنه جرير البجلي والسائب بن يزيد وغيرهما، ولاه عمر بن الخطاب الشام بعد أخيه يزيد فأقره عثمان مدة ولايته ثم ولي الخلافة فقيل كان أميرا عشرين سنة وخليفة عشرين سنة، توفي سنة ستين من الهجرة رضي الله عنه وأرضاه. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر تهذيب (٢٠٢/١٠) ، تقريب (ص٥٣٧) .

(٣) زيادة من (م) والمعلومة ذكرها العيني في العمدة (١٤٢/٢٢) .

(٤) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري سبق التعريف به.

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) وردت في (ت) "مبنيا".

(٧) اعتمد المصنف على ابن بطال الذي ذكر المعلومة من الطبري ولعلها في تهذيب الآثار الجزء الذي لم يكتمل والله أعلم انظر شرح (لوحة ١٤٥/ب) .

(٨) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٩) زيادة من (م) والمعلومة عند ابن بطال ونسبها إلى غير الطبري بينما نسبها ابن حجر إلى المحب الطبري، وقوله غير متجه لأن ابن بطال المتوفي سنة تسع وأربعون وأربعمائة ذكر المعلومة قبل المحب الطبري الذي ولد سنة أربعة عشر وستمائة وتوفي سنة أربع وتسعين وستمائة أو قد يكون المحب ذكرها عمن قبله والله أعلم. وصوب ابن حجر قول من قال أن هجرة السيدة عائشة لعبد الله بن الزبير كانت نوعا من التأذيب لأنها رأت قوله بالحجر عليها عقوقا منه لها وهي أم المؤمنين وخالته أخت أمه. انظر الفتح (٥١٠/١٠) ، (٥١٢/١٠) وللمصنف ذكر لهذه المسألة في نهاية الباب.

عليها شئ عند مالك[١] وغيره (إذ) [٢] يكون تقدير الكلام : عَلَيَّ نذر إن كلمت ابن الزبير وظاهر الكلام لاشئ عليه لأن (النذر) [٣] ترك كلام ابن الزبير لأن إن مع الفعل في تأويل المصدر وإنما توقي فيما هذا ماكان طاعة كالعتق (والصلاة والصوم) [٤] أما نذر المعصية كالزنا والمكروه كترك النوافل والمباح فلايلزم الوفاء به[٥] . واختلف إذا قال : عَلَيَّ نذر لأفعلن كذا وكفارته كفارة يمين كما جاء في (م) [٦] وهو قول مالك، وغير واحد من التابعين[٧] .

وعن ابن عباس عليه أغلظ الكفارات كالظهار[٨] ، لأنه لم يسم اليمين با لله ولانواهاوقيل : إن شاء صام يوما أو أطعم مسكينا أو صلى ركعتين[٩] ، لأنه (لاتعمر)

---

(١) يقصد بذلك إسقاط الكفارة لأنه نذر في غير طاعة ا لله. انظر: المدونة (٥٨٦/١) المنتقى الباجي (٢٤٠/٣) .

(٢) وردت في (ت) ، (م) "أو".

(٣) وردت في (ت) ، (م) "المنذور".

(٤) وردت في (ع) "الصوم والصلاة".

(٥) ذكر سحنون قول ابن القاسم عن مالك"في النذر في معصية" فقال: "ومن نذر في شئ من معاصي ا لله تبارك وتعالى فقال: علي نذر إن لم أشرب الخمر أو إن لم أقتل فلانا أو إن لم أزن بفلانة أو ماكان من معاصي ا لله فإنه يكفر نذره في ذلك إذا قال: إن لم أفعل فالكفارة كفارة اليمين إن لم يجعل لنذره مخرجا يسميه ولايركب معاصي ا لله". انظر: المدونة(٥٨٦/١) ، المنتقى الباجي (٢٤٠/٣) .

(٦) هكذا ورد الرمز وهو معروف أنه لمسلم والمعلومة في المدونة ذكرها ابن القاسم عن مالك فقال: "مانوى بنذره ممايتقرب به إلى ا لله فذلك له لازم وله نيته، وإن لم يكن له نية فكفارته كفارة يمين". انظر (٥٨١/١) .

(٧) وللتابعين أقوال تؤيد هذا الرأي"قال ابن مهدي عن حماد بن زيد عن ابن لعبد ا لله بن قتادة عن معمر عن الزهري قال: سألت سعيد بن المسيب عن رجل أن لايكلم أخاه أو بعض أهله قال: يكلمه ويكفر عن يمينه". انظر المدونة (٥٨٧/١) .

(٨) لابن عباس قول يؤيد فيه كفارة اليمين فيمن نذر في معصية"قال ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن أبي جمرة قال: قالت امرأة لابن عباس: إني نذرت أن لأدخل على أخي حتى أبكي على أبي فقال: قال ابن عباس: لانذر في معصية ا لله كفري عن يمينك وادخلي عليه. قلت: وماكفارته؟ قال: كفارة يمين". انظر المدونة (٥٨٧/١) .

(٩) انظر العيني العمدة (١٤٣/٢٢) .

ذمته إلا مالاقل وكلما يصح أن ينذر.

فصل : قوله"أنشدكما با لله" أي أسألكما وهو ثلاثي من نشده با لله إذا سأله[1] .

[وقولها "ولاأتحنث إلى نذري" أي لاأخالف مانذرت لأن الحنث الخلف في اليمين تقول : أحنث الرجل في يمينه فحنث[2] . والتحريج الإثم والتضييق يقال : يحرج أي يأثم وأحرجه إليه أي أجأه إليه][3] .

وقوله "لما أدخلتماني على عائشة" حكى سيبويه[4] (نشدتكما ا لله) [5] لما فعلت مشددة أي إلا فعلت[6] . وقد قري ﴿إن كل نفس لماعليها حافظ﴾[7] – بالتشديد – تقديره ماكل نفس إلا عليها حافظ فتكون إن بمعنى ما[8] ، وفي الصحاح : وقول من قال : "لما" بمعنى "إلا" غير معروف في اللغة[9] .

الحديث الثاني: حديث أنس رضي ا لله عنه السالف في باب ماينهى عن التدابر إلا أنه قال :"فوق ثلاث ليال" بدل أيام.

الحديث الثالث: حديث أبي أيوب رضي ا لله عنه "لايحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث (ليال) [10] يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام". قال

---

(١) انظر: الهروي الغريبين (لوحة ١٦١/٣أ) ، الجوهري الصحاح (٥٤٣/٢) ، الزبيدي تاج (٥١٤/٢) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢٨٠/١) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٣٠٥/١-٣٠٦) مابين المعقوفتين وردت في نهاية الفصل في (ت) ، (م) .

(٤) أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سبق التعريف به.

(٥) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) أشار إليها الزبيدي ولم ينسبها لسيبويه وذلك بقوله: "وأنشدك با لله إلا فعلت أستحلفك با لله". انظر تاج العروس (٥١٤/٢) .

(٧) سورة الطارق: آية (٤) .

(٨) قال الفراء في معنى هذه الآية: "قرأها العوام"لما" وخففها بعضهم. الكسائي كان يخففها ولانعرف جهة التثقيل ونرى أنها لغة في هذيل، ويجعلون إلا مع إن المخففة (لما) ولايجاوزون ذلك. كأنه قال: ماكل نفس إلا عليها حافظ". انظر معاني القرآن (٢٥٤/٣) .

(٩) انظر: الجوهري الصحاح (٢٠٣٣/٥) .

(١٠) ساقط من (ت) .

الطبري:[1] في حديث أنس وأبي أيوب"البيان الواضح أنه غير جائز لمسلم أن يهجر مسلما أكثر من ثلاثة أيام وإنه وإن هجره أكثر من ثلاثة أيام أثم وكان أمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه لأنه عليه الصلاة والسلام أخبره إنه لايحل ذلك ومن فعل ماهو محظور عليه فقد اقتحم حمى الله وانتهك حرمته.

وفيه : دليل أن هجرته دون ثلاثة أيام مباح (لهما) [2] ولاتبعة عليهما فيها[3] . وقال غيره : وتجاوز الله لهما عما يعرض لهما من ذلك في ثلاثة أيام لما فطر الله العباد عليه من ضعف الجِبِلَّة وضيق الصدر وحرم عليهما مازاد عن الثلاث لأنه من الغل الذي لايحل[4] . وروى عيسى[5] من ابن القاسم[6] في الرجل يهجر أخاه إلا أنه يسلم عليه من غير أن يكلمه بغير السلام هل يبرأمن الشحناء، فقال : سمعت مالكا يقول : إن كان مؤذيا له إلى آخر [ماأسلفنا وقال أحمد أيضا كذانقله عنه ابن بطال][7] وماأسلفناه عنه نقله ابن التين وقيل لابن القاسم هل ترى عليه شهادته جائزة بإجتنابه كلامه وهو (غير) [8] مؤذ له؟ قال :

---

(١) أبو جعفر محمد بن درير الطبري سبق التعريف به.

(٢) زيادة من (م) .

(٣) قول الطبري قد يكون في تهذيب الآثار، الجزء الذي لم يكتمل، وانظر ابن بطال شرح (لوحة ١٤٥/ب) .

(٤) انظر ابن بطال المرجع السابق.

(٥) أبو موسى عيسى بن حماد بن مسلم زغبه المصري، روى عن الليث بن سعد وهو آخر من حدث عنه من الثقات وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وابن القاسم وغيرهم، روى عنه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: "ثقة". توفي سنة ثمان وأربعين ومائتين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حبان الثقات (٨/٤٩٤) ، ابن حجر تهذيب (٨/٢٠٩-٢١٠) ، تقريب (ص٤٣٨) .

(٦) أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم العتقي، المصري، ولد سنة ثمان وعشرون ومائة، روى عن مالك الحديث والمسائل وعن بكر بن مضر ونافع بن أبي نعيم القاري وغيرهم، روى عنه ابنه موسى وأصبغ بن الفرج وسعيد بن عيسى بن تليد وسحنون وغيرهم، مجمع على توثيقه، قال ابن حبان: "كان خيرا فاضلا ممن تفقه على مالك وفرع على أصوله وذب عنها ونصر من انتحلها"، وقال ابن حجر: "ثقة". توفي سنة احدى وتسعين ومائة. انظر: ابن حبان الثقات (٨/٣٧٤) ، ابن حجر تهذيب (٦/٢٥٢-٢٥٤) ، تقريب (ص٣٤٨) .

(٧) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٨) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) الموافق لنص ابن رشد .

لاتقبل شهادته[١] .

فإن قلت : فحديث عائشة رضي ا لله عنها في الباب لما هجرت عبد ا لله ابن الزبير وحلفت أن لاتكلمه أبدا فتحمل عليها بالشفعاء حتى كلمته . قيل معنى الهجرة : هو ترك الرجل (كلام) [٢] (أخاه) [٣] مع تلاقيهما واجتماعهما وإعراض كل واحد منهما عن صاحبه مصارمة له وتركا ذلك للسلام عليه وذلك إن من حق المسلم على المسلم إذا تلاقيا أن يسلم كل واحد منهما على صاحبه، فإذا تركا ذلك بالمصارمة فقد دخلا فيما حظر ا لله تعالى [واستحقا العقوبة إن لم يعف ا لله عنهما فعائشة لم تكن (تلقى) [٤] ابن الزبير فتعرض عن السلام عليه صرما له وإنما كانت من وراء حجاب ولايدخل عليها أحد إلا بإذن فكان لها منع ابن الزبير الدخول كما سلف][٥] .

وأخبر عليه الصلاة والسلام بسبب حظر ا لله (تعالى) [٦] هجر المسلم أخاه إن ذلك إنما هو من أجل تضيعهما ماأوجب ا لله عليهما عند تلاقيهما فأما إذا لم يلتقيا فيفرط كل (واحد) [٧] منهما في واجب[٨] أخيه عليه وذلك بعيد من معنى الهجرة. وقد تأول غير الطبري في هجرة عائشة رضي ا لله عنها لابن الزبير وجها آخر فقال : إنما ساغ لعائشة ذلك لأنها أم المؤمنين ولازم توقيرها وبرها لجميع المؤمنين وتنقصها كالعقوق لها فهجرت

(١) رجع المصنف إلى مسألة السلام وقطعه للهجرة السالفة أول الباب والتي ورد فيها أن المسلم يخرج من الشحناء إن كان المسلم عليه مؤذيا له فيكفيه هنا السلام دون الكلام بالتالي تجوز شهادته عليه وإن لم يكلمه بينما إن كان المسلم عليه غير مؤذ فلابد من الكلام معه ولايكتفى بالسلام هنا بالتالي فشهادته عليه غير جائزة إن لم يرجع إلى كلامه. وأكد القاضي عياض ذلك بقوله: "وعندنا أنه إذا اعتزل كلامه لم تقبل شهادته عليه وإن سلم عليه"، وقال ابن حجر معللا عدم قبول الشهادة لأنه يتوقى فيها وترك المكالمة يشعر بأن في باطنه عليه شيئا فلاتقبل شهادته، وأما زوال الهجرة بالسلام عليه بعد تركه ذلك في الثلاث فليس بممتنع". انظر: ابن رشد البيان والتحصيل (٦٠/١٠) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٤٦/أ) ، القاضي عياض إكمال المعلم (لوحة ٣٦٤/ب) ، ابن حجر الفتح (٥١١/١٠) .

(٢) زيادة من (م) .

(٣) وردت في (ت) "أخيه".

(٤) وردت في (ت) "ممن يقى".

(٥) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) زيادة من (ت) .

(٨) وردت في الأصل، (ع) زيادة"حق" وسقطت من (ت) ، (م) ولم أثبتها لمقتضى السياق.

ابن الزبير أدبا له، ألا ترى إنه لما نزع (عن) [1] قولـه ونـدم عليـه وتشـفع إليهـا رجعـت إلى مكالمته وكفرت يمينها وهذا من باب إباحة هجران من عصى والإعراض عنـه حتـى يفـي إلى الواجب عليه[2] .

(١) وردت في (ت) ، (م) "من".

(٢) المعلومات سبق وأن ذكرها المصنف أول الباب.

باب : مايجوز من الهجران لمن عصى

وقال كعب[١] رضي ا لله عنه – حين تخلف عن النبي صلى ا لله عليه وسلم – :ونهي النبي صلى ا لله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا وذكر خمسين ليلة.

وسلف مسندا[٢] وذكر بإسناده.

١٠٧ – (٦٠٧٨) حديث عائشة رضي ا لله عنها قالت : قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "إني لأعرف غضبك ورضاك قالت : (قلت) [٣] وكيف تعرف ذلك يارسول ا لله؟، قال: إنك إذا كنت راضية قلت : بلى ورب محمد وإذا كنت ساخطة قلت : لاورب إبراهيم، قالت : قلت أجل (لاأهجر) [٤] إلا اسمك".

الشرح:

أجل ، جواب مثل نعم ، قال الأخفش:[٥] إلا أنها أحسن من "نعم" في التصديق "ونعم" أحسن في الاستفهام، فإذا قال : سوف تذهب قلت : أجل كان أحسن من نعم، وإذا قال : أتذهب؟ قلت : نعم كان أحسن من أجل[٦] . والحديث على هذا لأنه أخبرها بصفة حالها

---

(١) كعب بن مالك رضي ا لله عنه سبق التعريف به.

(٢) كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك (٧/٧١٧) (٤٤١٨) .

(٣) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ الموافقة لأصل البخاري.

(٤) وردت في جميع النسخ"لست أهاجر" والتعديل من أصل البخاري، والحديث أخرجه أحمد في مسند عائشة رضي ا لله عنها (٦/٢١٣) ، وأخرجه بلفظ"إذا غضبت قلت يامحمد وإذا رضيت قلت يارسول ا لله" (٦/٣٠) .

(٥) أبو الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش مولى بني مجاشع بن دارام، من أكابر أئمة النحو، قيل أخذ النحو على سيبويه وكان أسن منه وقيل أخذه عنه بواسطة كتابه كان معلما لولد الكسائي، وحدث عن الكلبي والنخعي وهشام بن عروة، وروى عنه أبو حاتم السجستاني. له مصنفات عدة منها الأوساط في النحو، وكتاب معاني القرآن، وكتاب المقاييس في النحو وغير ذلك. اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة خمس عشرة ومائتين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن الأنباري نزهة (ص١٣٣–١٣٥) ، القفطي أنباه (٢/٣٦–٤٣) ، اليافعي مرآة (٢/٦١) ، السيوطي بغية (١/٥٩٠–٥٩١) ، ابن العماد شذرات (٢/٣٦) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (٤/١٦٢٢) .

معه ولم يستفهمها فقالت : أجل قال / المهلب:[1] غرض البخاري في هذا الباب أنه يبين [٣٢٢/أ]
صفة الهجران الجائز وإن ذلك متنوع على قدر الاجرام فمن كان جرمه كبيرا فينبغي هجرانه واجتنابه وترك مكالمته كما (جاء) [2] في أمر كعب بن مالك وصاحبيه[3] . وماكان (من) [4] المغاضبة بين الأهل والاخوان فالهجران الجائز فيها هجران التحية والتسمية وبسط الوجه كما فعلت عائشة في مغاضبتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم[5] . قال الطبري:[6] وفي حديث كعب بن مالك أصل في هجران أهل المعاصي والفسوق والبدع، ألا ترى أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن كلامهم بتخلفهم عنه ولم يكن ذلك كفرا ولاارتدادا وإنما كان معصية ركبوها فأمر (بهجرتهم) [7] حتى تاب الله عليهم، ثم أذن في مراجعتهم فكذلك ألحق في كل من أحدث ذنباخالف به أمر الله ورسوله فيما لاشبهة فيه ولاتأويل ، أو ركب معصية على علم إنها معصية لله أن يهجر غضبا لله ولرسوله (ولايكلم) [8] حتى يتوب وتعلم توبته علما ظاهرا كا قال في قصة الثلاثة الذين خلفوا.

فإن قلت : أفيحرج مكلم أهل المعاصي (والبدع) [9]) على كل وجه؟ قلت : أجبنا عنه فيما سلف بتفصيل[10] . فإن قلت : فإنك تبيح كلام أهل الشرك بالله (ولاتوجب) [11] في المسلمين هجرتهم فكيف ألزمتنا هجرة أهل البدع والفسوق وهم بالله ورسوله مقرون؟.

---

(١) المهلب بن أبي صفرة سبق التعريف به.

(٢) زيادة من (ت) ، (م) .

(٣) سبقت الإشارة إليهما (ص٤٠١) .

(٤) زيادة لمقتضى السياق.

(٥) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٤٦/ب) ، ابن حجر الفتح (٥١٣/١٠)، العيني العمدة (١٤٤/٢٢).

(٦) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري سبق التعريف به.

(٧) وردت في (ت) ، (م) "بهجرهم".

(٨) ورجت في (م) "ولايكلمه".

(٩) وردت في الأصل، (ع) "والتفرع" والإثبات من باقي النسخ.

(١٠) التفصيل ورد في أول الباب السابق والذي أجاب فيه الطبري بقوله: إن كلمهم بالتقريع الوعظ لم يأثم وإن كلمهم على غير ذلك خشيت عليه الإثم".

(١١) وردت في (م) "ولايجب".

قيل : (إن)[1] حظرنا ماحظرنا وأطلقنا ماأطلقنا لم يكن الا عن أمر من لايستغني خلاف أمره [وذلك نهيه عليه الصلاة والسلام عن كلام النفر المتخلفين عن تبوك][2] وهم بوحدانية ا لله مقرون وبنبوة نبيه (مقرون) [3] ، وأما المشركون فإنما أطلقت (لأهل) [4] الإيمان كلامهم لإجماع الجميع على إجازتهم البيع والشراء منهم والأخذ والإعطاء (وقد) [5] تلزم (من) [6] هجرة كثير من المسلمين في بعض الأحوال مالايلزم من هجرة كثير من أهل الكفر ، وذلك أنهم أجمعوا على أن رجلا من المسلمين لو لزمه حد من حدود ا لله في غير الحرم ثم استعاذ به إنه لايبايع ولايكلم ولايجالس حتى يخرج من الحرم فيقام عليه حد ا لله، كذا ادعاه الطبري[7] . ولايسلم له فالخلاف ثابت (فيه) [8] وفيه : أحكام في خلقه (جعلها) [9] بينهم في الدنيا مصلحة لهم (فهو) [10] أعلم بأسبابها وعليهم التسليم لأمره فيها لأن له الخلق والأمر[11] .

---

(١) وردت في (ت) "إنه".

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٣) ردت في (ت) "مصدقون"، ووردت في (م) "معترفون".

(٤) وردت في (م) "أهل".

(٥) وردت في (م) "ولقد".

(٦) وردت في (م) "في".

(٧) لعله في الجزء الذي لم يكتمل من تهذيب الآثرا، وانظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٤٦/ب) .

(٨) رسمت في (ت) ، (م) " لله".

(٩) وردت في الأصل، (ع) "جعلهم" وماأثبته من (ت) ، (م) .

(١٠) هكذا وردت في الأصل ووردت في (ت) ،(ع) ، (م) "هو".

(١١) هذا تعلق ابن بطال على قول الطبري لم يوضحه المصنف وأشار إليه ابن حجر بقوله: "وأجاب ابن بطال بأن لله أحكاما فيها مصالح للعباد وهو أعلم بشأنها وعليهم التسليم لأمره فيها". انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٤٦/ب) ، الفتح (٥١٣/١٠) .

باب : هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشيا

ذكر فيه حديث:

١٠٨ - (٦٠٧٩) عائشة رضي الله عنها قالت : لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ولم يمر (عليهما) [(١)] يوم إلا[(٢)] يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشيا [فبينما نحن جلوس][(٣)] في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم[(٤)] .

الحديث فيه : ماترجم له وهو (جواز) [(٥)] زيارة (بيت) [(٦)] الصديق الملاطف مرتين كل يوم ، وليس بمعارض لحديث أبي هريرة". زر غبا تزدد حبا"[(٧)] .

---

(١) وردت في (ت) ، (م) "علينا".

(٢) زيادة"و" في (م) .

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٤) وتتمة الحديث"في ساعة لم يكن يأتينا فيها قال أبو بكر ماجاء به في هذه الساعة إلا أمر، قال: إني قد أذن لي بالخروج". أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس (٦٧١/١) (٤٧٦) ، وكتاب الكفالة باب جوار أبي بكر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم (٥٥٥/٤) (٢٢٩٧) ، وكتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة (٢٧١/٧) (٣٩٠٥) ، وأخرجه أحمد في مسند عائشة رضي الله عنها (١٩٨/٦) .

(٥) ساقط من (م) .

(٦) زيادة من (ت) .

(٧) الحديث أخرجه الطبراني والحاكم عن حبيب بن مسلمة بسند ضعيف وضعفه لضعف محمد بن مخلد الرعيني كما قال الهيثمي، انظر: المعجم الكبير (٢١٠/٤) (٣٥٣٥) ، المستدرك (٣٩٠/٣) (٥٤٧٧) ، المجمع (١٧٥/٧) ، وأخرجه الطبراني وأبو نعيم والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه وقال البيهقي: "روى هذا الحديث بأسانيد هذا أمثلها"، وعزاه الهيثمي للبزار (ولم أقف عليه) وقال عنه: "لايعلم فيه حديث صحيح". انظر: المعجم الأوسط (٤٤٩/٣٢) (١٧٧٥) ، الحلية (٣٢٢/٣)، الشعب (٣٢٨/٦) (٨٣٧١) ، وأخرجه الخطيب عن عبد الله ابن عمرو وقال: "كنا نسمع في الجاهلية الجهلاء زر غبا تزداد حبا حتى سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وقال الهيثمي: إسناده جيد. انظر تاريخ بغداد (٣٠٠/٩) ، وأخرجه عن عائشة رضي الله عنها (١٨٢/١٠) ، وحسنه السيوطي، انظر الجامع الصغير (٢٩/٢) (٤٥٥٥) ، وقال المناوي عن المنذري: "هذا الحديث روي عن جماعة من الصحابة واعتنى غير واحد من الحفاظ بجمع طرقه والكلام عليها ولم أقف على طريق صحيح كما قال البزار بل له أسانيد حسان عند الطبراني وغيره". انظر فيض القدير (٦٣/٤) .

[ذكره أبو عبيد في الأمثال[١] وإنما في قوله هذا إعلام منه أن إغباب الزيارة (أزيد في المحبة)[٢]][٣] وأثبت في المودة لأن (مواترة) [٤] الزيارة والإكثار منها ربما أدت إلى الضجر وأبدت أخلاقا كامنة لاتظهر عند الإغباب فآلت إلى البغضة وكانت سببا للقطيعة (و)[٥] للزهد في الصديق، وفي حديث عائشة في هذا الباب جواز زيارة الصديق الملاطف لصديقه كل يوم على قدر حاجته إليه والانتفاع به في (مشاركته)[٦] له فهما حديثان (مختلفان)[٧] ولاتعارض إذ لكل واحد معنى[٨] . وماأحسن (قول من قال) [٩] :

إذا حققت من شخص ودادا فزره ... ولاتخف منه ملالا
وكن كالشمس تطلع كل يوم ... ولاتك في زيارته هلالا

ردا على قول الآخر (حيث قال) [١٠] :

لاتزر من غب في كل شهر ... غير يوم ولاتزده عليه
فاجتلاء الهلال في الشهر يوما ... ثم لاتنظر العيون إليه[١١]

فصل : قولها"فبينا نحن" قال الجوهري : بينا فعلى (أسقطت) [١٢] الفتحة فصارت ألفا

---

(١) الهروي الأمثال (ص١٤٨) (٤١٩) (تحقيق عبد المجيد قطامش، دار المأمون، ط/الأولى ١٤٠٠هـ) .

(٢) زيادة من (م) .

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من الأصل، (ع) ، وأثبتها من (ت) ، (م) .

(٤) وردت في (م) "مواردة".

(٥) وردت في (ت) ، (م) "أو".

(٦) وردت في (ت) "مباركته".

(٧) وردت في (ت) "مخالفان".

(٨) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٤٧/أ) ونفى ابن حجر التعارض بين الحديثين بقوله: "ولامنافاة بين هذا الحديث وحديث الباب لأن عمومه يقبل التخصيص فيحمل على من ليست له خصوصية ومودة ثابتة فلاينقص كثرة زيارته من منزلته" الفتح (٥١٥/١٠) .

(٩) وردت في الأصل، (ع) ، (م) "قوله" وماأثبته من (ت) .

(١٠) انظر: العيني العمدة (١٤٥/٢٢) .

(١٠) زيادة من (ت) .

(١١) انظر: العيني العمدة(١٤٥/٢٢) .

(١٢) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت عند الجوهري "أشبعت".

وبينما زيدت عليها ما والمعنى واحد. وكان الأصمعي[1] يخفض بعد بينا (إذا صح) [2] في موضعه بين ، وغيره يرفع مابعد بينا وبينما على الابتداء[3] . والظهيرة الهاجرة[4] ونحرها أولها، قال الجوهري: نحر النهار أوله[5] .

ومعنى يدينان (الذين): [6]) يطيعان الله ولم تولد عائشة إلا بعد مبعثه عليه الصلاة والسلام بسنتين على قول مالك عن أنس[7] . وعلى قولها وقول ابن عباس : بعد المبعث بخمس (سنين) [8] وقيل : (بسبع) [9] وهذا قول ابن عباس الآخر إنه عليه الصلاة والسلام تتوفي ابن خمس وستين[10] . والبكره : من طلوع الشمس إلى نلاصف النهار والعشي مابعد

---

(١) عبد الملك بن قريب الأصمعي سبق التعريف به.

(٢) زيادة من (ت) ، (ع) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢٠٨٤-٢٠٨٥) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٧٣١) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٨٢٤) .

(٦) ساقط من (م) .

(٧) لم أقف على قول مالك في ولادة السيدة عائشة رضي الله عنها بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم بسنتين.

(٨) ساقط من (ت) ، (م) .

(٩) وردت في (م) "تسع"، وأشار ابن حجر إلى ولادتها بقوله: "ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس". انظر: الإصابة (٨/١٣٩) .

(١٠) ذكرت كثير من المصادر"أنه توفي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وهو المشهور"، انظر: البخاري كتاب المغازي، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم (٧/٧٥٧) (٤٤٦٦) ، مسلم، كتاب الفضائل، باب كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض (٧/٨٧) ، الترمذي، كتاب المناقب، باب في مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وابن كم كان حين بعث (٥/٥٥١-٥٥٢) (٣٦٢١) ، النسائي الوفاة (ص٦٣) (تحقيق محمد السعيد زغلول، مكتبة التراث الإسلامي ١٤٠٨ه) ، المحب الطبري خلاصة سير سيد البشر (ص١٦٩) (تحقيق طلال الرفاعي، ١٤١٢ه) ، الذهبي السيرة (ص٥٧٢) . ومن كتب الرجال انظر: البخاري التاريخ الكبير (١/٨) . وحددت بعض الروايات سنه عند وفاته بخمس وستين سنة. انظر: الترمذي كتاب المناقب، باب في سن النبي صلى الله عليه وسلم كم كان حين مات (٥/٥٦٤) (٣٦٥٠) ، (٣٦٥١) ، المحب الطبري خلاصة (ص١٦٩) ، الذهبي السيرة (ص٥٧٢) .

نصف النهار، قاله الداودي:[1] . وقال الجوهري : العشي [والعشية من صلاة المغرب إلى العتمة قال : والعشاء][2] - بالكسر والمد - [وزعم قوم : أن العشا من الزوال إلى طلوع الفجر][3] . وقال ابن فارس: "ويقال العشا من الزوال إلى الصباح والعشا من صلاة المغرب (إلى) [4] العتمة".

فائدة : فيه زيارة الفاضل المفضول، فإن قلت : كان الصديق أولى بالزيارة ولدفع مشقة التكرار عنه؟، قلت : لم يكن إتيان الشارع له للزيارة وإنما كان لما يتزايد عنده من المعالم[5] .

---

(١) انظر: العيني العمدة (١٤٤/٢٢) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٣) ساقط من (م) والمعلومة ذكرها الجوهري، انظر الصحاح (٢٤٢٦/٦) .

(٤) ساقط من الأصل والإثبات من باقي النسخ وانظر المجمل (٦٦٨/٣-٦٦٩) .

(٥) أشار العيني إلى هذه الفائدة ونسبها إلى ابن التين وأضاف فقال: "وقيل كان سبب ذلك أنه صلى ا لله عليه وسلم إذا جاء إلى بيت أبي بكر رضي ا لله عنه يأمن من أذى قريش بخلاف مالو جاء أبو بكر وقيل يحتمل أن أبا بكر كان يجئ إليه في النهار والليل أكثر من مرتين". وأضاف ابن حجر احتمالا آخر بقوله: "ويحتمل أن يكون منزل أبي بكر كان بين بيت النبي صلى ا لله عليه وسلم وبين المسجد فكان يمر به والمقصود المسجد وكان يشهده كلما مر به". انظر: العمدة (١٤٥/٢٢) ، الفتح (٥١٤/١٠) .

باب : الزيارة ومن زار قوما فطعم عندهم

وزار سلمان[١] أبا الدرداء[٢] في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل عنده[٣] .

وقد سلف مسندا ثم ساق:

١٠٩ - (٦٠٨٠) حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زار أهل بيت من / الأنصار فطعم عندهم طعاما فلما أراد أن يخرج أمر بمكان من البيت فنضح له على بساط فصلى عليه (ودعاهم) [٤] . لاشك أن من تمام الزيارة إطعام الزائر ماحضر وإتحافه بما تيسر وذلك من كريم الأخلاق ، (وهو) [٥] مما يثبت المودة ويولد المحبة ، وفيه : أن الزائر إذا أكرمه المزور أنه ينبغي له أن يدعو له ولأهل بيته ويبارك في طعامهم وفي رزقهم[٦] . وهذا البيت هو بيت جدته مليكة[٧] . [٣٢٣/ب]

---

(١) هو سلمان الفارسي سبق التعريف به رضي الله عنه وأرضاه.

(٢) أبو الدرداء عويمر الأنصاري سبق التعريف به رضي الله عنه وأرضاه.

(٣) طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له (٢٤٦/٤-٢٤٧) (١٩٦٨) ، وأخرجه في كتاب الأدب، باب صنع الطعام والتكلف للضيف (٥٥٠/١٠-٥٥١) (٦١٣٩) .

(٤) ساقط من (م) والحديث بهذا اللفظ لم يخرجه سوى البخاري من أصحاب الكتب التسعة.

(٥) وردت في الأصل، (ع) "وهما" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لنص ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٦) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٤٧/أ) وذكرها ابن حجر والعيني عن ابن بطال. انظر: الفتح (٥١٥/١٠) ، العمدة (١٤٥/٢٢) .

(٧) ورد في هامش الأصل، (ع) "هي أم أنس لاجدته على الصحيح" وهذا وهم من النساخ لأن مليكة هن اسم لجدة أنس لأمه كما صرحت روايات بذلك أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما. وصلى المصطفى صلى الله عليه وسلم في أكثر من بيت من بيوت الأنصار وفي جميعها ورد الخبر عن أنس بن مالك، فصلى في بيت أبي طلحة زوج أم أنس رضي الله عنهم أجمعين، والرواية في كتاب الأدب، باب الكنية للصبي، وفيها "فربما حضر الصلاة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح ثم يقوم ونقوم خلفه فيصلي بنا" (٥٩٨/١٠) (٦٢٠٣) ، وفي أخرى في كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصير، عن أنس رضي الله عنه أن جدته مليكة دعت الرسول صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته، وفيه ذكر الحصير وصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم عليه (٥٨٢/١) (٣٨٠) ، وصلى المصطفى صلى الله عليه وسلم في بيت عتبان بن مالك وقصته في كتاب الصلاة، باب المساجد في

ومعنى طعم:[1] أكل وهو - بكسر العين -، قال تعالى: ﴿فإذا طَعِمتُم فانتشروا﴾[2] ، وقد يكون بمعنى ذاق[3] ، قال تعالى: ﴿ومن لم يطعمه فإنه مني﴾[4] ، والبساط هنا : هو الحصير كما جاء في حديث آخر[5] . واختلف لما نضحه (فقيل): [6] لما شك فيه، وقيل : (لتليينه) [7] ، وقيل: صب الماء عليه صبا فيكون كالغسل. كما قيل في نضح بول الصبي

== البيت وفيها"أن عتبان أتى النبي صلى ا لله عليه وسلم فقال: يارسول ا لله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم ووددت يارسول ا لله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى...الخ" (٦١٨/١) (٤٢٥) ، ووردت قصته في رواية أخرى في كتاب التهجد، باب صلاة الضحى، وفيها قال رجل من الأنصار وكان ضخما للنبي صلى ا لله عليه وسلم"إني لاأستطيع الصلاة معك...الخ" (٦٨/٣) (١١٧٩) . فمن جمع الطرق رجح ابن حجر وغيره أن المقصود هنا هم أهل عتبان بن مالك لأن قصته رواها أنس بن سيرين عن أنس بن مالك في كتاب التهجد، وفي حديث الباب أيضا: ولماورد التصريح في كتاب التهجد بقول عتبان يارسول ا لله إني لاأستطيع الصلاة معك فتحمل القصة هنا على أنه عتبان، وأشار أبوهم من قال غير ذلك. انظر: الفتح (٥١٥/١٠-٥١٦) ، العمدة (١٤٦/٢٢) ، إرشاد الساري (١١٣/١٣) .

(١) انظر: الجوهري الصحاح (١٩٧٥/٥) .

(٢) سورة الأحزاب: آية (٥٣) . قال تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولامستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم وا لله لايستحي من الحق وإذا سألتموهن متاعا فسئلوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وماكان لكم أن تؤذوا رسول ا لله ولاتنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند ا لله عظيما﴾.

(٣) انظر: الجوهري: الصحاح (١٩٧٥/٥) .

(٤) سورة البقرة: آية (٢٤٩) . قال تعالى: ﴿فلما فصل طالوت بالجنود قال إن ا لله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده فشربوا منه إلا قليلا منهم فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه قالوا لاطاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده قال الذين يظنون أنهم ملاقوا ا لله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن ا لله وا لله مع الصابرين﴾.

(٥) ورد ذكر الحصير في أكثر من رواية منهارواية في كتاب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر (٦٨/٣) (١١٧٩) .

(٦) وردت في (م) "قيل".

(٧) ساقطة من (م) ، (ت) .

ويحتمل أن يريد الرش[1] . وفيه:[2] جواز الصلاة على الحصير وإن حمل على ظـاهره، وفيـه : جواز الصلاة على مالاتنبته الأرض وفيه : مكافأة من (أطعمه) [3] .

---

(١) انظر: العيني العمدة (١٤٦/٢٢) .

(٢) وردت في (ع) زيادة"أيضا".

(٣) وردت في (ت) ، (م) "أطعم" أشار المصنف إلى نوع المكافأة التي يكافأ بها المزور بالدعاء لـه ولأهـل بيته كما سلف أول الباب .

باب : من تجمل للوفود

ذكر (فيه) [1] حديث:

١١٠ - (٦٠٨١) عمر رضي الله عنه في الحُلَة للتجمل وقد سلف وفي آخره فكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره العلم في الثوب لهذا الحديث[٢] . وفيه : ماترجم له وهو تجمل[٣] الخليفة والإمام للقادمين عليه بحسن الزي وجميل الهيئة، ألا ترى قول عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "اشتر هذه فألبسها لوفد الناس إذا قدموا عليك"، وهذا يدل أن عادته عليه الصلاة والسلام جارية بالتجمل لهم فينبغي الإقتداء (به) [٤] في ذلك. ففيه تفخيم الإسلام ومباهاة العدو وغيظ له[٥] . وقد سلف في اللباس خلاف العلماء في لبس الحرير ، ومما ذكرناه يظهر لك الرد على الداودي[٦] حين ادعى أن ماذكره ليس مطابقا لما ترجم (له)، [٧] معللا بأنه ليس في الحديث أنه تجمل (إنما) [٨] قيل يفعل قال : ولو قال التجمل للوفد لاحتمل لأنه عليه الصلاة والسلام لم ينكر عليه غير أنه لايقال فعل إلا (ممن ثبت) [٩] أنه فعل فنعلم ذلك[١٠] .

---

(١) زيادة من (م) .

(٢) الحديث سبق تخريجه في باب صلة الأخ المشرك وأخرجه هنا بسنده قال حدثني يحيى بن أبي إسحاق قال: قال لي سالم بن عبد الله ماالإستبرق؟ قلت: ماغلظ من الديباج وخشن منه، قال: سمعت عبد الله يقول: رأى عمر على رجل حلة من إستبرق، فأتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله اشتر هذه فالبسها لوفد الناس إذا قدموا عليك. فقال: إنما يلبس الحرير من لاخلاق له فمضى في ذلك مامضى. ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إليه بحلة، فأتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال: بعثت إلي بهذه وقد قلت في مثلها ماقلت، قال إنما بعثت إليك لتصيب بها مالا فكان ابن عمر يكره العلم في الثوب لهذا الحديث".

(٣) وردت في (م) زيادة"قول" من غير أن يكون لها داعي في السياق.

(٤) سقطت من الأصل ووردت في (م) "بهم" والإثبات من باقي النسخ.

(٥) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٤٧/أ-ب) ، العيني العمدة (١٤٦/٢٢) .

(٦) أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي سبق التعريف به.

(٧) ساقط من (ت) ووردت في (م) "به".

(٨) وردت في (ت) "إنه".

(٩) وردت في (ت) "ثبت عن".

(١٠) رد المصنف على الداودي من ظاهر قول عمر رضي الله عنه لأنه لو لم يرى ذلك منه صلى الله عليه وسلم وهو التجمل لما أشار عليه بشرائها. ورد ابن حجر عليه ردا مستقى من معنى الترجمة"من تجمل للوفود" أي من فعل ذلك متمسكا بما دل عليه الحديث المذكور. انظر الفتح (٥١٦/١٠) .

وقوله : فكان ابن عمر رضي ا لله عنهما يكره العلم في الثوب لهـذا الحديث. هـو كما قال الخطـابي:[1] مذهب ابن عمر في هـذا الـورع ولذلـك كـان يتوخى في أكثر مذاهبه الإحتياط في (أمر) [2] الدين وكان ابن عباس رضي ا لله عنهما يقول في روايتـه"إلا علما في ثوب"[3] ، وكذلك هو لأن العلم لايقع عليه اسم اللبس، قال : ولو حلف لايلبس غزل فلانة (فلبس مافيه) [4] غزلها ولغيرها فإن كان غزلها لو انفرد وكان يبلغ إذا نسج أدنى شئ (مما) [5] يقع عليه اسم (اللبس) [6] حنث ، فإن لم يبلغ قدر ذلـك لم يحنث ، والعلم لايبلغ هذا القدر فكان قول ابن عباس أشبه[7] .

فصل : قوله في الحلية :"إنما بعثت إليـك لتصيب بها مـالا" أي تتخذها مـالا وقيل : لتلبسه[8] . وقوله في أوله عن يحيى بن إسحاق[9] قال: قال (لي) [10] سالم بن عبـد ا لله[11]

---

(١) أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي سبق التعريف به.

(٢) وردت في الأصل، (ع) "أيه" ماأثبته من (ت) ، (م) الموافقة لنص الخطابي.

(٣) أخرج البخاري بسنده عن أبي عثمـان النهـدي قـال: "أتانـا كتـاب عمـر ونحـن مـع عتبـة بـن فرقـد بأذربيجان أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا هكذا وأشار بأصبعيـه اللتـين تليـان الإبهام، قال فيما علمنا أنه يعني الأعلام" كتاب اللباس، باب لبس الحرير للرجـال وقـدر مـايجوز منـه (١٠/٢٩٥-٢٩٦) (٥٨٢٨) .

(٤) ساقطة من (م) .

(٥) زيادة من (ت) ، (م) .

(٦) وقعت في الأصل"الملبس" وماأثبته من باقي النسخ تبعا للخطابي.

(٧) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٣/٢١٩٠) .

(٨) فسر العيني قوله"لتصيب بها مالا" المال المتحصل من بيعها. انظر العمدة (٢٢/١٤٦) .

(٩) يحيى بن إسحاق الحضرمي مولاهم البصري النحوي، روى عن أنس بن مالك وسالم بـن عبـد ا لله بـن عمر وسليمان بن يسار وغيرهم، وروى عنه محمد بن سيرين وهو أكبر منه ويحيى بن أبي كثير ومـات قبله والثوري وغيرهم. وثقه البعض وضعفه آخرون فذكره ابـن حبـان في الثقـات، وقـال ابـن حجـر: "صدوق ربما أخطأ". توفي سنة ست وثلاثين ومائة وقيل غير ذلـك. انظر: البخـاري التـاريخ الكبير (٨/٢٥٩) ، ابـن حبـان الثقـات (٥/٥٢٤) ، ابـن حجـر تهذيـب (١١/١٧٧-١٧٨) ، تقريـب (ص٥٨٧) ، البنداري رجال (٤/١٩٦) .

(١٠) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ وهي في الحديث.

(١١) أبو عمر سالم بن عبد ا لله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، روى عن أبيه وأبي هريـرة وزيـد بـن الخطاب وغيرهم، وروى عنه ابنه أبو بكر وصالح بن كيسان وأبو واقد الليثي وغيرهم. قال ابن

"ماالإستبرق؟ قلت : ماغلظ من الديباج وخشن منه"[1] . هذا هو المشهور. وقيل :(محله) [2] . وقال الداودي:[3] هو رقيقه. قال القزاز[4] وقيل : فيه ذهب ، وأصله فارسي استبره فرد استبرق، وقال الزجاج:[5] هو مأخوذ من (البريق) [6] وهو الذي يجعل على الكعبة[7] [وغلظ – بضم اللام – مثل كرم وشرف][8] .

== المسيب: "كان عبد ا لله أشبه ولد عمر به وكان سالم أشبه ولد عبد ا لله به"، قال ابن حجر: "أحد الفقهاء السبعة كان ثبتا عابدا فاضلا كان يشبه بأبيه في الهدى والسمت". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ست ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص١٧٤) ، ابن حجر تهذيب (٤٣٦/٣–٤٣٨) ، تقريب (ص٢٢٦) .

(١) انظر: الجوهري الصحاح (١٤٥٠/٤) ، النهاية ابن الأثير (٤٧/١) ، الزبيدي تاج (٢٩٢/٦) .

(٢) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، (م) وفي (ت) "محكمه" ولم أستضح معناها جليا.

(٣) أبو جعفر أحمد الداودي سبق التعريف به.

(٤) أبو عبد ا لله محمد بن جعفر القزاز سبق التعريف به. انظر ابن الأثير النهاية (٤٧/١) .

(٥) أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج النحوي، بدأ بخرط الزجاج حتى رغب في علم النحو الذي أخذه عن المبرد. نعته الخطيب بقوله"كان من أهل الفضل والدين حسن الاعتقاد جميل المذهب". له مصنفات مفيدة منها معاني القرآن، الفرق بين المؤنث والمذكر، وكتاب فعلت وأفعلت وغير ذلك. توفي سنة احدى عشرة وثلثمائة. انظر: الخطيب البغدادي تاريخ بغداد (٨٩/٦–٩٩) ابن الأنباري نزهة الألباء (ص٢٤٤–٢٤٦) ، القفطي أنباه الرواه (١٩٤/١–٢٠١) السيوطي بغية (٤١١/١–٤١٣) .

(٦) هكذا وردت في الأصل، ووردت في (م) "البيرق"، وفي (ت) "البرقق".

(٧) أشار الزبيدي إلى بعض هذه المعاني. انظر التاج (٢٩٢/٦) .

(٨) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

باب : الإخاء والحلف

وقال أبو جحيفة[١] رضي الله عنه :"آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء"[٢] ، وقال عبد الرحمن بن عوف:[٣] لما قدمنا المدينة آخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع[٤] . سلفا مسندين وقد أسند الثاني هنا من:

١١١ - (٦٠٨٢) حديث أنس رضي الله عنه قال : قدم علينا عبد الرحمن[٥] فآخى

---

(١) أبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي. يقال له وهب الخير، رأى النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغ الحلم عند وفاته، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وجمع من الصحابة، وروى عنه ابنه وسلمة بن كهيل والحكم بن عتبة وغيرهم. صحب عليا رضي الله عنه وكان على شرطته واستعمله في خمس المتاع. توفي سنة أربع وسبعين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: البخاري التاريخ الكبير (١٦٢/٨) ، ابن معين التاريخ (٦٣٦/٢) ، ابن حجر تهذيب (١٦٤/١١-١٦٥) ، تقريب (ص٥٨٥) ، البنداري رجال (١٨٩/٤) .

(٢) الحديث طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع (٢٤٦/٤) (١٩٦٨) ، وقد أخرج البخاري طرفا منه في باب الزيارة، ومن زار قوما فطعم عندهم وسبقت الإشارة إلى ذلك.

(٣) أبو محمد عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، ولد بعد الفيل بعشر سنين وأسلم قديما قبل دخول دار الأرقم وهاجر الهجرتين، شهد بدرا وسائر المشاهد. آخى الرسول صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع، روى الكثير عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر، وروى عنه أولاده وابن أخيه المسور بن مخرمة وابن عباس وجمع من الصحابة، مناقبه كثيرة رضي الله عنه وأرضاه. توفي سنة احدى وثلاثين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (١٧٦/٤-١٧٨) .

(٤) سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك الخزرجي الأنصاري النقيب الشهيد الذي آخى المصطفى صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الرحمن بن عوف فعزم على أن يعطيه شطر ماله ويطلق له احدى زوجاته فيتزوجها فامتنع عبد الرحمن ودعا له، وعن مقاتل أنها نزلت فيه قوله تعالى ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ وعن غيره قيل أن في ابنته نزلت قوله تعالى ﴿يستفتونك في النساء﴾ ومناقبه كثيرة استشهد رضي الله عنه وأرضاه في معركة أحد. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٧٧/٣) ، الذهبي سير (٣١٨/١-٣٢٠) . والحديث طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار (١٤٠/٧) (٣٧٨٠)، (٣٧٨١) .

(٥) وردت في (م) زيادة"ابن عوف" ولم ترد في أصل البخاري.

النبي صلى ا لله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع[1] .

١١٢ - (٦٠٨٣) وحديث عاصم[2] قلت لأنس (ابـن مـالك): [3] أبلغك أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال: "لاحلف في الإسلام" فقال : قد حالف (النبي صلى ا لله عليه وسلم) [4] بين قريش والأنصار في داري[5] .

الشرح:

آخى النبي صلى ا لله عليه وسـلم بـين المهـاجرين والأنصـار أول قدومـه المدينـة وحـالف بينهم. وقد عقد البخاري بابا قبيل الغزوات[6] وأوضحناه هنـاك. وكـانوا يتوارثـون بذلـك

(١) وتتمة الحديث"فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم أولم ولو بشـاة". أخرجه في كتـاب مناقـب الأنصـار، باب كيف آخى النبي صلى ا لله عليه وسلم بين أصحابه (٣١٧/٧) (٣٩٣٧) ، كتاب النكاح، بـاب الوليمـة ولـو بشـاة (١٣٩/٩) (٥١٦٧) ابـن ماجـه كتـاب النكـاح، بـاب الوليمـة (٦١٥/١) (١٩٠٧) ، الدارمي كتاب الأطعمة، باب في الوليمة (٧٤/٢) (٢٠٦٠) ، كتاب النكـاح، بـاب في الوليمة (١٠٠/٢) (٢٢٠٠) .

(٢) أبو عبد الرحمن عاصم بن سليمان الأحول البصري مولى بني تميم وقيل مولى عثمان وقيـل غـير ذلـك. روى عن أنس وعبد ا لله بن سرجس وعمرو بن سلمة الجرمي وغيرهم، روى عنـه قتـادة ومـات قبلـه وسليمان التيمي ومعمر بن راشد وغيرهم. مجمع على توثيقه، وقال ابن حجر: "ثقة لم يتكلم فيـه ابـن القطان فكأن بسبب دخوله الولاية". توفي سنة احدى وأربعين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفـى انظـر: ابن معين تاريخ (ص٢٨٢-٢٨٣) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص١٦١) ، سؤالات ابن أبي شيبة للمديـني (ص١٤٥) ، ابـن شـاهين تـاريخ الثقـات (ص٢٢٠) ، ابـن حجـر تهذيـب (٤٢/٥-٤٣) ، تقريب (ص٢٨٥) .

(٣) زيادة من (ع) وهي في أصل البخاري.

(٤) ساقطة من (ع) ووردت في (ت) ،(م) "الرسول صلى ا لله عليه وسلم".

(٥) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الكفالة، باب قول ا لله عز وجل ﴿والذين عقدت أيمـانكم فـآتوهم نصيبهم﴾ (٥٥٢/٤) (٢٢٩٤) ، كتاب الاعتصام بالسنة، باب ماذكر النبي صلـى ا لله عليـه وسـلم وحض على اتفاق أهل العلم (٣١٧/١٣) (٧٣٤٠) مسلم، كتاب فضائل الصحابـة، بـاب مؤاخـاة النبي صلى ا لله عليه وسلم بين أصحابه رضي ا لله عنهم (١٨٣/٧) ، أبو داود، كتاب الفرائض، بـاب في الحلـف (١٢٩/٣) (٢٩٢٦) ، أحمـد في مسـند أنـس بـن مـالك رضـي ا لله عنـه (١١١/٣) ، (١٤٥/٣) ، (٢٨١/٣) .

(٦) كتـاب مناقـب الأنصـار، بـاب كيـف آخـى النـبي صلـى ا لله عليـه وسـلم بـين أصحابـه (٣١٧/٧) (٣٩٣٧) .

الإخاء والحلف دون ذوي (الأرحام) [١] ، وقال سعيد بن جبير :[٢] وقد عاقد أبو بكر رجلا فورثه[٣] .

قال الحسن:[٤] كان هذا قبل آية المواريث وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك[٥] . قال ابن عباس : فلما نزلت ﴿ولكل جعلنا موالي﴾[٦] يعني : ورثة (نسخت) [٧] ثم قال: ﴿والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾ يعني من النصر والرفادة والنصيحة (وقد ذهب الميراث) [٨] . قال الطبري: ولايجوز الحلف في الإسلام لحديث جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه قال لاحلف في الإسلام وماكان من حلف في الجاهلية فلايزيده

---

(١) وردت في (م) "الرحم".

(٢) سعيد بن جبير سبق التعريف به.

(٣) الخبر أخرجه الطبري عن سعيد بن جبير في قوله تعالى ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ قال كان الرجل يعاقد الرجل فيرثه وعاقد أبو بكر رضي الله عنه مولى فورثه. انظر: الجامع (٥٤/٤) (٩٢٦٨) ، تهذيب الآثار"الجزء المفقود" (ص٢٦) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٤٧/ب) .

(٤) الحسن البصري سبق التعريف به.

(٥) قال الطبري عن عكرمة والحسن البصري في قوله تعالى ﴿والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شئ شهيدا﴾ كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر فنسخ الله ذلك في الأنفال فقال: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شئ عليم﴾. انظر الجامع (٥٤/٤) (٩٢٦٧) ، تهذيب الآثار"الجزء المفقود" (ص٢٧) .

(٦) سورة النساء: آية (٣٣) . قال تعالى: ﴿ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شئ شهيدا﴾.

(٧) ساقطة من (ت) .

(٨) ساقطة من (م) . وأخرج البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ولكل جعلنا موالي﴾ قال ورثة ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾ قال: كان المهاجرون لما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ورث المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه، للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم، فلما نزلت ﴿ولكل جعلنا موالي﴾ نسخت، ثم قال: ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾ إلا النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث ويوصي له. كتاب الكفالة، باب قوله تعالى ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾ (٥٥٢/٤) (٢٢٩٢) ، كتاب التفسير، باب ﴿ولكل جعلنا موالي﴾ (٩٦/٨) (٤٥٨٠) ، كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام (٣٠/١٢) (٦٧٤٧) ، وأخرجه كذلك الطبري، انظر الجامع (٥٦/٤) (٩٢٧٦) ، الحميدي تفسير ابن عباس (٢٣١/١) .

الإسلام إلا شدة"[١] . وقال ابن عباس: نسخ الله حلف الجاهلية وحلف الإسلام بقوله: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾[٢] ورد المواريث إلى القرابات[٣] . ومعنى "وماكان من حلف" إلى آخره. قيل : الذي أمر (به النبي) [٤] عليه الصلاة والسلام (بالوفاء) [٥] به من ذلك هو مالم ينسخه الإسلام ولم يبطله حكم القرآن ، وهو التعاون على الحق والنصرة

---

(١) قال الطبري في قوله ﴿فآتوهم نصيبهم﴾ فإن أولى التأويلين به ماعليه الجميع مجمعون من حكمه الثابت وذلك إيتاء أهل الحلف الذي كان في الجاهلية دون الإسلام بعضهم بعضا أنصباءهم من النصرة والنصيحة والرأي، دون الميراث. وذلك لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال"لاحلف في الإسلام وماكان من حلف في الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدة". انظر الجامع (٥٧/٤) ، تهذيب الآثار"الجزء المفقود" (ص١٩-٣٠) . والحديث أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه (١٨٣/٧) ، وأبو داود، كتاب الفرائض، باب في الحلف (١٢٩/٣) (٢٩٢٥) .

(٢) سورة الأحزاب: آية (٦) . قال تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا كان ذلك في الكتاب مسطورا﴾.

(٣) أخرج الطبري عن ابن عباس رضي الله عنه بسند ضعيف قوله في قوله تعالى ﴿الذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾ كان الرجل يعاقد الرجل أيهما مات ورثه الآخر، فأنزل الله: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا﴾ يقول إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهو لهم جائز من ثلث مال الميت. وذلك هو المعروف. انظر الجامع (٥٤/٤) (٩٢٦٩) ، وفي السند علي بن أبي طلحة أرسل عن ابن عباس ولم يره وهو صدوق كما في التقريب (ص٤٠٢) . والخبر أخرجه أبو داود الطيالسي عن ابن عباس رضي الله عنه في مسنده (ص٣٤٩) ، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٧/١١) (١١٧٤٧) ، والهيثمي وعزاه للطبراني وقال رجاله رجال الصحيح، انظر المجمع (٢٨/٧) وذلك لأن مسلم أخرج لسليمان بن قرم وهو أحد رجال السند وهو سيء الحفظ يتشيع كما في التقريب (ص٢٥٣) ، وأخرج لسماك بن حرب هو صدوق وروايته عن عكرمة فيها اضطراب واختلط بأخره كما في التقريب (ص٢٥٥) ، وروايته هنا عن عكرمة وعلق الحميدي على قول الهيثمي أن إخراج مسلم لمن اتهموا بالوهم وسوء الحفظ لايعني أن تصحح أحاديثهم بل ينتقي منها مالم يتهموا فيه ويترك ماتهموا فيه. انظر تفسير ابن عباس (٢٣٣/١) . والخبر أورده ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٤٧/ب) ، العيني العمدة (١٤٧/٢٢) .

(٤) زيادة من (م) .

(٥) وردت في الأصل"بالمواخاة" والإثبات من باقي النسخ.

على الأخذ على يد الظالم الباغي[1] . وصفة الحلف في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل والقتيل للقتيل : دمي دمك سلمي سلمك / وترثني وأرثك[2] . [٣٢٤/أ]

ويشترط النصر والرفادة ويقال: إن الحليف كان يرث السدس ممن حالفه حتى نزلت ﴿وأولوا الأرحام﴾ الآية (وقيل الحميم) [3] وكان الإخاء بغير إيمان وكانوا يتوارثون به إذا لم يكن (للمهاجرين ورثة) [4] من أهل الهجرة بالنسب وارث من أخاه فقال تعالى: ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا﴾[5] الآية ثم نسخ بأولي الأرحام[6] . وسمي (الحلف) [7] لأنهم كانوا

---

(١) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٤٧/ب) وقد جمع ابن حجر بين إثبات الحلف في حديث عبد الرحمن وبين إثباته ونفيه في حديث أنس فكان أكثر تفصيلا وذلك بقوله: "ويستفاد من حديث عبد الرحمن بن عوف أنهم استمروا على ذلك في الإسلام وإلى ذلك الإشارة في حديث جبير بن مطعم وتضمن جواب أنس إنكار صدر الحديث لأن فيه نفي الحلف وفيما قاله هو إثباته، ويمكن الجمع بأن المنفي ماكانوا يعتبرونه في الجاهلية من نصر الحليف ولو كان ظالما ومن أخذ الثأر من القبيلة بسبب قتل واحد منها ومن التوارث ونحو ذلك، والمثبت ماعدا ذلك من نصر المظلوم والقيام في أمر الدين ونحو ذلك من المستحبات الشرعية كالمصادقة والموادة وحفظ العهد". انظر الفتح (٥١٨/١٠) .

(٢) أخرج الطبري عن قتادة قوله في قوله تعالى ﴿والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شئ شهيدا﴾ كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول "دمي دمك، وهدمي هدمك، وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بي" فجعل له السدس من جميع المال في الإسلام، ثم يقسم أهل الميراث ميراثهم، فنسخ ذلك بعد وفي سورة الأنفال فقال الله: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾. انظر الجامع (٥٥/٤) (٩٢٧٠) .

(٣) زيادة من (م) .

(٤) وردت في (ت) ، (م) للمهاجر من يرثه.

(٥) سورة الأنفال: آية (٧٢) . قال تعالى: ﴿إن الذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شئ حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير﴾.

(٦) قال الطبري عن قتادة في قوله تعالى: ﴿مالكم من ولايتهم من شئ حتى يهاجروا﴾ قال: كان المسلمون يتوارثون بالهجرة وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فكانوا يتوارثون بالإسلام والهجرة، وكان الرجل يسلم ولايهاجر، لايرث أخاه، فنسخ ذلك قوله ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين﴾ انظر الجامع (٢٩٦/٦) (١٦٣٥٢) .

(٧) وردت في الأصل "الحليف" والإثبات من باقي النسخ .

يتحالفون على ذلك. هذا قول الداودي(1) ، وقال الجوهري : في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام حالف بين قريش والأنصار آخى بينهم لأنه لاحلف في الإسلام، قال : والحلف :- بالكسر - العهد يكون بين القوم. وتأول أنس إن حالف من اليمين. ومصدر حلف بمعنى أقسم بفتح الفاء وكسرها(2) . وذكر الخطابي(3) عن سفيان ابن عيينة(4) قال : فسر العلماء حالف أي آخى وهذا هو الصحيح لثبوت الخبر "لاحلف في الإسلام" وإنما كانوا يتحالفون في الجاهلية لاختلافهم ، وأما اليوم فقد ألف الله كلمة الإسلام فلايفتقرون إلى (تحالف) (5) ، وكذا قال الهروي(6) .

---

(1) أبو جعفر أحمد الداودي سبق التعريف به.

(2) الجوهري الصحاح (٤/١٣٤٦) .

(3) أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي سبق التعريف به.

(4) سفيان بن عيينة سبق التعريف به.

(5) وردت في (ت) "محالف" وانظر أعلام الحديث (٣/٢١٩١) .

(6) أضاف الهروي فائدة لطيفة ذكر فيها القبائل المتحالفة وسبب تحالفهم فقال: "الأحلاف ست قبائل عبد الدار وجمح وسهم ومخزوم وعدي وكعب سموا بذلك لأنه لما أرادت بنو عبد مناف أخذ مافي أيدي بني عبد الدار من الحجابة والرفادة واللواء والسقاية وأبته بنو عبد الدار عقد على كل قوم على أمرهم حلفا مؤكدا على أن لايتخاذلوا فأخرجت بنو عبد مناف حفنة مملوءة طيبا فوضعتها لأحلافهم في المسجد عند الكعبة ثم غمس القوم أيديهم فيها وتعاقدت بنو عبد الدار وحلفاؤها حلفا آخر مؤكدا على أن لايتخاذلوا فسموا الأحلاف". انظر الغريبين (١/لوحة ١٦٩/أ) .

باب :التبسم والضحك

وقالت فاطمة رضي الله عنها :"أَسرَّ إلي النبي صلى الله عليه وسلم فضحكت" سلف مسندا[١] ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما : إن الله عز وجل"أضحك وأبكى"[٢] ثم ذكر في الباب أحاديث كثيرة فيها إنه عليه الصلاة والسلام ضحك وفي بعضها إنه تبسم ، منها.

١١٣ - (٦٠٨٤) حديث عائشة رضي الله عنها في قصة رفاعة : ومايزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وفيه"وابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة ليؤذن له هو : (خالد بن سعيد بن العاص) [٣] وفي نسخة أبي محمد[٤] ، عن أبي أحمد[٥] "وسعيد بن

---

(١) طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٧٤٢/٧) (٤٤٣٣) ، (٤٤٣٤) .

(٢) طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته (١٨١/٣) (١٢٨٨) ، ومسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٤٤/٣) .

(٣) ساقط من (ت) ، (م) وهو خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، روى عن أبيه وبديح مولى عبد الله بن جعفر وسهل بن يوسف، وروى عنه عبد الله ابن المبارك وهشام الكلبي وابراهيم بن موسى وغيرهم، ذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: "صدوق" لم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من الثامنة أي توفي بعد المائة. انظر: ابن حبان الثقات (٢٥١/٦) ، ابن حجر تهذيب (٩٤/٣-٩٥) ، تقريب (ص١٨٨) .

(٤) أبو محمد عبد الله بن ابراهيم الأصيلي، نشأ بأصيلاً وتفقه بقرطبة وسمع ابن المشاط وابن السليم القاضي ووهب بن مسرة وغيرهم، كتب بمكة عن أبي زيد الفقيه صحيح البخاري وأثنى عليه العلماء فقال القاضي عياض كان من حفاظ مذهب مالك من العالمين بالحديث وعلله ورجاله وغير ذلك. توفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة. انظر: الذهبي سير (٥٦٠/٦) ، ابن العماد شذرات (١٤٠/٣) .

(٥) وردت كنيته هنا أبو أحمد وقد صرح ابن حجر في شرحه للحديث أن الاختلاف كان في رواية الأصيلي عن الجرجاني لذا فقد وقع اختياري علي أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد العزيز الجرجاني المحتسب راوي الصحيح عن الفربري، سمع من عمر بن بجير وطائفة وأخذ عنه الحاكم وغيره وقال الحاكم: "حدث بنيسابور وكان كثير السماع معروفا بالطلب إلا أنه وقع إلى أبي بشر المصعبي المروزي الفقيه فكأنه أخذ سيرته في الحديث وظهرت منه المجازفة عند الحاجة فترك وحدثنا عن أبي بشر بالعجائب". توفي سنة ست وستين وثلاثمائة. انظر: الذهبي سير (٢٤٧/١٦) ، (٢٢/١٧) ، ابن حجر لسان الميزان (١٩٤/٤-١٩٥) .

العاص"[1] والصواب الأول[2] . ومنها:

١١٤ - (٦٠٨٥) حديث أبي العباس[3] عن عمر في إستئذانه وإنه دخل ورسول الله

---

(١) أبو عثمان سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص الأموي قتل أبوه يوم بدر كافرا وقبض النبي صلى الله عليه وسلم وله تسع سنين فروى عنه مرسلا وعن عمر وعثمان وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، وروى عنه ابناه ومولاه كعب وعروة بن الزبير وغيرهم، نعت بالكرم واستقامة اللهجة وهو أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان وولاه إمرة الكوفة وولاه معاوية إمرة المدينة. توفي سنة ثمان وخمسين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حجر تهذيب (٤/٤٨-٤٩) ، تقريب (ص٢٣٧) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن رفاعة القرظي طلق امرأته فبت طلاقها، فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يارسول الله إنها كانت عند رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وإنه والله مامعه يارسول الله إلا مثل هذه الهدبة لهدبة أخذتها من جلبابها قال وأبو بكر جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة ليؤذن له، فطفق خالد ينادي أبا بكر ياأبا بكر إلا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ومايزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم ثم قال: لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك". الحديث أخرجه في كتاب الطلاق، باب من قال لامرأته أنت علي حرام (٩/٢٨٤) (٥٢٦٥) ، باب إذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت (٩/٣٧٤) (٥٣١٧) ، كتاب اللباس، باب الثياب الخضر (١٠/٢٩٣) (٥٨٢٥) ، وأبو داود، كتاب الطلاق، باب المبتوتة لايرجع إليها زوجها حتى تنكح غيره (٢/٢٩٤) (٢٣٠٩) ، النسائي، كتاب الطلاق، باب طلاق البتة (٦/١٤٦-١٤٧) ، ابن ماجه، كتاب النكاح، باب أترجع إلى الأول (١/٦٢١) (١٩٣٢) .

(٣) الصحيح أن البخاري أخرج الرواية بسنده عن محمد بن سعد عن أبيه ومحمد بن سعد هو ابن أبي وقاص وأبوه سعد بن أبي وقاص ، وأبو إسحاق سعد بن أبي وقاص أحد العشرة المبشرين وآخرهم موتا، روى عنه كثير من الصحابة ومن كبار التابعين وقد كان أحد الفرسان فهو أول من رمى بسهم في سبيل الله وكان ممن فتح العراق ووليها لعمر ثم لعثمان توفي سنة خمس وخمسين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حجر الإصابة (٣/٨٣-٨٤) ، تهذيب (٣/٤٨٣-٤٨٤) ، تقريب (ص٢٣٢) . والحديث أخرجه البخاري بسنده عن محمد بن سعد عن أبيه قال: "استأذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعنده نسوة من قريش يسألنه ويستكثرنه عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر تبادرن الحجاب، فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل، والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك، فقال: أضحك الله سنك يارسول الله، بأبي أنت وأمي، فقال: عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي، لما سمعن صوتك تبادرن الحجاب فقال: أنت أحق أن يهبن يارسول الله. ثم أقبل عليهن فقال: ياعدوات أنفسهن، أتهبنني ولم تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلن: إنك أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إيه ياابن

صلى ا لله عليه وسلم يضحك. ومنها:

١١٥ - (٦٠٨٦) حديث عبد ا لله بن عمر لما كان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم بالطائف وفي آخره فضحك رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم[١] . قال الحميدي:[٢] حدثنا سفيان[٣] بالخبر كله[٤] . وأبو العباس اسمه : السائب بن فروخ الشاعر المكي الأعمى[٥]. وعبد ا لله بن عمر هو : ابن الخطاب، وفي مسلم[٦] والنسائي[٧] عن أبي العباس عن عبد

== الخطاب، والذي نفسي بيده مالقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غيرك فجك". أخرجه في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب (٧/٥٠-٥١) (٣٦٨٣) ، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٦/٣٩٠) (٣٢٩٤) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عمر رضي ا لله عنه (٧/١١٥) ، وأخرج أبو داود نحوه في كتاب الأدب، باب في الرجل يقول للرجل: أضحك ا لله سنك (٤/٣٥٩) (٥٢٣٤) ، وأحمد في مسند سعد بن أبي وقاص رضي ا لله عنه (١/١٧١) ، (١/١٨٧) .

(١) أخرجه البخاري بسنده عن عبد ا لله بن عمر فقال: "لما كان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم بالطائف قال: إنا قافلون غدا إن شاء ا لله فقال ناس من أصحاب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم لانبرح أو نفحتها فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم فاغدوا على القتال، قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم الجراحات فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: إنا قافلون غدا إن شاء ا لله، قال: فسكتوا فضحك رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم". أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة الطائف (٧/٦٤٠) (٤٣٢٥) ، كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة (٧/٤٥٧) (٧٤٨٠) ، مسلم، كتاب الجهاد، باب غزوة الطائف (٥/١٦٩-١٧٠) ، وأحمد في مسند عبد ا لله بن عمر رضي ا لله عنه (٢/١١) .

(٢) أبو بكر عبد ا لله بن الزبير بن عيسى الأسدي الحميدي سبق التعريف به.

(٣) سفيان بن عيينة سبق التعريف به.

(٤) أشار ابن حجر إلى من وصله فقال: "أخرجه أبو نعيم في المستخرج وفي الدلائل من طريق بشر بن موسى عن الحميدي، حدثنا سفيان حدثنا عمرو سمعت أبا العباس الأعمى يقول سمعت عبد ا لله بن عمر يقول" فذكره. ولم أقف عليه في الدلائل. انظر الفتح (٧/٦٤١) .

(٥) سبق التعريف به.

(٦) مسلم، كتاب الجهاد، باب غزوة الطائف (٥/٦٩-٧٠) .

(٧) لم أقف على الحديث في سنن النسائي.

ا لله بن عمرو يعني العاص، كذا قاله خلف الواسطي[1] هو في "ح" عبـد ا لله بـن عمـرو في (م) ابن عمرو.

قال الدمياطي:[2] ابن العاص أشبه لأن السائب قد روى عنه عدة أحايث وليس عن ابن عمر سوى هذا الحديث على الخلاف المذكور[3] . ومنها:

١١٦ - (٦٠٨٧) حديث أبي هريرة رضي ا لله عنه في الذي وقع على أهله في رمضان أنه عليه الصلاة والسلام ضحك حتى بدت نواجذه[4] .

والنواجذ : آخر الأسنان وهي أسنان الحلم عند العرب[5] . ومنها:

---

(١) أبو علي خلف بن محمد بن علي الواسطي، سمع أبا بكر القطيعي وأبا بكر الإسماعيلي ومحمد بـن عبـد ا لله بن خميرويه، وروى عنه الحـاكم وهـو مـن شـيوخه وأبـو علـي الأهـوازي وأبـو القاسـم عبيـد ا لله الأزهري وطائفة. صنف كتاب"أطراف الصحيحين"، قال الخطيب: "كان له حفظ ومعرفة ونـزل بعـد ذلك ناحية الرملة واشتغل بالتجارة وترك النظر في العلم إلى أن مات هناك"، ولم تحدد المصادر تاريخا دقيقا لوفاته سوى أنه توفي بعد سنة أربعمائة. لمعلومات أوفى انظر الخطيب البغـدادي تـاريخ بغـداد (٣٤/٨-٣٣٥) ، الذهبي سير (٢٦٠/١٧-٢٦١) .

(٢) أبو محمد شرف الدين الدمياطي سبق التعريف به.

(٣) أشار ابن حجر والعيني إلى هذا الخلاف. انظر: الفتح (٦٤١/٧) ، العمدة (١٤٩/٢٢) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي ا لله عنه فقال: "أتى رجل النبي صلـى ا لله عليـه وسلم فقال: هلكت، وقعت على أهلي في رمضان. قال: أعتق رقبة. قال: ليس لي، قال: فصم شـهرين متتابعين، قال: لاأستطيع، قال فأطعم ستين مسكينا، قال: لاأجد. فأتي بعرق فيـه تمـر وقـال ابراهيـم: العرق المكتل فقال: أين السائل؟ تصدق بها. قال: على أفقر مني؟ وا لله مابين لابتيهـا أهـل بيـت أفقـر منا فضحك النبي صلى ا لله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال: فأنتم إذا". الحديث أخرجـه البخـاري في كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان (١٩٣/٤) (١٩٣٦) ، كتاب النفقات، باب نفقة المعسر على أهلـه (٤٢٣/٩) (٥٣٦٨) ، كتـاب الأدب، بـاب ماجـاء في قـول الرجـل ويلـك (٥٦٨/١٠) (٦١٦٤) ، كتـاب كفـارات الأيمـان، بـاب قولـه تعـالى ﴿قـد فـرض ا لله لكـم تحلـة أيمـانكم...﴾ (٦٠٤/١١) (٦٧٠٩) ، مسـلم، كتـاب الصـوم، بـاب تغليـظ تحريـم الجمـاع في نهـار رمضـان (١٣٨/٣-١٣٩) ، وأخرجه ابن ماجه من غير ذكر الضحك، كتاب الصوم، بـاب ماجـاء في كفـارة مـن أفطـر يومـا مـن رمضـان (٥٣٤/١) (١٦٧١) ، وأحمـد في مسـند أبـي هريـرة رضـي ا لله عنـه (٢٤١/٢) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٥٧١/٢) .

١١٧ – (٦٠٨٨) حديث أنس في قصة البرد وفيه فضحك[١] . ومنها:

١١٨ – (٦٠٨٩) حديث جرير[٢] :"ولارآني إلا تبسم في وجهي"[٣] . ومنها:

١١٩ – (٦٠٩١) حديث أم سلمة عن (أم سليم) [٤] : نعم إذا رأت الماء فضحكت أم سلمة فقالت : أتحتلم المرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فبم شبه الولد[٥] ؟. ومنها:

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس بن مالك قال: "كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجبذ بردائه جبذة شديدة، قال أنس فنظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يامحمد، مر لي من مال الله الذي عندك. فالتفت إليه فضحك، ثم أمر له بعطاء". الحديث أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس، باب ماكان يعطي النبي المؤلفة قلوبهم (٦/٢٨٩) (٣١٤٩) ، كتاب اللباس، باب البرود والحبر والشملة (١٠/٢٨٧) (٥٨٠٩) ، وأحمد في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه (٣/١٥٣) .

(٢) جرير بن عبد الله البجلي سبق التعريف به.

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن جرير قال: ماحجبني النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولارآني إلا تبسم في وجهي. ١١٩ (٦٠٩٠) ولقد شكوت إليه أني لاأثبت على الخيل، فضرب بيده في صدري وقال: "اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا".أخرجه في كتاب الجهاد، باب من لايثبت على الخيل (٦/١٨٧) (٣٠٣٥) ، كتاب المناقب، باب مناقب جرير (٧/١٦٤) (٣٨٢٢) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل جرير (٧/١٥٧) ، الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب جرير (٥/٦٣٦-٣٣٧) (٣٨٢٠)، (٣٨٢١) ، ابن ماجه، المقدمة (١/٥٦) (١٥٩) ، وأحمد في مسند جرير البجلي رضي الله عنه (٤/٣٥٨) ، (٤/٣٥٩) ، (٤/٣٦٢) (٤/٣٦٥) .

(٤) أشار في هامش الأصل"أي في قصة أم سليم". وأم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية اشتهرت بكنيتها واختلف في اسمها فقيل سهلة وقيل رملة وقيل الرميصاء وقيل الغميصاء وقيل غير ذلك، تزوجت مالك بن النضر وأنجبت أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار فغضب مالك وخرج إلى الشام فمات بها فتزوجت بعده أبا طلحة وروت عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث، وروى عنها ابنها أنس وابن عباس وزيد بن ثابت وغيرهم. توفيت في خلافة عثمان رضي الله عنهم أجمعين. انظر: ابن حجر الإصابة (٨/٢٤٣-٢٤٤) ، تقريب (ص٧٥٧) .

(٥) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أم سلمة قالت إن أم سليم قالت يارسول الله إن الله لايستحي من الحق، هل على المرأة غسل إذا احتلمت؟ قال: نعم إذا رأت الماء. فضحكت أم سلمة فقالت: أتحتلم المرأة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فبم شبه الولد؟ أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب الحياء في العلم (١/٢٧٦) (١٣٠) ، كتاب الغسل، باب إذا احتلمت المرأة (١/٤٦٢) (٢٨٢) ،

١٢٠ - (٦٠٩٢) حديث عائشة رضي الله عنها "مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا قط ضاحكا حتى أرى منه لهواته إنما كان يبتسم"[١] . ومنها:

١٢١ - (٦٠٩٣) حدثنا محمد بن محبوب[٢] ثنا أبو عوانة[٣] عن قتادة[٤] عن أنس رضي الله عنه .

== كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٤١٧/٦) (٣٣٢٨) ، كتاب الأدب، باب مالايستحيا من الحق (٥٤٠/١٠) (٦١٢١) ، مسلم عن أم سلمة وغيرها، كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة (١٧١/١-١٧٢) ، النسائي، كتاب الطهارة، باب غسل المرأة ترى في منامها مايرى الرجل (١١٢/١-١١٥) ، ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب في المرأة ترى في منامها مايرى الرجل (١٩٧/١) (٦٠٠) ، الدارمي، كتاب الصلاة، باب في المرأة ترى في منامها مايرى الرجل (١٤١/١) (٧٦٨) ، أحمد في مسند أم سلمة رضي الله عنها (٢٩٢/٦) ، (٣٠٦/٦) .

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿فلما رأوه عارضا مستقبل...﴾ (٤٤١/٨) (٤٨٢٨) ، مسلم، كتاب التعوذ عند رؤية الريح (٢٦/٣) أبو داود، كتاب الأدب، باب مايقول إذا هاجت الريح (٣٢٦/٤) (٥٠٩٨)، أحمد في مسند عائشة رضي الله عنها (٦٦/٦).

(٢) أبو عبد الله محمد بن محبوب البناني البصري عرف به المصنف تاليا. ولمعلومات أوفى عن ترجمته انظر: البخاري التاريخ الكبير (٢٤٥/١) ، ابن حبان الثقات (٨٠/٩) ، ابن حجر تهذيب (٤٢٩/٩-٤٣٠) ، تقريب (ص٥٠٥) .

(٣) أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزاز، ولد سنة نيف وتسعين مولى يزيد بن عطاء الليثي، روى عن قتادة وسماك بن حرب والأسود بن قيس وغيرهم، وروى عنه هشام بن أبي عبد الله وابن المبارك وابن مهدي وسعيد بن منصور وغيرهم، وثقه أحمد فقال هو صحيح الكتاب وإذا حدث من حفظه ربما يهم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت". توفي سنة خمس وسبعين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص١٨٥) ، الفسوي المعرفة والتاريخ (١٦٨/١) ، ابن حبان الثقات (٥٦٢/٧-٥٦٣) ، الذهبي تذكرة (٢٣٦/١) ، سير (٢١٧/٨) ، ابن حجر تهذيب (١١٦/١١-١٢٠) ، تقريب (ص٥٨٠) .

(٤) قتادة بن دعامة سبق التعريف به.

وقال : لي خليفة[1] ثنا يزيد بن زريع[2] ثنا سعيد[3] عن قتادة عن أنس في قصة الإستسقاء"اللهم حوالينا ولاعلينا" وفيه : فضحك[4] . ومحمد بن محبوب هذا هو : محمد

---

(١) أبو عمرو خليفة بن خياط العصفري البصري يلقب بشباب، سمع من أبيه ويزيد ابن زريع وابن عيينة وغيرهم، وروى عنه البخاري وبقي بن مخلد وحرب الكرماني وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم. قال الذهبي: "كان صدوقا نسابة عالما بالسير والأيام والرجال"، وثقه البعض وضعفه آخرون، قال ابن عدي: "له حديث كثير وتاريخ حسن وكتاب في الطبقات وهو مستقيم الحديث صدوق من متيقظي رواة الحديث"، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: "كان متقنا عالما بأيام الناس وأنسابهم"، وقال ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ وكان أخباريا علامة". توفي سنة ست وأربعين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٢٣٣/٨) ، ابن خلكان وفيات (٢٤٣/٢) ، الذهبي تذكرة (٤٣٦/٢) سير (٤٧٢/١١)، ميزان الاعتدال (٦٦٥/١) ، ابن حجر تهذيب (١٦٠/٣-١٦١) تقريب (ص١٩٥).

(٢) أبو معاوية يزيد بن زريع العيشي البصري الحافظ، ولد سنة احدى ومائة، روى عن سليمان التيمي وحميد الطويل وأبي سلمة وغيرهم، وروى عنه ابن المبارك وابن مهدي وبهز بن أسد وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات ونعته بقوله: "كان من أروع أهل زمانه"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت". توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٦٣٢/٧) ، ابن حجر تهذيب (٣٢٧/١١-٣٢٨) ، تقريب (ص٦٠١) .

(٣) أبو النضر سعيد بن أبي عروبة مهران العدوي مولى بني عدي بن يشكر، روى عن قتادة والنضر بن أنس والحسن البصري وغيرهم، وروى عنه الأعمش وهو من شيوخه وشعبة ويزيد بن زريع وغيرهم. مجمع على توثيقه واختلط بأخره، قال ابن حبان: "اختلط سنة خمس وأربعين ومائة وبقي خمس سنين في اختلاطه وأحب إلى أن لايحتج به إلا بما روى عنه القدماء قبل اختلاطه مثل ابن المبارك ويزيد بن زريع وذويهما ويعتبر برواية المتأخرين عنه دون الاحتجاج بها"، وقال ابن حجر: "ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ست وخمسين ومائة وقيل غير ذلك لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن يحيى بن معين (ص١٨٣،١١٧) ، ابن حبان الثقات (٣٦٠/٦) ، ابن حجر تهذيب (٦٣/٤-٦٦) ، تقريب (ص٢٣٩) ابن الكيال الكواكب النيرات (ص١٩٠-٢١٢) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي الله عنه أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب بالمدينة فقال: قحط المطر فاستسق ربك، فنظر إلى السماء، ومانرى من سحاب فاستسقى فنشأ السحاب بعضه إلى بعض، ثم مطروا حتى سالت مثاعب المدينة، فما زالت إلى الجمعة المقبلة ماتقلع ثم قام ذلك الرجل، أو غيره والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال: غرقنا، فادع ربك يحبسها عنا، فضحك ثم قال: اللهم حوالينا ولاعلينا مرتين أو ثلاثا فجعل السحاب يتصدع عن المدينة يمينا وشمالا يمطر ماحوالينا، ولايمطر فيها شئ يريهم الله كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجابة دعوته". الحديث أخرجه النسائي، كتاب الاستسقاء، باب متى يستسقي الإمام (١٥٤/٣-١٥٥) ، أحمد في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه (١٠٤/٣) ، (١٨٧/٣) ، (١٩٤/٣) ، (٢٦١/٣) ، (٢٧١/٣) .

بن الحسن ولقب الحسن محبوب ابن هلال بن أبي زينب أبو جعفر وقيل : أبو عبد ا لله القرشي (البناني) [١] البصري. روى عنه (ح، د) [٢] مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (ويقال : سنة اثنتين وعشرين) [٣] وروى عن رجل عنه.

فإن قلت : إن حديث النواجذ خلاف (ما) [٤] حكته عائشة إنها لم تره مستجمعا ضاحكا حتى تبدو لهواتة، ولاتبدو النواجذ على ماقال أبو هريرة إلا عند الإستغراق في الضحك وظهور اللهوات؟ قيل : ليس هذا بخلاف لأن أبا هريرة شهد مالم تشهد عائشة وأثبت ماليس في خبرها والمثبت أولى وذلك زيادة يجب الأخذ بها وليس في قول عائشة قطع فيها أنه لم يضحك قط حتى تبدو (لهواته) [٥] في وقت من الأوقات وإنما أخبرت بما رأت كما أخبر أبو هريرة بما رأى وذلك إخبار عن وقتين مختلفي ، ن ووجه تأويل هذه الآثار وا لله أعلم أنه كان عليه الصلاة والسلام في أكثر أحواله يبتسم ، وكان أيضا يضحك في أحوال أخرى ضحكا أعلى من التبسم وأقل من الإستغراق الذي تبدوا فيه اللهوات هذا كان شأنه عليه الصلاة والسلام وكان في النادر عند افراط تعجبه ربما (ضحك) [٦] حتى تبدو نواجذه ويجري على عادة البشر في ذلك لأنه عليه الصلاة والسلام قد قال: "إنما أنا بشر"[٧] ، فبين لأمته بضحكه الذي بدت فيه نواجذه أنه غير محرم على أمته[٨] ، وبان

---

(١) وردت في (ت) "الشامي".
(٢) هكذا وردت في الأصل، (ع) أي روى عنه البخاري وأبو داود وهو الصواب كما أشارت المصادر المترجمة له ووردت في (ت) ، (م) "د، ت" ولم تذكر المصادر رواية الترمذي عنه.
(٣) زيادة من (ت) ، (م) .
(٥) وهم المصنف في ترجمة محمد بن محبوب وخلط بينه وبين محمد بن الحسن الشيباني فهما اثنان أحدهما في عداد شيوخ الآخر وشيخ البخاري اسمه محمد واسم أبيه محبوب، والآخر اسمه محمد واسم أبيه الحسن ومحبوب لقب محمد لالقب الحسن. صرح بذلك ابن حجر. انظر: الفتح (٥٢٣/١٠) ، العيني العمدة (١٥٢/٢٢) . وانظر كذلك المصادر المترجمة له والتي ذكرتها في بداية الحديث.
(٤) وردت في (م) "لما".
(٥) وردت في (م) "نواجذه".
(٦) وردت في (م) "يضحك".
(٧) قوله صلى الله عليه وسلم هذا ورد في أكثر من موضع منها ماذكره البخاري في كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة (٦٠٠/١) (٤٠١) ، كتاب المظالم، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه (١٢٨/٥) (٢٤٥٨) ، كتاب الحيل، باب رقم (١٠) (٣٥٥/١٢) (٦٩٦٧) ، كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم (١٦٨/١٣) (٧١٦٩) ، باب من قضي له بحق أخيه فلايأخذه (١٨٤/١٣) (٧١٨١) باب القضاء في كثير المال وقليله (١٩٠/١٣) (٧١٨٥) .
(٨) اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومة. انظر شرح الصحيح (لوحة ١٤٨/أ) .

بحديث عائشة أن التبسم والاقتصاد في الضحك هو الذي ينبغي لأمته فعله والاقتداء به فيه للزومه عليه الصلاة والسلام له في أكثر أحواله ، وفيه / وجه آخر من الناس من يسمي الأنياب والضواحك نواجذ واستشهد. [٣٢٥/ب]

يقول الشاعر لبيد[١] :

وإذاَ الأسنةُ أشرعتَ لنحورهِا أبرزنْ حد نواجذَ الأنبيابِ

فتكون النواجذ : الأنياب على معنى إضافة الشئ إلى نفسه وذلك جائز إذا اختلف اللفظان، ومن إضافة الشئ إلى نفسه قوله تعالى ﴿ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾[٢] ، ﴿وحب الحصيد﴾[٣] ، وقولهم : مسجد الجامع، وقولة دونه إذا استعيرت من جفون الإغماد. والجفون هي الإغماد[٤] وإضافة الشئ إلى نفسه مذهب الكوفيين وقد وجدنا النواجذ يعبر عنها بالأنياب في حديث المجامع في رمضان كما سلف. ووقع في الصيام[٥] "حتى بدت أنيابه" فارتفع اللبس بذلك وزال الاختلاف (بين) [٦] الأحاديث. قال ابن بطال: وهذا الوجه أولى[٧] . وهذا الباب يرد ماروي عن الحسن البصري[٨] أنه كان لايضحك .

---

(١) أبو عقيل لبيد بن ربيعة بن مالك العامري، من شعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية من أهل عالية نجد، أدرك الإسلام ووفد على النبي صلى ا لله عليه وسلم ويعد من الصحابة ومن المؤلفة قلوبهم وترك الشعر ولم يقل في الإسلام إلا بيتا واحدافكتب عمر إلى عامله بالكوفة سل لبيدا والأغلب العجلي مأأحدثا من الشعر في الإسلام قال لبيد أبدلني ا لله بالشعر سورة البقرة وآل عمران فزاد عمر في عطائه. وقيل إنه أسلم ورجع إلى بلاد قومه ثم نزل الكوفة حتى مات سنة احدى وأربعين من الهجرة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٦/٤-٥) ، الزركلي الأعلام (٥/٢٤٠) .

(٢) سورة ق: آية (١٦) . قال تعالى: ﴿ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ماتوسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾.

(٣) سورة ق: آية (٩) . قال تعالى: ﴿ونزلنا من السماء ماء مباركا فأنبتنا به جنات وحب الحصيد﴾.

(٤) أشار الجوهري إلى ذلك بقوله: "والجفن غمد السيف". انظر الصحاح (٥/٢٠٩٢) .

(٥) كتاب الصيام، باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شئ فتصدق عليه فليكفر (٤/١٩٣) (١٩٣٦).

(٦) وردت في (ت) "من".

(٧) اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومة. انظر شرح (لوحة ١٤٨/أ) .

(٨) الحسن بن يسار البصري سبق التعريف به.

وروى جعفر عن أسماء قالت: مارأيت الحسن في جماعة ولافي أهله ولاوحده ضاحكا (قط) [1] إلا مبتسما.

ولأحد زهده كزهد سيد الخلق، وقد ثبت عنه أنه ضحك. وكان ابن سيرين يضحك ويحتج على الحسن بقول الله ﴿هو الذي أضحك وأبكى﴾[2] ، وكان الصحابة يضحكون، وروى عبد الرزاق[3] عن معمر[4] عن قتادة[5] قال: سئل ابن عمر رضي الله عنهما هل كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحكون؟ قال: نعم والإيمان في قلوبهم أعظم من الجبال[6] . [وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم][7] وأصحابه المهديين الأسوة الحسنة، وأما المكروه من هذا الباب (فهو) [8] الإكثار من الضحك كما قال لقمان لابنه "يابني إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب"[9] ، فالإكثار منه وملازمته حتى يغلب

---

(١) ساقطة من الأصل والإثبات من (ت) ، (م) .

(٢) أخذا من قوله تعالى ﴿وأنه هو أضحك وأبكى﴾ سورة النجم: آية (٤٣) . لم أقف على قول أسماء لذا فلم أستطع تمييز جعفر وأسماء. وقد عرف عن الحسن الحزونة حتى يظن من شاهده أنه حديث عهد بمصيبة على العكس من ابن سيرين وقد علل حزنه في أكثر من موضع وفي جميعها يتجلى خوفه من المولى عز وجل فمنها مقالته التي قال فيها: إن المؤمن يصبح حزينا ويمسي حزينا ولايسعه غير ذلك لأنه بين مخافتين بين ذنب قد مضى لايدري ماالله يصنع فيه، وبين أجل قد بقي لايدري مايصيب فيه من المهالك"، والله المنجي فأقول والله المستعان ينبغي أن يوازن المسلم في كل أموره اقتداء بالحبيب المصطفى واقتفاء للآثار الواردة عنه والتي تحثنا على أن نعمل لدنيانا كأنا نعيش أبدا وأن نعمل لآخرتنا كأننا نموت غدا". والله أعلم. انظر: ابن سعد الطبقات (١٦٢/٧) ، أبو نعيم الحلية (١٣٢/٢) ، الذهبي سير (٥٦٣/٤-٥٨٨) .

(٣) عبد الرزاق بن همام الصنعاني سبق التعريف به.

(٤) معمر بن راشد سبق التعريف به.

(٥) قتادة بن دعامة سبق التعريف به.

(٦) مصنف عبد الرزاق (٤٥١/١١) (٢٠٩٧٦) .

(٧) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٨) وردت في الأصل "هو" والإثبات من (ت) ، (م) .

(٩) ورد النهي عن الضحك في روايات عدة منها ماأخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لاتكثروا الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب" كتاب الزهد، باب الحزن والبكاء. وفي الزوائد: "إسناده صحيح ورجاله ثقات". انظر (١٤٠٣/٢) (٤١٩٣) .

على صاحبه مذموم منهي عنه وهو من فعل أهل (السفه) [1] والبطالة.

فصل : في الإشارة إلى بعض ألفاظ وقعت في هذه الأحاديث الذي أَسَرَّه إلى فاطمة أنها سيدة نساء أهل الجنة وأول أهله لحوقا به.

والهدبه والهدب : ماعلى أطراف الثوب[2] . والمراد بالذوق فيه : الإيلاج لا الإنزال[3] . وبه قال العلماء كافة وانفرد (سعيد) [4] فاكتفى بالعقد كما سلف[5] .

وقوله"إيه يابن الخطاب" هو – بكسر الهمزة (والهاء)– [6] إذا استزدت الحديث فإن وصلت نونت أي : هات حديثاً ما. فإذا (سكنته) [7] وكففته قلت إيها عنا. فإن أردت التبعيد قلت : أيها – بفتح الهمزة – بمعنى هيهات[8] . قال ابن التين : وقرأناه بالكسر والتنوين. ولعل معنى الحديث (عليه) [9] (ردها) [10] أنت يابن الخطاب.

---

(١) وردت في (ت) "البقه" والمعلومة اعتمد فيها المصنف على ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٤٨/أ–ب) ، وذكر ابن حجر والعيني معظمها. انظر: الفتح (٥٢١/١٠) ، العمدة (١٥٠/٢٢) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢٣٧/١) .

(٣) ذكر المازني معنى الذوق في قوله"حتى تذوقي عسيلته" فكان أكثر تفصيلا فقال: "تنبيه على وجود اللذة وكنى عنها بالعسل. ولعل توحيده هاهنا بقوله"عسيلة" إشارة إلى الفعلة الواحدة والوقاع الواحد لئلا يظن أنهالاتحل إلا بوطء متكرر. وقد قال أهل العلم: إنه لو وطئها وهي نائمة لم تحل بهذا الوطء لأنها لم تذق العسيلة. وقد شرط في الحديث ذوق الزوجين جميعا ذلك". انظر المعلم بفوائد مسلم (١٠٢/٢) .

(٤) وردت في (م) "عيسى" والصحيح أنه سعيد بن المسيب لتصريح المازري.

(٥) أشار المازري إلى اجتماع العلماء على أن المطلقة ثلاثا لاتحل حتى يدخل بها واختلاف ابن المسيب معهم في الرأي والرد عليه وذلك بقوله: "جمهور العلماء على أن المطلقة ثلاثا لاتحل بمجرد العقد حتى يدخل بها ويطأها وانفرد ابن المسيب ولم يشترط الوطء وحمل قول الله تعالى ﴿حتى تنكح زوجا غيره﴾ على العقد دون الوطء كما حمل قوله سبحانه وتعالى: ﴿ولاتنكحوا مانكح آباؤكم﴾ على العقد. وهذا الحديث حجة عليه لأنا إن سلمنا أن النكاح ينطلق على العقد حقيقة حتى يصح دخوله في ظاهر الآية كان هذا الحديث مخصصا لها مبينا للمراد بها فيرجع إليه". انظر المعلم (١٠٢/٢) .

(٦) زيادة من (ت) .

(٧) هكذا وردت في النسخ ووردت عند الجوهري الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة"أسكته".

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (٢٢٢٦/٦) .

(٩) وردت في (م) "علة" وردت في الأصل (ع) (ت) "عليه" والمثبت من (م) وهو مقتضى السياق .

(١٠) وردت في (ت) "ردهما".

وقوله "إلا سلك فجا غير فجك" الفج : الطريق الواسع بين الجبلين[١] ، ولم يفيد ابن فارس بذلك بل قال : إنه الطريق الواسع فقط[٢] .

فصل : قافلون : راجعون والقفول : الرجوع من السفر[٣] . وقوله :"فقال ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لانبرح أو نفتحها" ضبط نفتحها بالرفع وصوابه النصب كما ضبطه الدمياطي خطأ ونبه عليه ابن التين لأن "أو" إذا كانت بمعنى (حتى) [٤] أو (إلا أن) تنصب[٥]. (وقرأ) [٦] (أي) [٧] (يقاتلونهم) [٨] أو (يسلمون) [٩]، وكذا إذا كانت بمعنى كي ولايصح ذلك في هذا الموضع أن تكون بمعنى "كي" وإنما هي بمعنى "حتى" أو "إلا"، وقد قال امرؤ القيس:[١٠] " فقلتُ له لا تَبكِ عينُك إنما [١١]

---

(١) الجوهري الصحاح (١/٣٣٣) .

(٢) ابن فارس مجمل (٣/٧٠١) .

(٣) الجوهري الصحاح (٥/١٨٠٣) ، ابن فارس مجمل (٣/٧٦٢) .

(٤) وردت في (ت) "خيرا".

(٥) ابن حجر الفتح (١٠/٥٢١) .

(٦) وردت في (م) "وكذا".

(٧) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٨) وردت في (م) "قاتلونهم".

(٩) هكذا وردت في الأصل وفي باقي النسخ"يسلموا" والمصنف بذلك يشير إلى الآيه الكريمه في سورة الفتح "١٦" قال تعالى ﴿ قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأسٍ شديد تقاتلونهم أو يُسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجراً حسناً وإن تتولوا كما توليتم من قبلُ يعذبكم عذاباً اليماً ﴾ ويبدوا أهنا قراءة شاذه أو أنها ليست من القراءات العشر .

(١٠) امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، يماني الأصل ولد بنجد وقيل بمخلاف السكاسك باليمن، من شعراء العرب. أخذ الشعر عن خاله المهلهل فقاله وهو غلام وجعل يشب ويلهو ويعاشر صعاليك اليمن مما أدى به إلى أن يبعده والده إلى دمون بحضرموت موطن آبائه ثم تنقل مع أصحابه في أحياء العرب يطرب ويغزو ويلهو إلى أن ثأر لأبيه من بني أسد وقد طلبته حكومة فارس لسخطها على آبائه فبحكمته توصل إلى قيصر الروم في السقطنطينية فولاه امرة فلسطين وفي طريقه إليها أصابته قروح تسببت في وفاته. لمعلومات أوفى انظر: الأصبهاني الأغاني (٩/٧٧-١٠٧) ، الزركلي الأعلام (٢/١١-١٢) .

(١١) وردت في (م) "لاشك عينك"، وفي (ت) "الا تك عينك".

نحاول مُلْكاً أو نموت فنعذرا [1]

فصل : العرق :-بفتح الراء - (المكتل المسنوخ) [2] قبل أن يجعل منه (الزنبيل) [3] ، والفرق - بالفاء - مكيل يسع ثلاثة آصع - بفتح رائه وإسكانها-[4] . واللابه : الحرة[5] وهي أرض تركبها حجارة سود[6] وهما حرتان يكتنفان المدينة[7] . ومعنى بدت نواجذه : ظهرت واختلف في عدد النواجذ وتعينها فقال الأصمعي:[8] هي الأضراس فهي على هذا عشرون، وقيل : هي أربع ثم اختلفوا فقيل : الأنياب وقد سلف رواية "حتى بدت أنيابه" ، وقيل: المضاحك[9] وهي السن التي تلاصق (الناب) [10] من داخل الفم وهي : ثنتان من اليمين واحدة من فوق وأخرى من أسفل وثنتان من الشمال كذلك وهذا أشهر الأقوال كما قاله ابن التين. وهو ظاهر الحديث، وقال أبو عبد الملك[11] والجوهري : أحد النواجذ ناجذ وهو آخر الأضراس ويسمى ضرس الحلم لأنه ينبت بعد البلوغ وكمال العقل، قال الجوهري : يقال ضحك حتى بدت نواجذه إذا استغرق[12] فيه. ويبعد حمل الحديث على هذا القول .

---

(١) وردت في (م) "أن".

(٢) وردت في الأصل"الكيل الممسوح" والإثبات من باقي النسخ.

(٣) رسمت في الأصل"الرسل" والإثبات من باقي النسخ.

(٤) سبق وأن أشار المصنف إلى الفرق.

(٥) ورد لفظ اللابة في الحديث وورد في حديث آخر أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي ا لله عنه أنه كان يقول: لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ماذعرتها. قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "مابين لابتيها حرام". انظر: كتاب فضائل المدينة، باب لابتي المدينة (٤/١٠٧) (١٨٧٣) ، العيني العمدة (٢٢/١٥٠) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٦٢٦) .

(٧) انظر: العيني العمدة (٢٢/١٥٠) .

(٨) عبد الملك بن قريب الأصمعي سبق التعريف به.

(٩) أشار الهروي والقاضي عياض إلى معنى النواجذ من غير تفصيل. انظر: الغريبين (لوحة ٣/١٥١/أ) ، مشارق (٢/٤) .

(١٠) وردت في (ت) ،(م) "الأنياب".

(١١) أبو عبد الملك علي بن يزيد الألهاني سبق التعريف (ص٢٨٥) .

(١٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٥٧١) ، الزبيدي تاج (٢/٥٨١) .

فصل : اللهوات : جمع لهاة وهي (المنطبقة) [1] في أقصى سقف الفم وتجمع أيضا على لها ولهيات، قاله الجوهري[2] . وقال ابن فارس : هي اللحمة (المثبوتة) [3] على الحلق قال : ويقال بل هو أقصى (الحلق) [4] . وقال الداودي : هي مادون الحنك إلى مايلي الحلق ومافوق الأضراس من اللحم[5] .

فصل : قحط المطر : هو – بفتح الحاء – وحكى الفراء – كسرها – وأقحط رباعي ذكره الجوهري[6] .

وقوله : "نشأ السحاب بعضه إلى بعض". قال ابن فارس والجوهري : نشأ السحاب إذا ارتفع[7] ، وقال (الهروي : أي ابتدأ وارتفع) [8] ، وقوله :"حتى سالت مشاعب المدينة" أي: تفجرت والمثعب – بالفتح – واحد مثاعب الحياض وانثعب الماء جرى في المثعب[9] . وقوله: "ماتقلع" أي مايرتفع، وقوله :"ثم قام ذلك الرجل أو غيره" سلف أنه ذلك الرجل، وقوله: "حوالينا" هو – بفتح اللام – قال الجوهري :لاتقله بالكسر[10] . وفيه من الفقه : الواضح جواز الإستسقاء في / المسجد وعلى المنبر وجواز (الاستصحاء) [11] أيضا. [٣٢٦/أ]

---

(١) وردت في (م) "المنطعة".

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٤٨٧) .

(٣) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت عند ابن فارس"المشرفه".

(٤) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت عند ابن فارس"الضم". انظر: المجمل (٣/٧٩٦) ، القاضي عياض مشارق (١/٣٦٣) ، العيني العمدة (٢٢/١٥٢) .

(٥) انظر: العيني العمدة (٢٢/١٥٢) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (٣/١١٥١) .

(٧) انظر: الجوهري الصحاح (١/٧٨) ، ابن فارس المجمل (٣/٨٦٨) .

(٨) وردت في (م) "وقال آخرون أي امتد أو ارتفع". انظر: الهروي الغريبين (لوحة ٣/١٦١/أ) .

(٩) انظر: الجوهري الصحاح (١/٩٢) .

(١٠) انظر: الجوهري الصحاح (٤/١٦٧٩) .

(١١) وردت في (م) "الاستحصاء" وهو وهم من الناسخ والإستصحاء من الصحو وهو ذهاب الغيم يقال أصحت السماء أي انقشع عنها الغيم. انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٣٩٩) .

باب: قول الله عز وجل

﴿ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾[(١)]

وماينهى عن الكذب

ذكر فيه ثلاثة أحاديث أحدها:

١٢٣ - (٦٠٩٤) حديث أبي وائل[(٢)] عن عبد الله[(٣)] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الصدق يهدي إلى البر وأن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق (حتى يكون صديقا) [(٤)] وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن (الرجل) [(٥)] ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا"[(٦)].

ثانيا:

١٢٤ - (٦٠٩٥) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان". سلف في الإيمان[(٧)].

---

(١) سورة التوبة: آية (١١٩).

(٢) أبو وائل شقيق بن سلمة سبق التعريف به.

(٣) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سبق التعريف به.

(٤) وردت في جميع النسخ"حتى يكون عند الله صديقا" والإثبات من أصل البخاري.

(٥) ساقطة من (م).

(٦) وردت في (ت)، (م) زيادة"وأخرجه مسلم أيضا". والحديث أخرجه مسلم، كتاب البر، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (٢٩/٨)، أبو داود، كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب (٢٩٧/٤) (٤٩٨٩)، الترمذي، كتاب البر، باب ماجاء في الصدق والكذب (٣٠٦/٤) (١٩٧١)، وأخرجه ابن ماجه طرف من حديث طويل في المقدمة (١٨/١) (٤٦)، الدارمي، كتاب الرقاق، باب في الكذب (٢٠٦/٢) (٢٧١١)، وأخرجه مالك في الموطأ، كتاب الكلام، باب ماجاء في الصدق والكذب (٩٨٩/٢) (١٦)، وأخرجه أحمد في مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٣٨٤/١)، (٤٠٥/١) (٤٣٢/١).

(٧) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب علامة المنافق (١١١/١) (٣٣)، كتاب المظالم، باب إذا خاصم فجر (١٢٨/٥) (٢٤٥٩)، كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد وفعله الحسن (٣٤١/٥-٣٤٢) (٢٦٨٢)، كتاب الوصية، باب قوله تعالى ﴿من بعد وصية يوصي بها أو دين﴾

ثالثها:

١٢٥ - (٦٠٩٦) حديث سمرة بن جندب[١] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رأيت الليلة رجلين أتياني قالا الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يكذب بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيضع به [إلى يوم القيامة[٢] . وقد سلف مطولا. ومعنى قوله ﴿وكونوا مع الصادقين﴾ أي مثلهم (أو) [٣] منهم، ومعنى (الصادقين) الذين يصدقون في قولهم وعملهم وقيل في إيمانهم (يوفون) [٤] بما عاهدوا[٥] . وحديث عبد الله قيل إن ظاهره معارض (بحديث) [٦] صفوان بن سليم[٧] الذي رواه مالك عنه أنه قيل للنبي صلى الله عليه

== (٥/٤٤١) (٢٧٤٩) ، كتاب الجزية، باب إثم من عاهد ثم غدر (٦/٣٢٢) (٣١٧٨) ، مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق (١/٥٦) ، الترمذي، كتاب الإيمان، باب ماجاء في علامة المنافق (٥/٢٠) (٢٦٣١) .

(١) سمرة بن جندب بن هلال الفزاري من علماء الصحابة، نزل البصرة وكان زياد بن أبيه يستخلفه على البصرة إذا سار إلى الكوفة ويستخلفه على الكوفة إذا سار إلى البصرة وكان شديدا على الخوارج، حدث عنه ابنه سليمان وأبو قلابة الجرمي وعبد الله بن بريده وأبو رجاء العطاردي وأبو نضرة العبدي والحسن البصري وابن سيرين وجماعة. توفي سنة ثمان وخمسين كما رجح ابن حجر وقيل سنة تسع وخمسين. لمعلومات أوفى انظر: ابن سعد الطبقات (٦/٣٤) ، (٧/٤٩) ، خليفة بن خياط الطبقات (ص٤٨،١٨١) ، ابن حبيب المحبر (ص٢٩٥) (منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت) ، البخاري التاريخ الكبير (٤/١٧٦) ، التاريخ الصغير (١/١٣٢-١٣٣) ، ابن قتيبة المعارف (ص٣٠٥) ، ابن حبان مشاهير (ص٢٢٣) ، الذهبي سير (٣/١٨٣-١٨٦) ، اليافعي مرآة الجنان (١/١٣١) ، ابن حجر الإصابة (٣/١٣٠-١٣١) ، التقريب (ص٢٥٦) .

(٢) الحديث جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب (٩٣) (٣/٢٩٥-٢٩٦) (١٣٨٦) ، أحمد في مسند سمرة بن جندب رضي الله عنه (٥/١٤) . والمعقوفة تشير إلى بداية السقط من (ع) حتى (ص٤٦٣) .

(٣) وردت في الأصل "أي" وماأثبته من (ت) ، (م) لمقتضى السياق.

(٤) ساقطة من الأصل والإثبات من (ت) ، (م) .

(٥) قيل في تفسير هذه الآية "أي أصدقوا والزموا الصدق تكونوا من أهله وتنجوا من المهالك ويجعل لكم فرجا من أموركم ومخرجا"، وقيل أيضا في قوله "وكونوا من الصادقين.. أي مع محمد وأصحابه" وقيل أبي بكر وعمر. انظر: الطبري الجامع (٦/٥٠٩) ، الشوكاني فتح القدير (٢/٤١٤) ، ابن كثير تفسير (٢/٣٩٩) .

(٦) وردت في (ت) "لحديث".

(٧) صفوان بن سليم سبق التعريف به.

وسلم: "أيكون المؤمن كذابا؟ قال : لا"[١] .

[(وبحديث)[٢] "يطبع المؤمن على كل شئ ليس الخيانة والكذب"][٣] ، ويجمع بينهما بأن المراد بحديث صفوان المؤمن الكامل أي لايكون المؤمن المستكمل لأعلى درجات الإيمان كذابا حتى يغلب عليه الكذب لأن كذابا وزنه فعال وهو من أبنية المبالغة لمن يكثر الكذب منه ويتكرر حتى يعرف به (ومثله) [٤] الكذوب (أيضا) [٥] يوضحه قوله (عليه الصلاة والسلام) [٦] "إن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صدوقا "يعني لايزال يتكرر (منه

(١) الحديث أخرجه مالك عن صفوان بن سليم، أنه قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أيكون المؤمن جبانا؟ فقال: نعم، فقيل له: أيكون المؤمن بخيلا؟ فقال نعم، فقيل له: أيكون المؤمن كذابا؟ فقال لا. كتاب الكلام، باب ماجاء في الصدق والكذب (٢/٩٩٠) (١٩) . علق محمد فؤاد عبد الباقي على الحديث بقوله: "مرسل أو معضل. وقال ابن عبد البر: لاأحفظه مسندا من وجه ثابت وهو حديث حسن مرسل". والحديث على ذلك مرسل تابعي ثقة ولم أجد له طريقا آخر وقد يكون إرسال مالك عنه لمعرفته بزهده وصلاحه وتقواه. وتصريح ابن عبد البر بقوله "حسن مرسل" دليل على تحسينه.

(٢) وردت في (ت) "والحديث".

(٣) مابين المعقوفتين زيادة من (ت) ، (م) أثبتها للفائدة. الحديث أخرجه أحمد في مسندأبي أمامة الباهلي رضي الله عنه الذي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب" (٥/٢٥٢) ، وأخرجه كذلك أبو يعلى في مسند سعد بن أبي وقاص وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل خلة يطبع أو قال: يطوى المؤمن شك: علي بن هاشم إلا الخيانة والكذب" (١/٣٣٨) (٧٠٧) ، وحكم الهيثمي على حديث أحمد بالانقطاع بين الأعمش وأبي أمامة فهو من هذا الطريق ضعيف وحكم على حديث أبي يعلى بالصحة وذلك بقوله "رجاله رجال الصحيح" انظر مجمع الزوائد (١/٩٢-٩٣) . وذكره ابن حجر وعزاه للبزار (ولم أجده في مظانه) وقال سنده قوي. انظر الفتح (١٠/٥٢٤) ، وحسنه السيوطي وأشار المناوي إلى تصحيح المنذري له في قوله "رواته رواة الصحيح". انظر: الجامع الصغير (٢/٧٦٢) ، فيض (٦/٤٦٢-٤٦٣).

(٤) وردت في (م) "ومثاله".

(٥) ساقط من (م).

(٦) زيادة من (ت) ، (م) وقوله صلى الله عليه وسلم ورد في أصل البخاري "إن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا" .

الصدق كثيرا حتى) [١] يستحق اسم المبالغة في الصدق، وكذلك قوله في الكذب يعني لايزال يتكرر (منه الكذب) [٢] حتى يغلب عليه وهذه الصفة ليست صفة عُلْيَةَ المؤمنين بل هي من صفات المنافقين وعلاماتهم كما ذكره في حديث أبي هريرة[٣] . وقد سلف معناه في الإيمان واضحا وأخبر عليه الصلاة والسلام في حديث سمرة[٤] بعقوبة الكاذب الذي يبلغ كذبه الآفاق إنه يشق شدقه في النار إلى يوم القيامة فعوقب في موضع المعصية وهو فمه الذي كذب به، ومصداق حديث عبد الله في القرآن ﴿إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم﴾[٥] ، والصدق من (أرفع) [٦] خلال المؤمنين ألا ترى الآية التي صدر بها البخاري الباب (فجعل) [٧] الصدق (مقارنا) [٨] للتقوى"وقيل للقمان الحكيم مابلغ بك ماترى؟ قال : صدق الحديث وأداء الأمانة (وتركي) مالايعنيني"[٩] .

---

(١) وردت في (ت) "الصدق منه كثيرا حتى" ووردت في (م) "الصدق منه حتى كثيرا".

(٢) وردت في (ت) ، (م) "الكذب منه".

(٣) الحديث الثاني من هذا الباب.

(٤) الحديث الثالث من هذا الباب.

(٥) سورة الإنفطار: آية (١٣،١٤) .

(٦) زيادة من (ت) .

(٧) وردت في الأصل، (ت) ، (ع) "يجعل" والإثبات من (م) .

(٨) وردت في (م) "معيارا".

(٩) وردت في (م) "وترك". أخرجه مالك في الموطأ أنه بلغه أنه قيل للقمان: مابلغ بك ماترى؟ يريدون الفضل، فقال لقمان: صدق الحديث، وأداء الأمانة وترك مالايعنيني". انظر الموطأ، كتاب الكلام، باب ماجاء في الصدق والكذب (٢/٩٩٠) (١٧) ، واعتمد المصنف في شرحه للحديث على ابن بطال، انظر (لوحة ١٤٨/ب-١٤٩/أ) .

باب : الهدي الصالح

ذكر فيه حديث:

١٢٦ - (٦٠٩٧) حذيفة[١] رضي الله عنه: أن أشبه الناس دلا وسمتا وهديا برسول الله صلى الله عليه وسلم لابن أم عبد من حين يخرج من بيته إلى أن يرجع (إليه)[٢] (لاندري)[٣] مايصنع في أهله إذا خلا[٤]، وقد سلف في مناقبه إلى قوله :"أم عبد". وذكر فيه أيضا حديث:

١٢٧ - (٦٠٩٨) عبد الله بن مسعود قال: "إن أحسن الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم"[٥] وفي سند هذا مخارق وهو ابن عبد الله وقيل ابن عبد الرحمن وقيل ابن خليفة بن جابر (أبو سعيد)[٦] الأحمسي انفرد به (خ)[٧] ، قال أبو عبيد[٨] : الهدي والدل أحدهما قريب من الآخر وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر

---

(١) حذيفة بن اليمان رضي الله عنه سبق التعريف به.

(٢) ساقطة من الأصل والإثبات من (ت) ، (م) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "ماندري" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لنص البخاري.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (١٢٨/٧) (٣٧٦٢) ، الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود (٦٣١/٥) (٣٨٠٧) ، أحمد في مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنه (٣٨٩/٥) ، (٣٩٤/٥) ، (٣٩٥/٥) ، (٤٠١/٥) ، (٤٠٢/٥) .

(٥) الحديث أخرجه البخاري بزيادة في كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٦٣/١٣) (٧٢٧٧) ، وأخرجه مسلم طرف من حديث في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة (١١/٣) ، النسائي، كتاب السهو، باب الذكر بعد التشهد (٥٨/٣) ، وأخرجه طرف من حديث في كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة (١٨٨/٣) ، ابن ماجه في المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل (١٧/١) (٤٥) ، الدارمي في المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي (٥٣/١) (٢١٢) ، أحمد في مسند جابر بن عبد الله (٣١٠/٣) ، (٣١٩/٣) ، (٣٧١/٣) .

(٦) وردت في الأصل "أبو سعد" والإثبات من(ت) ، (م) الموافقة للمصادر المترجمة له. انظر: العجلي الثقات (ص٤٢٢) ، ابن حبان الثقات (٥٠٤/٧) ، ابن حجر تهذيب (٦٧/١٠) ، تقريب (ص٥٢٧) .

(٧) وردت في (م) زيادة على رمز البخاري مسلم وآخر غير واضح.

(٨) أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي سبق التعريف به .

(٤٨٢)...

والشمائل وغير ذلك[١] . وذكر أبو عبيد في حديث عمر بن الخطاب "أن أصحاب عبد الله كانوا (يدخلون عليه) [٢] فينظرون إلى سمته وهديه ودله فيتشبهون به"[٣] . والسمت : حُسن الهيئة والمنظر في مذهب الدين وليس من (الجمال) [٤] والزينة ولكن يكون له هيئة أهل الخير ومنظرهم والسمت أيضا الطريق ، يقال (الزم) [٥] هذا السمت وكلاهما له معنى جيد يكون أن يلزم طريقة أهل الإسلام فتكون له هيئة أهل الإسلام[٦] . وقال ابن التين (والسمت) [٧] هيئة أهل الخي[٨]" قال الداودي : قال مالك: "أشبه الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم في هديه عمر ،

وأشبه الناس بعمر (ابنه) [٩]) عبد الله ، وأشبه (الناس) [١٠]) بعبد الله سال". وفيه من الفقه أنه ينبغي للناس الإقتداء بأهل الفضل والصلاح في جميع أحوالهم في هيئتهم وتواضعهم (للخلق ورحمتهم) [١١] وإنصافهم من أنفسهم (ورفقهم في أخذ الحق إذا وجب)[١٢] لهم إن أحبوا الإقتصاص أو العفو عن ذلك إن آثروا العفو وفي مأكلهم ومشربهم واقتصادهم في أمورهم تبركا بذلك[١٣] .

---

(١) انظر: الهروي غريب الحديث (١٠٢/٢) ، ابن بطال (لوحة ١٤٩/أ) .

(٢) هكذا وردت في الأصل ووردت في (ت) ، (م) "يرحلون إليه" موافقة للهروي.

(٣) الخبر أخرجه الزمخشري في الفائق (١٦٠/٢) في مادة كلمة "سمت".

(٤) وردت في (ت) ، (م) "الخيال".

(٥) وردت في (ت) "لزم".

(٦) الهروي غريب الحديث (١٠١/٢-١٠٢) ، ابن بطال (لوحة ١٤٩/أ) ، ابن الأثير النهاية (٣٩٧/٢).

(٧) زيادة من (م) .

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (٢٥٤/١) .

(٩) زيادة من (ت) ، (م) ولم أقف على قول مالك إلا عند ابن بطال. انظر شرح (لوحة ١٤٩/أ) .

(١٠) زيادة من (ت) ، (م) ولم أقف على قول مالك إلا عند ابن بطال. انظر شرح (لوحة ١٤٩/أ) .

(١١) ساقط من (ت) .

(١٢) وردت في (م) "أو وقفهم في الحد لحق أو واجب".

(١٣) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٤٩/أ) .

باب : الصبر على الأذى

وقول الله تعالى﴿ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾[١]

ذكر فيه حديث:

١٢٨ - (٦٠٩٩) أبي موسى رضي ا الله عنه عن النبي صلى ا الله عليه وسلم قال: ليس أحد أو ليس شئ أصبر على الأذى سمعه من ا الله عز وجل إنهم لَيَدَّعُون لـه (ولـدا) [٢] وإنـه ليعافيهم ويرزقهم.

وحديث:

١٢٩ - (٦١٠٠) شقيق[٣] عن عبد ا الله[٤] رضي ا الله عنه"قسم النبي صلى ا الله عليه وسلم قسمة كبعض ماكان يقسم فقال رجل من الأنصار وا الله إنها لقسمة ماأريد بها وجه ا الله ، قال : (أما أنا لأقولن) [٥] للنبي صلى ا الله عليه وسلم / فأتيته وهو في أصحابه [٣٢٧/ب] فساررته فشق ذلك على رسول ا الله صلى ا الله عليه وسلم وتغير وجهه (وغضب) [٦] حتى وددت أني لم أكن أخبرته ثم قال : قد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر"[٧] .

الشرح :

قوله ليس أحد أصبر أوله ابن فورك[٨] على الحلم[٩] . وقوله "إما لأقولن" صوابه كما

---

(١) سورة الزمر: آية (١٠) .

(٢) وردت في الأصل "الولد" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لأصل البخاري. والحديث أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قوله تعالى ﴿إن ا الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾ (٣٧٢/١٣) (٧٣٧٨) ، أحمد في مسند أبي موسى الأشعري رضي ا الله عنه (٣٩٥/٤) ، (٤٠١/٤) ، (٤٠٥/٤).

(٣) أبو وائل شقيق بن سلمة سبق التعريف به.

(٤) عبد ا الله بن مسعود رضي ا الله عنه سبق التعريف به.

(٥) وردت في الأصل، (ع) "أما لأقولن"، وفي (ت) ، (م) "أما وا الله لأقولن" والإثبات من أصل البخاري.

(٦) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ الموافقة لأصل البخاري.

(٧) الحديث سبق تخريجه في باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه.

(٨) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك سبق التعريف به.

(٩) انظر ابن فورك مختلف الحديث (ص٢٥٩) ، وقلت وهذا تأويل باطل في حق المولى عز وجل اذ ينبغي إثبات الصفات غير متأولين بآرائنا ولا متوهمين بأهوائنا ، فهى أصل معناه معلوم ، كما قال الإمام مالك لما سئل عن قوله تعالى : ﴿ ثم استوى على العرش ﴾ : كيف استوى ؟ فقال : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول والإيمان به واجب - انظر ابن ابي العز الحنفي - العقيده الطحاويه ص (١٢٤)ص (٤٦٤) .

قال ابن التين : أن تكون مخففة ووقع في بعض الروايات تشديد (الميم) [١] وليس (بيُّن) [٢] والرب جل جلاله ذكر جزاء الأعمال وجعل (لها) [٣] نهاية وحدا فقال تعالى: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾[٤] ، وجعل جزاء الصدقة في سبيله (فوق) [٥] هذا فقال تعالى: ﴿مثل) [٦] الذين ينفقون أموالهم في سبيل ا لله﴾[٧] الآية وجعل أجر الصابرين بغير حساب ومدح أهله فقال: ﴿ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور﴾[٨] ، (وفي صحيح مسلم : والصبر ضياء) [٩] والصبر على الأذى من باب جهاد النفس وقمعها عن شهواتها ومنعها عن تطاولها ، وهو من أخلاق الأنبياء والصالحين وإن كان قد جبل ا لله النفوس على تألمها من الأذى (ومشقته) [١٠] ألا ترى إنه عليه الصلاة والسلام شق عليه تجويد الأنصاري له في القسمة حتى تغير وجهه وغضب ثم سكن ذلك منه (علم) [١١] بما وعد ا لله تعالى على ذلك من جزيل الأجر واقتدى عليه الصلاة والسلام بصبر موسى عليه السلام على أكثر من

---

(١) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "الهمز".

(٢) الكلمة غير واضحة في جميع النسخ وتبدو كذلك.

(٣) وردت في (ت) "له" وافقت بذلك ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٤) سورة الأنعام: آية (١٦٠) . قال تعالى: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلايجزى إلا مثلها وهم لايظلمون﴾.

(٥) وردت في (م) "غير".

(٦) زيادة من (م) ، (ت) .

(٧) سورة البقرة: آية (٢٦١) . قال تعالى: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل ا لله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة وا لله يضاعف لمن يشاء وا لله واسع عليم﴾.

(٨) سورة الشورى: آية (٤٣) .

(٩) زيادة من (ت) ، (م) . والحديث أخرجه مسلم بسنده عن أبي مالك الأشعري قال قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان ا لله والحمد لله تملآن أو تملأ مابين السموات والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها". كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء (١/١٤٠) ، وأخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب (٨٦) (٥/٥٠١) (٣٥١٧) ، النسائي، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (٥/٥-٨) ، ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب الوضوء شطر الإيمان (١/١٠٢-١٠٣) (٢٨٠) ، أحمد في مسند أبي مالك الأشعري رضي ا لله عنه (٥/٣٤٢) ، (٥/٣٤٣) .

(١٠) وردت في (ت) "والمشقة".

(١١) وردت في (ت) ، (م) "علمه".

أذى الأنصاري له رجاء ماعند ا لله. وللصبر أبواب غير الصبر على الأذى، روي عن علي رضي ا لله عنه مرفوعا: "الصبر ثلاثة فصبر على المصيبة وصبر على الطاعة وصبر على المعصية ومن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن عزائها كتب ا لله له ثلثمائة درجة مابين الدرجة إلى الدرجة مابين السماء إلى الأرض ومن صبر على الطاعة كتب (ا لله) [1] له ستمائة درجة مابين الدرجة إلى الدرجة مابين تخوم الأرض][2] السابعة إلى منتهى العرش ومن صبر على المعصية كتب ا لله له تسع مائة درجة مابين الدرجة إلى الدرجة مابين تخوم الأرض السابعة إلى منتهى العرش مرتين"[3] .

وقد روى يزيد الرقاشي[4] عن أنس رضي ا لله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: "الإيمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر"[5] . وروى ابن المنكدر[6] عن جابر بن

---

(١) ساقطة من (ت) .

(٢) من أول المعقوفة في باب قول ا لله عز وجل ﴿يأيها الذين آمنوا اتقوا ا لله...﴾ الآية (ص٤٥٤) إلى هذه المعقوفة ساقط من (ع) .

(٣) الحديث أخرجه الديلمي في فردوس الأخبار (٥٧٧/١) ، وأخرج ابن الجوزي نحوه في الموضوعات (٣٦٣/٢) وقال هذا حديث موضوع والمتهم به عبد ا لله بن زياد وهو ابن السمعان، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير (١١٤/٢) ، وعزاه لابن أبي الدنيا في الصبر وأبو الشيخ في الثواب ونقل المناوي قول ابن الجوزي فيه، انظر فيض القدير (٢٣٥/٤) .

(٤) أبو عمرو يزيد بن أبان الرقاشي روى عن أنس بن مالك رضي ا لله تعالى عنه، وروى عنه أهل البصرة، قال يحيى بن معين عنه: "ليس بشيء"، وقال ابن حبان"كان من خيار عباد ا لله من البكائين بالليل في الخلوات والقائمين بالحقائق في السبرات ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه واشتغل بالعبادة وأسبابها حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي صلى ا لله عليه وسلم وهو لايعلم فلما كثر في روايته ماليس من حديث أنس وغيره من الثقات بطل الإحتجاج به فلاتحل الرواية عنه إلا على سبيل التعجب... وكان شعبة يتكلم فيه بالعظائم"، وقال ابن حجر: "زاهد ضعيف مات قبل العشرين والمائة". انظر: ابن معين في الرجال رواية الدقاق والبادي (ص٦٢،٣٦) ، ابن حبان المجروحين (٩٨/٣) ، ابن حجر تهذيب (٣٠٩/١١-٣١١) ، تقريب (ص٥٩٩) .

(٥) الحديث أخرجه البيهقي بسند ضعيف في شعب الإيمان (١٢٣/٧) (٩٧١٥) ، والديلمي في فردوس الأخبار (١٤٩/١) ، والسيوطي في الجامع الصغير (٤٧٩/١) وضعفه لأن فيه يزيد بن أبان الرقاشي تكلم فيه العلماء وقال ابن حجر: "زاهد ضعيف" كما في ترجمته السالفة، وأشار المناوي إلى أقوال بعض العلماء فيه ثم قال: "وذكر بعض شراحه أنه حسن". انظر فيض القدير (١٨٩/٣) .

(٦) يوسف بن محمد بن المنكدر التيمي القرشي أخو المنكدر بن محمد بن المنكدر، روى عنه أهل العراق،

عبد الله أنه عليه الصلاة والسلام "سئل عن الإيمان فقال : السماحة والصبر"[١] .

وقال الشعبي[٢] : وقال (علي) [٣] : "الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد"[٤] .

قال الطبري[٥] : صدق وذلك إن الإيمان [معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح فمن لم يصبر عن العمل بشرائعه لم يستحق اسم الإيمان][٦] بالإطلاق والصبر على العمل بالشرائع نظير الرأس من جسد الإنسان الذي لاتمام له إلا به وهذا في معنى حديث أنس وجابر إن الصبر نصف الإيمان، وعامة المواضع التي ذكر الله فيها الصبر وحث عليه عباده

== يروي عن أبيه ماليس من حديثه من المناكير التي لايشك العوام أصحاب الحديث أنها مقلوبة، وكان يوسف شيخا صالحا ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الحفظ والإتقان فكان يأتي بالشئ على التوهم فبطل الإحتجاج به على الأحوال كلها، كذا ذكر ابن حبان وقال ابن حجر: "ضعيف" ولم تصرح المصادر بتاريخ وفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من "السابعة" بذلك توفي بعد المائة. انظر: ابن حبان المجروحين (١٣٥/٣-١٣٦) ، ابن حجر تهذيب (٤٢٢/١١-٤٢٣) ، تقريب (ص٦١٢) .

(١) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٢/٧) ، وأبو يعلى في مسند جابر بن عبد الله (٣٤٠/٢) (١٨٤٩) ، وابن حبان في المجروحين (١٣٦/٣) ، والطبراني في مكارم الأخلاق (ص٣٢٢) (دار الكتب العلمية، ط١٤٠٩هـ) ، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢٢/٧) (٩٧١١) ، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٤٧٩/١) ، وضعفه الهيثمي بقوله: "فيه يوسف بن محمد بن المنكدر وهو متروك بينما اكتفى ابن حجر بتضعيفه كما ترجمت له، انظر المجمع (٥٩/١) ، المناوي فيض القدير (١٨٧/٣) . فالرواية من هذا الطريق ضعيفة ولها طرق أخرى تقويها كما في الشعب (١٢٣/٧) (٩٧١٤) ورواتها ثقات عدا ابن لهيعة فهو صدوق كما في التقريب (ص٣١٩) ، وأخرجها ابن حجر في المطالب العالية وقال: "إسناده حسن" (١٥١/٣) .

(٢) أبو عمرو عامر بن شراحيل الشعبي سبق التعريف به.

(٣) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ وهو علي بن أبي طالب.

(٤) الحديث أخرجه البيهقي عن علي بن أبي طالب موقوفا بسند لابأس به قال: قال علي خمس احفظوهن لو ركبتم الإبل لأنضيتموهن قبل أن تدركوهن: لايخاف العبد إلا بذنبه ولايرجو إلا ربه ولايستحي جاهل أن يسأل ولايستحي عالم إن لم يعلم أن يقول الله أعلم والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد إذا قطع الرأس نتن باقي الجسد ولاإيمان لمن لاصبر له". انظر الشعب (١٢٤/٧) (٩٧١٨) ، والديلمي في الفردوس عن أنس بن مالك رضي الله عنه (٥٧٥/٢) (٣٦٥٦) ، ورواية أنس ضعفها العراقي لضعف يزيد الرقاشي، انظر تخريج أحاديث الإحياء (٦١/٤) ، وضعفها السيوطي، انظر الجامع الصغير (١١٣/٢) ، المناوي فيض القدير (٢٣٤/٤) .

(٥) ابن جرير الطبري سبق التعريف به.

(٦) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

إنما هي مواضع الشدائد ومواطن المكاره التي تعظم على النفوس ثقلها ويشتد عندها جزعها، كل ذلك محن (وبلاء) [١] .

وقلت : ألا ترى قوله عليه الصلاة والسلام للأنصار: "لن تعطوا عطاء خيرا وأوسع من الصبر"[٢] ، والصبر في لسان العرب حبس النفس عن المطلوب حتى (يدركه) [٣] ومنه نهيه عليه الصلاة والسلام عن صبر البهائم[٤] يعني عن حبسها للتمثيل بها ورميها كما ترمى الأعراض[٥] . ومنه قولهم :" صبر الحاكم يمين فلان" يعني حبسه عن حلفه[٦] .

---

(١) ساقط من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الزكاة بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي ا لله عنه "إن ناسا من الأنصار سألوا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى نفد ماعنده فقال: مايكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه ا لله ومن يستغن يغنه ا لله، ومن يتصبر يصبره ا لله وماأعطي أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر" باب الاستعفاف عن المسألة (٣٩٢/٣) (١٤٦٩) ، كتاب الرقاق، باب الصبر عن محارم ا لله (٣٠٩/١١) (٦٤٧٠) ، مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل التعفف والصبر (١٠٢/٣) الترمذي، كتاب البر، باب ماجاء في الصبر (٣٢٨/٤) (٢٠٢٤) ، النسائي، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة (٩٥/٥-٩٦) ، مالك، كتاب الصدقة، باب ماجاء في التعفف عن المسألة(٩٩٧/٢) (٧) .

(٣) وردت في (ت) "لايدركه" فلعله زيادة خاطئة من الناسخ.

(٤) نهيه صلى ا لله عليه وسلم عن صبر البهائم ورد في حديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الذبائح بسنده عن هشام بن زيد قال: "دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى غلمانا أو فتيانا نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس: نهى النبي صلى ا لله عليه وسلم أن تصبر البهائم" باب مايكره من المثلة والمصبورة والمجثمة (٥٥٨/٩) (٥٥١٣) ، مسلم، كتاب الصيد، باب النهي عن صبر البهائم (٧٢/٦) أبو داود، كتاب الأضاحي، باب النهي أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة (١٠٠/٣) (٢٨١٦) ، النسائي، كتاب الضحايا، باب النهي عن المجثمة (٢٣٧/٧-٢٣٨) ، أحمد في مسند أنس بن مالك رضي ا لله عنه (١١٧/٣) ، (١٧١/٣) ، (١٩١/٣) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٧٠٦/٢) ، القاضي عياض مشارق (٣٨/٢) ، ابن الأثير النهاية (٧/٣-٨) .

(٦) أشار أبو عبيد إلى ذلك وسماه "يمين الصبر" وفسره بقوله: "هو أن يحبس السلطان الرجل على اليمين حتى يحلف عليها، ولو حلف إنسان من غير إحلاف ماقيل حلف صبرا". انظر غريب الحديث (١٥٥/١) .

فإن قلت هذه صفات توجب (التعيير) [١] وحدوث الحوادث لمن (وصف) [٢] بها فما معنى (وصفه) [٣] بالصبر؟، قلت : معناه هو (معنى) [٤] الحلم كما أسلفناه ومعنى وصفه بالحلم هو تأخير العقوبة عن المستحقين لها ووصفه تعالىبالصبر لم يرد (في) [٥] التنزيل وإنما ورد في حديث الباب وتأوله أهل السنة على تأويل الحلم. هذا قول ابن فورك[٦] .

---

(١) وردت في الأصل"التعيين" ومأأثبته من (م) ، (ت) الموافقة لابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٢) وردت في (م) "وصفه".

(٣) وردت في الأصل، (ع) "وصف" والإثبات من (ت) ، (م) والضمير يعود على لفظ الجلالة.

(٤) وردت في الأصل، (ع) "يعني" والإثبات من (ت) ، (م) .

(٥) زيادة من (ت) .

(٦) اعتمد المصنف في شرح الأحاديث على ابن بطال، انظر (لوحة ١٤٩/ب-١٥٠/أ) وسبق وان اشرت إلى موقف أهل السنه والجماعه من صفات الله انظر ص (   ) .

باب : من لم يواجه الناس بالعتاب

ذكر فيه حديث:

١٣٠ - (٦١٠١) عائشة رضي الله عنها : صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه ، فتنزه عنه قوم ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب (فحمد الله)،[١] ثم قال : مابال أقوام يتنزهون عن الشئ أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله عز وجل وأشدهم له خشية.

وحديث:

١٣١ - (٦١٠٢) أبي سعيد الخدري "كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها، فإذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه"[٢] .

وجه (إيراد) [٣] حديث عائشة رضي الله عنها وأنه خطب به أن هذا العتاب (و) [٤] لم يعين فيه فاعله وكل ماجرى من عتاب يعم الجميع ولايعين قائله وهو من (باب) [٥] الرفق والستر كما أراد عمر حين أمر الناس كلهم بالوضوء يوم الجمعة وهو يخطب من أجل الرجل الذي أحدث بين يديه (للستر) [٦] والرفق به. وليس ذلك بمنزلة (أمره) [٧] له

---

(١) وردت في جميع النسخ "فحمد الله وأثنى عليه" وماأثبته من أصل البخاري. الحديث أخرجه البخاري في كتاب الإعتصام، باب مايكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين البدع (٢٩٠/١٣) (٧٣٠١)، مسلم، كتاب الفضائل، باب علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته (٩٠/٧) ، أحمد في مسند عائشة رضي الله عنها (٤٥/٦) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم (٦٥٤/٦) (٣٥٦٢) ، الأدب، باب الحياء (٥٣٨/١٠) (٦١١٩) ، مسلم، كتاب الفضائل، باب كثرة حيائه صلى الله عليه وسلم (٧٨/٧) ، ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الحياء (١٣٩٩/٢) (٤١٨٠) ، أحمد في مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (٧٩/٣) ، (٨٨/٣) ، (٩١/٣) ، (٩٢/٣) .

(٣) وردت في (ت) ، (ع) ، (م) "إيراده".

(٤) ساقطة من (ت) ، (م) .

(٥) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) وردت في جمسع النسخ "الستر" وماأثبته مقتضى السياق وفي (ت) ، (م) زيادة "له" ولم أقف على هذا الخبر.

(٧) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

بالوضوء من بينهم وحده في الستر (له بعد) [1] ذلك.

والعذراء : البكر وتجمع على عذارى ، وعذاري وعذراوات[2] .

والخدر : الستر[3] . قال ابن بطال وإنما كان لايواجه الناس بالعتاب (يعني) [4] على مايكون في خاصة نفسه كالصبر على جهل الجاهل وجفاء الأعراب، ألا ترى أنه ترك الذي جبذ البردة من عنقه حتى أثرت جذبته فيه (إنه) [5] كان لاينتقم لنفسه ، وهذا معنى حديث أبي سعيد، فأما إن انتهكت من الدين حرمة فإنه لايترك العتاب عليها، والتقريع ، فيها ويصدع بالحق فيما يجب على (منتهكها) [6] ويقتص منه وسواء كان حقا لله أو العباد.

فإن قلت : فإن كان معنى حديث أبي مسعود ماذكرت من أنه كان لايعاقب فيما يكون في خاصة نفسه فقد (واجه)[7] (بالعتاب)[8] في حديث عائشة وخطب به؟ قلت (قد):[9] (أسلفت)[10] الجواب عنه إنما فعل ذلك والله أعلم لأن كل رخصة في دين الله فالعباد مخيرون بين الأخذ بها والترك لها، وكان عليه الصلاة والسلام رفيقا بأمته حريصا على التخفيف عنهم ولذلك خفف عنهم العتاب لأنهم فعلوا مايجوز لهم / من الأخذ بالشدة، [٣٢٨/ب] وقد ترك عتابهم مرة أخرى على ترك الرخصة وأخذهم بالشدة حتى صاموا في السفر وهو مفطر[11] .

---

(١) وردت في (ت) "لو فعل" واعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومة، انظر شرح (لوحة ١٥٠/ب) ، ابن حجر الفتح (١٠/٥٣٠) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٧٣٨) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٦٤٣) .

(٤) وردت في (م) "حتى".

(٥) وردت في (ت) "لأنه" والحديث سبق في باب التبسم والضحك.

(٦) وردت في (ت) "المنتهك".

(٧) وردت في (ت) ، (م) "وجه" ووردت عند ابن بطال "وجب".

(٨) وردت في (ت) "العقاب".

(٩) زيادة من (م) .

(١٠) وردت في (م) "أسلفنا".

(١١) مصداق ذلك ماأخرجه البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال "كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولاالمفطر على الصائم"، وغيرها الكثير. انظر كتاب الصوم، باب لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم والافطار (٤/٢١٩) (١٩٤٧) .

وإن كان قد جاء في الحديث "إن دين الله يسر"(١) كما سلف قال الشعبي: "إن الله يحب أن يعمل برخصته كما يحب أن يعمل بعزائمه"(٢) . قلت : وهو حديث مرفوع صحيح فليس ذلك دليلا على تحريم الأخذ بالعزائم لأن ذلك لو كان حراما لأمر الذين خالفوا رخصته بالرجوع عن فعلهم إلى (فعله)(٣) ، وفي حديث أبي سعيد الحكم بالدليل لأنهم كانوا يعرفون كراهية رسول الله صلى الله عليه وسلم للشئ بتغير وجهه كما كانوا يعرفون قراءته فيما أسر في الصلاة (باضطراب لحيته) (٤) .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة" كتاب الإيمان، باب الدين يسر (١/١١٦) ، النسائي، كتاب الإيمان، باب الدين يسر (٨/١٢١-١٢٢) .

(٢) أخرج أحمد في مسند ابن عمر حديثاً بمعناه فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله يحب أن تؤدى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته" (٢/١٠٨) ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه بترتيب ابن بلبان (٦/٤٥١) (٢٧٤٢) ، (٨/٣٣٣) (٣٥٦٨) (تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط/الثانية، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م) ، وأشار المحقق إلى صحته بقوله: "إسناده قوي"، وأخرجه الديلمي في الفردوس (١/١٩٨) ، والسيوطي في الجامع الصحيح وحكم بصحته (١/٢٨٨) ، المناوي فيض القدير (٢/٢٩٦)

(٣) وردت في (م) "نحله".

(٤) مابين المعقوفتين ساقط من (م) ، وانظر ابن بطال شرح (لوحة ١٥٠/أ-ب) .

باب : من أكفر أخاه بغير تأويل فهو (كما قال) (١)

ذكر فيه حديث:

١٣٢ -(٦١٠٣) علي بن المبارك(٢) عن يحيى بن أبي كثير(٣) عن أبي سلمة(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "(إذا) (٥) قال لأخيه ياكافر فقد باء (به) (٦) أحدهما".

وقال عكرمة بن عمار(٧) عن يحيى عن عبد الله بن يزيد:(٨) سمع أبا سلمة سمع أبا هريرة

---

(١) وردت في (م) "كافر".

(٢) علي بن المبارك الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون، روى عن عبد العزيزبن صهيب وأيوب بن هشام بن عروة ويحيى بن أبي كثير وغيرهم، وروى عنه وكيع وابن عليه ومسلم بن قتيبة وغيرهم، وثقه العجلي في قول وفي آخر قال"لابأس به"، وذكره ابن حبان في الثقات بقوله: "من أهل البصرة يروي عن هشام بن عروة وكان راويا ليحيى بن أبي كثير، روى عنه وكيع ومسلم وكان متقنا ضابطا"، وقال ابن حجر: "ثقة كان له عند يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع والآخر إرسال. فحديث الكوفيين عنه فيه شئ"، ولم تحدد المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من كبار السابعة فبذلك توفي بعد المائة. ولمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٣٤٩) ، ابن حبان الثقات (٢١٣/٧) ، ابن حجر تهذيب (٣٧٥/٧-٣٧٦) ، تقريب (ص٤٠٤) .

(٣) يحيى بن أبي كثير سبق التعريف به.

(٤) عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف سبق التعريف به.

(٥) وردت في جميع النسخ"من" والإثبات من أصل البخاري.

(٦) وردت في (ت) "بها" وسقطت من (م) والحديث لم يخرجه عن أبي هريرة من التسعة سوى البخاري.

(٧) أبو عمار : عكرمة بن عمار العجلي اليمامي، أصله من البصرة، روى عن الهرماس بن زياد وإياس بن سلمة بن الأكوع وغيرهم، وروى عنه شعبة والثوري ووكيع وابن المبارك وغيرهم، قال ابن معين: "ليس به بأس"،وقال ابن المديني: "كان عند أصحابنا ثقة ثبت"، وقال العجلي: "تابعي ثقة عجلي يروي عن النضر بن محمد ألف حديث"، وقال ابن حجر: "صدوق يغلط وفي روايتهعن يحيى بن أبي كثير اضطراب". توفي سنة تسع وخمسون ومائة. انظر: يحيى بن معين في الرجال رواية الدقاق (ص٥٢) ، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (ص١٣٣) ، العجلي الثقات (ص٣٣٩) ، ابن حجر تهذيب (٢٦١/٧-٢٦٣) ، تقريب (ص٣٩٦) .

(٨) أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المدني المقري الأعور مولى الأسود بن سفيان، روى عن زيد أبي عياش ومحمد بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير وغيرهم، وروى عنه يحيى بن أبي كثير ومالك وإسماعيل بن أمية. مجمع على توثيقه. توفي سنة ثمان وأربعين ومائة. انظر: العجلي الثقات (ص٢٨٤) ، ابن حجر تهذيب (٨٢/٦) ، تقريب (ص٣٣٠) .

(٤٩٣)...

رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] .

وحديث:

١٣٣ - (٦١٠٤) ابن عمر رضي الله عنهما قال: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم) [2] أيما رجل قال لأخيه ياكافر... الحديث[3] .

وحديث:

١٣٤ - (٦١٠٥) ثابت بن الضحاك[4] السالف قريبا وفيه : ولعن المؤمن كقتله [ومن

---

(١) ذكر ابن حجر أن هذا التعليق موصول بقوله : وصله الحارث بن أبي أسامة في مسنده وأبو نعيم في المستخرج من طريقه عن النضر بن محمد اليماني عن عكرمة بن عمار به، وقد أخرج مسلم في كتاب الإيمان من طريق النضر بن محمد عن عكرمة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة حديثا غير هذا ليس فيه بين يحيى وأبي سلمة واسطة (وهذا السند في باب الوسوسة في الإيمان ومايقوله من وجدها (٨٤/١) في حديث قال فيه صلى الله عليه وسلم "لايزالون يسألونك ياأبا هريرة حتى يقولوا هذا الله..."الخ) وأخرج الإسماعيلي حديث الباب من رواية أبي حذيفة عن عكرمة بن عمار بهذا السند وقال: إنه موقوف لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه، ثم أشار بقوله: وقد رفعه النضر بن محمد عن عكرمة كما ترى ودل صنيع البخاري على أن زيادة عبد الله بن يزيد بن يحيى وأبي سلمة في هذه الرواية المعلقة لم تقدم في رواية علي بن المبارك عن يحيى بدون ذكر عبد الله بن يزيد عنده إما لاحتمال أن يكون يحيى سمعه من أبي سلمة بواسطة ثم سمعه من أبي سلمة وإما أن يكون لم يعتد بزيادة عكرمة بن عمار لضعف حفظه عنده، وقد استدرك الدارقطني عليه إخراجه لرواية علي بن المبارك وقال: يحيى بن أبي كثير مدلس، وقد زاد فيه عكرمة رجلا، والحق أن مثل هذا لايتعقب به البخاري لأنه لم تخف عليه العلة بل عرفها وأبرزها وأشار إلى أنها لاتقدح، وكان ذلك لأن أصل الحديث معروف ومتنه مشهور مروي من عدة طرق". انظر الفتح (٥٣١/١٠-٥٣٢) .

(٢) زيادة من (ت) وهي في أصل البخاري.

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل قال لأخيه ياكافر فقد باء بها أحدهما". الحديث أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم ياكافر (٥٦/١) ، الترمذي، كتاب الإيمان، باب ماجاء فيمن رمى أخاه بكفر (٢٣/٥) (٢٦٣٧) ، مالك، كتاب الكلام، باب مايكره من الكلام (٩٨٤/٢) (١) ، أحمد في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب (١٨/٢) ، (٤٤/٢) ، (٤٧/٢) ، (٦٠/٢) ، (١١٢/٢) ، (١١٣/٢) ، (١٤٢/٢) .

(٤) ثابت بن الضحاك سبق التعريف به.

رمى مؤمنا بكفر هو كقتله][1] .

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (م) والحديث أخرجه البخاري بسنده عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف بملة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال. ومن قتل نفسه بشئ عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله. ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله". وقد سبق تخريج الحديث في باب ماينهى عن السباب واللعن.

باب : من لم ير اكفار من قال ذلك متأولاً او جاهلاً

وقال عمر رضي الله عنه لحاطب[1] إنه نافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ومايدريك لعل الله (قد)[2] اطلع على أهل بدر فقال [اعملوا ماشئتم][3] فقد غفرت لكم" ثم ساق حديث:

١٣٥ - (٦١٠٦) جابر من حديث يزيد[4] وهو ابن هارون الواسطي نا سليم - بفتح السين- وهو ابن حبان الهذلي البصري[5] ثنا عمرو بن دينار[6] ثنا جابر عن معاذ[7] في

---

(١) حاطب بن أبي بلتعة بن عمرو بن عمير اللخمي حليف بني أسد بن عبد العزي قديم الإسلام، روى عنه علي بن أبي طالب رضي الله عنهما كلامه في اعتذاره عن ماكتبة قريش وفيه نزل قوله تعالى ﴿يأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوي وعدوكم أولياء...﴾ شهد بدر والحديبية، روى عنه ابنه عبد الرحمن وأنس عدة أحاديث. توفي سنة ثلاثين من الهجرة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٣١٤/١) ، تهذيب (١٦٨/٢) .

(٢) إضافة من أصل البخاري وسقطت من جميع النسخ.

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) ، (م) وهذه الرواية طرف من حديث طويل أخرجه البخاري في كتاب تفسير سورة الممتحنة، باب ﴿لاتتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ (٥٠٢/٨) (٤٨٩٠) .

(٤) يزيد بن هارون سبق التعريف به.

(٥) سليم بن حيان الهذلي البصري، روى عن أبيه وسعيد بن ميناء وعمرو بن دينار وغيرهم، وروى عنه ابنه عبد الرحمن وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن القطان وغيرهم، مجمع على توثيقه ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من السابعة، فبذلك توفي بعد المائة. انظر: البخاري التاريخ الكبير (٢١٣/٤) ابن حبان الثقات (٤٣٥/٦) ، ابن حجر تهذيب (١٦٨/٤) ، تقريب (ص٢٤٩) ، البنداري رجال (٨٦/٢) .

(٦) أبو محمد عمرو بن دينار المكي الأثرم الجمحي مولاهم، روى عن ابن عباس وابن الزبير وجابر بن عبد الله وغيرهم، وروى عنه قتادة ومات قبله وابن جريج وسليم بن حيان وخلق، مجمع على توثيقه. اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ست وعشرين ومائة وقيل غير ذلك. انظر: البخاري التاريخ الكبير (٣٢٨/٦-٣٢٩) ، ابن حبان الثقات (١٦٧/٥) ، ابن حجر تهذيب (٢٩/٨-٣٠) ، تقريب (ص٤٢١) ، البنداري رجال (١٤٢/٣) .

(٧) أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو الخزرجي الأنصاري، أسلم وهو ابن ثماني عشرة سنة، شهد بدرا والعقبة والمشاهد، ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، مناقبه كثيرة جدا وقد نعته عمر رضي الله عنه بقوله: "عجزت النساء أن تلد مثل معاذ لولا معاذ هلك عمر". توفي سنة سبع عشرة وقيل غير ذلك. انظر: ابن حجر الإصابة (١٠٧/٦) ، تهذيب (١٨٦/١٠-١٨٨) .

صلاته بالبصرة وتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال : إنه منافق... الحديث(١) . وحديث:

١٣٥ - (٦١٠٦) أبي هريرة رضي ا لله عنه قال قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل : لاإله إلا ا لله، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق"(٢) . وحديث:

١٣٦ - (٦١٠٧) ابن عمر رضي ا لله عنهما إنه أدرك عمر رضي ا لله عنه في ركب وهو يحلف بأبيه فناداهم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم"ألا إن ا لله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف با لله وإلا فليصمت"(٣) .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن جابر بن عبد ا لله"أن معاذ بن جبل رضي ا لله عنه كان يصلي مع النبي صلى ا لله عليه وسلم ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ بهم البقرة قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة، فبلغ ذلك معاذا فقال: إنه منافق، فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي صلى ا لله عليه وسلم فقال: يارسول ا لله إنا قوم نعمل بأيدينا، ونسقي بنواضحنا، وإن معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت، فزعم أني منافق. فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم: يامعاذ أفتان أنت؟ ثلاثا. اقرأ والشمس وضحاها، وسبح اسم ربك الأعلى ونحوهما". والحديث أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء (٤١/٢) ، أبو داود، كتاب الصلاة، باب تخفيف الصلاة (٢١٠/١) (٧٩٠) ، النسائي، كتاب الإمامة، باب خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته في ناحية المسجد (٩٧/٢-٩٨) ، باب اختلاف نية الإمام والمأموم (١٠٢/٢) ، وأخرجه أحمد في مسند جابر بن عبد ا لله (٣٠٨/٣) ، (٣٦٩/٣) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الإستئذان، باب كل لهو باطل إذا شغله عن طاعة ا لله (٩٣/١١) (٦٣٠١) ، كتاب الأيمان والنذور، باب لايحلف باللات والعزى ولابالطواغيت (٥٤٥/١١) (٦٦٥٠) ، مسلم، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف باللات والعزى (٨١/٥) ، الترمذي، كتاب النذور، باب رقم (١٧) (٩٩/٤) (١٥٤٥) ، وأخرج ابن ماجه بعضه في كتاب الكفارات، باب النهي أن يحلف بغير ا لله (٦٧٨/١) (٢٠٩٦) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية (١٨٣/٧) (٣٨٣٦) ، كتاب الأيمان والنذور، باب لاتحلفوا بآبائكم (٥٣٨/١١) (٦٦٤٦) ، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء ا لله تعالى والإستعاذة بها (٣٩١/١٣) (٧٤٠١) ، أبو داود، كتاب الأيمان، باب في كراهية الحلف بالآباء (٢٢٢/٣) (٣٢٤٩) ، الترمذي، كتاب النذور، باب ماجاء في كراهية الحلف بغير ا لله (٩٣/٤) (١٥٣٤) ، النسائي، كتاب الأيمان والنذور، باب التشديد في الحلف بغير ا لله (٤/٧) ، ابن ماجه، كتاب الكفارات، باب النهي أن يحلف بغير ا لله (٦٧٧/١) (٢٠٩٤) ، الدارمي، كتاب النذور، باب النهي عن أن يحلف بغير ا لله (١٢٨/٢) (٢٣٣٨) ، مالك، كتاب النذور، باب جامع الأيمان (٤٨٠/٢) (١٤) ، أحمد في مسند عبد ا لله بن عمر (١١/٢) ، (٩٨/٢) ، (١٤٢/٢) .

والحاصل أن يفرق بين أن يقوله (له)[1] بتأويل أو بدونه، وكذا قال الخطابي هذا إذا قاله من غير تأويل وإن (كان) [2] (المقول) [3] له من أهل الكفر وإلا باء بها القائل[4] . وهذا (نحو)[5] تأويل البخاري، وسأل أشهب[6] مالكا عن هذا الحديث فقال : أراهم الحرورية[7]، قيل له : أفتراهم بذلك كفارا؟ قال : لاأدري ماهذا ، وحجته قوله عليه الصلاة والسلام: "سباب (المسلم) [8] فسوق وقتاله كفر"، والفسوق [غير الكفر[9] ، ومعنى باء يإثم رميه لأخيه بالكفر ورجع وزر ذلك عليه إن كان كاذبا. وقد روي هذا المعنى من حديث أبي ذر مرفوعا"لايرمي رجل رجلا بالفسوق][10] ولايرميه بالكفر (إلا ارتدت) [11] عليه إن لم يكن صاحبه كذلك". ذكره البخاري في باب ماينهى عنه من السباب واللعن في أول الأدب[12] . قال المهلب[13] وهذا معنى يبوء به من كفر أخاه بغير

---

(١) زيادة من (ت) .

(٢) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٣) وردت في الأصل "القول" والتعديل من باقي النسخ.

(٤) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢١٩٢/٣) .

(٥) وردت في (ت) "يجوز".

(٦) أشهب بن عبد العزيز سبق التعريف به.

(٧) الحرورية هم الخوارج سموا بذلك لأنهم انحازوا إلى حروراء بعد رجوع علي رضي ا لله عنه من صفين إلى الكوفة، وحروراء"قرية بظاهر الكوفة وقيل موضع على ميلين منها" وكان عددهم يومئذ اثنا عشر ألفا وزعيمهم عبد ا لله بن الكواء وشبث بن ربعي، خرج إليهم علي رضي ا لله عنه يناظرهم فوضحت حجتهعليهم فاستأمن إليه ابن الكواء مع عشرة من الفرسان وانحاز الباقون إلى النهروان. انظر عبد القاهر البغدادي الفرق بين الفرق (ص٧٥) ، ياقوت الحموي معجم البلدان (٢٤٥/٢) .

(٨) وردت في (ت) "المؤمن". والحديث سبق تخريجه في باب ماينهى عن السباب واللعن.

(٩) لم أقف على قول مالك في مظانه، وانظر ابن بطال (لوحة ١٥٠/أ) .

(١٠) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(١١) وردت في (ت) "إلا إذا ارتدت" ووردت في (م) "إلا ردت".

(١٢) الحديث سبق تخريجه في باب ماينهى عن السباب واللعن رقم ٧٦ (٦٠٤٥) ، والمعنى ذكره ابن بطال (لوحة ١٥٠/ب) .

(١٣) الحديث سبق تخريجه في باب ماينهى عن السباب واللعن رقم ٧٦ (٦٠٤٥) ، والمعنى ذكره ابن بطال (لوحة ١٥٠/ب) .

تأويل فهو كما قال إن المكفر له هو الذي يرجع عليه إثم التكفير لأن الذي رمى بها عند الرامي [صحيح الإيمان إذا لم يتأول عليه شيئا يخرجه من الإيمان، وكما هو صحيح (الإيمان)(١) كصحة إيمان الرامي](٢) فقد صح أنه أراد برميه (له)(٣) بالكفر كل من هو على دينه فقد كفر نفسه لأنه على دينه ومتأوله في إيمانه فإن استحق ذلك الكفر المرمي به استحق مثله الرامي (به غيره)(٤) ، وقد يجيب الفقهاء عن هذا بأن يقولوا فقد كفر بحق أخيه المسلم وليس ذلك مما يسمي به الجاحد حق أخيه كافرا لأنه لايستحق اسم الكفر من جحد حق أخيه في بر أو مال(٥) . (قال) (٦) وقوله فقد باء (بها) (٧) أحدهما هو على مذهب العرب في استعمالها الكناية في كلامها وترك التصريح بالسوء وهذا كقول الرجل لمن أراد أن يكرمه : وا لله إن أحدنا لكاذب وعلى هذا قوله تعالى ﴿وإنا وإياكم لعلى هدى أو في

---

(١) ساقطة من (م) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٤) الكلمه غير واضحة في الأصل، (ع) وسقطت من (م) والإثبات من (ت) الموافقة لنص ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة. انظر (لوحة ١٥٠/ب-١٥١/أ) .

(٥) أشار الباجي إلى معنى الحديث بقوله: "إن كان المقول له كافرا فهو كما قال وإن لم يكن المقول له كذلك خيف على القائل أن يصير كذلك لقوله لأخيه كافر يريد أنه يخاف عليه أن يكفره بحق مشروع يكفر جاحده فيصير بذلك كافرا، وقال في معنى قوله"فقد باء بها أحدهما" أي بوزر هذا القول عليه وإن لم يكن كافرا فوزر هذا القول على قائله أن أحدهما يكون كافرا بهذا القول وا لله أعلم وأحكم". انظر: المنتقى شرح موطأ مالك (٣٠٨/٧) ، ابن العربي القبس (١١٦٤/٣) . وقد جزم البغدادي بسلامة أهل السنة من تكفير بعضهم البعض وبالتالي فهي صفة في كل فرقة مخالفة لأهل السنة والجماعة وذلك بقوله"أهل السنة لايكفر بعضهم بعضا، وليس بينهم خلاف يوجب التبري والتكفير منهم إذن أهل الجماعة القائمون بالحق وا لله تعالى يحفظ الحق وأهله فلايقعون في تنابذ وتناقض، وليس فريق من فرق المخالفين إلا وفيهم تكفير بعضهم البعض وتبرئ بعضهم من بعض كالخوارج، والروافض، والقدرية حتى اجتمع سبعة منهم في مجلس واحد فافترقوا عن تكفير بعضهم بعضا وكانوا بمنزلة اليهود، والنصارى حين كفر بعضهم بعضا حتى قالت اليهود"ليست النصارى على شئ وقالت النصارى ليست اليهود على شئ"، وقال ا لله سبحانه وتعالى: ﴿ولو كان من عند غير ا لله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا﴾. انظر الفرق بين الفرق (ص٣٦١) .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) وردت في (م) "بهما".

ضلال مبين﴾[١] .

فصل : قوله"ومن حلف بملة غير الإسلام كاذبا هو كما قال" سلف في الجنائز في باب قاتل النفس[٢] ، وسيأتي في الأيمان والنذور في باب من حلف بملة سوى (ملة) [٣] الإسلام (بما) [٤] فيه كفاية. قال المهلب : وقوله فهو كما قال يعني فهو كاذب لاكافر إلا أنه لما تعمد بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها قال عليه الصلاة والسلام فهو : كما قال من التزام اليهودية والنصرانية، وعيد الله لمن صح قصده بكذبه (إلى) [٥] التزام تلك الملة في حين كذبه لافي وقت ثاني إذا كان ذلك على سبيل المكر والخديعة للمحلوف له يبينه قوله"لايزني الزاني حين يزني وهو مؤمن"[٦] ، فلم ينف عنه الإيمان إلا (وقت) [٧] الزنا خاصة وكذلك (هذا) [٨] الحالف بملة غير الإسلام لقيام الدليل على إنه لم يرد نبذ الإسلام لتعلق يمينه بشرط المحلوف (عليه) [٩] ولو أراد الإرتداد لم يعلق قوله : أنا يهودي لمحلوف عليه من معاني الدنيا، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: "من حلف باللات والعزى

---

(١) سورة سبأ: آية (٢٤) . قال تعالى: ﴿قل من يرزقكم من السموات والأرض قل الله وإنا إو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين﴾. وانظر ابن بطال (لوحة ١٥٠/أ) .

(٢) الحديث سبق وأن أشرت إلى تخريجه في باب ماينهى عن السباب واللعن والحديث في كتاب الجنائز، باب ماجاء في قاتل النفس (٢٦٨/٣) (١٣٦٣) .

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ، والحديث في كتاب الأيمان والنذور (٥٤٦/١١) (٦٦٥٢) .

(٤) وردت في (ت) "فيما" ومعنى ذلك أن الحديث قد تقدم معناه في كتاب الجنائز، وسيأتي في الأيمان والنذور بما فيه كفاية من الشرح والتوضيح كما أشار إلى ذلك ابن بطال وقال: "لكن كرهت أن أخلي هذا الباب من الكلام فيه لأني كثيرا ماكنت أسأل المهلب عن هذا الحديث لصعوبته فيجيبني عنه بألفاظ وطرق مختلفة والمعنى واحد". ثم أشار المصنف إلى قول المهلب اعتمادا على ابن بطال. انظر (لوحة ١٥٠/أ) .

(٥) وردت في (ت) "في".

(٦) الحديث سبق تخريجه في باب عقوق الوالدين من الكبائر.

(٧) وردت في الأصول"وفيه" والتعديل من ابن بطال الذي استقى منه المصنف المعلومة.

(٨) وردت في (ت) "قال".

(٩) ساقطة من النسخ والإثبات من ابن بطال.

فليقل لاإله إلا ا لله" خشية منه (عليه)[1] استدامة حاله على ماقال و[مسى][2] فينفذ عليه الوعيد فيحبط عمله ويطبع على قلبه لما قال من كلمة الكفر بعد الإيمان فتكون كلمة وافقت قدرا فيزين له سوء عمله فيراه حسنا فيستديم على ماقال ويصر عليه. وأمامن حلف بملة غير الإسلام وهو فيما حلف عليه صادق فهو يصحح براءته من تلك الملة مثل أن يقول أنا يهودي إن طعمت اليوم أو شربت وهو صادق لم يشرب ولم يأكل فلما عقد يمينه بشرط هو في الحقيقة معدوم بعدم ماربطه به وهو الأكل والشرب اللذان لم يقعا منه لم يتعين عليه / وعيد يخشى انفاذه عليه ولم يتوجه إليه إثم الملة التي حلف عليها لعقده نيته على نفيها [٣٢٩/ب]
كنفي شرطها لكن لايبرأ من الملامة لمخالفته لقوله>من كان حالفا فليحلف با لله"[3] .

فصل : سلف معنى لعن المؤمن كقتله، قال الطبري : يزيد في بعض معناه لافي الإثم والعقوبة، ألا ترى إن القتل فيه القود بخلاف لعنه وهو في اللغة الإبعاد من الرحمة[4] . وكذلك القتل إبعاد للمقتول من الحياة التي يجب لها نصرة المؤمن وعون بعضهم لبعض وقد قال عليه الصلاة والسلام: "المؤمن للمؤمن كالبنيان"[5] ، وكذلك قوله"ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله" لما أجمع المسلمون أنه لاقبل عليه في رميه له بالكفر على أن التشبيه إنما وقع بينهما في معنى يجمعهما وهو (ما) [6] قلناه وقد قال بعض العلماء إن معناه الحرمة كما ستعلمه في الأيمان والنذور أيضا[7] .

فصل : قال المهلب معنى الباب الثاني إن المتأول معذور غير مأثوم، ألا ترى إن عمر رضي ا لله عنه قال لحاطب لما كاتب المشركين بخبره عليه الصلاة والسلام إنه نافق[8] .

---

(١) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٢) هكذا رسمت في الأصول والكلمة غير واضحة.

(٣) انظر ابن بطال (لوحة ١٥٠/أ-ب) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٢١٩٦/٦) .

(٥) الحديث سبق تخريجه في باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا.

(٦) الحديث سبق تخريجه في باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال.

(٧) وردت في (ت) ، (م) "كما".

(٦) قول الطبري لعله في تهذيب الآثار الجزء الذي لم يكتمل، انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٥٠/ب).

(٨) قصة حاطب أخرجها البخاري بسنده عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن وكان عثمانيا، فقال لابن عطية وكان علويا: إني لأعلم ماالذي جرأ صاحبك على الدماء. سمعته يقول: بعثني النبي صلى

...(٥٠١)

فعذره الشارع لما نسبه إلى النفاق وهو أسوأ الكفر ولم يكفر عمر بذلك من (أجل) [1] ماجناه حاطب ولذلك عذر عليه الصلاة والسلام معاذا (حين) [2] قال للذي خفف الصلاة وقطعها خلفه إنه منافق لأنه كان متأولا فلم يكفر معاذا بذلك، (ومثله) [3] قوله حين سمع (عمر) [4] يحلف بأبيه"إن ا لله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم< فلم ير إكفار عمر حين حلف بأبيه وترك الحلف بخالقه وقصد اليمين بغير ا لله شريكا لله في حقه لاسيما على طراوة عبادة غير ا لله، فلما لم يعرفه الشارع (بأن) [5] يمينه بأبيه ليس بكفر من أجل تأويله أن له أن يحلف با لله (للحق) [6] الذي له (ما لأبويه) [7] عذر عمر في ذلك (بجهالته)[8] (أن)[9] ا لله لايريد أن يشرك معه غيره في الإيمان إذ لايحلف الحالف إلا بأعظم ماعنده من الحقوق ولاأعظم من حق لله (تعالى) [10] على عباده هذا وجه حديث عمر في هذا الباب[11] . قال ابن بطال وكذلك عذر عليه الصلاة والسلام من حلف من أصحابه باللات والعزى لقرب

== ا لله عليه وسلم والزبير فقال: ائتوا روضة كذا وتجدون بها امرأة أعطاها حاطب كتابا، فقلنا: الكتاب. قالت: لم يعطني. فقلنا: لتخرجن أو لأجردنك. فأخرجت من حجزتها، فأرسل إلى حاطب، فقال لاتعجل، وا لله ماكفرت ولاأزددت للإسلام إلا حبا، ولم يكن أحد من أصحابك إلا وله بمكة من يدفع ا لله به عن أهله وماله، ولم يكن لي أحد، فأحببت أن أتخذ عندهم يدا. فصدقه رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم. فقال عمر: دعني أضرب عنقه، فإنه قد نافق، فقال: ومايدريك لعل ا لله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ماشئتم، فهذا الذي جرأه. كتاب الجهاد، باب إذا اضطر الرجل إلى النظر إلى شعور أهل الذمة (٦/٢٢٠) (٣٠٨١) .

(١) ساقطة من (م) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) وردت في (ت) "ومنه".

(٤) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٥) وردت في (ت) "من".

(٦) سقطت من الأصل ووردت في (ت) "بحق"والإثبات من باقي النسخ.

(٧) وردت في (م) "مالأبوه".

(٨) رسمت في (م) "بجاهلته".

(٩) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، (م) ، ووردت في (ت) "لإن" ووافقت بذلك ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(١٠) زيادة من (م) .

(١١) ابن بطال شرح (لوحة ١٥١/أ) .

عهدهم يجري ذلك على ألسنتهم في الجاهلية، وروي (عن) [١] سعد بن أبي وقاص[٢] رضي الله عنه أنه حلف بذلك فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إن العهد كان قريبا فحلفت باللات والعزى فقال عليه الصلاة والسلام قل : لاإله إلا الله[٣] . وسيأتي هذا في باب لايحلف باللات والعزى في الأيمان[٤] . وليس (في)[٥] قوله من حلف باللات إلى آخره إطلاق منه لهم على الحلف بذلك وكفارته بذلك، وأنه (علمهم) [٦] عليه الصلاة والسلام (أمر من) [٧] نسي أو جهل فحلف بذلك أن كفارته أن يشهد بشهادة التوحيد لأنه قد تقدم إليهم بالنهي عن أن يحلف أحد بغير الله فعذر الناسي والجاهل وكذلك سوى البخاري في ترجمته الجاهل مع المتأول في سقوط الجرح عنه لأن حديث أبي

---

(١) سقطت من الأصل، (ع) ، (م) والإثبات من (ت) .

(٢) أبو إسحاق سعد بن مالك بن أهيب بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري من السابقين الأولين وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة المعتمد على رأيهم في الشورى، قاد فتوحات العراق وبنى الكوفة التي وليها لعمر ثم لعثمان، اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة خمس وخمسين من الهجرة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٣/٨٣-٨٥) .

(٣) الحديث أخرجه النسائي بسنده عن مصعب بن سعد عن أبيه قال كنا نذكر بعض الأمر وأنا حديث عهد بالجاهلية فحلفت باللات والعزى فقال لي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ماقلت ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فإنا لانراك إلا قد كفرت، فأتيته فأخبرته فقال لي قل لاإله إلا الله وحده لاشريك له ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات واتفل عن يسارك ثلاث مرات ولاتعد له". كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف باللات والعزى (٧/٨٠٧) ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الكفارات، باب النهي أن يحلف بغير الله (١/٦٧٨) (٢٠٩٧) ، وأخرجه أحمد في مسند سعد بن أبي وقاص (١/١٨٣) (١/١٨٦) ، أبو يعلى في مسند سعد بن أبي وقاص (١/٣٤١) (٧٩٥) ، (١/٣٤٦) (٧٣٢) ، وأشار إرشاد الحق إلى صحته بقوله: "رجاله ثقات"، وصححه ابن حبان (١٠/٢٠٧) ، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرطهما".

(٤) قصد بذلك حديث الباب الذي أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حلف فقال في حلفه: واللات والعزى فليقل لاإله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليتصدق" (١١/٥٤٥) (٦٦٥٠) .

(٥) زيادة من (ت) .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) وردت في الأصل، (ع) "أقر من" وسقطت من (م) والإثبات من (ت) لمقتضى السياق.

هريرة في الجاهل والناسي[1] .

فصل : قوله وقال عكرمة[2] إلى آخره ذكر الإسماعيلي[3] الحافظ في جمعه أحاديث (يحيى) [4] فقال : حدثنا القاسم بن زكريا[5] ثنا محمود بن محمد ابن ثابت[6] ثنا أيوب ابن النجار[7] عن عكرمة فذكره[8] .

فصل : (صلاة) [9] معاذ بقومه ، فيه دلالة على صحة صلاة المفرض خلف المتنفل وانتصر ابن التين لمذهبه فقال : يحتمل أن يكون جعل صلاته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نافلة، ويحتمل أن يكون لم يعلم الشارع بذلك ومأأبعدهما وكيف يظن بمعاذ أن يؤخر

---

(١) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٥١/أ) ، العيني العمدة (١٥٩/٢٢) .

(٢) عكرمة بن عمار سبق التعريف به.

(٣) عكرمة بن عمار سبق التعريف به.

(٤) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ، ويحيى هو ابن أبي كثير سبق التعريف به وقد جمع الحافظ الإسماعيلي احاديث يحي بن ابي كثير في كتاب سماه " جمع أحاديث يحي بن ابي كثير انظر مقدمة كتاب معجم شيوخ الاسماعيلي (١٧٠/١) وفتح الباري (٣٥٠/١) ويسمى هذا الكتاب احياناً " حديث يحي بن ابي كثير " انظر الفتح (٣٥٠/١) .

(٥)القاسم بن زكريا بن يحيى البغدادي المعروف بالمطرز، روى عن إبراهيم الجوهري وإسحاق بن موسى وزياد بن يحيى وغيرهم، وروى عنه أبو بكر الشافعي وأبو القاسم الطبراني وغيرهما، مجمع على توثيقه. توفي سنة خمس وثلاثمائة. لمعلومات أوفى انظر: الاسماعيلي – معجم شيوخ الاسماعيلي (٧٦٧/٢) ابن حبان الثقات (١١٨/٩) ، ابن عساكر المعجم (ص٢١٦) ، ابن حجر تهذيب (٣١٣/٨-٣١٤) تقريب (ص٤٥٠) .

(٦) هو محمود بن محمد الظفرى : قال الدار قطني : ليس بالقوي فيه نظر ، وذكره الذهبي في المغني في الضعفا . انظر المغني ٦٤٧/٢ ، لسان الميزان ٥/٦ .

(٧) أبو إسماعيل أيوب بن النجار بن زياد الحنفي اليمامي، روى عن يحيى بن أبي كثير وسعيد الجريري وابن عون وغيرهم، وروى عنه قتيبة والناقد وأحمد بن حنبل وغيرهم، وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن شاهين: "شيخ ثقة عفيف رجل صالح"، وقال ابن حجر: "ثقة مدلس"، ولم تصرح المصادر بتاريخ وفاته إلا أن ابن حجر ذكر أنه من الثامنة فبذلك توفي بعد المائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٥١/٢) ، ابن حبان الثقات (١٢٤/٨) ابن شاهين الثقات (ص٥٦) ، ابن حجر تهذيب (٤١٣/١-٤١٤) ، تقريب (ص١١٩) .

(٨) أشار ابن حجر إلى تخريج الإسماعيلي لحديث الباب وسبق وأن أشرت إلى ذلك في أول الباب.

(٩) ساقطة من (ت) .

الفرض ليصليها بقومه ويؤثر النفل خلفه وكيف يدعي أن الشارع لم يعلم بذلك مع أنه شكى إليه وقال أفتان أنت يامعاذ[١] ؟.

(**فصل**)[٢] : (و) [٣] قوله "فتجوز" هو بالجيم، وقال ابن التين : يحتمل ذلك أي خفف ويحتمل أن يكون بالحاء أي انحاز وصلى وحده، قلت : يؤيد هذا رواية مسلم :" فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده ثم انصرف"[٤] ، لكن قال (البيهقي)[٥] قوله : "فسلم" لاأدري هل حفظت أم لا لكثرة من رواه عن سفيان [بدونها وانفرد بها محمد بن عباد[٦] عن سفيان][٧] .

---

(١) أشار العيني إلى هذا الاستنتاج ونسبه إلى المصنف وعلق على ذلك بقوله: "... هذا الكلام غير موجه لأنه التبس بفوت الفضيلة معه صلى الله عليه وسلم في سائر أئمة مساجد المدينة وفضيلة النافلة خلفه مع أن أداء الفرض مع قومه يقوم مقام أداء الفريضة خلفه وامتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم في إمامة قومه زيادة طاعة". العمدة (١٥٩/٢٢) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٤) رواية مسلم في كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء (٤١/٢-٤٢) .

(٥) وردت في (م) البيقي. والبيهقي هو: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، سمع وهو ابن خمس عشرة سنة من شيوخ بلغ تعدادهم أكثر من مائة فغلب عليه الحديث واشتهر به فرحل في طلبه إلى العراق والجبال والحجاز فحفظه من صباه، أخذ عنه الحاكم وغيره، نعت بالعلم الغزير فقيل"البيهقي واحد زمانه وفرد أقرانه في الفنون" وشرع في التصنيف فبلغت مصنفاته ألف جزء جمع فيها بين علم الحديث والفقه وعلل الحديث ووجه الجمع بين الأحاديث منها السنن الكبرى والصغرى وشعب الإيمان وغيرها. توفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (٧٥/١-٧٦) ، الصفدي الوافي (٣٥٤/٦) ، الذهبي سير (١٦٣/١٨-١٧٠) .

(٦) أبو عبد الله محمد بن عباد بن الزبرقان المكي، سكن مكة ثم نزل بغداد، روى عن ابن عيينة وحاتم بن إسماعيل والدراوردي وغيرهم، وروى عنه البخاري ومسلم بدون واسطة وروى له الباقون بواسطة. قال ابن شاهين: "حديثه حديث أهل الصدق وأرجو أن لايكون به بأس"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "صدوق يهم". توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين. انظر: ابن شاهين الثقات (ص٢٨٩) ، ابن حبان الثقات (٩٠/٩) ، ابن عساكر معجم الأئمة النبل (ص٢٤٧) ، ابن حجر تهذيب (٢٤٤/٩-٢٤٥) ، تقريب (ص٤٨٦) .

(٧) سفيان بن عيينة سبق التعريف به. ومابين المعقوفتين ساقط من الأصل، والإثبات من باقي النسخ.

فصل : هذه الصلاة كانت العشاء ولأبي داود[١] والنسائي[٢] أنها كانت المغرب لكن قال البيهقي : روايات العشاء أصح[٣] .

فصل : احتج أبو حنيفة بقوله :" من حلف بملة غير الإسلام (فهو كما) [٤] قال" أن من قال هو يهودي إن فعل كذا ففعل أن عليه كفارة يمين ولاحجة فيه لأنه لم يذكرها وعنه رواية أن ذلك رِدَّة[٥] .

فصل : وقوله "ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق"، يحتمل أن يريد أنه كما أراد إخراج المال بالباطل وأخذه بذلك أمر أن يخرج المال في وجه البر ليكون ذلك كفارة لما أراد[٦] .

---

(١) سفيان بن عيينة سبق التعريف به. ومابين المعقوفتين ساقط من الأصل، والإثبات من باقي النسخ.

(٢) لم يصرح النسائي في السنن بذلك لعله صرح بها في غيرها.

(٣) انظر: العيني العمدة (١٥٩/٢٢) .

(٤) ساقطة من (م) .

(٥) إن الحلف بغير ا لله عز وجل منهي عنه والنهي وارد في حديث الباب، وأجمعت المذاهب على هذا النهي واختلفوا في وجوب الكفارة فاتفق مالك والشافعي في عدمها، ورجح ذلك بعض الحنابلة، بينما رأى بعضهم الكفارة على الندب، وانفرد الأحناف في قولهم أنه يمين يوجب الكفارة. والذي يظهر وا لله أعلم أن اليمين لاتسمى يميناً إلا إذا كانت يمين با لله عز وجل لقوله صلى ا لله عليه وسلم: "إن ا لله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف با لله أو ليصمت". وأحكام الكفارة وعدمها مبنية على أساس الحلف باسم ا لله عز وجل وصفاته تعظيما لاسمه وإظهارا لشرفه وعظمته، ولم يرد في اليمين بغيره نص ولم تكن في قياس المنصوص. لمعلومات أوفى في هذه المسألة انظر: الماوردي الحاوي الكبير (٢٦٢/١٥-٢٦٣) ، محمد الحطاب مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (٢٦٤/٣-٢٦٥) (دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ) ، السرخسي المبسوط (١٣٤/٨) ، الباجي المنتقى (٢٥٩/٣) ، ابن رشد البيان والتحصيل (٢٦/٣) ، المقدسي المغني (٤٨٢/٨) ، ابن مودود الاختيار لتعليل المختار (٥٢/٤) (طبعة دار الدعوة ١٩٨٧م) .

(٦) لمالك فائدة لطيفة ذكرها عندما سئل عن الرجل يلعب مع امرأته بالأربعة عشر قال: "مايعجبنيذلك وليس من شأن المؤمن اللعب لقول ا لله تعالى ﴿فماذا بعد الحق إلا الضلال﴾ وعده ابن رشد من قبيل الميسر المنهي عنه". انظر: البيان (٥٧٧/١٧) ، العيني العمدة (١٦٠/٢٢) .

باب : مايجوز من الغضب والشدة لأمر الله (عز وجل)[١]

(و) [٢] قال تعالى: ﴿جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم﴾[٣] .

ذكر فيه أحاديث أحدها:

١٧٤ - (٦١٠٩) (حديث)[٤] عائشة "دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت قرام فيه صور فتلون وجهه..." الحديث[٥] . (وقد سلف) [٦] .

وقولها "قرام" أي ستر فيه رقم[٧] . وهتكه أزاله[٨] .

ثانيها: حديث:

١٧٥ - (٦١١٠) أبي مسعود عقبة بن عمرو البدري[٩] في شكوى معاذ وفيه : فما

---

(١) وردت في الأصل، (ع) "تعالى" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لأصل البخاري.

(٢) ساقطة من (م) .

(٣) سورة التوبة: آية (٧٣) . قال تعالى: ﴿يأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير﴾.

(٤) سقطت من الأصل واستدركها الناسخ في الهامش فكتب العبارة التالية"حديث عائشة أو عن عائشة" والمثبت في المتن من باقي النسخ.

(٥) الحديث أخرجه البخاري بسنده فقال عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت قرام فيه صور، فتلون وجهه، ثم تناول الستر فهتكه.وقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور" أخرجه في كتاب اللباس، باب ماوطئ من التصاوير (١٠/٤٠٠) (٥٩٥٤) ، مسلم، كتاب اللباس، باب لاتدخل الملائكة بيتافيه كلب ولاصورة (٦/١٥٨) ، النسائي، كتاب الزينة، باب ذكر أشد الناس عذابا (٨/٢١٤) ، أحمد في مسند عائشة رضي الله عنها (٦/٣٦) ، (٦/٨٦) ، (٦/١٩٩) .

(٦) ساقطة من (م) .

(٧) انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢٠٠٩) .

(٨) أشار الجوهري إلى ذلك بقوله"الهتك: خرق الستر عما وراءه". انظر الصحاح (٤/١٦١٦) .

(٩) أبو مسعود عقبةبن عمرو بن ثعلبة البدري مشهور بكنيته، اتفقوا على أنه شهد العقبة واختلفوا في شهوده بدرا فقال الأكثر نزلها فنسب إليها وجزم البخاري بأنه شهدها واستدل بأحاديث أخرجهافي صحيحه وفي بعضها التصريح بأنه شهدها، اختلف في تاريخ وفاته وجزم ابن حجر أنه توفي بعد الأربعين لأنه أدرك إمارة المغيرة على الكوفة. انظر: ابن حجر الإصابة (٤/٢٥٢) ، تهذيب (٧/٢٤٧-٢٤٩) .

رأيته قط أشد غضبا في موعظة منه يومئذ[1] .

ثالثها:

١٧٦ - (٦١١١) حديث نافع[2] عن عبد الله[3] رضي الله عنه بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي رأى في قبلة المسجد نخامة فحكها بيده فتغيظ..... الحديث[4] .

رابعها:

١٧٧ - (٦١١٢) حديث زيد بن خالد الجهني[5] في اللقطة وفيه [فغضب النبي صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه"[6] .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا، قال فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط أشد غضبا في موعظة منه يومئذ. قال فقال: "يأيها الناس إن منكم منفرين، فأيكم ماصلى بالناس فليتجوز، فإن فيهم المريض والكبير وذا الحاجة". أخرجه في كتاب الأذان، باب تخفيف الإمام في القيام (٢٣١/٢) (٧٠٢) ، باب من شكا إمامه إذا طول (٣٢٤/٢) (٧٠٤) ، الدارمي، كتاب الصلاة، باب مأمر الإمام من التخفيف في الصلاة (٢٠٥/١) (١٢٥٧) ، أحمد في مسند أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه (٢٧٣/٥) .

(٢) نافع مولى ابن عمر سبق التعريف به .

(٣) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما سبق التعريف به.

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي رأى في قبلة المسجد نخامة فحكها بيده، فتغيظ ثم قال: "إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإن الله حيال وجهه، فلايتنخمن حيال وجهه في الصلاة". أخرجه في كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر نزل به (٢٧٥/٢) (٧٥٣) ، ابن ماجه، كتاب المساجد، باب كراهية النخامة في المسجد (٢٥١/١) (٧٦٣) ، الدارمي، كتاب الصلاة، باب كراهية البزاق في المسجد (٢٣٢/١) (١٣٩٩)، أحمد في مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنه (٦/٢) ، (٢٩/٢) ، (٣٤/٢-٣٥) ، (٥٣/٢) ، (٧٢/٢) ، (٩٩/٢) ، (١٤١/٢) ، (٢٦٦/٢) .

(٥) زيد بن خالد الجهني، اختلف في كنيته فقيل أبو عبد الرحمن وقيل غير ذلك، ممن شهد الحديبية وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، اختلف في تاريخ وفاته فقيل ثمان وسبعين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٢٧/٣) ، التهذيب (٤١٠/٣-٤١١) .

(٦) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن زيد بن خالد الجهني أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة، فقال: عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها، فإن جاء ربها فأدها إليه. قال: يارسول الله، فضالة الغنم؟ قال: خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب. قال: يارسول

خامسها:

١٧٨ - (٦١١٣) حديث زيد بن ثابت[1]][2] وفيه فخرج إليهم مغضبا، وفي آخره: "فعليكم بالصلاة في بيوتكم" وذكره أولا بلفظ وقال: المكي ثنا عبد الله بن سعيد[3] وحدثني محمد بن زياد فذكره[4].

== الله، فضالة الإبل؟ قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه ثم قال: مالك ولها؟ معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها. الحديث أخرجه في كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى مايكره (٢٢٥/١) (٩١)، كتاب الشرب، باب شرب الناس وسقي الدواب (٥٦/٥) (٢٣٧٢)، كتاب اللقطة، باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها (١٠١/٥) (٢٤٢٩)، باب إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه (١٠٩/٥) (٢٤٣٦)، أخرجه مسلم في أول كتاب اللقطة (١٣٤/٥)، أبو داود في أول كتاب اللقط (١٣٥/٢) (١٧٠٤)، الترمذي، كتاب الأحكام، باب ماجاء في اللقطة (٦٥٥/٣-٦٥٦) (١٣٧٢)، مالك في كتاب الأقضية، باب القضاء في اللقطة (٧٥٧/٢) (٤٦).

(١) أبو سعيد زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، استصغر يوم بدر وقيل أن أول مشاهده أحد وقيل الخندق وكانت معه الراية يوم تبوك لبني النجار وتوليي قسم الغنائم في ذلك اليوم، من كتاب الوحي وجمع القرآن في عهد أبي بكر وتعلم السريانية تلبية لأمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي قال له: "إني أكتب إلى قوم فأخاف أن يزيدوا علي أو ينقصوا فتعلم السريانية" فتعلمها في سبعة عشر يوما وقد عرف بالعلم والوقار، فعن أنس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أفرضكم زيد"، وقال ثابت بن عبيد: "مارأيت رجلا أفكه في بيته ولاأوقر في مجلسه من زيد". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة خمس وأربعين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حجر الإصابة (٢٢/٣-٢٣).

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (م).

(٣) أبو بكر عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري المدني، روى عن أبيه وأبي أمامة بن سهل بن حنيف وسعيد بن المسيب وسالم أبي النضر وغيرهم، وروى عنه يزيد بن الهاد وابن المبارك ومالك وغيرهم، وثقه البعض فقال ابن المديني: "كان عند أصحابنا ثقة"، وقال العجلي: "مدني ثقة"، وقال ابن شاهين: "ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "صدوق ربما وهم". اختلف في تاريخ وفاته أشار إليها ابن حجر بقوله: "مات سنة بضع وأربعين ومائة". انظر: سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (ص١٣٩)، العجلي الثقات (ص٢٥٨)، ابن شاهين الثقات (ص١٨٥)، ابن حبان الثقات (١٢/٧)، ابن حجر تهذيب (٢٣٩/٥)، تقريب (ص٣٠٦).

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسندين الأول قال فيه قال مكي ثنا عبد الله بن سعيد والثاني قال فيه حدثني محمد بن زياد...الخ فقال عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة مخصفة أو حصيرا فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي إليها فتتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته، ثم جاءوا ليلة فحضروا، وأبطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فلم يخرج إليهم، فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب، فخرج إليهم مغضبا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة". الحديث أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته (١٨٨/٢)، أبو داود، كتاب الصلاة، باب فضل التطوع في البيت (٦٩/٢) (١٤٤٧).

والمكي هو ابن ابراهيم(١) شيخه فلعله أخذه عنه مذاكرة، ومحمد هو أبو [عبد الله محمد
بن زياد بن عبيد الله بن الربيع بن زياد](٢) الزيادي البصري، قال ابن عساكر(٣) : / [٣٣٠/أ]
"روى عنه البخاري كالمقرون بغيره وروى عنه ابن ماجه"(٤) . مات سنة إثنتين وخمسين
ومائتين(٥) .

والنخامة – بالضم – النخاعة(٦) .

---

(١) أبو السكن مكي بن إبراهيم بن بشير البلخي، ولد سنة ست وعشرين ومائة، روى عن الجعيد بن عبد الرحمن وعبد الله بن سعيد بن أبي هند وأيمن بن نايل وغيرهم، روى عنه البخاري وغيره، مجمع على توثيقه فقال العجلي: "ثقة"، وقال ابن شاهين: "صالح"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت". توفي سنة خمس عشرة ومائتين. ولمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٤٣٩) ، ابن شاهين الثقات (ص٣١٨) ، ابن حبان الثقات (٥٢٧/٧) ، ابن حجر تهذيب (٢٩٣/١٠-٢٩٥) ، تقريب (ص٥٤٥) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٣) أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر، ولد أول سنة تسع وتسعين وأربعمائة، سمع أبا القاسم النسيب وقوام بن زيد وسبيع بن قيراط وغيرهم، وسمع منه معمر بن الفاخر وأبو العلاء الهمذاني وأبوسعد السمعاني وغيرهم، وقد عرف بالفضل والعلم فنعته السمعاني بقوله: "حافظ ثقة متقن دين خير حسن السمت جمع بين معرفة المتن والإسناد كان كثير العلم غزير الفضل صحيح القراءة مثبتا رحل وتعب وبالغ في الطلب وجمع مالم يجمعه غيره وأربى على الأقران"، له مصنفات مفيدة منها تاريخ دمشق والأطراف الأربعة وفضل الجمعة وغيرها. توفي سنة احدى وسبعين وخمسمائة. لمعلومات أوفى انظر ابن خلكان وفيات (٣٠٩/٣-٣١١) ، الذهبي تذكرة (١٣٢٨/٤-١٣٣٤) .

(٤) أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه سبق التعريف به. والمعلومة عند ابن عساكر. انظر: المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل (ص٢٤٠) .

(٥) لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (١١٤/٩) ، ابن حجر تهذيب (١٦٨/٩-١٦٩) ، تقريب (ص٤٧٨) ، الخزرجي تذهيب (ص٣٣٦) . وفي (ت) زيادة فيها"وتبعه في ذلك الكمال والتهذيب وروى عنه ابن ماجه، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين كذا بخط الدمياطي والذي في التهذيب مات في حدود سنة خمسين ومائتين".بينما كانت الزيادة في (م) من قوله"كذا بخط الدمياطي والذي في التهذيب...الخ". وقد أشار ابن حجر إلى ماكتبه الدمياطي وأفاد بأنها في حواشي نسخة من البخاري. انظر التهذيب (١٦٩/٩) .

(٦) لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (١١٤/٩) ، ابن حجر تهذيب (١٦٨/٩-١٦٩) ، تقريب (ص٤٧٨) ، الخزرجي تذهيب (ص٣٣٦) . وفي (ت) زيادة فيها"وتبعه في ذلك الكمال والتهذيب

والنخامة – بالضم – النخاعة[1] .

وقوله "فإن الله حيال وجهه" أي (يراه) [2] وأصله الواو فقلبت ياء (لإنكسار) [3] ماقبلها، وفي رواية :"قبل وجهه"، وأخرى :"قبلته"[4] .

والوكاء في حديث زيد بن خالد : الخيط[5] . والعفاص : الخرقة[6] [وعلس) [7] والوجنة : ماارتفع من (الخد) [8] وفيها أربع لغات تثليث الواو وبالألف ذكره في الصحاح[9] .

---

(١) لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٩/١١٤) ، ابن حجر تهذيب (٩/١٦٨-١٦٩) ، تقريب (ص٤٧٨) ، الخزرجي تذهيب (ص٣٣٦) . وفي (ت) زيادة فيها"وتبعه في ذلك الكمال والتهذيب وروى عنه ابن ماجه، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين كذا بخط الدمياطي والذي في التهذيب مات في حدود سنة خمسين ومائتين". بينما كانت الزيادة في (م) من قوله"كذا بخط الدمياطي والذي في التهذيب...الخ". وقد أشار ابن حجر إلى ماكتبه الدمياطي وأفاد بأنها في حواشي نسخة من البخاري. انظر التهذيب (٩/١٦٩) .

(٢) وردت في الأصل"راءه" والإثبات من (ت) ، (م) قلت ينبغي ترك التأويل في اسماء الله وصفاته ولوم التسليم من غير تعطيل ولا تشبيه ولا تمثيل ولا تكييف كمذهب أهل السنه والجماعه انظر ابن ابي العز الحنفي – العقيده الطحاويه ص (٤٦٤) ..

(٣) وردت في (ت) "انكسر" وأشار الجوهري إلى هذا المعنى بقوله: "وقعد حياله، وبحياله أي بإزائه، وأصله الواو". انظر: الصحاح (٤/١٦٧٩) .

(٤) في (ت) ، (م) زيادة"وأخرى قبله" والزيادة لم ترد في العيني الذي ذكر المعلومة ونسبها إلى ابن الملقن. انظر العمدة (٢٢/١٦١) ، والراجح أنها من إضافات النساخ.

(٥) أشار الجوهري وابن فارس إلى معنى الوكاء بقولهما"الذي يشد به رأس القرب"، وفي الحديث"احفظ عفاصها ووكاءها". انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٥٢٨) ، ابن فارس المجمل (٣/٩٣٥) ، الهروي غريب الحديث (١/٣١٧) .

(٦) العفاص بكسر أوله جلد يلبس رأس القارورة. انظر الجوهري الصحاح (٣/١٠٤٥) . وقال الهروي: "العفاص هو الوعاء الذي يكون فيه النفقة إن كان من جلد أو خرقة أو غير ذلك. ولهذا سمي الجلد الذي تلبسه رأس القارورة: العفاص لأنه كالوعاء لها". انظر غريب الحديث (١/٣١٧) .

(٧) كلمة مبهمة.

(٨) وردت في (ت) "الجبهة".

(٩) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٢١٢) واللغات هي"وَجنَةُ، ووُجْنَةُ، وأُجْنَة، ووِجَنةُ ".

والحذاء : ماوطئ عليه البعير من خفه ، والفرس من حافره(١) .

واحتجر- في حديث زيد بن ثابت -: اتخذ لنفسه الحجرة(٢) .

وقوله "مخصفة" أو "حصيرا" يعني ثوبا أو حصيرا قطع به مكانا من المسجد (واستتر مكانه)(٣) ومنه الخصفة - بالتحريك - مايعمل جلال الشئ ويكون ذلك من سعف المقل وغيره(٤) . والعرب تقول : خصفت النعل خصفا (أطبقتها) (٥) في الخرز بالمخصف وهو الإشفي وخصفت على نفسي ثوبا جمعت بين طرفيه (بعود أو خيط) (٦) ، وفي التنزيل ﴿وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة﴾(٧) عن صاحب الأفعال(٨) . وغضبه عليهم إشفاقا على أمته أن يكتب عليهم مالايقومون به، وقد حكى ا لله عن أقوام ألزموا أنفسهم (طاعة) (٩) فلم يوفوا بها فذمهم (ا لله) (١٠) بقوله ﴿ورهبانية ابتدعوها﴾(١١) الآية. وحصبوا الباب أي رموه (بحصباء) (١٢) ، ومعنى ظننت أنه سيكتب عليكم : خفت(١٣) ، وفيه إن الفرض

---

(١) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٣١٠) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٦٢٣) .

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ والمعنى عند ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٥٢/أ) .

(٤) قال الجوهري في معنى الخصفة "هي الجلة التي تعمل من الخوص للتمر"، وعرف المقل بأنها ثمر الدوم. انظر: الصحاح (٤/١٣٥٠) ، (٥/١٨٢٠) ، الخطابي أعلام الحديث (٣/٢١٩٤) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٢/أ) .

(٥) وردت في الأصل "طبقتها" والإثبات من باقي النسخ.

(٦) وردت في الأصل "بغير واو" وسقطت من (م) والإثبات من (ت) الموافقة لكتب اللغة.

(٧) سورة الأعراف: الآية (٢٢) . قال تعالى: ﴿فَدَلَّهُما بغرور فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سوءاتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وناداهما ربهما إلم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إن الشيطان لكما عدو مبين﴾.

(٨) ابن القوطية الإعال (ص٣٤) ، الجوهري الصحاح (٤/١٣٥١) ، ابن بطال (لوحة ١٥٢/أ) .

(٩) وردت في (ت) "طاعته".

(١٠) سقط لفظ الجلالة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(١١) سورة الحديد: الآية (٢٧) . قال تعالى: ﴿ثم قضينا على آثارهم برسلنا وقفينا بعيسى ابن مريم وأتيناه الإنجيل وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية ابتدعوها ماكتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان ا لله فما رعوها حق رعايتها فأتينا الذين آمنوا منهم أجرهم وكثير منهم فاسقون﴾.

(١٢) وردت في (ت) "بالحصباء".

(١٣) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٣/٢١٩٤) .

فعله في المسجد أفضل بخلاف النفل خوف الرياء، وقيل يجعل من فرضه في بيته لقوله عليه الصلاة والسلام "اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولاتتخذوها قبورا"[1] ، وهو محمول على النافلة واحتج به أيضا من قال على المشي إلى مكة أو مسجد المدينة أو ايليا أنه لايلزمه أن يصلي فيهن وهو مذهب مالك[2] ، (وعندنا يلزمه) [3] ، ولاشك أن الغضب والشدة في أمر الله واجبان وذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقال الإجماع على أن

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولاتتخذوها قبورا" كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر (١/٦٣٠) (٤٣٢) ، كتاب التهجد، باب التطوع في البيت (٣/٧٥) (١١٨٧) ، مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (٢/١٨٧) ، أبو داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل التطوع في بيته (١/٢٧٣-٢٧٤) (١٠٤٣) ، باب فضل التطوع في البيت (٢/٦٩) (١٤٤٨) ، النسائي، كتاب قيام الليل، باب الحث على الصلاة في البيوت (٣/١٩٧) ، أحمد في مسند عبد الله بن عمر (٢/٦) ، (٢/١٦) ، (٢/١٢٢-١٢٣) .

(٢) أشار المصنف إلى مذهب مالك فيمن حلف بالمشي إلى أحد المساجد الثلاثة أنه يفي بنذره ولايلزم بالصلاة فيها ولم أجده كذلك فقد فرق مالك في كون الحالف يقول : لله عليَّ أن آتي المدينة أو بيت المقدس وبين من قال : لله عليَّ المشي إلى مسجد بيت المقدس أو مسجد المدينة فالأول لاشئ عليه إلا أن يكون نوى بقوله ذلك أن يصلي في مسجد المدينة أو مسجد بيت المقدس فمن كانت نيته كذلك وجب عليه الذهاب راكبا ولايجب عليه المشي وإن حلف به ولادم عليه، أما الثاني فقد وجب عليه الذهاب راكبا والصلاة فيهما وإن لم ينو الصلاة لأن قوله بمثابة قوله لله علي أن أصلي في هذين المسجدين. أما من حلف أن يمشي إلى مكة فعليه أن يمشي ويجعلها إن شاء حجه وإن شاء عمره. وعند الأحناف له أن يمشي إلى مكة أو يركب ويريق دما وفي الاستحسان يلزمه حجة أو عمرة لأنه لايتتوصل إليه إلا بالاحرام والملتزم بالإحرام يلزمه أحد النسكين وهو الحج أو العمرة وساوا بين المسجد النبوي ومسجد القدس والمساجد الأخرى لأنه يتوصل إليها بغير إحرام فلايلزم بالمشي إليها. والله أعلم. انظر: المدونة (١/٥٥٥-٥٦٥) ، السرخسي المبسوط (٨/١٣٨) ، الباجي المنتقى (٣/٢٣٩) .

(٣) العبارة سقطت من(ت) ، (م) والإثبات من الأصل، (ع) فتبدوا أنها زيادة، من النساخ وهذا يدل على مذهب الإمام الشافعي الذي قال فيمن نذر أن يمشي إلى بيت الله الحرام لزمه أن يمشي إن قدر على المشي وإن لم يقدر ركب وأراق دما احتياطا لأنه لم يأت بما نذر كما نذر. والقياس أن لايكون عليه دم من قبل أنه إذا لم يطق شيئا سقط عنه كما لايطيق القيام في الصلاة فيسقط عنه ويصلي قاعدا ولايطيق القعود فيصلي مضطجعا. انظر: الأم (٢/٢٥٥) ، الماوردي الحاوي (١٥/٤٦٣) .

ذلك فرض على الأئمة (والأمراء)[1] أن يقوموا به ويأخذوا على أيدي الظالمين وينصفوا المظلومين ويحفظوا أمور الشريعة حتى لاتغير ولاتبدل، ألا ترى أنه عليه الصلاة والسلام غضب وتلون وجهه لما رأى التصاوير في القرام وهتكه بيده ونهى عنها وتوعد عليها بقوله: "إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون[2] هذه الصور"، وكذلك غضب من أجل تطويل القراءة ونهى (عنه) [3] وتغيظ حين رأى النخامة في القبلة فحكها بيده ونهى عنها، وكذلك غضب حتى احمر وجهه حين سئل عن ضالة الإبل وقال: "مالك ولها..... (الحديث) [4] " وغضب على الذين صلوا في (مسجده) [5] بصلاته بغير إذنه ولم يخرج إليهم ففيه جواز الغضب للإمام والعالم في التعليم والموعظة إذا رأى منكرا يجب تغييره.

قال مالك : الأمر بالمعروف واجب على جماعة المؤمنين من الأئمة والسلاطين وعامة (المؤمنين) [6] لايسعهم التخلف عنه، غير أن بعض الناس يحمله (عن) [7] بعض بمنزلة الجهاد. واحتج في ذلك بعض العلماء فقال كل شئ يجب على الإنسان (فعله) [8] من الفرائض والسنن اللازمة وكل شئ يجب عليه تركه من المحارم التي نهى ا لله عنها ورسوله فإنه واجب عليه في القياس أن يأمر بذلك من ضيع شيئا منه وينهى كل من أتى شيئا من المحرمات التي وجب عليه تركها، وقال: بعض العلماء الأمر بالمعروف منه فرض ومنه نافلة وكل شئ وجب عليك العمل به وجب عليك الأمر به كالمحافظة على الوضوء، وتمام

---

(١) ساقط من (م) .

(٢) وردت في الأصل"المصورون" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة للحديث.

(٣) وردت في (م) "عنها".

(٤) سقطت من (م) .

(٥) وردت في الأصل، (ع) "مسجد" والإثبات من (ت) ، (م) .

(٦) وردت في (ت) "المسلمين". والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو واجب عند مالك بثلاثة شروط أولها أن يكون عالما بالمنكر حتى لايأمر بمنكر وينهى عن معروف، وثانيها أن يأمن أن يؤدي إنكاره المنكر إلى منكر أكبر منه كمن ينهي عن شرب الخمر فيؤدي نهيه عن ذلك إلى قتل نفس مثلا، وثالثها أن يغلب على ظنه أن إنكاره للمنكر مزيل له وأمره بالمعروف مؤثر ونافع. انظر: ابن رشد البيان والتحصيل (٣٧/١٨) ، (٣٣٠/١٨) .

(٧) وردت في الأصل"على" والإثبات من باقي النسخ.

(٨) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

الركوع والسجود، وإخراج الزكاة ومأأشبه ذلك (وماكان) [1] نافلة لك فإن أمرك به نافلة وأنت غير آثم في ترك الأمر به إلا عند السؤال عنه لواجب النصيحة التي هي فرض على جميع المؤمنين وهذا كله عند الجمهور مالم تخفعلى نفسك الأذى، فإن خفته وجب عليك تغيره وإنكاره بقلبك وهو أضعف الإيمان لأن الله لايكلف نفسا إلا وسعها [2] .

---

(١) وردت في الأصل"وماهو" والإثبات من باقي النسخ.

(٢) اعتمد المصنف في شرحه للحديث على ابن بطال. انظر: شرح (لوحة ١٥١/ب- ١٥٢/أ) ، الغزالي إحياء (٣٠٦/٢) ، أحمد بن تيمية الحسبة في الإسلام (ص٨-١٧) (نشر قصي محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ط٢، ١٤٠٠ﻫ) ، ابن الديبع الشيباني بغية الإربه في معرفة أحكام الحسبة (تحقيق طلال الرفاعي، ط/الأولى ١٤١٦ﻫ، مكة المكرمة) .

باب : الحذر من الغضب

لقوله تعالى: ﴿والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ماغضبوا هم يغفرون﴾[1] ، ﴿الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ...﴾ إلى قوله ﴿المحسنين﴾[2] .

ثم ذكر ثلاثة أحاديث أحدها:

١٧٩ - (٦١١٤) حديث أبي هريرة رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب"[3] . ثانيها:

١٨٠ - (٦١١٥) حديث سليمان بن صرد[4] رضي الله عنه استب رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (ونحن عنده جلوس) [5] وأحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر وجهه فقال عليه الصلاة والسلام: "إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه مايجد لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقالوا للرجل (ألا) [6] تسمع مايقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إني لست بمجنون"[7] .

ثالثها:

١٨١ - (٦١١٦) حديث أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم أوصني قال : لاتغضب فردد مرارا قال لاتغضب[8] .

---

(١) سورة الشورى: آية (٣٧) . قال تعالى: ﴿والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش وإذا ماغضبوا هم يغفرون﴾.

(٢) سورة آل عمران: آية (١٣٤) . قال تعالى: ﴿الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾.

(٣) الحديث أخرجه مسلم، كتاب البر، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب (٣٠/٨) ، مالك في كتاب حسن الخلق، باب ماجاء في الغضب (٩٠٦/٢) (١٢) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٣٦/٢) ، (٢٦٨/٢) ، (٥١٧/٢) .

(٤) سليمان بن صرد سبق التعريف به، وسيعرف به المصنف في الشرح.

(٥) وردت في جميع النسخ"ونحن جلوس عنده" والإثبات من أصل البخاري.

(٦) وردت في (ت) "الم".

(٧) وردت في (ت) "الم".

(٨) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب البر، باب ماجاء في كثرة الغضب (٣٢٦/٤) (٢٠٢٠) ، ومالك في كتاب حسن الخلق، باب ماجاء في الغضب (٩٠٦/٢) (١١) ، وأحمد في مسند أبي هريرةرضي الله عنه (٣٦٢/٢) ، (٤٦٦/٢) .

الشرح:

سليمان بن صرد هذا هو ابن الجون بن أبي الجون بن منقذ بن ربيعة ابن (أصـرم)[1] بـن (حرام)[2] بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو بن (لحى) [3] واسمه ربيعة بن حارثـة بـن عمرو مزيقيا الخزاعي الكوفي أبو مطرف أمير التوابين، قتـل بـالجزيرة بعـين الـوردة في شـهر ربيع الآخر سنة خمس وستين وكان أميرا على أربعـة آلاف يطلبـون بـدم الحسين بـن علـي. أخرجوا له وذكروه في الصحابة، وكان اسمه في الجاهلية يسـارا فسـماه رسـول ا لله / صلى [٣٣١/ب] ا لله عليه وسلم سليمان، وكان خيرا عابدا نزل الكوفة، وهو من الأفراد ليـس في الصحابـة سليمان بن صرد سواه[٤] ، واختلف في كبير الأثم فقال ابن عباس : إنه الشـرك[٥] . وقـال الحسن"كل ماوعد ا لله عليه النار"[٦] . وقيل في اللغة : [ماأوعد بدل ماوعد، وقـام الإجمـاع على أنه من الكبائر كالخمر"[٧] .

والكظم][٨] (في اللغة): [٩] حبس الغيظ يقال كظم البعير علـى (جرتـه) [١٠] إذا ردهـا في حلقه[١١] . والصرعة – بضم الصـاد وفتـح الـراء – الـذي يصـرع الرجـال ويكـثر منـه

---

(١) وردت في (ت) "أصيم".

(٢) وردت في (م) "حارثة".

(٣) وردت في (م) "حارثة".

(٤) سبق وأن عرفت به وأشرت إلى مصادر مترجمة له.

(٥) إن أكبر الكبائر هو الشرك با لله وقد وردت روايات كثيرة صرحت بذلك منها ماورد في باب"عقـوق الوالدين من الكبائر" وكان للمصنف شرح وتفصيل للكبائر فيه.

(٦) أخرج الطبري بسنده عن ابن سيرين عن ابن عباس قال: ذكرت عنده الكبائر فقال: "كل مـانهى ا لله عنه فهي كبيرة" انظر الجامع (٤٣/٤) ، وعن ابن عباس قال: "الكبائر كـل ذنـب ختمـه ا لله بنـار أو غضب أو لعنة أو عذاب". انظر الجامع (٤٤/٤) .

(٧) الكبيرة: هي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا، العظيم أمرها كـالقتل والزنـا والفـرار مـن الزحف وغير ذلك وبذلك عرفها الزبيدي. انظر تاج (٥١٥/٣) .

(٨) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٩) زيادة من (م) .

(١٠) زيادة من (م) .

(١١) انظر: الجوهري الصحاح (٢٠٢٢/٥) .

ذلك، والهاء للمبالغة مثل ضحكه ولعنه[1] . قال ابن التين: وكذا قرأناه وضبطه في الكتب بإسكان الراء وليس بشئ لأنه بالسكون الضعيف المصروع (وليس) [2] مرادا هنا، وإنما يريد من يغلب الناس ويصرعهم وضبط في بعضها بفتح الصاد وليس بشئ أيضا[3] .

وقوله : "إني لست بمجنون" إما أن يكون منافقا أو أنف من كلام أصحابه دون كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم[4] .

وقوله "لاتغضب" معناه أن يحذر أسباب الغضب ولايتعرض للأمور الجالبة للضرر فتغضبه. فأما نفس الغضب فطبع لايمكن إزالته من الجبلة، (ومعناه) [5] (لاتفعل مايأمرك به الغضب. وقيل [(أعظم) [6]) أسباب الغضب الكبر عندما يخالف أمر يريده فيحمله الكبر على الغضب][7] لذلك فإذا تواضع ذهبت عنه (عزة) [8] النفس فيسلم بإذن الله تعالى من شره[9] . ولأبي داود من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع"[10] . وجمع له عليه الصلاة والسلام في قوله لاتغضب جوامع خير الدنيا والآخرة لأن الغضب

---

(١) انظر: الجوهري الصحاح (١٢٤٣/٣) ، الخطابي أعلام (٢١٩٦/٣) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٢/أ) ، ابن حجر الفتح (٥٣٥/١٠) ، العيني العمدة (١٦٣/٢٢) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (١٢٤٣/٣) ، الخطابي أعلام (٢١٩٦/٣) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٢/أ) ، ابن حجر الفتح (٥٣٥/١٠) ، العيني العمدة (١٦٣/٢٢) .

(٣) انظر: ابن حجر الفتح (٥٣٥/١٠) ، العيني (١٦٣/٢٢) .

(٤) انظر: العيني العمدة (١٦٤/٢٢) .

(٥) وردت في (ت) ، (م) "وقيل معناه".

(٦) وردت في جميع النسخ"عظم" والإثبات من الخطابي الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٧) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٨) وردت في الأصل، (م) "غيرة" والإثبات من باقي النسخ تبعا للخطابي.

(٩) انظر: الخطابي أعلام (٢١٩٧/٣) ، ابن حجر الفتح (٥٣٦/١٠) .

(١٠) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب مايقال عند الغضب (٢٤٩/٤) (٤٧٨٢) مختصرا، وأخرجه أحمد مطولا في مسند أبي ذر رضي الله عنه (١٥٢/٥) ، وصححه ابن حبان (٥٠١/١٢) ، وأخرجه الهيثمي، كتاب الأدب، باب مايقول ويفعل إذا غضب، مطولا (٧٠/٨) وقال رواه أبو داود باختصار القصة ودون ذكر أبي الأسود، ورواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٧٠/٨-٧١) .

يؤول إلى التقاطع ومنع ذي الرفق وربما آل إلى أن يؤذي (فينتقص) [١] لذلك دينه[٢] .

وفي الموطأ : قال رجل يارسول الله علمني كلمات أعيش بهن ولاتكثر علي فأنسى، قال: لاتغضب[٣] .

وذكر الهروي في الحديث (إن) [٤] الحدة تعتري خيار أمتي، وفي (آخر)[٥] خيار أمتي أحدادها. جمع حديد[٦] . (قال)[٧] وفيه حده. وقلت (ومدح) [٨] الله تعالى الذين يغفرون عند الغضب وأثنى عليهم وأخبر أن ماعنده خير وأبقى لهم من متاع الحياة الدنيا (وزينتها)[٩] وأثنى على الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وأخبر أنه يحبهم بإحسانهم في ذلك، وقد روى معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنه) [١٠] قال: "من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في أي الحور شاء"[١١] . وأراد عليه الصلاة والسلام بقوله ليس

---

(١) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٢) أشار ابن حجر إلى هذه الفائدة ونسبها إلى ابن التين، انظر الفتح (١٠/٥٣٦) .

(٣) الحديث أخرجه مالك في كتاب حسن الخلق، باب ماجاء في الغضب (٢/٩٠٥-٩٠٦) (١١) .

(٤) سقطت"إن" من الأصل ووردت في (ع) ، (م) "إن في الحديث" والإثبات من (ت) لمقتضى السياق.

(٥) وردت في (م) "أخرى".

(٦) الحديث أخرجه الطبراني عن علي رضي الله عنه بسند ضعيف قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيار أمتي أحداؤها الذين إذا غضبوا رجعوا" انظر الأوسط (٦/٣٧٠) ، والبيهقي في الشعب (٦/٣١٣) ، وأخرجه الغزالي وعزاه للطبراني والبيهقي وضعفه العراقي، انظر الإحياء (٣/١٦٨) ، وأخرجه الديلمي في الفردوس (٢/٢٧٧) ، وضعفه الهيثمي وقال فيه"يغنم بن سالم بن قنبر وهو كذاب، انظر المجمع (٨/٦٨) ، وحسنه السيوطي، انظر الجامع الصغير (١/٦١٥) المناوي فيض القدير (٣/٤٦٢) .

(٧) وردت في (ت) "يقال".

(٨) وردت في الأصل، (ع) "ويفرح" والإثبات من (ت) ، (م) لموافقتها ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٩) ساقط من (م) .

(١٠) زيادة من (ت) ، (م) .

(١١) زيادة من (ت) ، (م) أثبتها في المتن للفائدة. والحديث أخرجه في مسند معاذ بن أنس بسند ضعيف في رواية (٣/٤٣٨) وضعفه لأن فيه سهل بن معاذ روايته لابأس بها إلا في رواية زبان عنه كما في

الشديد بالصرعة أن الذي يقوى على ملك نفسه عند الغضب ويردها عنه هو القوي الشديد والنهاية في الشدة لغلبته هواه المردي الذي زينه له الشيطان المغوي، فدل هذا على أن مجاهدة النفس أشد من مجاهدة العدو لأنه عليه الصلاة والسلام جعل الذي يملك نفسه عند الغضب من القوة والشدة ماليس للذي يغلب الناس (ويصرعهم) (١)، ومن هذا الحديث قال الحسن البصري حين سئل "أي الجهاد أفضل قال : جهادك نفسك وهواك"، وفي حديث سليمان بن صرد إن الإستعاذة با لله من الشيطان تذهب الغضب وذلك إن الشيطان هو الذي يزين للإنسان الغضب وكل مالايحمد عاقبته ليرديه ويغويه ويبعده من رضا الله تعالى فالإستعاذة با لله (منه) (٢) من أقوى السلاح على دفع كيده، وفي أبي داود من حديث عطية(٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنه) (٤) قال: "إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ"(٥) .

== التقريب (ص٢٥٨) ، وهذا الحديث من رواية زبان عنه، وأخرجه بسند لابأس به (٣/٤٤٠) وهو من رواية أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ وأبو مرحوم صدوق كما في التقريب (ص٣٥٤) ، وبهذا السند أخرجه أبو داود كتاب الأدب، باب من كظم غيظا (٤/٢٤٨) (٤٧٧٧) ، والترمذي، كتاب البر، باب كظم الغيظ (٤/٣٢٦-٣٢٧) (٢٠٢١) ، وكتاب صفة القيامة باب (٤٨) (٤/٥٦٥-٥٦٦) (٢٤٩٣) وفي كلاهما قال: حسن غريب، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب الحلم (٢/١٤٠٠) (٤١٨٦) .

(١) ساقطة من (م) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) عطية بن عروة السعدي، اختلف في اسم أبيه فقيل عروة وقيل غير ذلك، صحابي نزل الشام روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث، وروى عنه ابنه محمد وربيعة بن يزيد الدمشقي وغيرهما، وثقه ابن حبان وقال ابن حجر: "مقبول" ولم تصرح المصادر لوفاته. انظر: ابن حبان الثقات (٣/٣٠٧) ابن حجر تهذيب (٧/٢٢٧-٢٢٨) ، تقريب (ص٣٩٣) .

(٤) زيادة من (ت) ، (م) .

(٥) الحديث أخرجه أبو داود بسند لابأس به فيه عروة بن محمد السعدي وهو مقبول كما في التقريب (ص٣٩٣) ، وأبو وائل عبد الله بن بحير القاص وثقه ابن معين واضطرب فيه كلام ابن حبان كما في التقريب (ص٢٩٦) ، انظر كتاب الأدب، باب مايقال عند الغضب (٤/٢٤٩) (٤٧٨٤) ، وأخرجه أحمد بالسند نفسه في مسند عطية السعدي رضي الله عنه (٤/٢٢٦) ، وحسنه السيوطي، انظر الجامع الصغير (١/٣١٩) ، المناوي فيض القدير (٢/٣٧٧) . وفي (ت) ، (م) زيادة "وفيه أيضا من حديث أبي ذر مرفوعا "إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا اضطجع"، وفيه انقطاع وصححه ابن حبان". الحديث سبق وأن ذكره المصنف في الباب وسبق تخريجه.

وقال أبـو الـدرداء: "أقـرب مـايكون العبـد مـن غضـب ا لله إذا غضـب"، وفي بعـض[1] (الكتب) [2] قال ا لله تعالى: "ابن آدم اذكرني إذا غضبت أذكرك إذا غضبت"، وقـال بكـر بن عبد ا لله:[3] أطفئوا (نار) [4] الغضب بذكر نار جهنم"[5] .

---

(١) ساقطة من (م) .

(٢) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٣) أبو عبد ا لله بكر بن عبد ا لله المزني، روى عن أنس بن مالك وابن عباس وابن عمـر وغـيرهم، وروى عنه ثابت البناني وسليمان التيمي وقتادة وغيرهم، قال العجلي: "ثقـة تـابعي"، وذكـره ابـن حبـان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت جليل". توفي سنة سـت ومائـة وقيـل غـير ذلـك. لمعلومـات أوفـى انظر: ابن معين التاريخ (٦٢/٢) ، العجلي الثقات (ص٨٤) ، ابن حبان الثقات (٧٤/٤) ، ابن حجر تهذيب (٤٨٤/١-٤٨٥) ، تقريب (ص١٢٧) .

(٤) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٥) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث انظر (لوحة ١٥٢/أ-ب) .

باب : الحياء

ذكر فيه ثلاثة أحاديث أحدها:

١٨٢ - (٦١١٧) حديث أبي السوار العدوي واسمه حسان بن حريث[1] قال: سمعت عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الحياء لايأتي إلا بخير" فقال بشير بن كعب[2] مكتوب في الحكمة إن من الحياء وقارا، وإن من الحياء سكينة، فقال له عمران أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك[3] .

ثانيها:

١٨٣ - (٦١١٨) حديث ابن عمر رضي الله عنهما مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل وهو يعاتب (أخاه) [4] في الحياء يقول إنك لتستحي حتى كأنه يقول قد أضربك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعه فإن الحياء من الإيمان"[5] .

---

(١) أبو السوار اختلف في اسمه فقيل حسان بن حريث وقيل غير ذلك، روى عن علي بن أبي طالب والحسن بن علي وعمران بن حصين وغيرهم، وروى عنه قتادة وأبو التياح والأعمش وغيرهم، مجمع على توثيقه ولم تصرح المصادر بتاريخ وفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من الثانية فبذلك توفي قبل المائة. انظر: ابن حبان الثقات (٤/١٦٢-١٦٣) ، ابن حجر تهذيب (١٢/١٢٣) ، تقريب (ص٦٤٦) .

(٢) أبو أيوب بشير بن كعب العدوي، شهد معركة اليرموك، وروى عن أبي هريرة وأبي الدرداء وشداد بن أوس وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم، وروى عنه قتادة وثابت البناني وطلق بن حبيب وغيرهم، وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة مخضرم من الثانية" وهذا يدل على أنه توفي قبل المائة. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٨٣) ، ابن حبان الثقات (٤/٧٣) ، ابن حجر تهذيب (١/٤٧٢-٤٧٣) ، تقريب (ص١٢٦) .

(٣) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان (١/٤٦-٤٧) ، أبو داود كتاب الأدب، باب في الحياء (٤/٢٥٢) (٤٧٩٦) .

(٤) سقطت من جميع النسخ والإثبات من أصل البخاري.

(٥) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان (١/٩٣) (٢٤) ومسلم في كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان (١/٤٦) ، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في الحياء (٤/٢٥٢) (٤٧٩٥)، والترمذي، كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان (٥/١٢) (٢٦١٥) ، والنسائي، كتاب الإيمان، باب الحياء (٨/١٢١) ،وابن ماجه في المقدمة، باب في الإيمان (١/٢٢) (٥٧) ، ومالك، كتاب حسن الخلق، باب ماجاء في الحياء (٢/٩٠٥) (١٠) ، وأحمد في مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنه (٢/٥٦) ، (٢/١٤٧) .

ثالثها:

١٨٤ - (٦١١٩) حديث قتادة عن مولى أنس سمعت أبا سعيد يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذارء في خدرها[١] .

الشرح[٢] :

وأبو سعيد اسمه سعد بن مالك بن سنان الخدري[٣] ، ومولى أنس هذا هو عبد الله بن أبي عتبة[٤] ، وقال الفربري[٥] عن البخاري عبد الرحمن بن أبي عتبة وفي نسخة النسفي[٦] عن الفربري عبد الله كما قدمناه وهو الصواب كما قاله الجياني[٧] ،

---

(١) الحديث سبق تخريجه في باب من لم يواجه الناس بالعتاب.

(٢) زيادة من (ت) ، (م) "حديث ابن عمر سلف في الإيمان وحديث أبي سعيد سلف قريبا". وفي هامش الأصل قال الناسخ: "ولعله في بعض أصولي الدمشقية قال أبو عبد الله اسمه عبد الله بن أبي عتبة" وهذا ماورد فعلا في سند الحديث الذي فيه قتادة عن مولى أنس قال أبو عبد الله: اسمه عبد الله بن أبي عتبة، سمعت أبا سعيد يقول: "كان النبي صلى الله عليه وسلم...".

(٣) أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري سبق التعريف به في باب الكبر.

(٤) عبد الله بن أبي عتبة الأنصاري البصري مولى أنس بن مالك، روى عنه وعن أبي سعيد الخدري وأبي أيوب وغيرهم من الصحابة رضوان الله عنهم أجمعين، وروى عنه ثابت البناني وقتادة وعلي بن زيد بن جدعان وغيرهم، مجمع على توثيقه ولم تصرح المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من الثالثة بذلك توفي بعد المائة. انظر: ابن حبان الثقات (٢٤/٥) ، ابن حجر تهذيب (٣١٢/٥) ، تقريب (ص٣١٣) .

(٥) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري، ولد سنة إحدى وثلاثين ومائتين آخر من روى الجامع الصحيح عن أبي عبد الله البخاري، حدث عنه أبو زيد المروزي وأبو علي بن السكن وأبو الهيثم الكشميهني وغيرهم، توفي سنة عشرين وثلاثمائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (٢٩٠/٤)، الصفدي الوافي (٢٤٥/٥) ، الذهبي سير (١٥/ ١٠-١٣) ، اليافعي مرآة الجنان (٢٨٠/٢) ابن العماد شذرات (٢٨٦/٢) .

(٦) أبو عمرو بكر بن محمد بن جعفر بن راهب النسفي المؤذن، روى صحيح البخاري عن حماد بن شاكر وروى أيضا عن محمود بن عنبر، عرف بفضله وعلمه، نعته جعفر المستغفري بقوله: "كان كثير التلاوة شديدا على المبتدعة". توفي سنة ثمانين وثلاثمائة. انظر الذهبي سير (٣٩٦/١٦) .

(٧) أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني، ولد سنة سبع وعشرين وأربعمائة، حدث عن حكم الجذامي وحاتم الطرابلسي وابن عبد البر وغيرهم، نعته كثير من العلماء بالحفظ والنباهة والتواضع فقال: خلف بن عبد الملك"كان من جهابذة الحفاظ قوي العربية بارع اللغة مقدما في الأدب

وكذا ذكره (ح)[1] في كتاب الأدب، وكذا الكلاباذي[2] واقتصر عليه الدمياطي فيما (رأيته) [3] بخطه[4] . ونقل بشير هو بمعنى الحديث، وإنما أراد عمران أن (يجعل) [5] إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى لأن بشيرا حدثه عن صحيفة وعمران عن الشارع وهذا أصل أن الحجة إنما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لافيما يروى عن كتب الحكمة لأنه لايدرى (ماحقيقتها) [6] ، وفي / رواية عن بشير أنه قال: "(إن) [7] [٣٣٢/أ]
(في)[8] الحياء ضعفا"، أو على هذا يكون غضب عمران أو كذا (لمخالفته) [9] لقوله"الحياء

== والشعر والنسب"، وقال غيره: "أحد أركان الحديث بقرطبة"، ممن صنف فأحسن وأجاد. له كتاب في رجال الصحيحين اسمه تقييد المهمل وتمييز المشكل. توفي سنة ثمان وتسعين وأربعمائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان (١٨٠/٢) ، اليافعي مرآة الجنان (٤٦/٣) ، الذهبي سير (١٤٧/١٩-١٥١) ، ابن العماد شذرات (٤٠٨/٣-٤٠٩) .

(١) سقط رمز البخاري من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(٢) أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي، ولد سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة، سمع من الهيثم بن كليب الشاش وعلي بن محتاج وعبد المؤمن النسفي وغيرهم، وروى عنه الدارقطني والحاكم وغيرهم. نعت بالعلم والحفظ فقال الحاكم: "أبو نصر الكلاباذي الكاتب من الحفاظ حسن الفهم والمعرفة عارف بصحيح البخاري"، له مصنف في معرفة رجال صحيح البخاري. توفي سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (٢١٠/٤-٢١١) ، الذهبي سير (٩٤/١٧-٩٦) ، التذكرة (١٠٢٧/٣) ، ابن العماد شذرات (١٥١/٣) .

(٣) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"كتبه".

(٤) أشار ابن حجر إلى الاختلاف في اسم مولى أنس رضي الله عنه. انظر الفتح (٥٣٩/١٠) .

(٥) وردت في الأصل وسقطت من باقي النسخ.

(٦) وردت في (ت) ، (م) "مافي حقيقتها"، ووردت في (م) زيادة"وهو بمعنى الحديث".

(٧) سقطت من الأصل.

(٨) ساقطة من (م) ووردت في (ت) "منه". والرواية أخرجها مسلم في صحيحه عن قتادة قال كنا عند عمران بن حصين في رهط وفينا بشير بن كعب فحدثنا عمران يومئذ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء خير كله، قال أو قال الحياء كله خير فقال بشير بن كعب إنا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة إن منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف، قال فغضب عمران حتى احمرتا عيناه وقال ألا أرى أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه، قال فأعاد عمران الحديث قال فأعاد بشير فغضب عمران قال فما زلنا نقول فيه أنه منا ياأبا نجيد أنه لابأس به". كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان (٤٧/١) .

(٩) وردت في الأصل، (ع) "لامخالفة" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

لايأتي إلا بخير"، وبقوله للذي كان يقول لصاحبه إنك تستحي (حتى) [١] أضر بك الحياء "(دعه فإن) [٢] الحياء من الإيمان". فدلت هذه الآثار إن الحياء ليس بضار في حالة من الأحوال (ولامذموم) [٣] والحياء ممدود[٤] . وقوله (إن) [٥]) الحياء من الإيمان أي من كماله، (وقاله) [٦] أبو عبد الملك[٧] (و) [٨] قال الهروي : جعل (الحياء) [٩] وهو غريزة من الإيمان وهو (إكتساب)[١٠] لأن المستحي ينقطع بحيائه عن المعاصي وإن لم يكن له (نية) [١١] فصار كالإيمان القاطع بينه وبينها[١٢] .

وقوله "إنك لتستحي" قال ابن التين : هذا من استحيا (بياء) [١٣] واحدة، قال الجوهري (أصله) [١٤] استحييت (فاعلوا الياء) [١٥]) الأولى وألقوا حركتها على الحاء فقال استحيت (إستثقالا) [١٦]) لما (دخلت) [١٧] عليها الزوائد. قال سيبويه[١٨] حذفت

---

(١) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٢) وردت في الأصل، (ع) "وعنه قال" والإثبات من باقي النسخ.

(٣) وردت في (م) "ولابمذموم" اعتمد المصنف على ابن بطال في الشرح، انظر (لوحة ١٥٢/ب-١٥٣/أ) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٣٢٤) .

(٥) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) وردت في (ت) "كما قاله" والمعلومة ذكرها ابن حجر وأشار إلى اقتباس ابن التين لها. انظر: الفتح (١٠/٥٣٩) ، العيني العمدة (٢٢/١٦٥) .

(٧) أبو عبد الملك علي بن يزيد سبق التعريف به.

(٨) زيادة من (ت) ، (م) .

(٩) هكذا وردت في الأصل وهو الصواب ووردت في باقي النسخ"الجميل" وصححها في (ع) فقط.

(١٠) وردت في جمسع النسخ"الإكتساب" والتصحيح مقتضى السياق والإثبات من الهروي.

(١١) هكذا وردت في النسخ ووردت في الهروي"تقيه".

(١٢) انظر: الهروي الغريبين (لوحة ١/١٨٥ب) .

(١٣) وردت في الأصل، (ع) "في".

(١٤) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(١٥) وردت في الأصل، (ع) "فأعدوا إليها" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من الجوهري.

(١٦) وردت في الأصل، (ع) "استيفا" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من الجوهري.

(١٧) وردت في الأصل، (ع) "أدخلت" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من الجوهري.

(١٨) أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سبق التعريف به.

لإلتقاء الساكنين لأن الياء في الأولى تقلب ألفا لتحركها قال وإنما فعلوا ذلك حيث كثر في كلامهم.

وقال (المازني): [1] لم تحذف لإلتقاء الساكنين لأنها لو حذفت لذلك لردوها إذا قالوا هو يستحي، لقالوا هو يستحي، وقال الأخفش: [2] استحى بياء واحدة لغة تميم وبيائين لغة أهل الحجاز وهو الأصل لأن ماكان موضع لامه معتل لم يعلو عينه وإنما حذفوا الياء لكثرة استعماهم لها [3].

فصل : ومعنى الحياء لايأتي إلا بخير. إن من استحى من الناس أن يروه يأتي (بالفجور) [4] ويرتكب المحارم فذلك (باعث) [5] له إلى أن يكون أشد حياء من ربه وخالقه عز وجل ومن استحيا من ربه فإن حياه زاجر له عن تضييع فرائضه وركوب معاصيه لأن كل ذي فطره يعلم أن ا لله النافع (له) [6] والضار والرازق والمحيي والمميت وإذا علم ذلك فينبغي له أن يستحي منه تعالى وهو قوله عليه الصلاة والسلام"دعه فإن الحياء من الإيمان" أي من أسبابه وأخلاق أهله وذلك (أنه لما كان الحياء) [7] يمنع من الفواحش ويحمل على البر والخير كما يمنع الإيمان صاحبه من الفجور (ويقيد) [8] عن المعاصي ويحمله على الطاعات

---

(١) وردت في (ع) "الماوردي"، والصحيح كما هو مثبت وهو أبو عثمان بكر بن محمد بن عثمان المازني النحوي، عرف بعلمه وفضله فقيل كان إمام عصره في النحو والآداب، أخذ الأدب عن أبي عبيدة والأصمعي وأبي زيد الأنصاري وغيرهم، وأخذ عنه أبو العباس المبرد وغيره، له مصنفات عديدة منها"الألف واللام"،"التصريف"،"العروض" وغيرها. توفي سنة تسع وأربعين ومائتين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: القفطي أنباه الرواه (١/٢٨١-٢٩١) ، ابن خلكان وفيات (١/٢٨٣-٢٨٦)، السيوطي بغية الوعاه (١/٤٦٣-٤٦٦) .

(٢) أبو الحسن سعيد بن مسعده الأخفش سبق التعريف به.

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٣٢٤) .

(٤) وردت في (ت) ، (م) "الفجور" موافقة بذلك لنص ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٥) وردت في (ت) ، (م) "داعية" موافقة بذلك لنص ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة.

(٦) وردت في (ت) "لله" وهو خطأ من الناسخ.

(٧) وردت في الأصل"أن الإيمان" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال.

(٨) وردت في (ت) "ويعيذه" ووردت في (م) "ويبعده" والمعنى واحد .

صار كالإيمان (لمساواته)[1] له في ذلك وإن كـان (الحيـاء)[2] غريـزة والإيمـان فعـل المؤمـن كما سلف فأشبها من هذه الجهة وقد سلف هذا المعنى في كتاب الإيمان[3] .

---

(١) وردت في (ت) "لمواساته" وهو وهم من الناسخ.

(٢) سقطت من (ت) .

(٣)

باب : إذا لم تستح فاصنع ماشئت

ذكر فيه حديث:

١٨٥ - (٦١٢٠) منصور[١] (عن ربعي) [٢] بن حراش ثنا أبو مسعود عقبة ابن عمرو البدري[٣] رضي ا لله عنه قال قال النبي صلى ا لله عليه وسلم: "إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ماشئت"[٤] . يريد أن الحياء ممدوح على ألسنة الأنبياء (الأولين) [٥] ولم ينسخ في جملة مانسخ من شرائعهم. قاله الخطابي[٦] .

وقوله "اصنع (ماشئت)" [٧] أمر ومعناه الخير أي إذا لم يكن (لك) [٨] حياء يمنعك من

---

(١) منصور بن المعتمر سبق التعريف به.

(٢) ساقط من (م) وتكرر لفظ حراش فيها، وهو أبو مريم ربعي بن حراش العبسي الكوفي، روى عن عمر وعلي وابن مسعود وغيرهم من الصحابة والتابعين رضوان ا لله عليهم أجمعين، وروى عنه عبد الملك بن عمير وأبو مالك الأشجعي والشعبي وغيرهم، مجمع على توثيقه نعته العجلي بقوله: "كوفي تابعي ثقةمن خيار التابعين يقال: أنه لم يكذب كذبة فقط..."، وقال ابن حبان: "من عباد أهل الكوفة..."، وقال ابن حجر: "ثقة عابد مخضرم من الثانية مات سنة مائة وقيل غير ذلك. ولمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص١٥٢-١٥٣) ، ابن حبان الثقات (٢٤٠/٤) ، ابن حجر تهذيب (٢٣٦/٣-٢٣٧) ، تقريب (ص٢٠٥) .

(٣) أبو مسعود عقبة بن عمرو البدري سبق التعريف به.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب (٥٤) (٥٩٤/٦) (٣٤٨٣) ، (٣٤٨٤) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب في الحياء (٢٥٢/٤) (٤٧٩٧) ، ابن ماجه، كتاب الزهد، باب في الحياء (١٤٠٠/٢) (٤١٨٣) ، مالك في كتاب قصر الصلاة في السفر، باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة (١٥٨/١) (٤٦) ، أحمد في مسند أبي مسعود البدري رضي ا لله عنه (١٢١/٤)، (١٢٢/٤) ، (٢٧٣/٥) . ووردت في (ت) زيادة فيها"هذا الحديث انفرد بإخراجه البخاري وقد سلف قبيل الباب، وفي (م) الزيادة نفسها سوى أنه قال"سلف قبيل المناقب" وهو أصح لأن البخاري أخرجه في كتاب الأنبياء كما أسلفت وهو قبيل المناقب.

(٥) وردت في الأصل، (ع) "الأولى" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من الخطابي ووردت في (م) زيادة"صلى ا لله عليه وسلم".

(٦) انظر: الخطابي أعلام (٢١٩٨/٣) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٣/أ) .

(٧) ساقطة من (م) ، (ت) .

(٨) ساقطة من (ت) .

القبيح صنعت ماشئت يريد ماتأمرك به النفس من الهوى[(١)] . وفيه وجه آخر (أي) [(٢)] افعل ماشئت (مالا) [(٣)] يستحي منه أي لاتفعل ماتستحي (من فعله) [(٤)] وفيه وجه ثالث أن معناه الوعيد ﴿اعملوا ماشئتم﴾[(٥)] ولم يطلقهم تعالى على الكفر وفعل المعاصي بل توعدهم بهذا اللفظ لأنه تعالى قد بين لهم مايأتون (ومايذرون) [(٦)] لقوله عليه الصلاة والسلام: "من باع الخمر فليشقص الخنازير"[(٧)] فلم يكن في هذا إباحة لشقص الخنازير إذ الخمر يحرم شربها محظور بيعها، قال ابن بطال وهذا التأويل أولى وهو الشائع في لسان العرب ولم يقل أحد في تأويل الآية المذكورة غيره[(٨)]).

---

(١) انظر: الخطابي أعلام (٢١٩٨/٣) .

(٢) ساقط من (م) .

(٣) وردت في (ت) "مما لا".

(٤) وردت في (ت) "مما لا".

(٥) وردت في (م) "منه"، انظر: الخطابي أعلام (٢١٩٩/٣) .

(٦) سورة فصلت: آية (٤٠) . قال تعالى: ﴿إن الذين يلحدون في آياتنا لايخفون علينا أفمن يلقى في النار خير أم من يأتي آمنا يوم القيامة اعملوا ماشئتم إنه بما تعملون بصير﴾. وانظر الخطابي أعلام (٢١٩٩/٣) .

(٧) الحديث أخرجه أبو داود بسند لابأس به فيه عمر بن بيان التغلبي مقبول كما في التقريب (ص٤١٠)، وطعمه بن عمرو الجعفري صدوق عابد كما في التقريب (ص٢٨٢) ، انظر كتاب البيوع، باب في ثمن الخمر (٢٨٠/٣) (٣٤٨٩) ، وأخرجه أحمد بالسند نفسه في مسند المغيرة بن شعبة (٢٥٣/٤) ، والديلمي في الفردوس (١٣٤/٤) ، وحسنه السيوطي، انظر الجامع الصغير (٥٨٥/٢) ، المناوي فيض القدير (٩٣/٦) .

(٨) انظر: الطبري الجامع (١١٦/١١) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٣/أ) .

باب : مالايستحي (منه) [1] من الحق للتفقيه في الدين

ذكر فيه ثلاثة أحاديث:

١٨٦ - (٦١٢١) أحدها حديث زينب بنت أبي سلمة[2] عن أم سلمة قالت [جاءت أم سليم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم][3] فقالت: يارسول الله إن الله لايستحي من الحق فهل على المرأة (غُسل) [4] إذا احتلمت؟ فقال نعم إذا رأت الماء[5] . هذا الحديث سلف في الغسل[6] . رواه هناك عن عبد الله بن يوسف[7] عن مالك عن هشام[8] عن أبيه[9] عن زينب به. ورواه هنا (عن)[10]) إسماعيل عن مالك وهو ابن أبي أويس عبد الله بن عبيد الله بن أويس بن مالك، روى عنه م أيضا، وروى أيضا عن جماعة عنه، وقال في البيوع حدثني غير واحد من أصحابنا قالوا ثنا إسماعيل مات سنة ست وعشرين ومائتين[11]

---

(١) وردت في جميع النسخ وسقطت من أصل البخاري.

(٢) زينب بنت أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومية ربيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمها أم سلمة بنت أبي أمية تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهي صغيرة كان اسمها بره فغير الرسول صلى الله عليه وسلم اسمها ولم تصرح المصادر لتاريخ وفاتها. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٩٦/٨) .

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٤) وردت في (ت) "من غسل".

(٥) الحديث سبق تخريجه في كتاب التبسم والضحك.

(٦) باب إذا احتلمت المرأة (٤٦٢/١) (٢٨٢) .

(٧) أبو محمد عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي، روى عن سعيد بن عبد العزيز ومالك والليث وغيرهم، روى عنه البخاري وروى له أبو داود والترمذي والنسائي بواسطة وغيرهم مجمع على توثيقه فقال العجلي: "ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ". توفي سنة ثمان عشرة ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٢٨٤) ، ابن حبان الثقات (٣٤٩/٨) ، ابن حجر تهذيب (٨٦/٦-٨٨) ، تقريب (ص٣٣٠) .

(٨) هشام بن عروة بن الزبير سبق التعريف به.

(٩) عروة بن الزبير سبق التعريف به.

(١٠) ساقطة من (ت) .

(١١) لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢٣٩) ، ابن حبان الثقات (٩٩/٨) ، ابن عساكر المعجم (ص٨١) ، ابن حجر تهذيب (٣١٠/١-٣١٢) ، تقريب (ص١٠٨) .

ثانيها:

١٨٧ - (٦١٢٢) شعبة[١] ثنا محارب بن دثار[٢] عن ابن عمر السالف في العلم وغيره، "وفيه فأردت أن أقول هي النخلة وأنا غلام شاب فاستحيت فقال :هي النخلة"[٣] .

وعن شعبة ثنا خبيب بن عبد الرحمن[٤] عن حفص بن عاصم[٥] عن ابن عمر مثلـه وزاد

(١) شعبة بن الحجاج سبق التعريف به.

(٢) أبو دثار محارب بن دثار بن كردوس السدوسي، روى عن ابن عمر وعبد ا الله الخطمي والأسود بن يزيد النخعي وغيرهم، وروى عنه عطاء بن السائب والأعمش وشريك وغيرهم، مجمع على توثيقه فقال العجلي: "كوفي تابعي ثقة وكان على قضاء الكوفة فبعث إلى الحكم وحماد فأجلسهما معه وكان إذا أشكل عليه الشئ سألهما عنه"، ونعته ابن حبان بقوله: "كان من أفراس الناس"، وقال ابن شاهين: "ثقة"، وقال ابن حجر: "ثقة إمام زاهد". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ست عشرة ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٤٢١) ، ابن حبان الثقات (٤٥٢/٥) ، ابن شاهين الثقات (ص٣١٣) ، ابن حجر تهذيب (٤٩/١٠-٥١) ، تقريب (ص٥٢١) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن ابن عمر قال: قال النبي صلى ا الله عليه وسلم"مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء لايسقط ورقها ولايتحات. فقال القوم: هي شجرة كذا، هي شجرة كذا، فأردت أن أقول هي النخلة وأنا غلام شاب فاستحيت، فقال: هي النخلة". والحديث أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب قول المحدث"حدثنا" أو"أخبرنا" أو"أنبأنا" (١٧٥/١) (٦١) ، باب طرح الإمام المسألة على أصحابه (١٧٨/١) (٦٢) ، باب الحياء في العلم (٢٧٦/١) (١٣٠) ، كتاب الأدب، باب إكرام الكبير (٥٥٢/١٠) (٦١٤٤) ، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب مثل المؤمن مثل النخلة (١٣٧/٨) ، والترمذي، كتاب الأمثال، باب ماجاء في مثل المؤمن القارئ للقرآن (١٣٩/٥) (٢٨٦٧) ، أحمد في مسند عبد ا الله بن عمر رضي ا الله عنه (٣١/٢) ، (٦١/٢) ، (١٢٣/٢) .

(٤) أبو الحارث خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، روى عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن مسعود وعبد ا الله بن محمد بن معن وغيرهم، وروى عنه مالك وابن إسحاق ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهم، مجمع على توثيقه. توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٢٧٤/٦) ، ابن حجر تهذيب (١٣٦/٣) ، تقريب (ص١٩٢) .

(٥) حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، روى عن أبيه وعمه عبد ا الله بن عمر وعبد ا الله بن مالك وأبي هريرة وغيرهم، وروى عنه خبيب بن عبد الرحمن وسعد بن إبراهيم والزهري وغيرهم، مجمع على توثيقه ولم تصرح المصادر بتاريخ وفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من الثالثة بذلك توفي بعد المائة. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص١٢٤) ، ابن حبان الثقات (١٥٢/٤) ، ابن حجر تهذيب (٤٠٢/٢-٤٠٣) ، تقريب (ص١٧٢) .

فحدثت به عمر فقال : (لو)[1] كنت قلتها لكان أحب إلي من كذا وكذا.

ثالثها:

١٨٨ - (٦١٢٣) حديث مرحوم وهو : ابن عبد العزيز أبو عبد الله العطار مولى معاوية بن أبي سفيان[2] قال : سمعت ثابتا[3] أنه سمع أنسا يقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها فقالت هل لك حاجة في فقالت ابنته: ماأقل حياءها، فقال هي خير منك عرضت (على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسها) [4] .

وقد سلف أيضا معنى قوله في حديث ابن عمر لايتحات ورقها لايسقط من إحتكاكه بعضه ببعض، تقول العرب حت الورق والطين اليابس من الثوب حتا فركه ونفضه[5] . قال أبو القاسم الجوهري[6] في مسنده: وإنما تفسيره>إن إيمان المسلم ثابت لايتغير أبدا"، وفيه طرح الإمام المسائل على أصحابه ليختبر فهمهم كما ترجم عليه هناك[7] ، وفيه توقير الصغير للكبير وإن كان في العلم غير مستحسن، وكذلك قال عمر لولده ماقال ولو كان

---

(١) ساقطة من (م) .

(٢) لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢١٨) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص٥١) ، ابن شاهين الثقات (ص٣١٧) ، ابن حجر تهذيب (٨٥/١٠) ، تقريب (ص٥٢٥) .

(٣) ثابت بن أسلم البناني سبق التعريف به.

(٤) وردت في الأصل "عرضت نفسها على رسول الله صلى الله عليه وسلم" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لأصل البخاري. والحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح (٨٠/٩) (٥١٢٠) ، والنسائي، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على من ترضى (٧٨/٦-٧٩) ، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب التي وهبت نفسها للنبي (٦٤٤/١) (٢٠٠١) ، وأحمد في مسند أنس رضي الله عنه (٢٦٨/٣) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٢٤٦/١) .

(٦) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي الجوهري، سمع أبا إسحاق بن شعبان وأحمد بن محمد المكي وأحمد بن بهزاذ وغيرهم، وروى عنه أبو بكر بن عبد الرحمن وأبو الحسن بن فهد وابنه وغيرهم. نعته الذهبي بقوله: "من أعيان المصريين المالكية"، صنف "مسند الموطأ" الذي عرف بإجادته فيه. توفي سنة احدى وثمانين وثلاثمائة. لمعلومات أوفى انظر: سير (٤٣٥/١٦-٤٣٦) ، ابن العماد شذرات (١٠١/٣) .

(٧) أي في كتاب العلم، باب طرح الإمام المسألة على أصحابه (١٧٨/١) (٦٢) .

سكوتته / عنده حسن لقال (له) [١] أصبت. (و) [٢] قوله فقالت له ابنته يريد ابنة أنس [٣٣٣/ب] راوي الحديث[٣] . وقوله هي خير منك لأن طلبها لذلك إنما يكون من فرط حبها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورغبتها في القرب منه وذلك من أعظم الفضائل ففيه حجة في أن (لايستحيا مما يحتاج إليه) [٤] . وقولها>إن الله لايستحي من الحق" يدل (على) [٥] أنه لايجوز الحياء عن السؤال في أمر الدين وجميع الحقائق التي (يعبد الله سبحانه عباده بها) [٦] وإن الحياء في ذلك مذموم، وفي حديث ابن عمر الحياء مكروه لمن علم علما فلم (يخبر به) [٧] بحضرة من هو فوقه إذا سئل عنه، ألا ترى حرص عمر على أن يقول ابنه إنها النخلة وقد سلف هذا في باب العلم[٨] .

---

(١) ساقطة من (م) .

(٢) زيادة من (ت) .

(٣) وردت في (ت) ، (م) زيادة "كما سلف في النكاح"، وقد أكد ابن حجر والعيني أنها ابنة أنس بينما شك ابن حجر في اسمها وقال: "اسم ابنته فيما أظن أمينة بنون مصغر" إلا أنه أكد ذلك في التهذيب، انظر الفتح (١٠/٥٤١) ، العمدة (٢٢/١٦٧) ، التهذيب (١٢/٤٠١) .

(٤) وردت في الأصل "الإستحياء مايحتاج إليه" والتعديل من باقي النسخ.

(٥) زيادة من (ت) .

(٦) وردت في الأصل "يعبد الله بها عباده" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في هذه المعلومة.

(٧) وردت في الأصل "يخبره" والإثبات من باقي النسخ.

(٨) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٥٣/أ-ب) .

باب : قول النبي صلى ا لله عليه وسلم :

"يسروا ولاتعسروا" وكان يحب التخفيف واليسر على الناس"

ذكر فيه أحاديث أحدها:

١٨٩ - (٦١٢٤) حديث أبي موسى[١] لما بعثه النبي صلى ا لله عليه وسلم ومعاذ بن جبل قال لهما يسروا ولاتعسروا..... الحديث[٢] . ثانيها:

١٩٠ - (٦١٢٥) حديث أبي التياح وهو لقب وكنيته أبو حماد واسمه يزيد بن حميد الضبعي من أنفسهم البصري مات سنة ثمان وعشرين وقيل سنة ثلاثين ومائة[٣] . قال : سمعت أنس بن مالك قال : قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "يسروا ولاتعسروا وسكنوا ولاتنفروا"[٤] .

ثالثها:

١٩١ - (٦١٢٦) حديث عائشة رضي ا لله عنها قالت ماخير رسول ا لله صلى ا لله

---

(١) أبو موسى عبد ا لله بن قيس الأشعري سبق وأن عرفت به.

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن سعيد بن أبي برده عن أبيه عن جده قال: "لما بعثه رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ومعاذ بن جبل قال لهما: يسروا ولاتعسروا وبشروا ولاتنفروا، وتطاوعا. قال أبو موسى يارسول ا لله، إنا بأرض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع، وشراب من الشعير يقال له المزر فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: كل مسكر حرام". أخرج بعضه البخاري في كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن (٦٥٧/٧) (٤٣٤١) ، (٤٣٤٢) ، (٤٣٤٤)، وأخرجه في كتاب الأحاكم، باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطوعا (١٧٣/١٣) (٧١٧٢) ، ومسلم، كتاب الجهاد، باب الأمر بالتيسير (١٤١/٥) ، وكتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر (٩٩/٨-١٠٠) ، وأخرج أبو داود بعضه في كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٣٢٨/٣) (٣٦٨٤) ، وكتاب الأدب، باب كراهية المراء (٢٦٠/٤) (٤٨٣٥) ، والنسائي، كتاب الأشربة، باب تفسير البتع والمزر (٢٩٩/٨-٣٠٠) ، وابن ماجه، كتاب الأشربة، باب كل مسكر حرام (١١٢٤/٢) (٣٣٩١) .

(٣) لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٤٧٨) ، ابن حبان الثقات (٥٣٤/٥) ابن شاهين الثقات (ص٣٥٠) ، ابن حجر تهذيب (٣٢٠/١١-٣٢١) ، تقريب (ص٦٠٠) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب ماكان النبي صلى ا لله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة (١٩٦/١) (٦٩) ، ومسلم، كتاب الجهاد، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٤١/٥) ، أحمد في مسند أنس بن مالك رضي ا لله عنه (١٣١/٢) (٢٠٩/٢) .

عليه وسلم بين أمرين قط إلا (أخذ)[1] أيسرهما مالم يكن إثما..... الحديث. رابعها:

١٩٢ - (٦١٢٧) حديث الأزرق بن قيس[2] قال كنا على شاطئ نهر بالأهواز قد نضب عنه الماء فجاء أبو برزة الأسلمي[3] فصلى على فرس (وخلىَّ) [4] فرسه فانطلقت (الفرس) [5] فترك (صلاته) [6] وتبعها حتى أدركها فأخذها ثم جاء فقضى صلاته وفينا رجل له رأي فأقبل (يقول) [7] انظروا إلى هذا الشيخ ترك صلاته من أجل (فرس) [8] فأقبل فقال ماعنفني (أحد) [9] منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: وقال إن منزلي متراخ فلو صليت وتركت فرسي لم آت أهلي إلى الليل وذكر أنه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم (فرأى) [10] من تيسيره[11].

والأزرق هذا تابعي ثقة من أفراد ح د (س)[12] والده قيس (الحارثي) [13] من بلحارث

---

(١) وردت في الأصل "أختار" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لأصل البخاري. والحديث سبق وأن استدل المصنف به في شرحه لأحاديث باب قوله تعالى "إن الله يأمر بالعدل والإحسان" وسبق تخريجه هناك ونصه أنها قالت: "ماخير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما مالم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وماانتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شئ قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم بها لله".

(٢) الأزرق بن قيس الحارثي سيعرف به المصنف أثناء الشرح. ولمعلومات أوفى انظر: ابن حيان الثقات (٦٢/٤)، ابن حجر تهذيب (٢٠٠/١)، تقريب (ص٩٧)، البنداري رجال (٨٦/١).

(٣) أبو برزة نضلة بن عبيد الأسلمي سيعرف به المصنف أثناء الشرح. ولمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٢٣٧/٦-٢٣٨)، تهذيب (٤٤٦/١٠-٤٤٧).

(٤) وردت في الأصل "وخلا" ووردت في (ت) "دخل" والإثبات من (ع)، (م) الموافقة أصل البخاري.

(٥) وردت في الأصل، (ع) "فرسه" والإثبات من (ت)، (م) الموافقة أصل البخاري.

(٦) وردت في الأصل "الصلاة" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لأصل البخاري.

(٧) وردت في (ت) "فقال".

(٨) وردت في الأصل، (ع) "الفرس" وأشار في (ع) إلى حذف أل التعريف والإثبات من (ت)، (م) الموافقة لأصل البخاري.

(٩) وردت في (ت) "وراى" ووردت في (م) "فذكر".

(١٠) وردت في (ت) "وراى" ووردت في (م) "فذكر".

(١١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب العمل في الصلاة، باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة (٩٧/٣-٩٨) (١٢١١).

(١٢) هكذا وردت في الأصل ووردت في (ت) "ت" وفي (م)، (ع) "ن" وبالتالي فيكون من أفراد البخاري وأبي داود والنسائي في الأصل، (ع)، (م)، والترمذي في (ت) ولم تصرح المصادر المترجمة له بذلك.

(١٣) هكذا وردت في الأصل ووردت في (ت) "ت" وفي (م)، (ع) "ن" وبالتالي فيكون من أفراد

بن كعب بن (عمرو) [١] بن (جلد) [٢] بن مالك بن أدد ابن زيد بن يشحب بن عريب بن زيد بن كهلان أخو النخع واسمه جسر ابن عمرو بن (عُلَةُ) [٣]) بن (جلد) [٤]) بن مالك وهو مذحج[٥]).

أبو برزة نضلة بن عبيد الأسلمي قيل أنه مات بمرو في إمارة يزيد بن معاوية بعد سنة أربع وستين (بمغارة) [٦] بين سجستان وهراه، وقيل مات بالبصرة. والبخاري أخرجه عن أبي النعمان واسمه محمد بن الفضل السدوسي (عارم) [٧] مات سنة أربع وعشرين ومائتين وروى ح مرة عن المسندي[٨] عنه وقيل إنه تغير بأخرة (وروى مسلم) [٩] عن عبد بن حميد[١٠] وجماعة عنه .

=البخاري وأبي داود والنسائي في الأصل،(ع)،(م)، والترمذي في(ت)ولم تصرح المصادر المترجمة له بذلك.

(١) هكذا وردت في الأصل ووردت في (ت) ، (م) "عله" وجمع بينهما ابن حزم بقوله"بنو الحارث بن كعب بن عمرو بن عله". انظر الجمهرة (ص٤١٦) .

(٢) وردت في الأصل،(ت)،(م) "خالد" والتصحيح من(ع) والإثبات من ابن حزم: الجمهرة (ص٤١٦) .

(٣) وردت في الأصل"علقه" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من ابن حزم. انظر الجمهرة(ص٤١٤).

(٤) وردت في الأصل، (ت)،(م) "خالد" والتصحيح من(ع) والإثبات من ابن حزم: الجمهرة (ص٤١٤) .

(٥) سبق وأن ذكرت مصادر مترجمه للأزرق أو الباب.

(٦) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) "في المفازة" ووردت في (م) "بالمفازة" وعند ابن حجر"بمفازة سجستان وهراة".

(٧) عرف محمد بن الفضل بلقب عارم ومعناه"شرس" ولم يكن لقبه صفته فقد كان بعيدا عن العرامة كما أكد الهذلي. انظر الجوهري الصحاح (١٩٨٣/٥) ، ولمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٤١١) ، ابن عساكر المعجم (ص٢٦٨) ، ابن حجر تهذيب (٤٠٢/٩-٤٠٥) ، تقريب (ص٥٠٢) ، ابن الكيال الكواكب (ص٧٤) .

(٨) عبد الله بن محمد المسندي سبق التعريف به.

(٩) وردت في (ت) "وروى هو ومسلم" وأكدت المصادر المترجمة له أن البخاري روى عنه ثم روى هو والباقون عنه بواسطة المسندي وغيره، وبالتالي يكون البخاري انفرد بالرواية عنه من دون واسطة.

(١٠) أبو محمد عبد بن حميد الكشي. اختلف في اسمه فقيل عبد وقيل عبد الحميد، روى عن جعفر بن عون وأبي أسامة وعبد الله بن بكر السهمي وغيرهم، وروى عنه مسلم والترمذي وابنه محمد وغيرهم الكثير. ذكره ابن حبان في الثقات ونعته بقوله"كان ممن جمع وصنف"، ونعته ابن حجر بقوله: "ثقة حافظ". توفي سنة تسع وأربعين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٤٠١/٨) ابن عساكر المعجم (ص١٧٩) ، ابن حجر تهذيب (٤٥٥/٦-٤٥٧) ، تقريب (ص٣٦٨) .

الحديث الخامس:

حدثنا أبو اليمان(١) أخبرنا شعيب(٢) عن الزهري (ح) (٣) وقال الليث حدثني يونس(٤) عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة(٥) أن أبا هريرة رضي

---

(١) أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني الحمصي، ولد سنة ثمان وثلاثين ومائة، روى عن شعيب بن أبي حمزة وحريز بن عثمان وعطاف بن خالد وغيرهم، وروى عنه البخاري وروى له الباقون بواسطة إبراهيم بن سعيد الجوهري وعبد الله الدارمي وغيرهم. قال العجلي: "لابأس به"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت يقال إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة"، اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة احدى وعشرين ومائتين وقيل غير ذلك. انظر: العجلي الثقات (ص١٢٧) ، ابن حبان الثقات (١٩٤/٨) ، ابن عساكر المعجم (ص١١٠)،ابن حجر تهذيب(٤٤١/٢)،تقريب (ص١٧٦) .

(٢) أبو بشر شعيب بن أبي حمزة الحمصي، روى عن الزهري وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين وأبي الزناد وغيرهم، وروى عنه ابنه بشر وبقية بن الوليد والوليد بن مسلم وغيرهم، قال ابن معين: "ليس به بأس هو أعلم بالزهري من يونس ومعمر ومالك بن أنس، أوثق الناس في الزهري"، وقال أيضا: "هو ثقة مثل يونس وعقيل، كتب عن الزهري إملاء للسلطان، كان كاتبا"، وقال العجلي: "شامي ثقة ثبت"، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن شاهين: "ليس به بأس هو أعلم بالزهري من يونس ومعمر"، وقال ابن حجر: "ثقة عابد". توفي سنة اثنتين وستين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين رواية الدقاق (ص٦٠) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٤٢،١٣٣) ، العجلي الثقات (ص٢٢١) ، ابن حبان الثقات (٤٣٨/٦) ، ابن شاهين الثقات (ص١٦٦) ، ابن عساكر المعجم (ص١١٠) ، ابن حجر تهذيب (٣٥١/٤-٣٥٢) ، تقريب (ص٢٦٧) .

(٣) ساقطة من (م) وهي رمز للإنتقال من سند لآخر.

(٤) أبو يزيد يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي مولى معاوية بن أبي سفيان، روى عن أخيه أبي علي بن يزيد والزهري ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وروى عنه جرير وعمرو بن الحارث ومات قبله وابن أخيه عنبسة بن خالد والليث وغيرهم. وثقه ابن معين وقال: "حدثنا عثمان قال سمعت أحمدبن صالح يقول: نحن لانقدم في الزهري على يونس أحدا"، وقالالعجلي: "ثقة قال وكيع: لقيت يونس يعني الأيلي فجهد الجهد حتى يخلص منه حديثا واحدا فلم يكن يحفظ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ". توفي سنة تسع وخمسين ومائة وقيل غير ذلك؛ انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٤٥-٤٦) ، العجلي الثقات (ص٤٨٨) ، ابن حبان الثقات (٦٤٨/٧) ، ابن حجر تهذيب (٤٥٠/١١) ، تقريب (ص٦١٤) .

(٥) أبو عبد الله عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني، روى عن أبيه وأرسل عن عم أبيه عبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر وغيرهم، وروى عنه أخوه عون والزهري وسعد بن إبراهيم وغيرهم، وثقه ابن معين فقال الدارمي: "قلت عكرمة أحب إليك عن ابن عباس أو عبيد الله بن ==

ا لله عنه أخبره"أن أعرابيا بال في المسجد فثار إليه الناس ليقعوا (به) [1] فقال (لهم) [2] رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم دعوه وأهريقوا على بوله ذنوبا من ماء أو سجلا من ماء (فإنما) [3] بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين" ، وهذه الأحاديث ستأتي (أيضا) [4] فأمره عليه الصلاة والسلام بالتيسير في الحدود والأحكام[5] . قال الطبري:[6] ومعنى قوله "يسروا ولاتعسروا" فيما كان من نوافل الخير دون ماكان فرضا من ا لله وفيما (خيّر) [7] ا لله سبحانه في عمله من فرائضه في حال العذر كالصلاة قاعدافي حال العجز عن القيام، وكالإفطار في رمضان في السفر والمرض وشبه ذلك مما رخص ا لله فيه لعباده وأمر بالتيسير في النوافل والإتيان بما لم يكن شاقا ولا(قادحا)[8] خشية الملل لها ورفضها وذلك"إن أحب العمل إلى ا لله أدومه وإن قل"[9] ، وقال عليه الصلاة والسلام لبعض أصحابه: "لاتكن

== عبدا لله فقال كلاهما ولم يخير"، وقال العجلي: "أحد فقهاء المدينة في زمانه تابعي ثقة رجل صالح جامع للعلم وهو معلم عمر بن عبد العزيز، وكان ضرير البصر وكان أحد علماء المدينة"، ونعته ابن حبان بقوله: "من سادات التابعين وكان يعد من الفقهاء السبعة"، وقال ابن حجر: "ثقة فقيه ثبت"، توفي سنة أربع وتسعين ، لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص١١٧) ، العجلي الثقات (ص٣١٧) ، ابن حبان الثقات (٦٣/٥) ، ابن حجر تهذيب (٢٣/٧-٢٤) ، تقريب (ص٣٧٢) .

(١) هكذا وردت في الأصل وافقت بذلك أصل البخاري ووردت في باقي النسخ"فيه".

(٢) ساقطة من (م) .

(٣) وردت في الأصل"وإنما" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لأصل البخاري.

(٤) زيادة من (ت) ، (م) .

(٥) الأحاديث سبق وأن أشرت إلى تخريجها في موضعها ومنها ماورد في كتاب الأحكام باب أمر الوالي إذا وجه أمير (١٧٣/١٣) (٧١٧٢) ، وفي كتاب الحدود، باب إقامة الحدود (٨٨/١٢) (٦٧٨٦) .

(٦) الأحاديث سبق وأن أشرت إلى تخريجها في موضعها ومنها ماورد في كتاب الأحكام باب أمر الوالي إذا وجه أمير (١٧٣/١٣) (٧١٧٢) ، وفي كتاب الحدود، باب إقامة الحدود (٨٨/١٢) (٦٧٨٦) .

(٧) هكذا وردت في الأصل، (ت)،(ع) ووردت ف (م)"خفف" وبالتالي وافقت ابن بطال مصدر المصنف.

(٨) وردت في الأصل، (ع) "فادعا" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال.

(٩) هذا أخذا من حديث الرسول صلى ا لله عليه وسلم الذي أخرجه البخاري بسنده عن عائشة رضي ا لله عنها أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال: "سددوا وقاربوا واعلموا أن لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال أدومها إلى ا لله وإن قل"، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٣٠٠/١١) (٦٤٦٤) ، ومسلم، كتاب الصيام، باب صيام النبي في غير رمضان (١٦٠/٣).

كفلان كان يقوم الليل فتركه"(١) ، وقال غير الطبري : ومن تيسيره عليه أنه لم يعنف البائل في المسجد ورفق به، ومن ذلك قطع أبي برزة لصلاته وإتباعه فرسه، وأنه رأى من تيسير رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حمله على ذلك، وجماعة الفقهاء يرون أن من كان في صلاة وانفلتت دابته (أنه) (٢) يقطع صلاته ويتبعها لأن الصلاة تدرك إعادتها، ومسير دابته عنه قاطع له(٣) . وقد استوعبنا ذلك في الصلاة لكن عندنا يصلي صلاة شدة الخوف ويأخذها(٤) ، وقال ابن التين : معنى قضى صلاته ابتدأها(٥) وهو صحيح إن كانت الدابة

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ياعبد الله لاتكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل". كتاب التهجد، باب مايكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه (٤٥/٣) (١١٥٢) ، مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به (١٦٤/٣)،وقول الطبري قد يكون في تهذيب الآثار ولم أقف عليه في الأجزاء المتوفرة فلعله في الجزء الذي لم يكتمل. انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٥٣/ب) ، ابن حجر الفتح (٥٤٢/١٠) .

(٢) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٣) رأى مالك في الرجل يتبع دابته في الصلاة قليلا عن يمينه أو يساره أو أمامه من غير أن يستدبر القبلة أن يبني ويكمل صلاته وإن تباعدت عن ذلك فهذا يقطع ويطلب دابته ثم يستأنف صلاته، وفرق ابن رشد في من كان في سعة من الوقت وفيمن كان في خناق منه فالأول يقطع والثاني له أن يكمل، ورأى المقدسي أنه من العمل اليسير الذي لايكون إلا للحاجة فلابأس به. انظر: المدونة (١٩٤/١) ، البيان والتحصيل (١١٤/٢) ، ابن بطال شرح (١٥٤/أ) ، المغني (١٥٨/٢) .

(٤) وهذا هو مذهب الشافعي الذي قال في المسألة"ولابأس أن يصلي الرجل في الخوف ممسكا عنان دابته، فإن نازعته جبذها إليه جبذة أو اثنتين أو ثلاثا أو نحو ذلك وهو غير منحرف عن القبلة فلابأس، وإن كثرت مجابذته إياها وهو غير منحرف عن القبلة فقد قطع صلاته وعليه استئنافها، وإن جبذته فانصرف وجهه عن القبلة فأقبل مكانه على القبلة لم تقطع صلاته وإن طال إنحرافه عن القبلة ولايمكنه الرجوع إليها فعليه أن يستأنف صلاته، فإن ذهبت دابته فلابأس أن يتبعها فإذا تبعها على القبلة شيئا يسيرا لم تفسد صلاته، فإن تبعها كثيرا فسدت صلاته". انظر الأم (٢٢٤/١) ، كتاب صلاة الخوف، باب إذا صلى وهو ممسك عنان دابته.

(٥) في معنى قضاء الصلاة في اللغة قال القاضي عياض: "فلما قضى صلاته أي أتمها وفرغ منها"، وقال ابن الأثير: "القضاء في اللغة على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشئ وتمامه وكل ماأحكم عمله أو أتم، أو ختم، أو أدى، أو أوجب، أو أعلم أو أنفذ أو أمضى، فقد قضى"، وقال العيني بناء على شرح الحديث: "فقضى صلاته أي أداها". انظر: مشارق (١٨٨/٢)،النهاية (٧٨/٤)،العمدة (١٦٨/٢٢) .

قريبة أمسكها وإلا قطع وأمسك وابتدأ .

قال الطبري : وفي أمره عليه الصلاة والسلام بالتيسير في ذلك معان الأمان من الملال ومن مخالطة العجب، قلت صاحبه حتى يرى كان له فضلا على من قصر عن مثل فعله فيهلك ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: "هلك المتنطعون"(١) ، وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قوما أرادوا أن يختصوا ويحرّموا الطيبات واللحم على أنفسهم فقام خطيبا وأوعد في ذلك م [٣٣٤/أ] أشد الوعيد قال: "لم أبعث بالرهبانية وإن خير الدين عند الله الحنيفية السمحة وإن أهل الكتاب هلكوا بالتشديد شددوا فشدد عليهم"(٢) .

وفي هذا من الفقه أن أمر الدنيا نظير ذلك في أن الغلو وتجاوز القصد فيها مذموم وبذلك

---

(١) الحديث أخرجه مسلم بسنده عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هلك المتنطعون قالها ثلاثا" كتاب العلم، باب هلك المتنطعون (٥٨/٨) ، أبو داود، كتاب السنة، باب لزوم السنة (٢٠١/٤) (٤٦٠٨)، أحمد في مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٣٨٦/١).

(٢) أخرج البخاري طرفا من الحديث معلقا في كتاب الإيمان وجعله عنوانا في باب الدين يسر (١١٦/١) وعقب ابن حجر عليه بقوله: "لم يسنده المصنف في هذا الكتاب لأنه ليس على شرطه ووصله أحمد (في مسند ابن عباس ٢٣٦/١) من طريق محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس وإسناده حسن"،قلت الحديث فيه داود بن الحصين ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج كما في التقريب (ص١٩٨) ، وروايته هنا عن عكرمة. وأخرج أحمد نحوه بسند ضعيف في مسند أبي أمامة (٢٦٦/٥) فيه معان بن رفاعة"لين الحديث كثير الإرسال" كما في التقريب (ص٥٣٧) ، وأبو عبد الملك علي بن يزيد"ضعيف" كما في التقريب (ص٤٠٦) ، فقد يكون تحسين ابن حجر على أساس الشواهد الأخرى وإن كانت ضعيفة والله أعلم. انظر الفتح (١١٧/١)،وهذا لايمنع أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن التشديد في الأمور كما ورد في الأحاديث الصحيحة منها ماأخرجه البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ياعبد الله: ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ فقلت: بلى يارسول الله، قال: فلاتفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا، وإن لزورك عليك حقا، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإذن ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد علي. قلت: يارسول الله إني أجد قوة. قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولاتزد عليه. قلت: وماكان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: نصف الدهر. فكان عبدالله يقول بعدما كبر: ياليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم". انظر كتاب الصيام، باب حق الجسم في الصوم (٢٥٦/٤) (١٩٧٥) .

نزل القرآن، قال تعالى: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا﴾[1] الآية فحمد ا لله تعالى في نفقاتهم ترك الإسراف والإقتار وقال: ﴿وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل﴾[2] الآية فأمر بترك التبذير فيما يعطى في سبيله التي يرجو بها الزلفة لديه فالواجب على كل ذي لب أن تكون أموره كلها قصدا في (عبادته) [3] كان أوفى أمر دنياه وفي عداوة كان أو محبة في أكل أو شرب أو لباس أو عري وكل هذا ورد الخبر عن السلف أنهم كانوا يفعلونه، وأما اجتهاده عليه الصلاة والسلام في عبادة ربه فإن ا لله كان خصه من القوة مالم يخص به غيره وكل مافعل من ذلك سهل عليه على أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يحي ليله كله قياما ولاشهرا كله صياما غير رمضان، وقد قيل أنه كان يصوم شعبان كله فيصله برمضان (قلت) [4] كذا عبر به ابن بطال وهو في الصحيح فلاينبغي أن يغير (ذلك) [5] ، فأما سائر شهور السنة فإنه كان يصوم بعضه ويفطر بعضه ويقوم بعض الليل وينام بعضه وكان إذا عمل عملا داوم عليه فهو أحق من اقتدي به الذي اصطفاه ا لله لرسالته وانتخبه لوحيه[6] .

فصل : قوله في حديث أبي موسى رضي ا لله عنه"وشراب من الشعير يقال له المزر" كذا عند ابن فارس نبيذ الشعير[7] . قال الجوهري : هو من الذرة ولعله منهما[8] . وقوله فيه كل مسكر خمر فيه بيان أن العلة الإسكار وإن التحريم يتعلق بذلك من غير إلتفات إلى

---

(١) سورة الفرقان: آية (٦٧) . قال تعالى: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما﴾.

(٢) سورة الإسراء: آية (٢٦) . قال تعالى: ﴿وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولاتبذر تبذيرا﴾.

(٣) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"عبادة ربه" موافقة بذلك ابن بطال.

(٤) ساقطة من (م) .

(٥) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، ووردت في (ت) ، (م) "بذلك"،والحديث أخرجه البخاري بسنده عن عائشة رضي ا لله عنها قالت: لم يكن النبي صلى ا لله عليه وسلم يصوم شهرا أكثر من شعبان، وكان يصوم شعبان كله، وكان يقول: خذوا من العمل ماتطيقون فإن ا لله لايمل حتى تملوا، وأحب لصلاة إلى النبي صلى ا لله عليه وسلم مادووم عليه وإن قلت، وكان إذا صلى صلاة داوم عليها". كتاب الصوم، باب صوم شعبان (٢٥١/٤) (١٩٦٩) .

(٦) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٥٤/أ) .

(٧) انظر: ابن فارس المجمل (٨٣٠/٣) .

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (٨١٦/٢) .

مايعمل منه.

فصل : قولها"ومانتقم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم لنفسه" أي في الغالب كما قيل لأنه أمر بقتل جماعة منهم ابن خطل[1] لكنه عند (التأمل) [2] يرجع إلى (انتهاك) [3] الحرمات وقيل أرادت إذا أوذي بغير السبب المؤدي إلى الكفر من أخذ المال وجبذ الأعرابي بثوبه وتظاهر عائشة وحفصة (رضي ا لله عنهما) [4] عليه، وأما من آذاه بالسب هو كفر وإنتهاك لحرمة ا لله فينتقم لما يكون ذلك ليس لحق نفسه.

وقولها "وماخير بين أمرين إلا اختار أيسرهما" يريد في أمر دنياه لقولها مالم يكن إثما، والإثم لايكون إلا في أمر الآخرة. وقد سلف إيضاحه[5] .

فصل : ومعنى نضب عنه الماء غار وبعد في الأرض وسفل وهو - بفتح الضاد-[6] .

وقوله وفينا رجل له رأي قال الداودي : يظن أنه يحسن وليس كذلك وهذا هو المتعاطي مالايعلم[7] [والنصق التعيير واللوم][8] . وقوله ومنزلي متزاخ أي بعيد[9] .

---

(١) لم أقف على قصة ابن خطل في كتب السيرة وانتقام الرسول صلى ا لله عليه وسلم لإنتهاك حرمات ا لله عديدة منها قصة الثمانية الذين قدموا على النبي صلى ا لله عليه وسلم منعكل وقصتهم ذكرها البخاري في كتاب الجهاد، باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق (٦/١٧٧-١٧٨) .

(٢) وردت في (م) "القائل".

(٣) وردت في الأصل، (ت) ، (ع) "انتقام" ومأأثبته من (م) وهي أقرب لمقتضى السياق.

(٤) زيادة من (م) وقصة تظاهر السيدة عائشة والسيدة حفصة رضي ا لله عنهما على الرسول صلى ا لله عليه وسلم أخرجها البخاري في تفسير سورة التحريم فمنها ماروته السيدة عائشة رضي ا لله عنها قالت: كان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يشرب عسلا عند زينب ابنة جحش ويمكث عندها، فواطأت أنا وحفصة عن أيتنا دخل عليها فلتقل له أكلت مغافير؟ إني أجد منك ريح مغافير، قال: لا، ولكني كنت أشرب عسلا عند زينب ابنة جحش فلن أعود له، وقد حلفت لاتخبري بذلك أحدا". انظر باب قوله تعالى ﴿يأيها النبي لم تحرم...﴾ الخ (٨/٥٢٤) (٤٩١٢) .

(٥) أشار القاضي عياض إلى حكم سب النبي صلى ا لله عليه وسلم وإيذائه بشيء من التفصيل في شرحه للحديث. انظر المعلم (لوحة ٣٣٨/ب-٣٣٩/أ) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (١/٢٢٦) .

(٧) انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٤٢) .

(٨) العبارة غير واضحة ولعله يفهم منها أن في نعت الرجل المتحدث بكونه"له رأي" وهو على العكس فكان بمثابة اللوم والتعيير له، وا لله أعلم.

(٩) العبارة غير واضحة ولعله يفهم منها أن في نعت الرجل المتحدث بكونه"له رأي" وهو على العكس فكان بمثابة اللوم والتعيير له، وا لله أعلم.

فصل : قوله "فثار إليه" أي وثب[١] ، والذنوب الدلو فيه الماء، قال ابن السكيت قريب من المكي يؤنث ويذكر ولايقال لها وهي فارغة ذَنوبٌ[٢] . وعبارة ابن فارس الذنوب الدلو العظيمة[٣] . والسَجلُ مذكرُ وهو الدلو إذا كان فيه ماء قل أو كثر ولايقال (لها) [٤] وهي فارغة سجل[٥] .

---

(١) قال الجوهري: الثأر الذي لايبقي على شئ حتى يدرك ثأره، وقال العيني: الثوران هو الهيجان. انظر: الصحاح (٦٠٣/٢) ، العمدة (١٦٩/٢٢) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (١٢٩/١) .

(٣) انظر: ابن فارس المجمل (٣٦١/١) .

(٤) زيادة من (م) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (١٧٢٥/٥) .

باب : الإنبساط إلى الناس

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "خالط الناس ودينكَّ لاتكلُمَّنه"[1] ، والدعابة مع الأهل.

ذكر فيه حديث:

١٩٤ - (٦١٢٩) أنس رضي الله عنه إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير ياأبا عمير مافعل النغير"[2] .

١٩٥ (٦١٣٠) وحديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت ألعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل يتقمعن منه فيسر بهن إلى فيلعبن معي"[3] .

الشرح:

كان عليه الصلاة والسلام أحسن الأمة أخلاقا وأبسطهم وجها وقد وصفه الله تعالى ذلك بقوله: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾[4] ، وكان (ينبسط) [5] إلى النساء والصبيان

---

(١) طرف من حديث وصله الطبراني من طريق عبد الله بن باباه عن ابن مسعود قال: "خالطوا الناس وصافوهم مما يشتهون ودينك فلاتكلمنه". انظر: المعجم الكبير (٩/٣٥٣) (٩٧٥٧) ، وانظر ابن حجر التغليق (٥/١٠٢) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل (١٠/٥٩٨) (٦٢٠٣) ، مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته (٦/١٧٦-١٧٧) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب ماجاء في الرجل يتكنى وليس له ولد (٤/٢٩٣) (٤٩٦٩) ، الترمذي، كتاب البر، باب ماجاء في المزاح (٤/٣١٤) (١٩٨٩) ، ابن ماجه، كتاب الأدب، باب المزاح (٢/١٢٢٦) (٣٧٢٠) ، باب الرجل يكنى قبل أن يولد له (٢/١٢٣١) (٣٧٤٠) ، أحمد في مسند أنس رضي الله عنه (٣/١١٥) ، (٣/١١٩) ، (٣/١٧١) ، (٣/١٨٨) ، (٣/١٩٠) ، (٣/٢٠١) ، (٣/٢١٢) ، (٣/٢٢٣) ، (٣/٢٧٨) ، (٣/٢٨٨) .

(٣) الحديث أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي الله عنها (٧/١٣٥) ، وأبو داود نحوه في كتاب الأدب، باب اللعب بالبنات (٤/٢٨٣) (٤٩٣١) ، أحمد في مسند عائشة رضي الله عنها (٦/٥٧) ، (٦/١٦٦) ، (٦/٢٣٣) .

(٤) سورة القلم: آية (٤) .

(٥) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، (م) ووردت في (ت) "منبسطا".

ويمازحهم ويداعبهم، وقال صلى ا لله عليه وسلم: "إني لأمزح ولاأقول إلا حقا"(١) ، وكان يسرح إلى عائشة (صواحبها) (٢) ليلعبن معها. فينبغي للمؤمن الإقتداء بحسن أخلاقه وطلاقة وجهه، وقال أبو عبيد : قوله يتقمعن تعني دخلن البيت وتغيبن يقال للإنسان قد انقمع (وقمع) (٣) إذا دخل في الشئ أو دخل بعضه في بعض، قال الأصمعي:(٤) ومنه سمي القمع الذي يصب فيه الدهن وغيره (لأنه) (٥) يدخل (في) (٦) الإناء. والذي يراد من الحديث الرخصة في اللعب التي تلعب بها الجواري وهي البنات فجاءت فيها الرخصة وهي تماثيل وليس (وجه ذلك) (٧) عندنا إلا من أجل أنها لهو الصبيان ولو كان للكبار لكان مكروها كما جاء النهي في التماثيل كلها وفي الملاهي(٨) .

وقال غيره :"(كنت) (٩) العب بالبنات" منسوخ بنهي الشارع عن الصور لأن (كل)(١٠) من رخص من الصور فيما كان رقما أو في تصوير الشجر ومالاروح (فيه) (١١) كلهم قد أجمعوا أنه لايجوز تصوير ماله روح، وذكر ابن أبي زيد(١٢) عن مالك أنه كره أن

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي عن أبي هريرة رضي ا لله عنه بسنده فقال: "قالوا يارسول ا لله إنك تداعبنا، قال: إني لاأقول إلا حقا". وقال: "حسن صحيح". انظر كتاب البر، باب ماجاء في المزاح (٣١٤/٤) (١٩٩٠) .

(٢) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "صواحباتها".

(٣) وردت في (ت) "وكمع".

(٤) عبد الملك بن قريب سبق التعريف به.

(٥) سقطت من (ت) ، (ع) ووردت في (م) "لا".

(٦) زيادة من (ت) ، (ع) .

(٧) وردت في (م) "ذلك وجه".

(٨) انظر: الهروي غريب الحديث (٣٥٢/٢) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٤/ب) .

(٩) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(١٠) ساقطة من (م) .

(١١) وردت في (ت) ، (م) "له".

(١٢) أبو محمد عبد ا لله بن أبي زيد عبد الرحمن القيرواني إمام المالكية في وقته، تفقه بفقهاء بلده وبمن ارتحل إليهم كمحمد بن مسرور العسال وزياد بن موسى وسعد الخولاني وغيرهم وتفقه به جماعة منهم أبو بكر بن عبد الرحمن وأبو سعيد البرادعي وابن عابد، نعت بالعلم فقيل: كان واسع العلم كثير الحفظ والرواية. له مصنفات مفيدة تشهد بفصاحته ورسوخ علمه حتى قيل: لخص المذهب ولما نشره

يشتري الرجل لابنته الصور[١] . ونقل هذه المقالة وهي النسخ ابن التين عن الداودي ثم قال وهذا أشبه بمذهب مالك[٢] .

فصل : معنى قوله في أثر ابن مسعود "لاتكلُمنَّه" أي تجرحنه والكَلِم الجراحة تقول كَلَمتُه وقرى ﴿ودابة الأرض تَكْلُمّهُمْ﴾[٣] أي تجرحهم وتُسِمُّهم فكأنه أدخل في دينه وصما إذ جرحه وهو ثلاثي تقول كَلَمتُه كَلْماً[٤] . وقوله "الدعابة مع الأهل أي المزاح[٥] . وهو حسن المعاشرة معهم، وقوله "ودينك" نصبه أحسن من رفعه لأن الفعل إذا استقل عن المفعول بضمير كان المختار الرفع إلا أن يكون مع الأمر أو النهي أو العرض أو التمييز أو الاستفهام أو الجزم أو الجحد وهو هنا مع النهي[٦] / [٣٣٥/ب].

وذب عنه. من تصانيفه النواد والزيادات على المدونة، تذهيب العتبية والرسالة وغيرها. توفي سنة ٣٨٦هـ. انظر: ابن مخلوف شجرة النور (ص٩٦) .

(١) لم أقف على قول مالك عند ابن أبي زيد في الرسالة ولعله في غيرها وأشار ابن حجر والعيني إلى قول ابن بطال والداودي بنسخ اللعب بالبنات. انظر: شرح ابن بطال (لوحة ١٥٤/ب) ، الفتح (٥٤٤/١٠) ، العمدة (١٧٠/٢٢) .

(٢) لم يمانع أصبغ في لعب النساء والجواري باللعب المصوره مالم تكن تماثيل مصوره فإن كانت تماثيل لم يمانع في كونها من فخار أو عيدان سهلة الكسر فلاتبقى وشبهها هنا بالثياب ذات الصور لأنها تمتهن ولاتبقى فترة طويلة. وفرق ابن رشد في كونها تماثيل أو صور فالمحظور عنده ماكان على هيئة تمثال مجسد له ظل قائم، وتعرض الأحناف للتماثيل من خلال وجودها أمام المصلي فلم يروا به بأس إذا صلى وفي القبلة تماثيل مقطوعة الرأس لأنها بمثابة تماثيل الشجر التي لاروح فيها وكرهوا حال كونها غير مقطوعة الرأس ووافقهم في ذلك الحنابلة فمنعوا من غير تفصيل.
انظر: ابن رشد البيان والتحصيل (٥٧٣/١٨-٥٧٤) ، السرخسي المبسوط (٢١٠/١) ، الباجي المنتقى (٢٨٦/٧-٢٨٧) ، المقدسي المغني (٤٠٩/١) ، (١٥٥/٢) .

(٣) سورة النمل: آية (٨٢) . قال تعالى: ﴿وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم أن الناس كانوا بآياتنا لايوقنون﴾.

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٢٠٢٣/٥) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (١٢٥/١) .

(٦) هكذا جزم المصنف بنصب "ودينك" بينما جوز ابن حجر والعيني النصب والرفع وعلل العيني ذلك بقوله: "أما الرفع فعلى أنه مبتدأ ولاتكلمنه خبر وأما النصب فعلى شريطة التفسير والتقدير لاتكلمن دينك وفسر المذكور المقدر فافهم". انظر: الفتح (٥٤٣/١٠) ، العمدة (١٦٩/٢٢) .

والنغير تصغير نغر بضم النون وفتح الغين وهو جمع نغره (وهو) [١] طير كالعصفور محمر المنقار وبتصغيره جاء الحديث، والجمع نغران كصرد وصردان[٢] ، وفيه تكنية الصغير وإن حرم المدينة لايمنع الصيد فيه، قاله الخطابي[٣] . قال ابن التين: والذي ذكره بعض أصحابنا إن هذا كان قبل نزول التحريم فيه (وهنا) [٤] لايلزم على قول مالك في المدونة لأنه أجاز للحلال أن يدخل بالصيد في الحرم (وأن) [٥] يذبحه. وفي العتبية[٦] لابن القاسم عليه إرساله إذا دخل الحرم. وذكره ابن المنذر[٧] عن أحمد[٨] وإسحق[٩] وأصحاب الرأي. قال أبو عبد

---

(١) ساقط من (م) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٨٣٣/٢) .

(٣) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢٠٠/٣) .

(٤) وردت في (ت) ، (م) "وهذا".

(٥) زيادة من (ت) ، (م) ، وانظر المدونة (٢٢٥/٥) .

(٦) العتبية لمحمد بن أحمد العتبي القرطبي ألفهامن روايات تلاميذ الإمام مالك وروايات تلاميذهم عنهم وتوسع في الرواية فلم يستبعد المتروكة والشاذة منها وسماها المستخرجة، وإن كانت كذلك فقد حفظ فيها روايات مشهورة كثيرة من مالك وتلاميذه ثم فعل ابن رشد مالم يفعله العتبي فمحصها وعرضها على أصول المذهب وقارنها بالروايات الأخرى في البيان والتحصيل. انظر مقدمة البيان والتحصيل (ص١٩-٢١) .

(٧) أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر سبق التعريف به.

(٨) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أحد الأئمة الأعلام وهو أشهر من أن يعرف، ولد سنة أربع وستين ومائة، توفي والده شابا فربي أحمد يتيما، طلب العلم وهو ابن خمس عشرة سنة في العام الذي توفي فيه مالك وحماد بن زيد ومناقبه جمة يصعب حصرها، نعته أبو نعيم فأوجز وكفى فقال: "لزم الاقتداء وظفر بالاهتداء، علم الزهاد، وقلم النقاد، امتحن فكان في المحنة صبورا واحتبى فكان للنعمة شكورا، كان للعلم والحلم واعيا وللفكر راعيا". توفي سنة احدى وأربعين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: البخاري التاريخ الصغير (٣٤٥/٢) ، أبو نعيم الحلية (١٦١/٩) ، البغدادي تاريخ (٤١٢/٤) ، الصفدي الوافي (٣٦٣/٦) ، الذهبي سير (١٧٧/١١) .

(٩) أبو محمد إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي بن راهويه المروزي، ولد سنة ست وستين ومائة وقيل غير ذلك، روى عن ابن عيينة وابن علية وجرير وغيرهم، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم، عرف بعلمه وفضله وقدرته على الحفظ، نعته ابن حجر بقوله: "ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل"، وتغير قبل موته بيسير. مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن عساكر المعجم (ص٧٤) ، ابن حجر تهذيب (٢١٦/١-٢١٩) ، تقريب (ص٩٩) ، ابن الكيال

الملك:[1] ويجوز أن يكون منسوخا بنهيه عن تعذيب الحيوان. واختلف في الجزاء في حرم المدينة والأظهر عندنا أنه لاشئ فيه وهو قول مالك وأوجبه ابن نافع[2] (مع) [3] أن مالكا والشافعي والجمهور قالوا بالحرمة من غير جزاء[4] ، وأما أبو حنيفة[5] فأباحه.

الكواكب (ص٨١-٩١) .

(١) أبو عبد الملك علي بن يزيد سبق التعريف به.

(٢) أبو محمد عبد ا لله بن نافع بن أبي نافع الصائغ، روى عن مالك والليث وعبد ا لله بن نافع مولى ابن عمر، وروى عنه قتيبةوالحسن بن علي الخلال والزبير بن بكار وغيرهم. مع توثيق أئمة العلم له تكلم فيه آخرون"لأنه لم يكن صاحب حديث إنما صاحب رأي يفتي أهل المدينة برأي مالك ولم يكن في الحديث بذاك"، هذا مانعته به ابن حنبل وأكد ابن أبي حاتم وغيره صحة كتابه لاحفظه فقال: "ليس بالحافظ لين تعرف حفظه وتنكر وكتابه أصح". توفي سنة ست ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين رواية الدقاق (ص١١٦) ، العجلي الثقات (ص٢٨١) ، ابن حبان الثقات (٣٤٨/٨) ، ابن أبي حاتم الجرح (١٨٣/٥) ، ابن حجر تهذيب (٥١/٦-٥٢) ، تقريب (ص٣٢٦) .

(٣) وردت في (م) "من".

(٤) قال ابن القاسم في المحرم يصيد صيدا فيحبسه حتى يحل ثم يذبحه عليه جزاؤه لأن إرساله لزمه حين صاده وهو محرم. ثم فرق في كونه مما يخاف عليه أو العكس فإن خيف عليه الهلاك بإرساله فعليه جزاؤه وإن لم يخاف عليه فلاشئ عليه، ولم ير الشافعي إرساله بينما وافق الأحناف مالك وقالوا بإرساله من غير تفصيل لحرمة الحرم، ورأى الحنابلة وجوب الجزاء على المحرم بقتل الصيد في الجملة، والاختلاف فيمن صاد في حرم المدينة فإبن أبي ذئب وابن نافع ومن نهج منهجهما أوجبوا عليه الجزاء كحرم مكة، وآخرون رأو بحل سلبه لمن وجده أخذا من قول سعد بن أبي وقاص فيمن كلمه ليرد سلب قوم كانوا يصيدون في الحرم"إن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم لما حد حرم المدينة قال من وجد من يصيد فيه فله سلبه، فلاأرد عليكم طعمة أطعمنيها رسول ا لله ولكن إن شئتم غرمت لكم سلبه فعلت"، بينما رأى مالك أن الصيد في المدينة أخف من الصيد في مكة فمن صاد في المدينة عليه الاستغفار ويستحق الزجر من الإمام وكره أكله واستدل بذلك على حديث الباب في قوله صلى ا لله عليه وسلم ياأبا عمير مافعل النغير، لأن مثل هذا لايباح في مكة. واستدل الماوردي من هذه الرواية على تحريم الصيد في الحرم سواء كان منشؤه في الحل أو الحرم، أما إن خرج من الحرم إلى الحل حل صيده سواء كان منشؤه في الحرم أو في الحل فتحريم الصيد على اعتبار مكانه في حال صيده لابمنشئه فما صيد في الحل جاز إدخاله إلى الحرم اعتبارا بمكانه الذي صيد فيه.

انظر: المدونة (٢٢٥/٥) ، ابن رشد البيان والتحصيل (١٩/٤) ، (٦١/٤) ، الماوردي الحاوي (٥٥/١٥) ، السرخسي المبسوط (٩٨/٤) ، المقدسي المغني (٣٥٨/٣) .

(٥) أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي الكوفي مولى بني تيم ا لله بن ثعلبة يقال أنه من أبناء الفرس، ولد سنة ثمانين في حياة صغار الصحابة، رأى أنس بن مالك رضي ا لله عنه لما قدم عليهم

...(٥٤٨)

فصل : (والبنات) [1] في حديث عائشة رضي ا الله عنها التماثيل الصغار التي تلعب بها الجواري وقال الداودي : يحتمل أن تكون الباء بمعنى مع والبنـات الجواري[2] . وهو غير ظاهر لقولها وكان لي صواحب تلعبن معـي فمن قـال (انهـا) [3] التصـاوير اختلفوا في علـة نهيها. وقال الخطابي فيه أن اللعب بالبنات ليس (كالنهي كسائر الصور) [4] التي جاء فيهـا الوعيد، ورخص لعائشة لأنها غير بالغ. وقولها فيسربهن إلي أي يرسلهن[5] . وقال الداودي : أي يأذن لهن أن يخرجن[6] . وفي الصحاح سرب عليـه الخيـل وهـو أن يبعث عليـه الخيـل سربة بعد سربة[7] .

الكوفة ولم يثبت له حرف عن أحد منهم روى عـن عطاء بـن أبي ربـاح والشعبي وغيرهمـا الكثير، حدث عنه خلق كثيرون منهم أيوب بن خالد وجعفر بن عون والحارث بن نبهان، عـني بطلـب الآثـار وارتحل في ذلك. أما الفقه والتدقيق في الـرأي وغوامضـه فإليـه المنتهـى والنـاس عليـه عيـال في ذلـك، ومناقبه جمة وقد قيل أنه صلى العشاء والصبح بوضوء واحد وقرأ القرآن كله في ركعة وختـم القـرآن الكريم سبعة آلاف مرة وقيل في وفاته أنه لم يقبل العهد بالقضاء فضرب وحبس ومات في السجن سنة خمسين ومائة وله سبعون سنة. لمعلومات أوفى انظر: الذهبي سير (٣٩٠/٦-٤٠٣) .

(١) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٢) الباء هي في قولها رضي ا الله عنها"العب بالبنات".

انظر العيني العمدة (١٧٠/٢٢) .

(٣) وردت في (ت) ، (م) "هي".

(٤) هكـذا وردت في جميع النسـخ، ووردت عنـد الخطـابي"كـالتلهي بسـائر الصـور". انظـر: أعـلام (٢٢٠١/٣) .

(٥) انظر: ابن حجر الفتح (٥٤٤/١٠) ، العيني العمدة (١٧٠/٢٢) .

(٦) للقاضي عياض معنى قريب من ذلك فقال: "أي يوجههن ويسرحهن يريد صواحبهـا". انظر مشـارق (٢١١/٢) .

(٧) انظر الجوهري الصحاح (١٤٧/١) .

باب : المداراة مع الناس

ويذكر عن أبي الدرداء رضي ا لله عنه "إنا لنكشُّر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم"(١) . ثم ساق حديث:

١٩٦ - (٦١٣١) عائشة رضي ا لله عنها "استأذن على رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم رجل فقال : بئس (أخو) (٢) العشيرة. الحديث وقد سلف. وكتب الدمياطي هنا أنه مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهره والد المسور وقد سلف(٣) .

١٩٧ - (٦١٣٢) وحديث ابن عُلية(٤) حدثنا أيوب(٥) عن عبد ا لله بن أبي مليكة(٦) "أن النبي صلى ا لله عليه وسلم أهديت له أقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في أناس من أصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة فلما جاء قال خبأت لك هذا، قال أيوب : بثوبه

---

(١) الحديث طرف من حديث وصله ابن حجر في التغليق بأسانيد فيها ضعف وأشار إلى أن ذلك هو العلة في عدم جزم البخاري به انظر (١٠٣/٥) ، وفي الفتح أشار إلى تخريج ابن أبي الدنيا وإبراهيم الحربي في غريب الحديث، ولم أجده في مظانه والدينوري في المجالسة، انظر الفتح (٥٤٥/١٠) ، وأخرجه أبو نعيم بسند مقطوع في الحلية (٢٢٢/١) ، وعلقه الذهبي في السير (٣٥٢/٢) .

(٢) وردت في (ت) "ابن والحديث بتمامه"أنه استأذن على النبي صلى ا لله عليه وسلم رجل فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة، فلما دخل الآن له الكلام فقلت يارسول ا لله قلت ماقلت ثم ألنت له في القول، فقال: أي عائشة إن شر الناس منزلة عند ا لله من تركه أو ودعه الناس اتقاء فحشه". والحديث سبق تخريجه في باب"لم يكن النبي فاحشا".

(٣) وردت في (ت) ، (م) زيادة فيها"والرجل قيل هو مخرمة بن نوفل وقيل هو عيينة ابن حصن" قلت وسبق للمصنف البحث في تعيين هذا الرجل في باب لم يكن النبي فاحشا.

(٤) إسماعيل بن إبراهيم سبق التعريف به.

(٥) أيوب السختياني سبق التعريف به.

(٦) أبو بكر عبد ا لله بن عبيد ا لله بن أبي مليكة ابن عبد ا لله بن جدعان التيمي المدني، روى عن ابن عباس وابن الزبير وأم المؤمنين عائشة رضي ا لله عنهم أجمعين وغيرهم، وروى عنه ابن جريج وعطاء بن أبي رباح وحميد الطويل وغيرهم، مجمع على توثيقه، قال ابن حبان: "رأى ثمانين من أصحاب النبي صلى ا لله عليه وسلم"، وقال ابن حجر: "أدرك ثلاثين من الصحابة ثقة فقيه". توفي سنة سبع عشرة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٢٦٨) ، ابن حبان الثقات (٢/٥) ، ابن حجر تهذيب (٣٠٦/٥-٣٠٧) ، تقريب (ص٣١٢) .

(أنه) [1] يريه إياه وكان في خلقه شئ"[2] . ورواه حماد بن زيد[3] عن أيوب وقال حاتم بن وردان[4] حدثنا أيوب عن ابن أبي مليكة عن المسور[5] قدمت على النبي صلى ا الله عليه وسلم أقبيةٌ[6] .

الشرح: [الكشر ظهور الأسنان للضحك وكاشره إذا ضحك في وجهه وأبسط إليه

---

(١) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى (٣١٣/٥) (٢٦٥٧) ، وفي كتاب فرض الخمس، باب قسمة الإمام مايقدم عليه (٢٦١/٦) (٣١٢٧) ، كتاب اللباس، باب القباء وفروج حرير (٢٨٠/١٠) (٥٨٠٠) ، باب المزرر بالذهب (٣٢٧/١٠) (٥٨٦٢) .

(٣) أبو إسماعيل حماد بن زيد الأزدي مولى آل جرير بن حازم، ولد سنة ثمان وتسعين، روى عن ثابت البناني وأنس بن سيرين وعبد العزيز بن صهيب وعاصم الأحول وغيرهم، وروى عنه ابن المبارك وابن مهدي وابن عيينة وخلق، سئل ابن معين حماد بن زيد أحب إليك في أيوب أو ابن عليه؟ فقال حماد بن زيد. قال العجلي: "بصري ثقة ثبت في الحديث"، وقال ابن حبان: "كان ضريرا يحفظ حديثه كله وماكان يحدث إلا من حفظه"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت فقيه قيل إنه كان ضريرا ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب". توفي سنة تسع وسبعين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٥٤) ، العجلي الثقات (ص١٣٠-١٣١) ، ابن حبان الثقات (٢١٨/٦) تهذيب (٩/٣-١١) ، تقريب (ص١٧٨) .

(٤) أبو صالح حاتم بن وردان بن مروان السعدي البصري، روى عن أبي أيوب السختياني وابن عون والجريري ويونس بن عبيد وغيرهم، وروى عنه إسحاق بن راهويه وعلي بن المديني وأبو الخطاب زياد بن يحيى، وثقه العجلي بقوله: "بصري ثقة"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة". توفي سنة أربع وثمانين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص١٠١) ، ابن حبان الثقات (٢٣٧/٦) ، (٢١٠/٨) ، ابن حجر تهذيب (١٣١/١٢-١٣٢) ، تقريب (ص١٤٤) .

(٥) أبو عبد الرحمن المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن زهرة بن كلاب، أمه الشفاء بنت عوف أخت عبد الرحمن بن عوف، ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين فقدم به المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان، عرف بفضله وورعه فقال الزبيري: "كان ممن يلزم عمر بن الخطاب وكان من أهل الفضل والدين". توفي سنة أربع وستين أصابه المنجنيق وهو يصلي في الحجر. انظر: ابن حجر تهذيب (١٥١/١٠-١٥٢) .

(٦) رواية حماد عن أيوب وصلها البخاري في كتاب فرض الخمس، باب قسمة الإمام مايقدم عليه (٢٦١/٦) (٣١٢٧) ، ووصل رواية حاتم بن وردان في كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى (٣١٣/٥) (٢٦٥٧) .

وعبارة ابن السكيت][1] الكِشْرُ التبسم يقال كشَّر الرجل وأنكَلَ وافْتَر وابتسمَ كل ذلك تبدو منه الأسنان[2] . وقوله "لتلعنهم" كذا بخط الدمياطي مجودا من اللعن، وذكره ابن التين بلفظ تقليهم ثم قال : أي تبغضهم، يقال (قلاه) [3] ويَقِليه قِلاً وقَلاء. قال ابن فارس: وقد قالوا قليته أقلاه[4] ، وفي الصحاح (يقلاه) [5] لغة طي. وهي من النوادر فعل يفعل بغير حرف حلق ومثله ركَن يركُن وأنا يأناوحي يحى، ولاشك أن المداراة من أخلاق المؤمنين وهي خفض الجناح للناس ولين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول وذلك من أقوى أسباب الألفة وسل السخيمة، وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: مداراة الناس صدقة"[6] . قال بعض العلماء : وقد ظن من لم ينعم النظر أن المداراة هي المداهنة وذلك غلط لأنها مندوب إليها والمداهنة محرمة والفرق بينهما لائح لأن المداهنة اشتق اسمها من الدهان الذي يظهر على ظواهر الأشياء ويستر بواطنها (قال العلماء): [7] وهي أن يلقى

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٨٠٦/٢) ، ابن فارس المجمل (٧٨٦/٣) ، القاضي عياض مشارق (٣٤٨/١) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "قلاته" والإثبات من (ت) ، (م) التي وافقت نص الجوهري. انظر: الصحاح (٢٤٦٧/٦) ، ابن حجر الفتح (٥٤٥/١٠) ، العيني العمدة (١٧١/٢٢) .

(٤) انظر: ابن فارس المجمل (٧٣٠/٣) .

(٥) وردت في الأصل، (ع) "أقلاه" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لنص الجوهري، انظر الصحاح (٢٤٦٧/٦) .

(٦) الحديث أخرجه الطبراني عن جابر بن عبد الله بسندين ضعيفين الأول في المعجم الأوسط (٢٨٦/١) وضعفه لضعف يوسف بن محمد بن المنكدر كما في التقريب (ص٦١٢) ، والثاني في مكارم الأخلاق (ص٣٦٤) وفيه المسيب بن واضح، قال عنه ابن أبي حاتم: "صدوق كان يخطئ كثيرا فإذا قيل له لم يقبل"، انظر الجرح (٢٩٤/٨) ، وشيخه فيه يوسف ابن أسباط، وثقه ابن معين في قول وفي آخر قال: "رجل صالح"، وقال عنه ابن أبي حاتم: "كان رجلا عابدا دفن كتبه وهو يغلط كثيرا وهو رجل صالح لايحتج بحديثه". انظر: تاريخ ابن معين (٦٨٤/٢) ، ورواية الدارمي عن ابن معين (ص٢٢٨) ، الجرح (٢١٨/٩) .
وأخرجه الهيثمي وعزاه للطبراني وقال فيه"يوسف بن محمد بن المنكدر متروك، وقال ابن عدي أرجو أن لابأس به". انظر المجمع (١٧/٨) .

(٧) ساقطة من (م) .

الفاسق المظهر لفسقه فيوالفه ويواكله (ويساررہ) [1] ويرى أفعاله المنكرة ويريه الرضى بها ولاينكرها عليه ولو بقلبه، فهذه المداهنة (التي برأ الله منها نبيه عليه الصلاة والسلام) [2] بقوله: ﴿ودو لو تدهنُ فيدهنون﴾[3] ، والمداراة : هي (الرفق) [4] بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي ولايجاهر بالكبائر والمعاجلة في رد أهل الباطل إلى مراد الله بلين ولطف حتى يرجعوا عما هم عليه، فإن قلت فما الجواب عن حديث بئس ابن العشيرة ثم حدثه وأثنى عليه شرا عند خروجه، قلت كان عليه الصلاة والسلام مأمور بأن لايحكم على أحد إلا بما ظهر منه للناس لابما يعلمه هو منهم دون غيره وكان المنافقون (لايظهرون) [5] له إلا التصديق والطاعة فكان الواجب عليه أن لايعاملهم إلا بمثل ماأظهروا له إذ لو حَكَم في علمه بشئ من الأشياء لكانت سنة أن يحكم كل حاكم بما (قد) [6] اطلع عليه فيكون شاهدا وحاكما والأمة مجمعة أنه لايجوز ذلك، وقد قال عليه الصلاة والسلام في المنافقين أولئك الذين (نهى) [7] الله عن قتلهم والداخل عليه إنما كان يظهر في ظاهر لفظه الإيمان فقال فيه عليه الصلاة والسلام قبل وصوله إليه وبعد خروجه ماعلمه منهم دون أن يظهر له في وجهه (مالو)[8] أظهره صار حكما وأفاد بكلامه (ماعلمه)[9] منه إعلام عائشة رضي الله عنها (بحاله)[10] ولو أنه كان من أهل الشرك ورجا رسول الله صلى الله عليه وسلم (إيمانه)[11] و(استيلافه)[12] وقومه وانابتهم إلى الإسلام لم يكن هذا مداهنة لأنه ليس عليه

---

(١) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ "يشار به".

(٢) العبارة غير واضحة في الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ الموافقة لابن بطال.

(٣) سورة القلم: آية (٩) .

(٤) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٥) وردت في (م) "يظهرون".

(٦) زيادة من (م) .

(٧) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ "نهانا".

(٨) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "بما لو".

(٩) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "بما علمه".

(١٠) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(١١) وردت في الأصل، (ع) "إيمانا" وماأثبته من (ت) ، (م) لمقتضى السياق.

(١٢) وردت في (ت) "إسلامه" واستيلافه من الألفة .

حكم إلا من جهة الدعاء إلى الإسلام لامن جهة الإنكار (والمعاطفة)[١] كما فعل عليه الصلاة والسلام مع المشرك الذي دخل عليه وابن أم مكتوم يسأله أن يدنيه ويعلمه وأقبل على المشرك رجاء منه أن يدخل في الإسلام وتولى عن ابن أم مكتوم فعاتبه الله في ذلك[٢])، فبان أنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم [انصاف][٣] أن يظهر للإنسان مايظهر له مما يظهره للناس / [٣٣٦/أ] أجمعين من (أحواله) [٤] مما لايعلمون منه (غيره) [٥] كما فعل بابن العشيرة.

(١) وردت في (م) "المقاطعة".

(٢) وعتابه له في سورة "عبس".

(٣) هكذا وردت في جميع النسخ ولاتبدوا مستقيمة مع سياق النص.

(٤) وردت في الأصل، (ع) "أحوالهم" والإثبات من (ت) ، (م) .

(٥) زيادة من (م) واعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للأحاديث، انظر شرح (لوحة ١٥٥/أ-ب) .

باب : لايلدغ المؤمن من جحر مرتين

وقال معاوية رضي ا لله عنه: "لاحكيم إلا بتجربة".

ثم ساق حديث:

١٩٨ - (٦١٣٣) أبي هريرة رضي ا لله عنه قال النبي صلى ا لله عليه وسلم: "لايلدغ المؤمن من جحر (واحد) [١] مرتين".

اثر معاوية أخرجه ابن أبي شيبة[٢] عن عيسى بن يونس[٣] عن هشام[٤] عن أبيه قال: (قال) [٥] معاوية فذكره. والمراد أن من جرب الأمور وعرف عواقبها، وماتؤول إليه أمر من ترك الحلم وركب السفه والسباب من (سوء) [٦] الإنتصار منه آثر الحلم وصبر على قليل من الأذى ليدفع به ماهو أكثر منه. وقال الخطابي : معناه إن المرء لايوصف بالحلم ولايترقى إلى درجته حتى يركب الأمور ويجربها فيعثر مرة بعد أخرى فيعتبر بها ويتبين مواضع الخطأ

---

(١) ساقطة من (ت) .

والحديث أخرجه مسلم، كتاب الزهد، باب لايلدغ المؤمن من جحر مرتين (٢٢٧/٨) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب الحذر من الناس (٢٦٦/٤) (٤٨٦٢) ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العزلة (١٣١٨/٢) (٣٩٨٢) ، الدارمي، كتاب الرقاق، باب لايلدغ المؤمن من جحر مرتين (٢١٩/٢) (٢٧٧٧) ، أحمد في مسند عبد ا لله بن عمر رضي ا لله عنه (١١٥/٢) ، وفي مسند أبي هريرة رضي ا لله عنه (٣٧٩/٢) .

(٢) أبو بكر عبد ا لله بن محمد بن أبي شيبة، روى عن ابن المبارك وشريك وهشام وغيرهم، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم، حرص على العلم منذ صغره فكان ممن كتب وجمع وصنف لم يختلف أحد في توثيقه، توفي سنة خمس وثلاثين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٢٧٦) ، ابن أبي حاتم الجرح (١٦٠/٥) ، ابن حبان الثقات (٣٥٨/٨) ، ابن حجر تهذيب (٢/٤-٤) ، تقريب (ص٣٢٠) .

(٣) عيسى بن يونس سبق التعريف به.

(٤) هشام بن عروة بن الزبير سبق التعريف به.

(٥) زيادة من (ت) ، (م) والأثر وصله البخاري في الأدب المفرد، باب التجارب (ص١٧١) (٥٦٤) ، وابن حجر عن ابن أبي شيبة ولم أقف عليه في المصنف، انظر التعليق (١٠٥/٥) .

(٦) وردت في الأصل "سعة" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لنص ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٥٥/ب) .

فيتجنبها[١] . وقال ضمرة[٢] : الحلم أرفع من العقل لأن الله تعالى تسمى به. وأما الحديث فلفظه خبر ومعناه الأمر يقول ليكون المؤمن حازما حذرا لايؤتى من ناحية الغفلة فينخدع مرة بعد أخرى، وقد يكون ذلك في أمر الدين كما يكون في أمر الدنيا وهو أولاها بالحذر، وروى بلفظ النهي بكسر الغين فيتحقق معنى النهي فيه على هذه الرواية[٣] . وقال ابن التين وكذا قرأناه قال (وهذا) [٤] مثل قديم يمثل به من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عليه الصلاة والسلام كثيرا مايتمثل بالأمثال القديمة وأصل ذلك أن رجلا أدخل يده في جحر فلدغ منه مرة ثانية. قال أبو عبيد : تأويل هذا الحديث عندنا أنه ينبغي للمؤمن إذا نكب من وجه (أن) [٥] لايعود لمثله.

وترجم له في كتاب الأمثال، باب المحاذرة للرجل من (كل) [٦] شئ قد ابتلى بمثله مرة[٧] . وفيه أدب شريف أدب به الشارع أمته ونبههم كيف يحذرون مايخافون سوء عاقبته ووقع في ابن بطال أن هذا الكلام مما لم يسبق به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مخالف لما أسلفناه، وقاله عن أبي غرة[٨] الشاعر وكان أسر يوم بدر فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمن عليه وذكر فقرا فمن عليه وأخذ عليه عهدا أن لا(يحرض) [٩] عليه

---

(١) نسبها المصنف إلى الخطابي تبعا لابن بطال ولم أقف عليها في غريبه وأعلامه بينما نسبها القسطلاني إلى ابن الأثير ولم أجدها في النهاية في غريب الحديث، انظر إرشاد الساري (١٦٢/١٣) .

(٢) ضمرة اسم لأكثر من علم، فلعله أبو عتبة ضمرة بن حبيب الزبيدي أو أبو عبد الله ضمرة بن ربيعة الفلسطيني أو ضمرة بن سعيدبن أبي حنة وكلهم ثقات. انظر: ابن حجر التهذيب (٤/٤٥٩-٤٦١) .
وقول ضمرة ذكره الغزالي ولم يصرح باسم قائله واكتفى بنسبته إلى بعض العلماء انظر: الإحياء، باب فضيلة الحلم (١٧٩/٣) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٥/ب) .

(٣) الخطابي أعلام الحديث (٢٢٠٢/٣) ، معالم السنن (٢٠٦/٧) ، ابن بطال (لوحة ١٥٥/ب) .

(٤) ساقط من الأصل وأشار ابن حجر والعيني إلى بعض قول ابن التين، انظر: الفتح (٥٤٧/١٠) ، العمدة (١٧٣/٢٢) .

(٥) ساقطة من الأصل.

(٦) ساقطة من (م) ، (ت) وبذلك وافقت أبا عبيد.

(٧) انظر: أبو عبيد الأمثال (ص٢٢٢) ، ابن بطال (لوحة ١٥٥/ب) .

(٨) لم أقف على ترجمة لأبي غرة.

(٩) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "يحضض" موافقة بذلك ابن بطال.

ولايهجوه ففعل ثم رجع إلى مكة (فاستهواه) [١] صفوان بن أمية[٢] وضمن له القيام بعياله فخرج مع قريش وحرض عليه (فأسر) [٣] فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المن فقال : لايلدغ المؤمن من جحر مرتين لاتمسح عارضيك بمكة تقول سخرت من محمد مرتين ثم أمر به فقتل[٤] .

[فائدة: استنبط بعضهم من هذا الحديث أن المراد إذا أذنب وعوقب عليه أنه لايعاقب عليه ثانية في الآخرة وهو حسن][٥] .

(١) وردت في (ت) ، (م) "فاستهوا به".

(٢) أبو وهب صفوان بن أمية بن خلف القرشي، كان ممن أسلم بعد الفتح، قتل أبوه يوم بدر كافرا، كان من أشراف قريش في الجاهلية والإسلام ومن المؤلفة قلوبهم وشهد اليرموك وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه أولاده وسعيد بن المسيب وعطاء وغيرهم. اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة احدى وأربعين وقيل غير ذلك. انظر ابن حجر التهذيب (٤/٤٢٤) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "فأرسل" وماأثبته من (ت) ، (م) الموافقة لابن بطال.

(٤) انظر: ابن بطال (لوحة ١٥٥/ب) ، الميداني مجمع الأمثال (٢/٢١٥-٢١٦) (ط/الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت) .

(٥) مابين المعقوفتين زيادة من (م) وهذه الفائدة ذكرها ابن حجر وعلق عليها بقوله"إن أراد قائل هذا أن عموم الخبر يتناول هذا فيمكن وإلا فسبب الحديث يأبى ذلك، ويؤيده قول من قال: فيه تحذير من التغفل، وإشارة إلى استعمال الفطنة". انظر الفتح (١٠/٥٤٧) .

باب : حق الضيف

ذكر فيه حديث:

١٩٩ - (٦١٣٤) عبد الله بن عمرو أنه عليه الصلاة والسلام قال له "إن لزورك عليك حقا"[١] الحديث بطوله وقد سلف في الصيام. والزور يتصرف على وجوه القوم الزوار والواحد يقال قوم زور ورجل زور لأنها مثل رضي [مثل رجل عدل، قال الجوهري: الزور الزائرون يقال][٢] رجل زائر وقوم زور وزوار مثل سافر وسفر وسفار[٣] . وتجمع زورا جمعا.

وقوله "وإن لزوجك عليك حقا" هذا هو (الأفصح) [٤] في المرأة زوج، قال تعالى: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنة﴾[٥] .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده فقال: عن عبد الله بن عمرو قال: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ قلت بلى. قال: فلاتفعل، قم ونم، وصم وأفطر، فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينك عليك حقا، وإن لزورك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا، وإنك عسى أن يطول بك عمرك وإن من حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فإن بكل حسنة عشر أمثالها، فذلك الدهر كله، قال: فشددت فشدد علي قلت: فإني أطيق غير ذلك، قال: فصم من كل جمعة ثلاثة أيام قال: فشددت فشدد علي. قلت: إني أطيق غير ذلك، قال فصم صوم نبي الله داود، قلت: وماصوم نبي الله داود؟ قال: نصف الدهر". الحديث أخرجه في كتاب التهجد، باب رقم (٢٠) (٤٦/٣) (١١٥٣) ، وفي كتاب الصوم، باب حق الضيف في الصوم (٢٥٥/٤) (١٩٧٤) ، باب حق الجسم في الصوم (٢٥٦/٤) (١٩٧٥) ، كتاب النكاح، باب لزوجك عليك حق (٢١٠/٩) (٥١٩٩) ، مسلم، كتاب الصوم باب النهي عن صوم الدهر (١٦٢/٣-١٦٣) ، أبو داود، كتاب الصوم، باب صوم الدهر (٣٢٢/٢) (٢٤٢٧) ، النسائي، كتاب الصوم، باب صوم يوم وإفطار يوم (٢١١/٤) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٦٧٣/٢) .

(٤) وردت في (م) "الأصح".

(٥) سورة البقرة: آية (٣٤) . قال تعالى: ﴿وقلنا ياآدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولاتقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين﴾.

وقوله : "وأن من حسبك" هو بإسكان السين أي يكفيك أن (تصـوم)[1] ثلاثـة أيـام مـن كل شهر ومنه"حسبنا" أي كافينا.

(١) وردت في (م) "تصم" ومعنى"الحسب" ذكره الجوهري، انظر: الصحاح (١١٠/١) ابن فارس المجمل (٢٣٣/١) .

باب : إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه

وقوله ﴿ضيف إبراهيم المكرمين﴾[1]

ذكر فيه أحاديث أحدها:

٢٠٠ - (٦١٣٥) حديث أبي شريح الكعبي السالف في باب "من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايؤذ جاره"[2].

[وأبو شريح][3] اسمه خويلد بن عمرو وقيل غير ذلك، مات سنة ثمان وستين بالمدينة وهو من بني عدي (بن عمرو) [4] بن لحي (أخي) [5] كعب بن عمرو. ثانيها:

٢٠١ (٦١٣٦) حديث أبي هريرة رضي ا لله عنه[6]. وسلف، فيه أيضا وكرره في الباب[7]، وفي أحدهما أبو حصين وهو عثمان بن عاصم الأسدي الكاهلي الكوفي، مات سنة ثمان وعشرين ومائة[8].

---

(١) سورة الذاريات: آية (٢٤). قال تعالى: ﴿هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين﴾.

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي شريح الكعبي أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال: "من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة، ولايحل له أن يثوى عنده حتى يحرجه" حدثنا إسماعيل حدثني مالك... مثله وزاد"من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت". الحديث سبق تخريجه في باب من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره.

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من (ت).

(٤) زيادة من (م).

(٥) وردت في الأصل"أخ" والإثبات من باقي النسخ وقد سبق وأن عرفت به.

(٦) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي ا لله عنه قال: "من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايؤذ جاره، ومن كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت". والحديث سبق تخريجه.

(٧) ٢٠٣ (٦١٣٨) كرره عن أبي هريرة رضي ا لله عنه فقال عن النبي صلى ا لله عليه وسلم: "من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليصل رحمه، ومن كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت".

(٨) سبق وأن عرفت بأبي الحصين.

ثالثها:

٢٠٢ - (٦١٣٧) حديث أبي الخير واسمه مرثد بن عبد ا لله اليزني مات سنة تسعين[١] . عن عقبة بن عامر[٢] أنه قال: قلنا يارسول ا لله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلايقروننا فما ترى فقال لنا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فأقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم"[٣] . وقد سلف الكلام على الضيف وجائزته وماختلف فيه[٤] .

من معنى الحديث هل اليوم والليلة جائزة داخله في الثلاث (أم لا) [٥] وإذا قلنا بدخولها فهل هي قبل الثلاث أو بعدها، وهل الجائزة حسن ضيافته يوم أو يعطى مابعد الثلاثة ماتجوز (به) [٦] مسافة يوم وليلة، وروى ابن سنجر[٧] أنه عليه الصلاة والسلام قال: "ليلة الضيف حق على كل مسلم واجبة فمن أصبح بفنائه فهو له عليه دين إن شاء تركه أو اقتضاه"[٨] .

---

(١) لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٤٢٣) ، ابن حبان الثقات (٥/٤٣٩-٤٤٠) ، ابن شاهين الثقات (ص٣١٧) ، ابن حجر تهذيب (١٠/٨٢) تقريب (ص٥٢٤) .

(٢) عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو الجهني، روى عنه جمع من الصحابة والتابعين نعت بالعلم فقال أبو سعيد بن يونس: "كان قارئا عالما بالفرائض والفقه فصيح اللسان شاعرا كاتبا وهو أحد من جمع القرآن"، شهد الفتوح وكان هو البريد إلى عمر بفتح دمشق وشهد صفين مع معاوية وأمره بعد ذلك على مصر، توفي في أول خلافة معاوية رضي ا لله عنهم أجمعين. لمعلومات أوفى انظر: الإصابة (٤/٢٥٠-٢٥١) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب قصاص المظلوم (٥/١٢٩) (٢٤٦١) مسلم، كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها (٥/١٣٨) ، أبو داود، كتاب الأطعمة باب ماجاء في الضيافة (٣/٣٤٣) (٣٧٥٢) ، أحمد في مسند عقبة بن عامر (٤/١٤٩) .

(٤) انظر باب من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايؤذ جاره.

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) أبو عبد ا لله محمد بن عبد ا لله بن سنجر الجرجاني، ولد بجرجان ثم ارتحل في طلب العلم فأقام مدة في البصرة يكتب ويعمل عمل القز ثم استقر في قطابة قرية من قرى مصر. صنف المسند في عشرين جزء والعين في الحديث في ستة أجزاء. توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين. انظر: السهمي تاريخ جرجان (ص٣٧٩) (عالم الكتاب، بيروت، ط/الثالثة ١٤٠١هـ) ، الزركلي الأعلام (٦/٢٢٣) .

(٨) الحديث أخرجه أحمد في منسد المقدام بن معديكرب الكندي بسندين (٤/١٣٠) (٤/١٣٣) في الأول يحيى بن سعيد القطان وشعبة بن الحجاج ومنصور بن المعتمر وعامر بن شراحيل الشعبي وجميعهم ثقات، ورجال الحديث الثاني هم رجال الحديث الأول سوى محمد بن جعفر (غندر) ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة كما في التقريب (ص٤٧٢) .

وقد سئل مالك عن جائزته يوم وليلة فقال يكرمه ويتحفه يوما وليلة وثلاثة أيام ضيافة، قسم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم أمره إلى ثلاثة أقسام إذا نزل به الضيف أتحفه في اليوم الأول وتكلف له على قدر وجده، فإذا كان اليوم الثاني (قدم) [(١)] إليه مابحضرته فإذا جاوز مدة الثلاث كان مخيرا /[٣٣٧/ب] بين أن يستمر على (وتيرته) [(٢)] أو يمسك وجعله كالصدقة النافلة[(٣)] .

فصل : قوله "ولايحل له أن يثوى عنده" هو بفتح أوله وكسر الواو والفتح في الماضي ثوى إذا أقام ثوا وأثويت لغة في ثويت أي لايقيم عنده بعد الثلاث[(٤)] .

وقوله "حتى" يحرجه أي حتى يضيق صدره [فأصل الحرج الضيف وإنما كره له المقام عنده بعد الثلاث لئلا يضيق صدره بمقامه][(٥)] فتكون الصدقة منه على وجه المن والأذى فبطل أجره، قال تعالى: ﴿لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى﴾[(٦)] .

فصل : قوله "من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فليكرم ضيفه" ، معناه من كان إيمانه إيمانا كاملا فينبغي أن يكون هذا حاله (وصفته) [(٧)] فالضيافة من سنن المرسلين، وقد سلف اختلاف العلماء في وجوبها وأوجبها الليث بن سعد فرضا ليلة واحدة وأجاز للعبد المأذون

---

(١) وردت في الأصل، (ع) "قام" والإثبات من باقي النسخ وهو مقتضى السياق.

(٢) أشار في هامش الأصل إلى معنى"الوتيرة" بقوله"الوتيرة الطريقة بالمثناه فوق"، وانظر: الجوهري الصحاح (٨٤٢/٢) .

(٣) اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومات، انظر شرح (لوحة ١٥٥/ب- ١٥٦/أ) ، وقد سبق وأن أشار إلى هذه المعلومات في باب من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايؤذ جاره.

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٢٢٩٦/٦) ، ابن بطال (لوحة ١٥٦/أ) .

(٥) مابين المعقوفتين ساقط من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ التي وافقت نص ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في إيراد المعلومة، انظر (لوحة ١٥٦/أ) .

(٦) سورة البقرة: آية (٢٦٤) . قال تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولايؤمن با لله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لايقدرون على شئ مما كسبوا وا لله لايهدي القوم الكافرين﴾.

(٧) سورة البقرة: آية (٢٦٤) . قال تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولايؤمن با لله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لايقدرون على شئ مما كسبوا وا لله لايهدي القوم الكافرين﴾.

(له) [1] أن يضيف مما في يده واحتج بحديث عقبة في الباب[2] .

وقال جماعة من أهل العلم : الضيافة من مكارم الأخلاق في باديته وحاضرته، وهو قول الشافعي، وقال مالك : ليس على أهل الحضر ضيافة، وقال سحنون (إنما) [3] الضيافة على أهل القرى وأما الحضر فالفندق ينزل فيه المسافر، واحتج الليث أيضا بقوله تعالى: ﴿لايحب ا لله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم﴾[4] إنها نزلت فيمن منع الضيافة (فأبيح) [5] للضيف لوم من لم يحسن ضيافته وذكر قبيح فعله، وروى ذلك عن مجاهد وغيره[6] ، فيقال لهم أن الحقوق لاينتصف منها بالقول وإنما ينتصف منها بالأداء والإبراء، فلو كانت الضيافة واجبة لوجب عليهم الخروج إلى القوم (مما لزمهم) [7] من ضيافتهم.

وقوله "وجائزته يوم وليلة" دليل أن الضيافة ليست بفريضة والجائزة في لسان العرب المنحة والعطية. وذلك بفضل وليس بواجب.

وأما حديث عقبة فتأويله عند جمهور العلماء (أنه) [8] كان في أول الإسلام حين كانت المواساة واجبة فأما إذا أتى ا لله بالخير والسعة فالضيافة مندوب إليها[9] .

---

(١) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٢) انظر باب من يؤمن با لله واليوم الآخر فلايؤذي جاره.

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٤) سورة النساء: آية (١٤٨) . قال تعالى: ﴿لايحب ا لله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان ا لله سميعا عليما﴾.

(٥) سقطت من متن الأصل واستدركها في الهامش.

(٦) الباجي المنتقى (٧/٢٤٣) ، ابن بطال (لوحة ١٥٦/أ) .

(٧) وردت في الأصل، (ع) "مالزمهم" والإثبات من باقي النسخ.

(٨) وردت في الأصل، (ع) "مالزمهم" والإثبات من باقي النسخ.

(٩) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٥٦/أ) . وباب من كان يؤمن با لله واليوم الآخر فلايؤذي جاره.

باب : صنع الطعام والتكلف للضيف

ذكر فيه حديث:

٢٠٤ - (٦١٣٩) أبي جحيفة "آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء إلى..... أن قال فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما" ..... الحديث بطوله سلف في الصوم[١] .

وقوله في التبويب "صنع" هو (بفتح)[٢] الصاد [مصدر وضبطه الدمياطي بخطه بالفتح][٣] . وقوله "فرأى أم الدرداء متبذلة" أي (تمتهن) [٤] نفسها بالخدمة وتلبس ثياب (بذلتها) [٥] . وظاهر الحديث أنه أفطر بعد أن كان صائما، وهو مذهب الشافعي[٦] .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي جحيفة عن أبيه قال: "آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها: ماشأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا. فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما فقال: كل، فإني صائم. فقال: ماأنا بآكل حتى تأكل، فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، فقال: نم، فنام. ثم ذهب يقوم، فقال: نم. فلما كان آخر الليل قال سلمان: قم الآن، قال فصليا. فقال له سلمان: إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صدق سلمان". الحديث سبق وأن أخرج البخاري له طرفا في باب الزيارة ومن زار قوما فطعم عندهم، وأخرجه في كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع (٢٤٦/٤) (١٩٦٨) .

(٢) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "بضم" وأشار الناسخ في هامش الأصل إلى مايؤيد ذلك فقال: "الجوهري نص على أن المصدر بالضم وكذا جئ بأفعال ابن القطاع بالضم وهي على الصحة وقوله عن الدمياطي ماضبطه يحتمل أن يكون بالضم حتى يغاير ماتقدم أن يستشهد بضبطه على ماقاله". انظر: الجوهري الصحاح (١٢٤٥/٣) ، ابن القوطية الأفعال (ص٢٤٢،٨٤) ، ابن القطاع الأفعال (٢٣٦/٢) .

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) ، (م) .

(٤) وردت في الأصل، (ت) "تمهن" والتعديل من (ع) ، (م) والإثبات من الجوهري انظر الصحاح (١٦٣٢/٤) .

(٥) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، (م) ووردت في (ت) "بذلها".

(٦) صرح الشافعي بكراهته لمن أفطر من غير عذر فقال: "والذي يتطوع بالصوم مالم يأكل ولم يشرب وإن أصبح يجزيه الصوم وإن أفطر المتطوع من غير عذر كرهته له ولاقضاء عليه". انظر: الشافعي الأم (١٠٣/٢) ، باب صيام التطوع.

وخالف (فيه)[1] مالك وهو مذهب ابن عمر[2].

فصل: والتكلف للضيف لمن قدر على ذلك من سنن المرسلين وآداب النبيين، ألا ترى أن إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم ذبح لضيفه عجلا سمينا قال أهل التأويل: كانوا ثلاثة أنفس جبريل وميكائيل واسرافيل فتكلف لهم ذبح عجلا وقربه إليهم، وقوله عليه الصلاة والسلام فيما مضى"جائزته يوم وليلة" يقتضي منع التكلف له يوما وليلة لمن وجد (ومن)[3] لم يكن من أهل الوجود واليسار فليقدم لضيفه ماتيسر عنده ولايتكلف له مالايقدر عليه وقد ورد (ذلك)[4] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، روى الطبري من حديث خراش[5] ثنا مسلم بن قتيبة[6] عن قيس بن الربيع[7] عن عثمان بن سابور[8] عن شقيق بن سلمة[9] قال: دخلت على سلمان (فقرب)[10] إلى خبز شعير وملحا وقال: لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتكلف أحدنا ماليس عنده لتكلفت[11]

---

(١) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٢) رأي مالك فيمن صام يوما متطوعا ثم أفطر من غير عذر عليه القضاء ثم إن أفطر يوم القضاء من غير عذر فعليه قضاء يومين. وقد أفاد المسألة شرحا وتوضيحا، انظر الموطأ، كتاب الصوم، باب قضاء التطوع (٣٠٦/١) ، البيان والتحصيل (٣٣٩/٢-٣٤٠) .

(٣) وردت في (م) "لمن".

(٤) وردت في جميع النسخ"بذلك" وأشار ناسخ الأصل، (ع) في الهامش"لعله ذلك" فأثبته لمقتضى السياق.

(٥) هكذا وردت في جميع النسخ ولم أقف على ترجمته.

(٦) لم أقف على ترجمته.

(٧) أبو محمد قيس بن الربيع الأسدي الكوفي من ولد قيس بن الحارث، ويقال الحارث بن قيس الذي أسلم وعنده ثمان نسوة وفي رواية تسع نسوة. روى عن أبي إسحاق السبيعي وأبي حصين والأعمش وغيرهم، وروى عنه أبان بن تغلب وشعبة والثوري وغيرهم، وثقه البعض وتكلم فيه آخرون، وقال ابن حجر: "صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به، توفي سنة بضع وستين". انظر: ابن حجر التهذيب (٣٩١/٨-٣٩٥) ، التقريب (ص٤٥٧) .

(٨) ورد عند الطبراني في الصغير عثمان بن سابور، وفي الكبير عثمان بن شابور ولم أقف على ترجمته.

(٩) ورد عند الطبراني في الصغير عثمان بن سابور، وفي الكبير عثمان بن شابور ولم أقف على ترجمته.

(١٠) ورد عند الطبراني في الصغير عثمان بن سابور، وفي الكبير عثمان بن شابور ولم أقف على ترجمته.

(١١) الحديث أخرجه أحمد في مسند سلمان الفارسي (٤٤١/٥) ، وأخرجه الطبري في الكبير (٢٣٥/٦) (٦٠٨٣) ، وفي الأوسط (٤٣٥/٦) (٥٩٣١) ، وذكره الهيثمي وعزاه لأحمد والطبراني وقال أحد أسانيد الكبير رجاله رجال الصحيح. انظر المجمع (١٧٩/٨) .

لك، فدل أن المراد إذا أضافه ضيف أن الحق عليه أن يأتيه من الطعام [ماحضره وأن لايتكلف له ماليس عنده وإن كان][1] ماحضره من ذلك دون مايراه (المضيف) [2] أهلا لأن في تكليفه ماليس عنده معان مكروهة منها حبس الضيف عن القري ولعله أن يكون جائعا فيضر به، ومنها أن يكون مستعجلا في سفره فيقطعه عنه بحبسه إياه عن إحضاره ماحضره من الطعام إلى إصلاح مالم يحضر، ومنها إحتقاره ماعظم الله قدره من الطعام، ومنها خلافه أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وإتيان ماقد نهى عنه من التكلف.

وروى [عبيد الله بن الوليد عن][3] عبد الله بن عبيد بن عمي[4] قال : دخل على جابر بن عبد الله نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب إليهم (خبزا) [5] وخلا ثم قال كلوا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "نعم الإدام الخل، هلاك بالرجل أن يدخل (عليه) [6] الرجل من إخوانه فيحتقر مافي بيته أن يقدمه إليه وهلاك

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٢) وردت في (ت) "الضيف"، وفي (م) "للضيف".

(٣) مابين المعقوفتين ساقط من (م) . وهو أبو إسماعيل عبيد الله بن الوليد الوصافي الكوفي العجلي، روى عن محارب بن دثار ومحمد بن سوقه والفضيل بن مسلم وغيرهم، وروى عنه ابنه والثوري وعيسى بن يونس والمحاربي وغيرهم، ذكره ابن حبان في الضعفاء فقال: "منكر الحديث جدا يروى عن الثقات عطاء وغيره مالايشبه حديث الأثبات حتى إذا سمعها المستمع سبق إلى قلبه أنه كالمتعمد لها فاستحق الترك"، وقال ابن حجر: "ضعيف" ولم تصرح المصادر بتاريخ وفاته. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان المجروحين (٢/٦٣) ، ابن حجر تهذيب (٧/٥٥-٥٦) ، تقريب (ص٣٧٥) .

(٤) أبو هاشم عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، روى عن أبيه وقيل لم يسمع منه وعائشة وابن عباس وغيرهم، وروى عنه جرير بن حازم وإسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى وغيرهم، وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات ونعته بقوله"كان مستجاب الدعوة، كانت السحابة ربما مرت به أقسمت عليك إلا تمطرين فتمطر"، وقال ابن حجر: "ثقة استشهد غازيا سنة ثلاث عشرة ومائة" لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٢٦٧) ، ابن حبان الثقات (٥/١٠) ، ابن حجر تهذيب (٥/٣٠٨) ، تقريب (ص٣١٢) .

(٥) وردت في الأصل، (ع) "خلا" وأشار الناسخ في هامش الأصل بقوله"لعله بقلا" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة للمصادر المخرجه للحديث .

(٦) وردت في الأصل، (ع) "خلا" وأشار الناسخ في هامش الأصل بقوله"لعله بقلا" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة للمصادر المخرجه للحديث .

بالقوم أن يحتقروا ماقدم إليهم"[١] .

وقال سفيان الثوري:[٢] عن ابن سيرين[٣] لاتكرم أخاك (بما تشق عليه) [٤] ، وفسره الثوري فقال : آته بحاضر ماعندك ولاتحبسه (فعسى) [٥] أن يشق (ذلك عليه) [٦] ، وفي حديث أبي جحيفة زيارة الرجل الصالح صديقه الملاطف ودخوله داره في غيبته وجلوسه مع أهله. وفيه شكوى المرأة لزوجها إلى صديقه الملاطف أن يأخذ على يده ويرده عما يضر بأهله. وفيه أنه لابأس أن لايأكل الضيف حتى يأكل معه رب الدار. وفيه أنه لابأس أن يفطر رب الدار لضيفه في صيام التطوع. وفيه كراهية التشدد في العبادة والغلو فيها خشية مايخاف من عاقبة ذلك وأن الأفضل في العبادة القصد والتوسط فهو أحرى للدوام، ألا ترى قوله عليه الصلاة والسلام"صدق سلمان"، وفيه أن الصلاة آخر الليل أفضل لأنه وقت

---

(١) الحديث أخرجه أحمد في مسند جابر بن عبد الله (٣٧١/٣) ، والطبراني في الأوسط (٣٠/٦) (٥٠٦٢) ، وأبو يعلى في مسند جابر بن عبد الله (٣٧٩/٢) (١٩٧٦) ، وذكره الهيثمي في كتاب البر، باب فيمن احتقر ماقدم إليه، وعزاه لأحمد والطبراني وأبو يعلى وقال: "هو في الصحيح باختصار وفي إسناد أبي يعلى أبو طالب القاص ولم أعرفه"، انظر المجمع (١٨٠/٨) . والسند من هذا الطريق ضعيف لضعف عبيد الله بن الوليد الوصافي ويرتقي إلى الحسن لغيره بالطرق الأخرى المذكورة. والمتن أخرجه أصحاب السنن مختصرا، انظر أبو داود، كتاب الأطعمة، باب في الخل (٣٦٠/٣) (٣٨٢١)، النسائي، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حلف أن لايأتدم فأكل خبزا بخل (١٤/٧) ، ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الإئتدام بالخل (١١٠٢/٢) (٣٣١٧) ، واعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومة، انظر (لوحة ١٥٦/أ-ب) .

(٢) أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبق التعريف به.

(٣) أبو بكر محمد بن سيرين الأنصاري البصري إمام وقته، روى عن مولاه أنس بن مالك وزيد بن ثابت والحسن بن علي بن أبي طالب وخلق، وروى عنه الشعبي وثابت وخالد الحذاء وآخرين، كان كاتب أنس بن مالك بفارس نعت بالعلم والفقه والورع، مجمع على توثيقه. توفي سنة عشر ومائة. انظر: ابن حجر التهذيب (٢١٤/٩-٢١٧) ، تقريب (ص٤٨٣) .

(٤) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "بما ليس عليه" بينما وردت عند السمرقندي الذي نقل قول ابن سيرين"بما يكره"، انظر بستان العارفين (ص٣٤٧) .

(٥) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(٦) وردت في الأصل"عليه ذلك" وأشار إلى تصحيحها والمعلومة اعتمد المصنف على ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٥٦/ب) .

ينزل ا لله (ملكا) [1] إلى سماء الدنيا (فينادي) [2] ويستجيب الدعاء.

---

(١) زيادة من (ت) ووردت في (م) "ملائكة".

(٢) زيادة من (ت) ، (م) .

باب : مايكره من الغضب والجزع عند الضيف

[٣٣٨/أ] / ذكر فيه حديث:

عبد الرحمن بن أبي بكر[1] رضي ا لله عنهما أن أبا بكر رضي ا لله عنه تضيف رهطا..... الحديث بطوله[2] . وقد سلف (و) [3] فقهه أنه ينبغي استعمال حسن الأخلاق للضيف وترك الضجر (لتنبسط) [4] نفسه ولاتنقبض، ويسقط المؤنة والرقبة خشية أن يظن أن الضجر والغضب من أجله فذلك من أدب الإسلام ومايثبت المودة، ألا (ترى)[5] (أن)[6] الصديق لما رأى (إبائه) [7] أضيافه من الأكل حتى يأكل معهم آثر الأكل معهم وحنث نفسه

---

(١) أبو محمد عبد الرحمن بن عبد ا لله بن عثمان القرشي التيمي، أسن أولاد أبي بكر الصديق رضي ا لله عنهما، كان اسمه عبد الكعبة فغيره النبي صلى ا لله عليه وسلم وتأخر اسلامه حتى قيل أنه شهد بدرا مع المشركين ثم أسلم أيام الهدنة فحسن اسلامه، نعت بالشجاعة وحسن الرمي. توفي في طريقه إلى مكة قبل أن تتم البيعة ليزيد سنة ثمان وخمسين من الهجرة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر – الإصابة (١٦٨/٤-١٦٩) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي ا لله عنهما أن أبا بكر تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن: دونك أضيافك فإني منطلق إلى النبي صلى ا لله عليه وسلم، فأفرغ من قراهم قبل أن أجيء. فانطلق عبد الرحمن فأتاهم بما عنده فقال: أطعموا. فقالوا أين رب منزلنا؟ قال: أطعموا. قالوا مانحن بآكلين حتى يجئ رب منزلنا. قال: اقبلوا عنا قراكم، فإنه إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه، فأبوا فعرفت أنه يجد علي. فلما جاء تنحيت عنه، فقال: ماصنعتم؟ فأخبروه فقال: ياعبد الرحمن، فسكت، ثم قال: ياعبد الرحمن فسكت. فقال: ياغنثر أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي لما جئت. فخرجت فقلت: سل أضيافك. فقالوا صدق، أتانا به. قال: فإنما انتظرتموني، وا لله لاأطعمه الليلة. فقال الآخرون: وا لله لانطعمه حتى تطعمه.قال: لم أر في الشر كالليلة. ويلكم، ماأنتم؟ لم لاتقبلون عنا قراكم؟ هات طعامك، فجاءه، فوضع يده فقال: بسم ا لله، الأولى للشيطان، فأكل وأكلوا". الحديث أخرجه البخاري بزيادة في كتاب المناقب، باب علامات النبوة (٦٧٩/٦-٦٨٠) (٣٥٨١) ، وأخرجه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف على طعام لايأكله (٢٢٧/٣) (٣٢٧٠) .

(٣) زيادة من (ت) .

(٤) وردت في (م) "لكي تنبسط".

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) زيادة من (م) .

(٧) وردت في (ت) ، (ع) ، (م) "إباة".

وإنما حمله على الحلف وا لله أعلم أنه (استقصر)[1] ابنه وأهلـه في القيـام بـبر أضيافـه واشـتد عليه تأخر عشائهم إلىذلك الوقت من الليل فلحقه مايلحق البشر مـن الغضـب ثـم لم يسـعه مخالفة أضيافه لما أبوامن الأكل دونه فرأى أن من تمام برهم اسعاف رغبتهـم وتـرك التمـادي في الغضب وأخذ في ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام"من حلف على يمين فرأى غيرها خـيرا منها فليكفر عن يمينـه وليـأت الـذي هـو خـير"[2] ، وكـان مذهبـه[3] اختيـار الكفـارة بعـد الحنث[4] .

وقوله "بسم ا لله الأولى من الشيطان" يعني اللقمة الأولى أخذا للشيطان لأنه الـذي حملـه

(١) وردت في (م) "استصغر".

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عبدالرحمـن بـن سمـرة قـال: قـال لي رسـول ا لله صلـى ا لله عليـه وسلم: ياعبد الرحمن بن سمرة لاتسأل الإمارة فإن أعطيتها عن مسـألة وكلـت إليهـا وإن أعطيتهـا عـن غير مسألة أعنت عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فائت الذي هو خير وكفـر عـن يمينك. كتاب الأيمان والنذور، باب قول ا لله تعالى ﴿لايؤاخذكم ا لله باللغو في أيمـانكم﴾ (٥٢٥/١١) (٦٦٢٢) ، كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده (٦١٦/١١) (٦٧٢٢) ، كتـاب الأحكام، باب من لم يسأل الإمارة أعانه ا لله عليها (١٣٢/١٣) (٧١٤٦) ، باب مـن سـأل الإمـارة وكل إليها (١٣٢/١٣) (٧١٤٧) . وأخرجه مسلم عن أبي هريرة وعبد الرحمن بن سمـرة رضـي ا لله عنهما في كتاب الأيمان،باب ندب من حلـف يمينـا فـرأى غيرهـا خـيرا منهـا أن يـأتي الـذي هـو خـير (٨٥/٥-٨٦) ، أبـو داود، كتـاب كفـارات الأيمـان، بـاب الرجـل يكفـر قبـل أن يحنـث (٢٢٩/٣) (٣٢٧٧) ، (٣٢٧٨) ، الترمذي، كتاب النذور، باب ماجاء في الكفـارة قبـل الحنـث (٩٠/٤-٩١) (١٥٣٠) ، النسائي، كتاب الأيمان والنذور، باب الكفارة بعـد الحنـث (١٠/٧-١٢) ، ابـن ماجـه، كتاب الكفارات، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منهـا (٦٨١/١) (٢١٠٨) ، الدارمـي، كتاب النذور، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها (١٢٩/٢) (٢٣٤٣) ، مالك، كتـاب النذور، باب ماتجب فيه الكفارة (٤٧٨/٢) (١١) ، أحمد في مسـند عـدي بـن حـاتم رضـي ا لله عنـه (٢٥٦/٤) ، (٢٥٧/٤) ، (٢٥٩/٤) ، وفي مسند عبد الرحمـن بـن سمـرة رضـي ا لله عنـه (٦١/٥) ، (٦٣/٥) .

(٣) هكذا وردت في الأصل،(ع) ، ووردت في (ت) ، (م) "وكان مذهب مالك".

(٤) انظر: المدونة، كتاب النذور، باب الكفارة قبل الحنث (٥٩٠/١) ، البـاجي المنتقـى، كتـاب النـذور، بـاب مـاتجب فيـه الكفـارة (٢٤٩/٣) ، ابـن العربـي القبـس كتـاب الأيمـان، بـاب فضـل الكفـارة (٦٧١/٢).

على الحلف وسول له أن لايأكل مع أضيافه وباللقمة الأولى (وقع) [1] (الحنث) [2] بها وجبت الكفارة، وقد تقدم تفسير قوله ياغنثر في الصلاة في باب السمر مع الضيف والأهل[3] . ومر هناك شئ من معانيه وسيأتي في الباب بعد هذا شئ من ذلك[4] .

فصل : في بيان ألفاظ واقعة فيه قوله "دونك أضيافك" هو إغراء[5] . يقال دونك زيدا أي الزمه ومعنى"أطعموا" كلوا، قال تعالى: ﴿فإذا طعمتم فانتشروا﴾[6] ،"اقبلوا عنا قراكم" أي منا قراكم ومصدر قَريتُ قِراً وقَراء إذا كسرت القاف قصرت وإذا فتحت مدت والاسم قرى بالكسر والقصر[7] .

قوله "ياغنثر" هو مشتق من غثر والنون زائدة مثل غندر (والغثار)[8] (والغثر)[9] سفلة الناس، الواحد أغثر كأحمر[10] . سب له ونقص هذا الذي يظهر فيه، وقال أبو عبد الملك : لم أسمع أحدا يذكر اشتقاقه ومعناه كأنه اتهمه أن يكون فرط. وقوله "أقسمت عليك إن

---

(١) انظر: المدونة، كتاب النذور، باب الكفارة قبل الحنث (١/٥٩٠) ، الباجي المنتقى، كتاب النذور، باب ماتجب فيه الكفارة (٣/٢٤٩)، ابن العربي القبس كتاب الأيمان، باب فضل الكفارة (٢/٦٧١).

(٢) ساقطة من (م) .

(٣) كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل. الفتح (٢/٩٠-٩١) وأشار ابن حجر إلى معاني غنثر في كتاب المناقب، باب علامات النبوة (٦/٦٩١) .

(٤) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه، انظر (لوحة ١٥٧/أ) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢١١٥) ، ابن فارس المجمل (٣/٣٤١) .

(٦) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ. سورة الأحزاب: آية (٥٣) . قال تعالى: ﴿ياأيهاالذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولامستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم وا لله لايستحي من الحق وإذا سألتموهن متاعا فسئلوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوكبم وقلوبهن وماكان لكم أن تؤذوا رسول ا لله ولاأن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند ا لله عظيما﴾.

(٧) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٤٩١) .

(٨) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت عند الجوهري"الغثراء".

(٩) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت عند الجوهري"الغثراء".

(١٠) انظر: الجوهري الصحاح (٢/٧٦٦) .

كنت تسمع صوتي لما جئت" هو مشدد بمعنى (إلا) [1] كأنه اتهمه عند سيبويه كما سلف[2] . ويصح أن يكون مخففا وما زائدة. وقوله "لم أر في الشر كالليلة" يعني في أكثر الأحوال ذكره الداودي ويحتمل أن يكون ذلك من كثرة اللقط وقوله "الأولى (للشيطان)" [3] يعني يمينه أي كانت من الشيطان وقيل يعني اللقمة الأولى، لأنه الذي حمله أن يحلف وباللقمة الأولى وقع الحنث ووجبت الكفارة.

(١) انظر: الجوهري الصحاح (٧٦٦/٢) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٧٦٦/٢) .٦) انظر: القسطلاني إرشاد الساري (١٧٤/١٣) .

(٣) هكذا وردت في الأصل ووردت في جميع النسخ"من الشيطان" وأشار الناسخ في هامش الأصل بقوله: "قدم الكلام على قوله الأولى للشيطان أعلاه وزاد هنا قولا وهما قولان ذكرهما القاضي عياض رحمه ا الله وا لله أعلم". وقد ورد قول القاضي عياض مختصرا هنا فصله بقوله: "قيل اللقمة الأولى التي أحنث بها نفسه حين حلف ألا يأكل أي أحللت بها يميني وحنث بها نفسي وأرضيت أضيافي إرغاما للشيطان الذي كان سبب غضبي ويميني وقيل الأولى الحالة التي غضب فيها وأقسم كانت من الشيطان وأعوانه". انظر مشارق (٥١/١) .

باب : قول الضيف لصاحبه لاآكل حتى تأكل

فيه حديث أبي جحيفة رضي ا لله عنه عن النبي صلى ا لله عليه وسلم. قد سلف مسندا قريبا في باب صنع الطعام[1] .

ثم ذكر حديث:

٢٠٦ - (٦١٤١) عبد الرحمن بن أبي بكر المذكور في الباب قبله بزيادة فجعلوا لايرفعون لقمة ألا (ربا) [2] من أسفلها أكثر منها... إلى آخره[3] . ولاشك أن صاحب المنزل في منزله كالأمير لاينبغي لأحد أن يتقدم عليه في أمر، يدل على ذلك الحديث الصحيح "لايؤمَّنَّ الرجلُ (الرجل) [4] في سلطانه ولايجلس (في بيته) [5] على تكرمته إلا بإذنه"[6] ، وهو من إفراد مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري[7] . فكان هذا الحديث

---

(١) انظر (ص٥٥٣) .

(٢) وردت في (ت) ، (م) "ربت".

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي ا لله عنهما: جاء أبو بكر بضيف له أو بأضياف له فأمسى عند النبي صلى ا لله عليه وسلم فلما جاء قالت له أمي: احتبست عن ضيفك أو أضيافك الليلة قال: أوماعشيتهم؟ فقالت: عرضنا عليه أو عليهم فأبوا، أو فأبى فغضب أبو بكر فسب وجدع وحلف لايطعمه، فاختبأت أنا، فقال: ياغنثر فحلفت المرأة لاتطعمه حتى يطعمه، فحلف الضيف أو الأضياف أن لايطعمه أو يطعموه حتى يطعمه، فقال أبو بكر: كأن هذه من الشيطان، فدعا بالطعام فأكل وأكلوا، وجعلوا لايرفعون لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها. فقال ياأخت بني فراس ماهذا؟ فقالت: وقرة عيني إنها الآن لأكثر قبل أن نأكل. فأكلوا وبعث بها إلى النبي صلى ا لله عليه وسلم فذكر أنه أكل منها". والحديث أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة (٦٧٩/٦) (٣٥٨١) ، أحمد في مسند عبد الرحمن بن أبي بكر رضي ا لله عنه (١٩٧/١) .

(٤) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٥) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) الحديث أخرجه مسلم بسنده عن عبد ا لله بن مسعود قال: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب ا لله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلما ولايؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولايقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه. قال الأشج في روايته مكان سلما سنا". كتاب المساجد، باب من أحق بالإمامة (١٣٣/٢) ، أبو داود، كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة (١٥٩/١) (٥٨٢) ، الترمذي، كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة (٤٥٨/١-٤٥٩) (٢٣٥) ، كتاب الأدب، باب رقم (٢٤) (٩١/٥-٩٢) (٢٧٧٢) ، النسائي، كتاب الإمامة، باب من أحق بالإمامة (٧٦/٢) ، باب اجتماع القوم وفيهم الوالي (٧٧/٢) ، ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب من أحق بالإمامة (٣١٣/١-٣١٤) (٩٨٠) ، أحمد في مسند أبي مسعود البدري الأنصاري رضي ا لله عنه (١١٨/٤) ، (١٢١/٤) ، (١٢١/٤-١٢٢) ، (٢٧٢/٥) .

(٧) أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري سبق التعريف به.

أصلا لهذا المعنى ودل هذا أنه ينبغي للضيف المصير إلى (مايجلسه) [١] عليه ضيفه. ويشهد لهذا المعنى حديث أنس رضي ا لله عنه>أن (غلاما) [٢] خياطا دعا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم لطعام فقدمه بين يديه فأكل وأقبل الخياط على عمله"[٣] . وقد ترجم البخاري فيما سلف في باب من (أضاف)[٤] رجلا إلى (طعام) [٥] فأقبل هو على عمله. ثم ذكر حديث أنس السالف فيه فدل هذا الحديث أن أكل صاحب الطعام مع الضيف ليس من الواجبات إلا أنه جاء في حديث ضيف أبي بكر معنى يختص بخلاف هذا الأصل المتقدم وذلك أن أضيافه أقسموا أن لايفطروا حتى ينصرف من عند رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فاحتبس عنده إلى هوى من الليل (فبقوا دون) [٦] أكل وقد كان ينبغي على ظاهر الأصل السالف من أن صاحب المنزل لاينبغي لأحد التسور عليه في منزله في أمرهم أن يفطروا (حين) [٧] عرض عليهم الأكل (ولايأبونه) [٨] فلما امتنعوا من ذلك [وبقوا غير مفطرين إلى إقباله ثم حنث نفسه في يمينه التي بدرت منه إيثارا لمواقفهم (بان بذلك) [٩]][١٠] [أنه

---

(١) وردت في (ت) ، (م) "مايحمله".

(٢) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي ا لله عنه قال: "كنت غلاما أمشي مع رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فدخل رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم على غلام له خياط، فأتاه بقصعة فيها طعام وعليه دباء، فجعل رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يتتبع الدباء. قال: فلما رأيت ذلك جعلت أجمعه بين يديه، قال فأقبل الغلام على عمله. قال أنس: لاأزال أحب الدباء بعدما رأيت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم صنع ماصنع" كتاب الأطعمة، باب من أضاف رجلا إلى طعام وأقبل هو على عمله (٤٧٣/٩) (٥٤٣٥) ، الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والدارمي ومالك ولم يثبت أحدهم اقبال الغلام على عمله سوى البخاري.

(٤) وردت في (م) "أضافه".

(٥) وردت في (م) "طعامه".

(٦) رسمت في الأصل"فتواخرون" والإثبات من باقي النسخ.

(٧) وردت في جميع النسخ"حتى" وشك الناسخ في الأصل فقال"حين لعله" والإثبات من ابن بطال ومقتضى السياق.

(٨) وردت في (م) "ولايأمره".

(٩) وردت في الأصل، (ع) ، (م) "لأن ذلك" والإثبات من ابن بطال ومقتضى السياق.

(١٠) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

إقباله ثم حنث نفسه في يمينه التي بدرت منه إيثارا لمواقفهم (بان بذلك) [1]][2] [أنه (يجوز) [3] للضيف أن يخالف صاحب المنزل في تأخير الطعام][4] وشبهه إذا رأى لذلك وجها من وجوه المصلحة. ولاحرج عليه في ذلك، ألا ترى أن الصديق وإن كان غضب لتأخر قراهم إلى وقت قدومه لم ينكر عليهم يمينهم ولاقال لهم أتيتم مالايجوز (لكم) [5]) فعله، ولاشك أن الصديق أعلم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حمل (إليه) [6] بقية الطعام ولم يعنف القوم ولاخطأهم في يمينهم، وهذا (الذي) [7] يغلب على الوهم لأن أصحابه كانوا لايخفون عنه كل مايعرض لهم ليسن لهم فيه[8] .

فصل : قوله"فسب وجدع" (معنى جدع) [9] مثل سب لأن الجدع الخصام (قال)[10] ابن فارس جادعته مجادعة خاصمته[11] . وقال الداودي : معناه سب ابنه[12] . ودعاه (بلغته)[13] ، وفي الصحاح جدعه إذا قال جدعا لك والجدع قطع الأنف[14] .

[٣٣٩/ب] وللشيخ أبي الحسن[15]) وجزع / والجذع نقيض الصبر[16]) [أي لم تصبر من

(١) وردت في الأصل، (ع) ، (م) "لأن ذلك" والإثبات من ابن بطال ومقتضى السياق.

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٣) وردت في (ت) "لايجوز".

(٤) مابين المعقوفتين مكرر في الأصل وأشار إلى حذفه.

(٥) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) وردت في (م) "إليهم" وهو وهم من الناسخ.

(٧) وردت في (م) "إليهم" وهو وهم من الناسخ.

(٨) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث، انظر (لوحة ١٥٧/ب) .

(٩) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(١٠) زيادة من (ت) .

(١١) انظر: ابن فارس المجمل (١٧٩/١) .

(١٢) انظر: القاضي عياض مشارق (١٤١/١) .

(١٣) رسمت في (م) "ساحـه".

(١٤) انظر: الهروي غريب الحديث (٦٨/١) ، الجوهري الصحاح (١١٩٣/٣) .

(١٥) أبو الحسن علي بن أحمد الجرجاني سبق التعريف به. وورد عند العيني أبو الحسين، وذكر القسطلاني المعنى ونسبه إلى أبي ذر عن الكشميهني، انظر: العمدة (١٧٨/٢٢) ، إرشاد الساري (١٧٦/١٣) .

(١٦) انظر: الجوهري الصحاح (١١٩٦/٣) .

الغيظ][1] .

[وقوله"وجعلوا لايرفعون لقمة إلا ربت][2]) من أسفلها" كذا وقع غير مهموز وربا إذا كان غير مهموز معناه زاد، وفي الصحاح (ربا) [3]) يربوا إذا أخذه الربو قال وربوت الرابية علوتها، قال : ومعنى المهموز أي لاربائك على هذا الأمر أي أوقعك فيه[4] . والمعنى على هذا ارتفع ماكان تحت اللقمة وعلى الأول ربا وزاد فالمعنيان متقاربان.

وقولها"وقرة عيني" لعل هذا كان قبل النهي عن الحلف بغير ا لله أولم تعلمه[5] .

وقوله"فحلفت المرأة لاتطعمه حتى يطعمه" قال الداودي: يعني حلفت للأضياف . قال : وقد يكون هذا قبل مجئ أبي بكر. والظاهر أنها حلفت على بعلها أبي بكر رضي ا لله عنه[6] .

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "وما" والتصحيح من (ت) ، (م) والإثبات من الصحاح.

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٣٤٩-٢٣٥٠) .وأشار ابن فارس إلى المعنى بقوله"أربأ بك عن هذا الأمر"، انظر المجمل (١/٤١٧) .

(٥) انظر: العيني العمدة (٢٢/١٧٨) .

(٦) انظر: القسطلاني إرشاد (١٣/١٧٦) .

باب : إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال

ذكر فيه حديث:

٢٠٧ - (٦١٤٢-٦١٤٣) رافع بن خديج[(١)] وسهل بن أبي حثمة[(٢)] في القسامة. وقد سلف في بابها وموضع الحاجة منه فبدأ عبد الرحمن[(٣)] وكان أصغر القوم فقال له عليه الصلاة والسلام: "كبر الكبر". قال يحيى[(٤)] : يعني ليلي الكلام الأكبر[(٥)] .

---

(١) أبو عبد الله رافع بن خديج بن رافع الأنصاري الأوسي الحارثي، عرض على النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فاستصغره وأجازه يوم أحد فخرج بها وشهد مابعدها، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمه ظهير بن رافع وروى عنه ابنه عبد الرحمن وحفيده عباية بن رفاعة وغيرهم،اختلف في تاريخ وفاته على أقوال عدة رجح ابن حجر منها قول البخاري الذي قال أنه توفي زمن معاوية وذلك بعد أن انتقض عليه الجرح الذي أصيب به في غزوة أحد. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (١٨٦/٢-١٨٧) .

(٢) أبو عبد الرحمن سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر الأنصاري الأوسي، ولد سنة ثلاث من الهجرة، كان ابن سبع أو ثمان سنين عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقد حدث عنه بأحايث وحدث أيضا عن زيد بن ثابت ومحمد بن سلمة وحدث عنه ابنه وابن أخيه محمد بن سليمان وبشير بن يسار وغيرهم. توفي في خلافة معاوية وقيل أن الذي توفي في خلافة معاوية هو أبوه والله أعلم. انظر: ابن حجر الإصابة (١٣٨/٣) ، تهذيب (٢٤٨/٤) .

(٣) عبد الرحمن بن سهل بن زيد بن كعب بن عامر الأنصاري الحارثي أخو عبد الله ابن عم حويصة ومحيصة، قتل أخوه عبدالله بخيبر فجاء يطلب دمه فأراد أن يتكلم وهو أصغر القوم فقال صلى الله عليه وسلم: "كبر الكبر" فتكلم محيصة ولم تصرح المصادر بتاريخ وفاته. انظر: ابن حجر الإصابة (١٦٣/٤) ، التهذيب (١٩١/٦) .

(٤) أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، روى عن أنس بن مالك وعبدالله بن عامر بن ربيعة وبشير بن يسار وغيرهم، وروى عنه الزهري ويزيد بن الهاد وابن عجلان وغيرهم، مجمع على توثيقه، اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ثلاث وأربعين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر تهذيب (٢٢١/١١-٢٢٤) .

(٥) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة أنهما حدثاه أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود أتيا خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا في أمر صاحبهم فبدأ عبدالرحمن وكان أصغر القوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كبر الكبر. قال يحيى: ليلي الكلام الأكبر. فتكلموا في أمر صاحبهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أتستحقون قتيلكم أو قال صاحبكم بأيمان ...

وحديث ابن عمر رضي ا لله عنهما[1] في النخلة فوقع في نفسي أنها النخلة فكرهت أن أتكلم وثم أبو بكر وعمر رضي ا لله عنهما[2] .

الشرح:

إكرام الكبير وتقديمه في الكلام وجميع الأمور من آداب الإسلام ومعالي الأخلاق[3] .

روى الحاكم من حديث أبي الزبير عن جابر قال: قدم وفد جهينة على رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقام غلام منهم فقال عليه الصلاة والسلام فأين الكبر" (لم أجده في مظانه) .

ونقل ابن طاهر في صفوة التصوف بإسناده إلى مسلم بن الحجاج أنه صححه.

وروى الحاكم أيضامن حديث أبي هريرة مرفوعا"من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا" وقال صحيح الإسناد. وصححه الذهبي وذكر عبد الرزاق في الحديث"من تعظيم

== خمسين منكم؟ قالوا يارسول ا لله، أمر لم نره. قال: فتبرئكم يهود في أيمان خمسين منهم، قالوا: يارسول ا لله، قوم كفار: فوادهم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم من قبله. قال سهل: فأدركت ناقة من تلك الإبل فدخلت مربدا لهم فركضتني برجلها، قال الليث حدثني يحيى عن بشير عن سهل، قال يحيى: حسبت أنه قال مع رافع بن خديج. وقال ابن عيينة حدثنا يحيى عن بشير عن سهل وحده. والحديث أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب القسامة (١٢/٢٣٩) (٦٨٩٨) ، مسلم، كتاب القسامة، باب القسامة (٥/٩٨-٩٩) ، الترمذي، كتاب الديات، باب القسامة (٤/٢٢-٢٣) (١٤٢٢) ، النسائي، كتاب القسامة، باب تبرئة أهل الدم في القسامة (٨/٥-١٢) ، مالك، كتاب القسامة، باب تبدائة أهل الدم بالقسامة (٢/٨٧٧-٨٧٨) (١) ، (٢) ، أحمد في مسند سهل بن أبي حثمة رضي ا لله عنه (٤/٢) ، (٤/٣) .

(١) وردت في (م) ، (ت) زيادة"السالف قريبا وفي العلم قريبا" وفي (ت) "أيضا" بدل قريبا.

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن ابن عمر رضي ا لله عنهما قال: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ولاتحت ورقها فوقع في نفسي النخلة فكرهت أن أتكلم وثم أبو بكر وعمر فلما لم يتكلما قال النبي صلى ا لله عليه وسلم هي النخلة فلما خرجت مع أبي قلت ياأبتاه وقع في نفسي النخلة. قال: مامنعك أن تقولها لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا. قال: مامنعنى إلا أني لم أرك ولاأبا بكر تكلمتما فكرهت. والحديث سبق تخريجه في باب"مالايستحيا من الحق للتفقه في الدين"-.

(٣)زيادة من(ت) ، (م) ، انظر المستدرك (٤/١٩٧) (٧٣٥٣) .وأخرجه أبو داود من حديث عبد ا لله بن عمر، كتاب الأدب، باب في الرحمة (٤/٢٨٦) (٤٩٤٣) . وابن طاهر هو أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي الظاهري الصوفي، ولد ببيت المقدس سنة ثمان وأربعمائة، وتوفي سنة سبع وخمسمائة. لمعلومات أوفى انظر: الذهبي السير (١٩/٣٦١-٣٧١) .

جلال ا لله أن يوقر (ذو الشيبة في الإسلام) [١] "، ولهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام كبر الكبر فأمر أن يبدأ الأكبر بالكلام فكان ذلك سنة إلا أنه دل معنى حديث ابن عمر أن معنى ذلك ليس على العموم، وأنه إنما ينبغي أن يبدأ بالأكبر فيما يستوي فيه علم الصغير والكبير، فأما (إذا) [٢] علم الصغير مايجهل الكبير فإنه ينبغي لمن كان عنده علم أن يذكره ويتبرع به وإن كان صغيرا ولايعد ذلك منه سوء أدب ولاتنقصا (لحق) [٣] الكبير في التقدم عليه لأنه عليه الصلاة والسلام حين سأل أصحابه عن الشجرة التي شبهها بالمؤمن وفهم ابن عمر وغيره ممن كان دونه في السن لم يوقف الجواب على الكبار منهم خاصة وإنما سأل جماعتهم ليجيب كل بما علم (وعلى) [٤] ذلك دل قول عمر لابنه لو كنت قلتها (كان) [٥] أحب إلي من كذا وكذا لأن عمر لايحب مايخالف أدب الإسلام وسننه وقد كان يسأل ابن عباس وهو صبي[٦] مع المشيخة. وقد كان ذلك معدودا من فضائله وقد تقدم هذا المعنى في

---

(١) وردت في الأصل، (ع) "ذو الشيب" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لنص الحديث. انظر: عبد الرزاق الصنعاني المصنف (١٣٨/١١) (٢٠١٣٦) ، وأخرج أبو داود عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "إن من إجلال ا لله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط". انظر كتاب الأدب، باب في تنزيل الناس منازلهم (٢٦١/٤) (٤٨٤٣) .

(٢) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٣) وردت في (ت) "من حق".

(٤) زيادة من (ت) ، (م) .

(٥) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) "لكان" وفي (م) "كنت".

(٦) أشار الناسخ في هامش الأصل على هذه العبارة بقوله"لما كان عمر خليفة كان ابن عباس كبيرا وقد كان عمره لما توفي صلى ا لله عليه وسلم ثلاث عشرة ودخل في أربع عشرة على الصحيح من أقوال وبعدها خلافة الصديق سنتين وكسر ثم عمر فكان شابا فيه ولكن يتأتى كلام [شيخنا] على قول مرجوح. وأشار في هامش (ع) "لم يسأله وهو صبي على قول يأتي هذا وا لله أعلم". وقول المصنف أن سؤال عمر لابن عباس رضي ا لله عنهما صحيح وقد كان يجلسه مع المشيخة لعلمه الغزير المبني على أساس دعوة الرسول صلى ا لله عليه وسلم له بالحكمة والفقه وجاء ذلك صريحا في تفسير سورة النصر فذكر الطبري أثرا لابن عباس فيه"أن عمر بن الخطاب رضي ا لله عنه كان يدنيه، فقال له عبد الرحمن إن لنا أبناء مثله. فقال عمر: إنه من حيث تعلم، قال: فسأله عمر عن قول ا لله عز وجل ﴿إذا جاء نصر ا لله والفتح﴾ السورة. فقال ابن عباس: أجله، أعلمه ا لله إياه فقال عمر: ماأعلم منها إلا مثل ماتعلم". انظر جامع البيان (٧٣٠/١٢) (٣٨٢٣٨) .

باب : الحياء في العلم من كتاب العلم[1] .

فصل : قوله الكُبر هو بضم الكاف قال الجوهري : قولهم هو كبر قومه أي هو أقعدهم في النسب قال: وفي الحديث"الولاء للكبر"[2] وهو أن يموت ويترك ابنا وابن ابن (فالولاء)[3] للابن دون ابن الابن (قال) [4] والكبر في السن يقال يكبر كبرا إذا (أسن) [5].
قال ابن التين : وقرأناه بضم الكاف وسكون الباء قال: وإنما يكون أولى إذا لم يكن الصغير أدرى ولاأفهم وإن كان الصغير أعلم وأفضل فهو أولى بدليل حديث ابن عمر رضي ا الله عنهما وهو كما قال وقد سلف[6] .

---

(١) اعتمد المصنف في شرحه للحديث على ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٥٨/أ) ، العيني العمدة (١٧٨/٢٢-١٧٩) .

(٢) الأثر ورد موقوفا على بعض الصحابة أخرجه الدارمي بسنده عن عمر وعلي وزيد وظن الشعبي فقال: وأحسبه قد ذكر عبد ا الله أيضا. قالوا: الولاء للكبر يعنون بالكبر ماكان أقرب بأب أو أم. انظر كتاب الفرائض، باب الولاء للكبر (٢٥٥/٢) (٣٠١٨) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "قالوا" والإثبات من باقي النسخ الموافقة للجوهري.

(٤) زيادة من (ت) ، (م) .

(٥) وردت في (م) "استسن" انظر: الجوهري الصحاح (٨٠١/٢-٨٠٢) .

(٦) أشار ابن حجر إلى ماهو قريب من ذلك فقال: "المراد الأكبر في السن إذا وقع التساوي في الفضل، وإلا فليقدم الفاضل في الفقه والعلم إذا عارضه السن". انظر الفتح (٥٥٢/١٠) .

فصل : في الحديث الأول إثبات القسامة[١] وأن القول قول المدعي مع يمينه. وقد سلف ذلك مع إنكار أبي حنيفة لها[٢] .

وقوله فدخلت"مربدا لهم" يريد لإحدى الإبل (أو القوم) [٣] أو يكون صوابه (لهن) [٤]

---

(١) القسامة هي مصدر أقسم يقسم قسامة وهي الأيمان في الدماء وقد عرفها عبد ا لله بن مودود بقوله: "كل ميت به أثر، فإذا وجد في محلة لايعرف قاتله وادعى وليه القتل على أهلها أو على بعضهم عمدا أو خطأ ولابينة له يختار منهم خمسين رجلا يحلفون با لله ماقتلناه ولاعلمنا له قاتلا، ثم يقضى بالدية على أهل المحلة". وعرفها الجرجاني بأنها"أيمان تقسم على المتهمين في الدم". انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢٠١٠) ، المطرزي المغرب في ترتيب المعرب (١٧٨/٢) (تحقيق الفاخوري ومختار نشر مكتبة أسامة بن زيد، سوريا، ط/الأولى ١٣٩٩ﻫ) ،ابن مورود – الاختيار لتعليل المختار (٥٣/٤) ، الجرجاني – التعريفات (ص١٥٣) ، القونوي أنيس الفقهاء (ص٢٩٥) (تحقيق أحمد الكبيسي، دار الوفاء، جدة، ط/الأولى ١٤٠٦ﻫ) .

(٢) إن القسامة كما ورد في تعريفها عند الفقهاء وجود الرجل قتيلا في محلة قوميترتب عليه أن يقسم منهم خمسون رجلا با لله ماقتلناه ولاعلمنا له قاتلا ثم يغرمون الدية. هذا ماتفق عليه مالك والشافعي وأبو حنيفة ثم اختلف أبو حنيفة عن مالك والشافعي فيمن يقسم با لله وخصوصا إذا كان بين أهل القتيل وأهل المحلة عداوة ظاهرة ولوث واللوث هو أن يكون على القتيل علامة القاتلين أو يكون هو مشهورا بعداوته فعند مالك والشافعي يحلف الولي خمسين يمينا با لله وحجتهم قوله صلى ا لله عليه وسلم"أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم" بينما رأى الأحناف أن يختار الولي من الموضع خمسين رجلا يحلفون خمسين يمينا ماقتلناه ولاعلمنا قاتله فإن نقصوا كررت الأيمان عليهم حتى تتم فإذا حلفوا وجبت الدية وقالوا في قوله صلى ا لله عليه وسلم"أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم" هو على طريق الإنكار عليهم لاعلى طريق الأمر. وا لله أعلم. انظر: مالك الموطأ، كتاب القسامة، باب تبرئة أهل الدم بالقسامة (٨٧٩/٢) ، الشافعي الأم، كتاب القسامة، باب من يقسم ويقسم فيه وعليه (٦/٩٠-٩٢) ، المبسوط السرخسي، كتاب الديات، باب القسامة (١٠٨/٢٦) ، الباجي المنتقى (٥٢/٧) المقدسي المغني (٤٦/٨-٤٧) ، عبد ا لله بن مودود الاختيار (٥٣/٤) .

(٣) زيادة من (ت) ، (م) .

(٤) وردت في (ت) " لين " .

وهو الموضع تحبس فيه الإبل[1] .

---

(١) انظر: الجوهري الصحاح (٤٧١/٢) .

باب : مايجوز من الشعر والرجز والحداء ومايكره منه

الرجز بفتح الراء والجيم اختلف في كونه شعرا ولهذا حسن من البخاري عطفه على الشعر. قال ابن التين : هو من الشعر وقيل لا وإنما هو كالكلام السجع وذلك أنه يقال لصانعه راجز ولايقال شاعر(١) .

والحداء بضم الحاء والمد مصدر يقال حدوت الإبل حدوا وحداء وهو سوق للإبل والغناء لها مثل دعوت دعاء ويقال للشمال حدواء لأنها (تحدو) (٢) السحاب(٣) .

ثم ذكر البخاري قوله تعالى ﴿والشعراء يتبعهم الغاوون﴾(٤) إلى آخر الآية ﴿في كل واد يهيمون﴾ قال ابن عباس :"في كل لغو يخوضون"(٥) . قال ابن عباس: الغاوون الرواه(٦) . وقال الضحاك:(٧) هما اثنان تهاجيا على عهد رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم أحدهما

---

(١) انظر: القاضي عياض مشارق (٢٨٢/١) .

(٢) وردت في الأصل"تدعو" والإثبات من باقي النسخ. انظر: الجوهري الصحاح (٢٣١٠/٦) ، القاضي عياض مشارق (١٨٤/١) .

(٣) وردت زيادة في (ت) ، (م) "فيها" وحكى الأزهري وغيره كسر الحاء أيضا وأول من اتخذه قريش. والمعلومة ذكرها العيني. انظر العمدة (١٨٠/٢٢) .

(٤) سورة الشعراء: آية (٢٢٤) . قال تعالى: ﴿والشعراء يتبعهم الغاون. ألم تر أنهم في كل واد يهيمون. وأنهم يقولون مالايفعلون. إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا ا لله كثيرا وانتصروا من بعد ماظلموا وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾.

(٥) انظر: ابن جرير الطبري جامع البيان (٤٩٠/٩) (٢٦٨٤٢) .

(٦) انظر: ابن جرير المرجع السابق (٤٨٨/٩) (٢٦٨٣٣) .

(٧) أبو القاسم الضحاك بن مزاحم الهلالي الخرساني، حمل به سنتين واختلف في سماعه من الصحابة فقيل روى عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وغيرهم، ومع توثيق ابن حبان له فقد جزم بعدم سماعه من الصحابة فقال: "لقي جماعة من التابعين ولم يشافه أحدا من أصحاب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ومن زعم أنه لقى ابن عباس فقد وهم"، وقال أيضا: "نفى سعيد بن جبير فأخذ عنه التفسير". كان يعلم الصبيان من غير أجرة. وثقه ابن شاهين فقال: "ثقة مأمون" وقال ابن حجر: "صدوق كثير الإرسال". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ثنتين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن قتيبة المعارف (ص٤٥٧-٤٥٨) ابن حبان الثقات (٤٨٠/٦-٤٨٢) ، ابن شاهين الثقات (ص١٧٩) ، ابن حجر تهذيب (٤٥٣/٤-٤٥٤) ، تقريب (ص٢٨٠) .

أنصاري وكان مع كل واحد منهما جماعة وهم الغواه أي السفهاء[(١)] . وقال عكرمة هم الذين يتبعون الشاعر[(٢)] . وروى ابن أبي نجيح[(٣)] عن مجاهد الغاوون الشياطين[(٤)] . وروىعنه هم الذين يتبعون ويروون شعرهم. ونقل ابن بطال عن أهل التأويل منهم ابن عباس وغيره أنهم شعراء المشركين يتبعهم غواة الناس ومردة الشياطين وعصاة الجن ويروون شعرهم لأن الغاوي لايتبع إلا غاويا مثله[(٥)] . وقول ابن عباس في كل لغو يخوضون. وقيل في كل واحد من القول يهيمون. قال أبو عبيد:[(٦)] "الهايم المخالف القصد في كل شئ فيهرجون ويمرقون بما ليس في الممدوح والمذموم:[(٧)] . وقوله"إلا الذين آمنوا"

---

(١) الطبري جامع (٤٨٩/٩) (٢٦٨٣٩) .

(٢) انظر: الطبري المرجع السابق (٤٨٨/٩) (٢٦٨٣٣) .

(٣) أبو يسار عبد الله بن يسار مولى الأخنس بن شريق الصحابي، روى عن مجاهد وطاووس وعطاء ونحوهم وحدث عنه شعبة والثوري وعبد الوارث وسفيان بن عيينة وغيرهم، وثقه ابن شاهين، وقال الذهبي: "هو من أخص الناس بمجاهد" وقال ابن حجر: "ثقة رمي بالقدر وربما دلس"، وقد نقل الذهبي عن علي مايفيد تمكنه في التفسير فقال: "أما التفسير فهو فيه ثقة يعلمه قد قفز القنطرة واحتج به أرباب الصحاح، ولعله رجع عن البدعة. وقد رأى القدر جماعة من الثقات وأخطأوا نسأل الله العفو". توفي سنة احدى وثلاثين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن شاهين الثقات (ص١٨٤) ، الذهبي سير (١٢٥/٦-١٢٦) ، ابن حجر تقريب (ص٣٢٦) .

(٤) انظر: الطبري جامع (٤٨٨/٩) (٢٦٨٣٤) .

(٥) انظر: الطبري المرجع السابق (٤٨٩/٩) وأفاد أنها أولى الأقوال بالصواب، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٩/أ) .

(٦) وردت في (م) "أبو عبيدة".

(٧) لم أقف على هذا القول بنصه عند أبي عبيد، وأشار إلى معناه في تفسير الآية فقال :"أي يمرون على وجوههم وعن مجاهد قال : في كل فن من القول يفتون، وعن الحسن قال : قد رأينا أوديتهم التي يهيمون فيها في مدح هذا مرة وفي هجاء هذا مرة"، وقال الطبري في تفسير الآية: أي ألم تريا محمد أنهم أي الشعراء في كل واد يذهبون كالهائم علىوجهه على غير قصد بل جائر على الحق وطريق الرشاد وقصد السبيل، وإنما هذا مثل ضربه الله لهم في افتنانهم في الوجوه التي يفتنون فيها بغير حق، فيمدحون بالباطل قوما ويهجون آخرين كذلك بالكذب والزور" انظر الغريبين (لوحة ٣/٢٤٠ب) ، جامع البيان (٤٨٩/٩) ، وقد اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومة، انظر شرح (لوحة ١٥٩/أ) .

قال ابن عباس : يعني ابن رواحه وحسانا[١] . وقوله"وذكروا ا الله كثيرا" أي في شعرهم[٢] . وقيل في خلال كلامهم للناس[٣] . وقيل لم يشغلهم الشعر عن ذكر ا الله[٤] . [وانتصروا من بعد ماظلموا أي ردوا على الكفار الذين كانوا يهجوه[٥] . قال الطبري ولاخلاف في أن حكم المستثنى مخالف لحكم المستثنى منه فوضح أن المذموم من الشعراء غير الذين آمنوا وعملوا / الصالحات وأن الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم محمودون غير مذمومين][٦] . [٣٤٠/أ]

ثم ذكر أحاديث أحدها:

٢٠٩ - (٦١٤٥) حديث شعيب[٧] عن الزهري[٨] عن أبي بكر بن عبد الرحمن[٩]

---

(١) أخرج الطبري بسنده عن عطاء بن يسار قال: نزلت"الشعراء يتبعهم الغاوون" إلى آخر السورة في حسان بن ثابت وعبد ا الله بن رواحه وكعب بن مالك. انظر الجامع (٩/٤٩١) (٢٦٨٤٩) .

(٢) الطبري المرجع السابق (٩/٤٩١) (٢٦٨٥٦) .

(٣) الطبري المرجع السابق (٩/٤٩١) (٢٦٨٥٥) .

(٤) قال الطبري: أولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن ا الله وصف هؤلاء الذين استثناهم من شعراء المؤمنين بذكر ا الله كثيرا. ولم يخص ذكرهم ا الله على حال دون حال في كتابه ولاعلى لسان رسوله فصفتهم أنهم يذكرون ا الله كثيرا في كل أحوالهم. انظر: الجامع (٩/٤٩١) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٩/أ) .

(٥) انظر: الطبري المرجع السابق (٩/٤٩٢) (٢٦٨٥٧) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٩/أ) .

(٦) مابين المعقوفتين ساقط من (م) والمعنى أشار إليه الطبري في عامة أقواله والتي منها أنه قال عن ابن عباس. ثم استثنى المؤمنين منهم يعني الشعراء فقال: "إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات"، وقال أيضا: "أن هذا الاستثناء نزل في شعراء رسول ا الله صلى ا الله عليه وسلم كحسان بن ثابت وكعب بن مالك ثم هو لكل من كان بالصفة التي وصفه ا الله بها" وغيرها من الأقوال. انظر الجامع (٩/٤٨٨-٤٩٣) ، والمعلومة عند ابن بطال شرح (لوحة ١٥٩/أ) .

(٧) أبو بشر شعيب بن أبي حمزة الحمصي سبق التعريف به.

(٨) محمد بن مسلم الزهري سبق التعريف به.

(٩) أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة القرشي المدني أحد الفقهاء السبعة، قيل اسمه محمد وقيل غير ذلك وجزم ابن حجر أن اسمه وكنيته واحد. روى عن أبيه وأبي هريرة وعمار بن ياسر وغيرهم وعنه أولاده ومولاه سمي والزهري وغيرهم. ولد في خلافة عمر وقد استصغر في يوم الجمل فرد لم يختلف أحد في توثيقه. توفي سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن سعد الطبقات (٢/٣٨٥) ، العجلي الثقات (ص٤٩٢) ، ابن حجر تهذيب (١٢/٣٠-٣٢) ، تقريب (ص٦٢٣) .

عن مروان بن الحكم[١] عن عبد الرحمن بن الأسود[٢] بن عبد يغوث عن أبـي بـن كعـب[٣] رضي ا لله عنه أن النبي صلى ا لله عليه وسلم قـال :"إن مـن الشـعر حكمـة"[٤] يعـني كلامـا نافعا يمنع من الجهل والسفه وينهي عنهما[٥] .

---

(١) أبو الحكم مروان بن الحكم بن أبي العاص القرشي الأموي، ولد بمكة وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر له رؤية ولم تثبت صحبته، عد من الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينـة. روى عـن عمـر وعثمـان وعلي وغيرهم من الصحابة رضي ا لله عنهم أجمعين، وروى عنـه سـهل بـن سـعد وسـعيد بـن المسيب وعروة وغيرهم. عرف بالشهامة والشجاعة والمكر والدهاء، كان كـاتب ابـن عمـه عثمـان بـن عفـان رضي ا لله عنه وولي المدينة غير مرة لمعاوية ودعي بالخلافة بعدما انضـم إليـه بنـو أميـة فقتـل الضحـاك الفهري واستولى على الشام ومصر في آخر سـنة أربـع وسـتين وتـوفي سـنة خمـس وسـتين في رمضـان. لمعلومات أوفى انظر: ابن سعد الطبقات (٥/٣٥-٤٣) ، الذهبي سير (٣/٤٧٦-٤٧٩) ، ابن حجـر تقريب (ص٥٢٥) .

(٢) أبو محمد عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد منـاف الزهـري روى عـن أبـي بكـر وعمر وعمرو بن العاص وغيرهم من الصحابة رضي ا لله عنهم أجمعين، وروى عنـه مـروان بـن الحكـم وعبيد ا لله بن عدي بن الخيار وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وغيرهم. جعله ابن سعد في الطبقـة الأولى من تابعي أهل المدينة، وجعله العجلي من كبار التابعين فقال: "مدني تابعي ثقة رجل صـالح مـن كبار التابعين"، وقال ابن حجر: "ولد على عهد النبي صلى ا لله عليه وسلم ومات أبوه في ذلك الزمـن فعد لذلك من الصحابة" ولم تؤرخ المصادر لوفاته لمعلومات أوفى انظر: ابـن سـعد الطبقـات (٥/٧) ، العجلي الثقات (ص٢٨٨) ، ابن حجر تهذيب (٦/١٣٩-١٤٠) ، تقريب (ص٣٣٦) .

(٣) أبو المنذر أبي بن كعب بن قيس بن النجار الأنصاري، شهد العقبة الثانيـة وبـدر والمشـاهد كلهـا مـع النبي صلى ا لله عليه وسلم، وهو أحد الذين جمعوا القرآن على عهد النبي صلى ا لله عليه وسـلم، قـال له النبي صلى ا لله عليه وسلم "يهنئك العلم أبا المنذر" وهو أول من كتب للنبي صلى ا لله عليـه وسـلم وأول من كتب في آخر الكتاب وكتب فلان بن فلان. توفي سنة عشرين وقيـل تسـع عشـرة وقيـل في خلافة عثمان رضي ا لله عنهم أجمعين. لمعلومات أوفى انظر: ابن سـعد الطبقـات (٣/٥٩) ، البخـاري التاريخ الكبير (٢/٣٩-٤٠) ، ابن قتيبة المعارف (ص٢٦١) ، الذهبي السير (١/٣٨٩) ، ابن حجـر الإصابة (١/١٦) .

(٤) الحديث أخرجه أبـو داود، كتـاب الأدب، بـاب ماجـاء في الشـعر (٤/٣٠٣) (٥٠١٠) الـترمذي، كتاب الأدب، باب ماجاء إن في الشـعر حكمـة (٥/١٢٦) (٢٨٤٤) ، ابـن ماجـه، كتـاب الأدب، بـاب الشـعر (٢/١٢٣٥) (٣٧٥٥) ، الدارمـي، كتـاب الاسـتئذان، بـاب إن مـن الشـعر حكمـة (٢/٢٠٤) (٢٧٠٠) ، أحمد في مسند أبي بن كعب رضي ا لله عنهم أجمعين (٥/١٢٥-١٢٦) .

(٥) انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٥٦) ، العيني العمدة (٢٢/١٨٢) .

وهو من إفراده [وعزاه إليه المزي[١] في أطرافه إلى الأدب وقد علمت أنه في كتاب البر والصلة][٢] . وأخرجه أيضا (د ق) [٣] من حديث يونس بن يزيد[٤] عن الزهري (به) [٥] ورواه ابراهيم بن سعد[٦] أيضا عن الزهري به وقال عبد ا لله بن الأسود بن عبد يغوث :

---

(١) أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي، ولد بحلب سنة أربع وخمسين وستمائة، كان ممن رحل فسمع حتى مهر في اللغة ثم في الحديث ومعرفة الرجال حتى قيل إمام عصره، ثم كتب وصنف فكانت له تصانيف مفيدة منها كتاب تهذيب الكمال الذي نعته ابن تغري بردي بقوله: "هو في غاية الحسن في معناه"، وكتاب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف الذي جمع فيه أطراف الكتب الستة وغيرها من الكتب. توفي سنة ثنتين وأربعين وسبعمائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن تغري بردي النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة (١٠/٧٦-٧٧) (طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب، المؤسسة المصرية) ، الزركلي الأعلام (٨/٢٣٦-٢٣٧) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) ، (م) وقد أشار الناسخ في هامش الأصل بقوله: "تقدم الجواب عنه في أول كتاب البر والصلة فأعلمه" وقد فصل ابن الملقن بين كتاب الأدب وكتاب البر والصلة فجعل كتاب البر والصلة يبدأ من كتاب الوصية بالجار وجعلها ابن حجر والعيني في أول كتاب الأدب، باب ووصينا الإنسان بوالديه، انظر: المزي تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١/٣١) "عبد الرحمن بن الأسود عن أبي بن كعب".

(٣) رمزان لأبي داود وابن ماجه وسبق وأن أشرت إلى موضع الحديث فيهما. انظر تخريج الحديث.

(٤) أبو يزيد يونس بن يزيد بن أبي النجاد مولى معاوية بن أبي سفيان، روى عن أخيه والزهري ونافع مولى ابن عمر وهشام بن عروة وغيرهم، وروى عنه جرير وعمرو بن الحارث وابن أخيه وغيره، وثقه ابن معين والعجلي الذي نقل قول وكيع المفصح عن سوء حفظه فقال: "لقيت يونس يعني الأيلي فجهد الجهد حتى يخلص منه حديثا واحدا، فلم يكن يحفظ"، وقال ابن حجر: "ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ". توفي سنة تسع وخمسين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٤٥،٤٦) ، العجلي الثقات (ص٤٨٨) ، ابن حجر تهذيب (١١/٤٥٠-٤٥٢) ، تقريب (ص٦١٤) .

(٥) ساقط من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٦) أبو إسحاق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني نزيل بغداد، روى عن أبيه وصالح بن كيسان والزهري وغيرهم، وروى عنه الليث وقيس بن الربيع ويزيد بن الهاد وغيرهم، وثقه العجلي ونعته بقوله: "يقال أنه كان أسود" ووثقه ابن حبان وقال ابن حجر: "ثقة حجة تكلم فيه بلاقادح"، اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٥٢) ، ابن حبان الثقات (٦/٧) ، ابن حجر تهذيب (١/١٢١-١٢٣) ، تقريب (ص٨٩) .

(قال)[1] غير واحد عن إبراهيم بن سعد كذلك وهو معدود من أوهامه[2] . ورواه أبو عمر الحوضي[3] وأبو معمر الهذلي[4] وعبد العزيز بن أبي سلمة العمري[5] عن إبراهيم بن سعد فقالوا عن عبد الرحمن بن الأسود على الصواب وتابعهم يزيد بن هارون[6] إلا أنه أسقط

---

(١) وردت في (ت) ، (م) "قاله".

(٢) أخرجه الإمام أحمد من هذا الطريق وأشار إلى تصحيحه للاسم بقوله: قال أبو عبد الرحمن هكذا يقول إبراهيم بن سعد في حديثه عبد ا لله بن الأسود وإنما هو عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث عن أبي بن كعب. كذا يقول غير إبراهيم بن سعد". انظر مسند أبي بن كعب رضي ا لله تعالى عنه من حديث عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث مختلف في صحبته ولهذا قال الإمام احمد : حديث عبد الرحمن بن الاسود عن ابي بن كعب ولم يقل مسند عبد الرحمن بن الاسود (١٢٥/٥) .

(٣) أبو عمر حفص بن عمر بن الحارث بن سخبره الأزدي النمري الحوضي مولى بني عدي، روى عن شعبة وإبراهيم بن سعد وهشام بن عبد ا لله وغيرهم، وروى عنه البخاري وأبو داود وروى له النسائي بواسطة أبي الحسن الميموني وغيرهم، مجمع على توثيقه، قال ابن حجر: "ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث". توفي سنة خمس وعشرين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر تهذيب (٤٠٥/٢- ٤٠٧) ، تقريب (ص١٧٢) ولم أقف على روايته.

(٤) أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهذلي القطيعي الهروي نزيل بغداد، روى عن إبراهيم بن سعد وابن علية وهشيم وابن عيينة وغيرهم، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود، وروى له النسائي بواسطة أبي بكر المروزي وغيرهم، وقال ابن حجر: "ثقة مأمون". توفي سنة ست وثلاثين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر التهذيب (٢٧٣/١-٢٧٤) ، تقريب (ص١٠٥) . وروايته وصلها أحمد في مسند أبي رضى ا لله عنه من حديث عبد الرحمن بن الأسود (١٢٦/٥) .

(٥) أبو عبد الرحمن عبد العزيز بن أبي سلمة بن عبيد ا لله بن عبد ا لله بن عمر بن الخطاب المدني نزيل بغداد، روى عن أبي أويس وإبراهيم بن سعد ومحمد بن عون مولى أم حكيم، وروى عنه الصاغاني وأبو زرعة وإبراهيم بن الحارث وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "لابأس به" ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر"أنه من العاشرة" أي توفي بعد المائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٣٩٦/٨) ، ابن حجر تهذيب (٣٣٩/٦-٣٤٠) تقريب (ص٣٥٧) ولم أقف على روايته.

(٦) يزيد بن هارون سبق التعريف به ص ٢١٣، وروايته وصلها أحمد في مسند أبي بن كعب من حديث عبد الرحمن ابن الأسود (١٢٥/٥) وم يسقط مروان من السند.

مروان بن الحكم من إسناده، وكذلك رواه الوليد بن محمد (الموقري) [1] عن الزهري، وروى عن عبد الرحمن بن مهدي[2] عن إبراهيم بن سعد بالوجهين جميعا وذكر فيه مروان بن الحكم. ورواه معمر عن الزهري واختلف عليه فيه ، فقال رباح بن زيد الصنعاني[3] عن معمر كرواية الجماعة.وقال علي بن بحر بن بري[4] عن هشام بن يوسف[5] عن معمر بإسناده عن عبد ا لله بن الأسود كما هو المشهور عن إبراهيم بن سعد وقال عبد ا لله بن المبارك. وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن مروان عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبي بن كعب[6] .

---

(١) وردت في (م) "المقري" والمثبت من الأصل وباقي النسخ هو الصحيح.وهو أبو بشر الوليد بن محمد الموقري البلقاوي مولى يزيد بن عبد الملك، روى عن عطاء الخراساني والزهري وثور بن يزيد وغيرهم. قال ابن معين: "ليس بشئ"، وقال ابن المديني: "ضعيف ليس بشئ وكان قد روى عن الزهري ولانروي عنه شيئا"، وقال ابن حجر: "متروك". توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة. لمعلومات أوفى انظر تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢٢٢) ، سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص١٢٣) ، ابن حجر تهذيب (١١/١٤٩-١٥٠) ، تقريب (ص٥٨٣) . والرواية وصلها أحمد في مسند أب بن كعب من حديث عبد الرحمن بن الأسود (٥/١٢٦) .

(٢) عبد الرحمن بن مهدي سبق التعريف به، وروايته التي ذكر فيها عبد ا لله بن الأسود وصلها أحمد في مسند أبي بن كعب من حديث عبد الرحمن بن الأسود (٥/١٢٥) .

(٣) رباح بن زيد القرشي مولاهم الصنعاني، روى عن معمر وعبد ا لله بن بحير بن ريسان وغيرهم، وروى عنه إبراهيم بن خالد وعبد الرزاق وعبد ا لله بن المبارك وغيرهم، مجمع على توثيقه، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائة. انظر: ابن حجر تهذيب (٣/٢٣٤) ، تقريب (ص٢٠٥) ، والرواية وصلها أحمد في مسند عبد الرحمن بن الأسود (٥/١٢٥) .

(٤) أبو الحسن علي بن بحر بن بري القطان البغدادي فارسي الأصل، روى عن عيسى بن يونس وحاتم بن إسماعيل وبقية بن الوليد وغيرهم، وروى عنه البخاري تعليقا وأبو داود وأحمد بن حنبل وغيرهم، مجمع على توثيقه، توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر تهذيب (٧/٢٨٤-٢٨٥) ، تقريب (ص٣٩٨) .

(٥) أبو عبد الرحمن هشام بن يوسف الصنعاني الأبناوي قاضي صنعاء، روى عن معمر وابن جريج والقاسم بن فياض وغيرهم، وروى عنه ابن معين ومحمد بن إدريس الشافعي وعلي بن المديني وغيرهم. مجمع على توثيقه، توفي سنة سبع وتسعين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر تهذيب (١١/٥٧-٥٨) ، تقريب (ص٥٧٣) .

(٦) الرواية أخرجها عبد الرزاق في المصنف (١١/٢٦٣) ، وأخرجها أحمد في مسند أبي بن كعب من حديث عبد الرحمن بن الأسود (٥/١٢٥) .

الحديث الثاني حديث:

٢١٠ - (٦١٤٦) جندب رضي ا لله عنه "بينما النبي صلى ا لله عليه وسلم[١] يمشي إذ أصابه حجر فعثر فدميت أصبعه فقال:

هل أنت إلا اصبع دميت وفي سبيل ا لله مالقيت"[٢]

قد سلف أنه قول ابن رواحة يمثل به رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم[٣] .

والإصبع يذكر ويؤنث وفيها عشر لغات تثليث الهمزة والباء والعاشرة أصبوع واقتصر ابن التين على خمس منها[٤] .

الحديث الثالث:

٢١١-(٦١٤٧) حديث أبي هريرة رضي ا لله عنه قال النبي صلى ا لله عليه وسلم: "أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد :

(ألا كل شئ ماخلا ا لله باطل) ......

---

(١) وردت في (ت) زيادة"قائم".

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب من ينكب في سبيل ا لله (٢٣/٦) (٢٨٠٢) ، مسلم، كتاب الجهاد، باب مالقى النبي صلى ا لله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين (١٨١/٥-١٨٢) ، أحمد في مسند جندب البجلي رضي ا لله عنه (٣١٢/٤) ، (٣١٣/٤) .

(٣) تعرض ابن حجر لأصل هذا البيت بشئ من التفصيل وذلك بقوله: "وقد اختلف هل قاله النبي صلى ا لله عليه وسلم متمثلا أو قاله من قبل نفسه غير قاصد لإنشائه فخرج موزونا، وبالأول جزم الطبري وغيره ويؤيده أن ابن أبي الدنيا في محاسبة النفس أوردهما لعبد ا لله بن رواحة فذكر أن جعفر بن أبي طالب لما قتل في غزوة مؤتة بعد أن قتل زيد بن حارثة أخذ اللواء عبد ا لله بن رواحة فقاتل فأصيب اصبعه فارتجز وجعل يقول هذين القسمين وزاد عليهما. ثم قال وهكذا جزم ابن التين أنهما من شعر ابن رواحة. وذكر عن الواقدي أن الوليد بن المغيرة قال هذين القسمين...الخ". فيبدو أن رأي ابن حجر أنها من قول النبي صلى ا لله عليه وسلم لأنه أشار بعد ذلك بقوله: "احتمل أن يكون ابن رواحه ضمنها شعره وزاد عليهما وذلك لأن قصة الحديبية قبل قصة مؤتة". لمعلومات أوفى انظر: الفتح (٥٥٧/١٠) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (١٢٤٠/٣-١٢٤١) ، ابن فارس المجمل (٥٤٩/٢) .

وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم"[1] يريد أصدق قسم وماخلا كلمة يستثنى بها وتنصب مابعدها وتجر. وأما ماخلا[2] أي ماكان فيه من ملائكة وكتب ورسل ونبيين واليوم الآخر والجنة والنار ليسوا بباطل وهذا من اختصار العرب[3] . والقسم الثاني هو:

.... "وكل نعيم لامحالة زايل"

فعابه بعض الصحابة فقال : نعيم الآخرة لاينفذ[4] . قال الداودي: والذي يدخل في

---

(١) الحديث أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية (١٨٣/٧) (٣٨٤١) ، كتاب الرقاق، باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله (٣٢٨/١١-٣٢٩) (٦٤٨٩) ، مسلم، كتاب الشعر (٤٩/٧) ، ابن ماجه، كتاب الأدب، باب الشعر (١٢٣٦/٢) (٣٧٥٧) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٤٨/٢) ، (٣٩٣/٢) ، (٤٥٨/٢) ، (٤٧٠/٢) . وأمية هو ابن عبد الله بن أبي الصلت بن أبي ربيعة الثقفي شاعر جاهلي حكيم من أهل الطائف، قدم دمشق قبل الإسلام وكان ممن اطلع على الكتب القديمة فلبس المسوح تعبدا وحرم الخمر ونبذ عبادة الأوثان في الجاهلية، رحل إلى البحر فظل بها ثماني سنين ظهر خلالها الإسلام فعاد إلى الطائف ليعرف خبر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم فقدم مكة وسمع منه آيات فشهد أنه على الحق وكاد أن يسلم فمنعه علمه بمقتل بعض أهله في بدر. وقد صنف شعره في الطبقة الأولى وقال الأصمعي: "ذهب أمية في شعره بعامة ذكر الآخرة". انظر الزركشي الأعلام (٢٣/٢) .

(٢) أشار الناسخان في هامش الأصل، (ع) بقولهما"لعله سقط فإنه ينصب مابعدها فقط" وقصدا بذلك تتمة الحديث على"ماخلا" تبعا للجوهري الذي فرق بين"خلا" و"ماخلا" فقال: "خلا كلمة يستثنى بها وتنصب مابعدها وتجر. وأما ماخلا فلايكون فيما بعدها إلا النصب". انظر الصحاح (٢٣٣١/٦).

(٣) بهذا المعنى فسر المصنف قول لبيد بينما فسره ابن حجر بقوله: "نعم السؤال باقي في التعبير بوصف كل شئ بالبطلان مع اندراج الطاعات والعبادات في ذلك وهي حق لامحالة وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه بالليل"أنت الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق". وأجيب عن ذلك بأن المراد بقول الشاعر "ماعدا الله" أي ماعداه وعدا صفاته الذاتية والفعلية من رحمته وعذابه وغير ذلك. فلذلك ذكر الجنة والنار. أو المراد في البيت في البطلان الفناء لاالفساد فكل شئ سوى الله جائز عليه الفناء لذاته حتى الجنة والنار وإنما يبقيان بإبقاء الله لهما وخلق الدوام لأهلهما والحق على الحقيقة من لايجوز عليه الزوال ولعل هنا هو السر في إثبات الألف واللام في قوله"أنت الحق وقولك الحق ووعدك الحق" وحذفهما عند ذكر غيرهما والله أعلم". انظر: الفتح، كتاب مناقب الأنصار (١٨٨/٧) .

(٤) القول هذا ذكره ابن إسحاق في قصة عثمان بن مظعون عندما رد جوار الوليد فقال: لما رأى عثمان بن مظعون مافيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البلاء وهو يغدو ويروح في أمان من الوليد بن المغيرة قال: والله إن غدوي ورواحي آمنابجوار رجل من أهل الشرك، وأصحابي وأهل ديني يلقون من البلاء والأذى في الله مالايصيبني، لنقص كبير في نفسي، فمشى إلى الوليد ابن المغيرة فقال

...)

هذا يدخل في القسم الأول كما تقدم ومعناه نعيم الدنيا(١) .

وقوله "وكاد أمةي (بن أبي الصلت) (٢) أن يسلم" ، أي لأن ألفاظه حكمة ويقال أنه الذي نزل فيه ﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها﴾(٣) قاله عبد الله بن عمرو(٤) . وقال ابن عباس : بلعام من بني إسرائيل(٥) . وقال عكرمة : هو من كبار اليهود

== له: ياأبا عبد شمس، وفت ذمتك، قد رددت إليك جوارك فقال له ياابن أخي؟ لعله آذاك أحد من قومي، قال: لا، ولكني أرضى بجوار الله ولاأريد أن استجير بغيره، قال: فانطلق إلى المسجد، فاردد علي جواري علانية كما أجرتك علانية. قال: فانطلقا فخرجا حتى أتيا المسجد فقال الوليد: هذا عثمان قد جاء يرد علي جواري. قال: صدق قد وجدته وفيا كريم الجوار، ولكني قد أحببت أن لاأستجير بغير الله. فقد رددت عليه جواره، ثم انصرف عثمان ولبيد بن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب في مجلس من قريش ينشدهم فجلس معهم عثمان فقال لبيد: "إلا كل شئ خلا الله باطل"، فقال عثمان صدقت. قال: "وكل نعيم لامحالة زائل". قال عثمان: كذبت. نعيم الجنة لايزول...الخ". انظر: السيرة (٢/٢٣١) ، ابن حجر الفتح (٧/١٨٨) .

(١) زيادة من (م) عرف فيها لبيد فقال: "ولبيد هو ابن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. قال أبو عمر : وهو شعر حسن فيه مايدل على أنه قاله في الإسلام وهو قوله:

وكل امرئ يوما سيعلم سعيه إذاكشف عند الاله الخواجل

وقد قال أكثر أهل الاختيار أن لبيد لم يقل شعرا منذ أسلم. وقال بعضهم لم يقل في الإسلام إلا قوله:

الحمد لله إذ لم يأتيني أجلي حتى لبست من الإسلام سربالا

وقيل البيت [جملة مبهمة] في أبيات وقيل البيت الذي قاله :

ماعاتب المرء الكريم كنفسه والمرء يصلحه الجليس الصالح

وقد ذكر ابن عساكر له مرتبة في رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها ابن عساكر وقديما فيه [مت] في ديوانه من غير رواية [ابن السكري] وقال المبرد كان شريفا في الجاهلية والإسلام وكان نذر أن لايهب الصبا إلا نحر وأطعم وهو من فحول الشعراء ومن المؤلفة أيضا، عمر مات بعد المائة أما وأربعين أو سبع وخمسين". سبق وأن عرفت بلبيد.وماذكره الناسخ عند ابن حجر في الأصابة انظر (٦/٤-٥) .

(٢) ساقط من (م) .

(٣) سورة الأعراف: آية (١٧٥) . قال تعالى: ﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين﴾.

(٤) عبد الله بن عمرو بن العاص سبق التعريف به. والقول الذي فيه أن أمية هو سبب نزول الآية ذكره ابن جرير ونسبه إلى ثقيف بصفة عامة في قول وإلى عبد الله بن عمرو في أكثر من أثر. انظر: الجامع (٦/١١٩-١٢٠) من أثر (١٥٤١٣) إلى (١٥٤٢١) .

(٥) انظر: ابن جرير الجامع (٦/١١٩) (١٥٣٩٨) ، انظر ابن كثير تفسير (٢/٢٦٥) .

والنصارى لم يصح إسلامه[١] . وروى أن أمية هذا رأت ابنتاه في المنام نَسْرَين كَشَطَا سقف بيته فَشَقَّ أحدهما عن قلبه فقال له الآخر : أوعا؟ قال : أوعا قال إن كان [ماحموناه فقال : ذلك خيرا وندبا منكما فلم يقبله][٢] .

الحديث الرابع:

٢١٢ - (٦١٤٨) حديث سلمة بن الأكوع[٣] السالف في غزوة خيبر وفيه"اللهم لولا أنت مااهتدينا... إلى آخره"[٤] .

---

(١) أشار الشوكاني إلى نزول الآية في اليهود والنصارى بصفة عامة فقال: "وقيل نزلت في اليهود والنصارى انتظروا خروج محمد صلى ا لله عليه وسلم فكفروا به". انظر فتح القدير (٢/٢٦٥) .

(٢) هكذا رسمت في النسخ وتبدو غير واضحة.

(٣) أبو عامر سلمة بن عمرو بن الأكوع المدني صاحب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وخير رجالاته، شهد بيعة الرضوان وهو الذي لحق عبد الرحمن بن عيينة عندما أغار على لقاح النبي صلى ا لله عليه وسلم راجلا وجعل يرميهم حتى أسترجع عامة مافي أيديهم. روى عدة أحاديث ، حدث عنه ابنه إياس ومولاه يزيد بن أبي عبيدة وأبو سلمة بن عبد الرحمن وغيرهم. توفي سنة أربع وسبعين من الهجرة. لمعلومات أوفى انظر: الواقدي المغازي (ص٥٣٧) ، ابن سعد الطبقات (٤/٣٠٥) ، ابن حبيب المحبر (ص٢٨٩،١١٩) ، البخاري التاريخ الكبير (٤/٦٩) ، ابن قتيبة المعارف (ص٣٢٣) ، الفسوي المعرفة (١/٣٣٦) ، ابن حبان مشاهير (ص٢٠) ، الذهبي سير (٣/٣٢٦) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن سلمة بن الأكوع قال: خرجنا مع رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم إلى خيبر، فسرنا ليلا، فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هنياتك؟ قال: وكان عامر رجلا شاعرا، فنزل يحدوا بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت مااهتدينا ... ولاتصدقنا ولاصلينا

فاغفر فداء لك مااقتفينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا

والقين سكينة علينا

إنا إذا صيح بنا أتينا ... وبالصباح عولوا علينا

فقال رسول ا لله من هذا السائق؟ قالوا: عامر بن الأكوع. فقال: يرحمه ا لله فقال رجل من القوم: وجبت يانبي ا لله لولا أمتعتنا به. قال فآتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة، ثم إن ا لله فتحها عليهم، فلما أمسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم أوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: ماهذه النيران؟ على أي شئ توقدون؟ قالوا: على لحم، قال: أي لحم؟ قالوا: على لحم حمر إنسية. فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: أهرقوها واكسروها، فقال رجل: يارسول ا لله أونهريقها ونغسلها. قال: أو ذاك. فلما تصاف القوم، كان سيف بن عامر فيه قصر، فتناول به يهوديا ليضربه، ويرجع ذياب سيفه، فأصاب ركبة عامر فمات. فلما قفلوا قال سلمة: رآني رسول

وقوله :"فرجع ذباب سيفه" أي طرفه الذي يضرب به[١] .

وقوله :"فرآني رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم شاحبا". الشاحب المتغير اللون والجسم كعارض من مرض أو سفر ونحوهما. وقد شحب يشحب شحوبا فهو شاحب. ولايصح أن يكون بالجيم كما قاله ابن التين قال الجوهري : شجب يشجب إذا حزن أو هلك فهو شجب وشجب ويشجب بالضم فهو شاجب أي هالك[٢] . والمروي بالحاء المهملة.

الحديث الخامس:

٢١٣-(٦١٤٩) حديث أنس رضي ا لله عنه أتى النبي صلى ا لله عليه وسلم على بعض نسائه ومعهن أم سليم فقال : ويحك ياأنجشة رويدك سوقا بالقوارير، قال أبوقلابة : فتكلم النبي صلى ا لله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه[٣] . قوله سوقا بالقوارير.

الشرح[٤] :

الشعر والرجز والحداء كسائر الكلام فما كان فيه ذكر تعظيم الرب (عز وجل)

== ا لله صلى ا لله عليه وسلم شاحبا فقال لي: مالك؟ فقلت: فدى لك أبي وأمي، زعموا أن عامرا حبط عمله. قال: من قاله؟ قلت: قال فلان وفلان وأسيد بن الحضير الأنصاري، فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: كذب من قاله، إن له لأجرين وجمع بين اصبعيه إنه لجاهد مجاهد، قل عربي نشأ بها مثله". أخرجه في كتاب المغازي، باب غزوة خيبر (٥٠٣/٧) (٤١٩٦) ، كتاب الدعوات، باب قوله تعالى وصل عليهم (١٣٩/١١) (٦٣٣١) ، مسلم، كتاب الجهاد، باب غزوة خيبر (١٨٥/٥-١٨٧) ، أحمد في مسند سلمة بن الأكوع رضي ا لله عنه (٤٧/٤-٤٨) .

(١) انظر: الجوهري الصحاح (١٢٦/١) .

(٢) انظر: الجوهري المرجع السابق (١٥١/١-١٥٢) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا (٥٩٧/١٠) (٦٢٠٢) ، باب المعاريض مندوحة عن الكذب (٦٠٩/١٠) (٦٢١٠) مسلم، كتاب الفضائل، باب في رحمة النبي صلى ا لله عليه وسلم للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن (٧٨/٧-٧٩) ، الدارمي، كتاب الاستئذان، باب في المزاح (٢٠٣/٢) (٢٦٩٧) ، أحمد في مسند أنس بن مالك رضي ا لله عنه (١٠٧/٣) ، (١١٧/٣) ، (١٨٦/٣) ، (٢٢٧/٣) ، (٢٥٤/٣) ، (٢٨٥/٣) .

(٤) وردت في (ت) زيادة"هذا الحديث أخرجه (م) في الفضائل والشعر. والحديث كما سبق وأشرت إلى تخريجه عند مسلم في الفضائل فقط ولم يخرجه في الشعر.

ووحدانيته وقدرته وإيثار طاعته وتصغير الدنيا (والإستسلام) [١] (لله) [٢] تعالى كنحو ما أورده البخاري في الباب فهو حسن مرغب فيه وهو الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام : "إن من الشعر حكمة" وماكان منه كذبا أو فحشا فهو الذي ذمه الله ورسوله، وقال الشافعي: "الشعر كلامٌ حَسَنُه (كَحُسنِ)[٣] الكلامِ ، وقبيحه كقبيحه"[٤] . قلت وهو حديث مرفوع. وسماع الحداء ونشيد الأعراب لابأس به فإن الشارع قد سمعه وأقره ولم ينكره. وهذا الباب رد على من نهى عن قليل الشعر وكثيره واعتلوا بحديث جبير بن مطعم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه)[٥] كان إذا افتتح الصلاة يستعيذ من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه"[٦] فسره عمرو بن مرة[٧] فقال : نفثه الشعر ، ونفخه

---

(١) وردت في الأصل، (ع) "الإسلام" والتعديل من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال.

(٢) هكذا رسمت في الأصل وفي (ع) "سلمه" وفي (ت) ، (م) "له" كابن بطال.

(٣) وردت في الأصل ، (ع) "حسن" والتصويب من (ت) (م) .

(٤) أصله حديث أخرجه الدارقطني عن عائشة رضي الله عنها قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعر فقال: "هو كلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح"، وقال المحقق في إسناده عبد العظيم بن حبيب بن رغبان، قال الذهبي في المشتبه: "عبد العظيم بن حبيب بن رغبان عن أبي حنيفة وطبقته متروك"، وقال في الميزان قال الدارقطني ليس بثقة. انظر: السنن، كتاب المكاتب، باب خبر الواحد (١٥٥/٤) ، وأخرجه الهيثمي وعزاه لأبي يعلى (ولم أجده في مظانه) وقال: فيه عبد الله بن ثابت بن ثوبان وثقه دحيم وجماعة وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح. فالرواية ترتقي من الضعف إلى الحسن لغيره بالروايات الحسنة كالتي أخرجها الهيثمي عن عبد الله بن عمرو قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الشعر بمنزلة الكلام فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام" وعزاه للطبراني في الأوسط (٣٤٠/٨) (٧٦٩٢) ، وقال لايروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد وإسناده حسن. انظر المجمع (١٢٢/٨) .

(٥) زيادة من (ت) ، (م) .

(٦) الحديث أخرجه أبو داود بسند لابأس به عن جبير بن مطعم أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة، قال عمرو: لاأدري أي صلاة هي؟ فقال: "الله أكبر كبيرا، الله أكبر كبيرا، الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيرا، والحمد لله كثيرا، وسبحان الله بكرة وأصيلا" ثلاثا"أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ونفثه وهمزه" قال: نفثه: الشعر، ونفخه: الكبر وهمزه: الموتة" كتاب الصلاة باب مايستفتح به الصلاة (٢٠٣/١) (٧٦٤) ورجاله ثقات غير عاصم العنزي مقبول كما في التقريب (ص٢٨٧) ، وأخرجه ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب الاستعاذة في الصلاة (٢٦٥/١) (٨٠٧) ، وأحمد في مسند جبير بن مطعم (٨٠/٤) ، (٨٠/٤-٨١) ، وأبو داودالطيالسي في مسند جبير بن مطعم (ص٨٢١) ، (ص٩٤٧) ، وأبو يعلى في منسد جبير بن مطعم (٤٥٠/٦) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٤/٢-١٣٥) (١٥٦٨) ، (١٥٦٩) ، (١٥٧٠) ، وصححه الحاكم وقال: "هذا حديث صحيح ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي، انظر المستدرك (٣٦٠/١) جميعهم من حديث شعبة به.

(٧) أبو عبد الله عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفي الأعمى، روى عن عبد الله بن ابي أوفى وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وغيرهم، وروى عنه ابنه وأبو إسحاق السبيعي والأعمش وغيرهم. قال ابن=

الكبر ، وهمزه الموتة : أي الجنون".

وبحديث أبي إمامة الباهلي[1] رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: "لما نزل ابليس إلى الأرض قال : يارب اجعل لي قرآنا قال الشعر وذكر الحديث"[2] ، وبحديث ابن

== معين عمن سمع عن شعبة"مارأيت عمرو بن مرة يصلي صلاة قط فظننت أنه لاينصرف حتى يغفر لـه"، وقال العجلي"كان عمرو بن مرقيرى الإرجـاء، وقـال نظـرت في هـذه الآراء فلـم أر قومـا خـيرا مـن المرجئة وأنا مرجي. فقال له سليمان الأعمش لما تسم باسم غير الإسلام؟ قال أنا كذلك"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة عابد كان لايدلس ورمـي بالإرجـاء" اختلـف في تـاريخ وفاتـه فقيل سنة ثماني عشرة ومائة وقيل قبلها. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٤٥٢/٢) ، البخاري التاريخ الكبير (٣٦٨/٦-٣٦٩) ، العجلي الثقات (ص٣٧٠) ، ابن حبان الثقـات (١٨٣/٥) ، ابـن حجر تهذيب (١٠٢/٨-١٠٣) ، تقريب (ص٤٢٦) .

(١) أبو أمامة صدي بن عجلان سبق التعريف به.

(٢) الحديث أخرجه الالطبراني في الكبير ٢٤٥/٨ (٧/١٣٧) فقال: "عن أبي أمامة أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ابليس لما أنزل إلى الأرض قـال يـارب أنزلتـني إلى الأرض وجعلتـني رجيمـا أو كما ذكر فاجعل لي بيتا قال بيتك الحمام قال فاجعل لي مجلسا قال الأسواق ومجامع الطرق قال اجعـل لي طعاما قال طعامك مالم يذكر اسم الله عليه قال اجعل لي شرابا قال كل مسكر قال اجعل لي مؤذنـا قال المزامير قال اجعل لي قرآنا قال الشعر قال اجعل لي كتابا قـال الوشـم قـال اجعـل لي حديثـا قـال الكذب قال اجعل لي مصايد قال النساء"، انظـر المعجـم الكبـير (٢٤٥/٨)(٧٨٣٧) قـال الهيثمـي : وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. انظر مجمـع الزوائـد، كتـاب الأدب، بـاب ماجـاء في الشـعر والشعراء (١١٩/٨) ، وذكره الهيثمـي عـن ابـن عبـاس في كتـاب الإيمـان، بـاب في إبليـس وجنـوده (١١٤/١) وقال: "فيه يحيى بن صالح الأيلي ضعفه العقيلي"، وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة نحوه في باب الشعر والرجز (٢٦٨/١١) (٢٠٥١١) ، والسمرقندي في بـاب الشـعر، انظـر بسـتان العارفين (ص٣٢٠) .

هيعة[١] عن أبي قبيل[٢] قال : سمعت عبد ا لله بن عمر رضي ا لله عنهما يقول: "من قال ثلاثة أبيات من الشعر من تلقاء نفسه لم يدخل الفردوس"[٣] . قال الأعمش:"تمثل مسروق[٤] بأول بيت شعر ثم سكت قيل له لم تسكت قال أخاف أن أجد في صحيفتي

---

(١) أبو عبد الرحمن عبد ا لله بن لهيعة بن عقبة بن ثوبان الحضرمي، قاضي مصر وعالمها، ولد سنة ست وتسعين، روى عن الأعرج وأبي الزبير وغيرهما، وروى عنه شعبة والأوزاعي وغيرهما، كان من الجامعين للعلم حتى كنى بأبي خريطة اختلفت فيه أقوال الأئمة فضعفه ابن معين فقال: "ابن لهيعة ليس بشيء، قيل ليحيى: فهذا الذي يحكي الناس أنه احترقت كتبه؟ قال ليس لهذا أصل سألت عنها بمصر"، وقال أيضا: "ابن لهيعة ضعيف جدا" وثقه ابن شاهين فقال: "ثقة ووقع به وقال: فيما روى عنه الثقات من الأحاديث ووقع فيه تخليط يطرح ذلك التخليط"، وقال ابن حجر: صدوق خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض الشئ مقرون". توفي سنة أربع وسبعين. لمعلومات أوفى انظر: كلام ابن معين رواية الدقاق (ص٩٧،١٠٨) ، تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص١٥٣) ، ابن حبان المجروحين (١١/٢) ، البخاري التاريخ الصغير (١٨٩/٢) ، ابن شاهين الثقات (ص١٨٥) ، الذهبي الميزان (٤٧٥/٢) ، ابن حجر تهذيب (٣٧٣/٥-٣٧٩) ، تقريب (ص٣١٩) .

(٢) أبوقبيل حيي بن هانئ بن ناضر المعافري المصري أدرك مقتل عثمان وغزا رودس مع جنادة بن أمية. روى عن عبادة بن الصامت وعمرو بن العاص وعبد ا لله بن عمرو وغيرهم، وروى عنه يزيد بن أبي حبيب وبكر بن مضر والليث وغيرهم. وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان وقال: "كان يخطئ"، وقال ابن حجر: "صدوق يهم".توفي سنة ثمان وعشرين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢٣٨) ، العجلي الثقات (ص١٣٩) ، ابن حبان الثقات (١٧٨/٤) ، ابن حجر تهذيب (٧٢/٣-٧٣) ، تقريب (ص١٨٥) .

(٣) أبوقبيل حيي بن هانئ بن ناضر المعافري المصري أدرك مقتل عثمان وغزا رودس مع جنادة بن أمية. روى عن عبادة بن الصامت وعمرو بن العاص وعبد ا لله بن عمرو وغيرهم، وروى عنه يزيد بن أبي حبيب وبكر بن مضر والليث وغيرهم. وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان وقال: "كان يخطئ"، وقال ابن حجر: "صدوق يهم".توفي سنة ثمان وعشرين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢٣٨) ، العجلي الثقات (ص١٣٩) ، ابن حبان الثقات (١٧٨/٤) ، ابن حجر تهذيب (٧٢/٣-٧٣) ، تقريب (ص١٨٥) .

(٤) أبو عائشة مسروق بن الأجدع بن مالك ابن أمية الهمداني الكوفي، روى عن جمع من الصحابة وروى عنه الشعبي وإبراهيم النخعي وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم. نعت بالعلم والفقه فقال مالك بن المغول سمعت أبا السفر غير مرة يقول: "ماولدت همدانية مثل مسروق"، وقال الشعبي: "مارأيت أطلب للعلم منه" وكان يعد من أصحاب ابن مسعود الذين يقرئون ويفتون"، وقد عرف بالزهد فكان يصلي

شعرا"[1] . وقال ابن مسعود:"الشعر مزامير الشيطان، وكان الحسن لاينشد"[2] . قال الطبري وهذه / أخبار واهية والصحيح في ذلك أنه عليه الصلاة والسلام كان يتمثل أحيانا بالبيت فقال:"هل أنت إلا اصبع... إلى آخره"، وقال : أصدق كلمة قال الشاعر ثم تمثل بأول البيت وترك آخره، وقالت عائشة رضي ا لله عنها كان النبي صلى ا لله عليه وسلم يتمثل من الشعر"ويأتيك بالأخبار من لم يذود"[3] ، وكان عامر بن الأكوع يحدوا بالشعر بحضرته المشرفة وقال من هذا السائق قالوا عامر فقال يرحمه ا لله، وأمر حسان بن ثابت وغيره بهجاء المشركين وأعلمهم أن (لهم) [4] على (ذلك) [5] جزيل الأجر، وقال : هو أشد عليهم من نضح النبل[6] . وذكر الطبري عن عمر وعلي وجلة الصحابة أنهم أنشدوا [٣٤١/ب]

== حتى ترم قدماه. توفي سنة ثلاث وستين. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢٠٣) ، العجلي الثقات (ص٤٢٦) ، ابن قتيبة المعارف (ص٤٣٢) ، ابن حجر تهذيب (١٠/١٠٩-١١١) ، تقريب (ص٥٢٨) .

(١) خبر مسروق ذكره السمرقندي في باب الشعر، انظر بستان العارفين (ص٣٢٠) ، والغزالي في باب الغناء والشعر، انظر الإحياء (٣/١٢٦) ، وابن حجر في ترجمة مسروق، انظر التهذيب (١٠/١١١) .

(٢) الخبر ذكره عبد الرزاق فقال: "قال معمر: وسمعت الزهري وقتادة ينشدان الشعر قال: وكان الحسن لايفعل". انظر المصنف (١١/٢٦٥) .

(٣) الحديث أخرجه الترمذي بسنده عن عائشة رضي ا لله عنها"قيل لها هل كان النبي صلى ا لله عليه وسلم يتمثل بشئ من الشعر قالت: كان يتمثل بشعر ابن رواحه ويتمثل ويقول: ويأتيك بالأخبار من لم تزود"، وقال: "هذا حديث حسن صحيح". انظر كتاب الأدب، باب ماجاء في إنشاد الشعر (٥/١٢٨) (٢٨٤٨) .

(٤) وردت في الأصل، (ع) "له" وأشار الناسخ في هامش (ع) إلى تصحيحها والإثبات من باقي النسخ.

(٥) وردت في الأصل"كل" والإثبات من باقي النسخ.

(٦) ذكر الهيثمي عن جابر بن عبد ا لله قال : قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم "لحسان اهجهم - أوهاجهم اللهم أيده بروح القدس"، (ولم أقف عليه في مظانه)وقال : إسناده حسن . والباب ملئ بالأخبار التي تثبت أن هجاء المؤمنين للمشركين أشد عليهم من نضح النبل، انظر المجمع، كتاب الأدب، باب هجاء المشركين (٨/١٢٣) .

الأشعار وتمثل معاوية بالشعر وكان ابن أبي مليكة[١] وعكرمة[٢] ينشدانه، وكـان (ابـن أبـي مليكة)[٣] ينشد والمؤذن يقيم، وعن ابن سيرين أنه كان ينشد الشعر الرقيـق وقـال معمـر : سمعت الزهري وقتادة ينشدان الشعر، قال قتادة : فكان ابن مسعود ربمـا تمثـل بـالبيت مـن وقـائع العـرب، قـال شعبة : وكـان قتـادة ينشـد الشـعر فـأقول لـه أنشـدك بيتـا وتحدثـني (بحديث)[٤] .

فصل : وقول عـامر"فـاغفر فـداء لـك ماقتفينـا" أي اتبعنـا مـن الصـالحين زعـم بعض (أهل)[٥] الغفلة أي قوله فدا لك تصحيف لايجوز أن يقال ذلك لله وليس كما ظن والشـعر صحيح والمعنى فاغفر مااقتفينا أي (ماركبنا) [٦] من الذنوب تقول العرب قفوت الشئ قفوا اتبعت أثره، ومنه قوله تعالى: ﴿ولاتقف ماليس (لك) [٧] به علـم﴾، وقولـه: >فـداء لـك< دعاء منه ربه أي يفديه من عقابه على مااقترف من (ذنوب) [٨] فكأنه قال : اللهـم اغفـر لي وافدني منه فداء لـك أي مـن عنـدك فلاتعـاقبني، وقولـه "لـك" تبـين الفـاعل للفـداء المعنى بالدعاء كما تقول في الدعاء شفيا لك فلك هاهنا مذكور ليتبـين المعنى بالدعـاء لـه والمعنى

---

(١) أخرج الهيثمي عن جابر بن عبد الله قال قـال رسـول الله صلـى الله عليـه وسـلم لحسـان أهجهـم أو هاجهم اللهم أيده بروح القدس"، وقال رواه البزار (ولم أقف عليـه) وإسـناده حسـن، والبـاب ملئ بالأخبار التي تثبت أن هجاء المؤمنين للمشركين أشـد عليهـم مـن نضـح النبـل، انظـر المجمـع، كتـاب الأدب، باب هجاء المشركين (١٢٣/٨) .

(٢) أخرج الهيثمي عن جابر بن عبد الله قال قـال رسـول الله صلـى الله عليـه وسـلم لحسـان أهجهـم أو هاجهم اللهم أيده بروح القدس"، وقال رواه البزار (ولم أقف عليـه) وإسـناده حسـن، والبـاب ملئ بالأخبار التي تثبت أن هجاء المؤمنين للمشركين أشـد عليهـم مـن نضـح النبـل، انظـر المجمـع، كتـاب الأدب، باب هجاء المشركين (١٢٣/٨) .

(٣) هكذا وردت في النسخ ووردت عند ابن بطال"ابن أبي ليلى".

(٤) رسمت في النسخ (ســ) والإثبات من ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في شـرحه للحديـث، انظـر (لوحة ١٥٩/أ) ، ابن حجر الفتح (٥٥٦/١٠-٥٥٧) .

(٥) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٧) ساقطة من الأصل، والآية (٣٦) من سورة الإسراء، قال تعـالى: ﴿ولاتقـف مـاليس لـك بـه علـم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا﴾، وانظر: الجوهري الصحاح (٢٤٦٦/٦) .

(٨) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في باقي النسخ"ذنوبه" موافقة بذلك نص ابن بطال.

(شفاك) [١] ا لله فكذلك قوله فدالك معناه أفدنا من (عقـابك) [٢] وقـد ذكـره البخـاري في غزوة خيبر بلفظ"ماتقينا"[٣] أي من الذنوب، أي ماتركناه مكتوبـا (علينـا)[٤] ونحـو ذلـك. فداء لك بالرفع والخفض أيضا فوجه الرفع أن يكون خبرا ابتداء مضمـر أي نحـن فـداء لـك كأنك قلت نحن (لتفدنا)[٥]) وافدنا كما تقول نحن ارحمنا وزيدا رحمة. ومن خفض. فدا (شبهه) [٦] بأمس فبناه على الكسر كبناء الأصوات عليه نحو قولهم قال الغراب : عاق، والجبل: طاق وأنشد سيبويه "مهلا فدآلك الأقوام كلهم"[٧] وتقديره اغفر افدنا[٨] .

فصل : وقول الرجل[٩] : "وجبت يارسول ا لله" يعني الجنة فهم من دعائه لعامر بالرحمة أنه يستشهد في تلك الغزاه ويكون من أهل الجنة كما فهـم ابـن عبـاس مـن قولـه ﴿ورأيـت الناس يدخلون في دين ا لله أفواجا﴾[١٠] الآية حضور أجلـه عليـه الصلاة والسلام فلذلـك قال الرجل : وجبت يارسول ا لله ثم قال :"هلا أمتعتنا به"[١١] . وقوله لولا أمتعتنـا بـه أي هلا ومعناه التحضيض[١٢] .

فصل : قوله "إن له لأجريـن أنـه لجـاهد مجـاهد" أي [جـاد في الأجـر مجتهـد فيـه مبـالغ

---

(١) وردت في (م) "شافك".

(٢) وردت في (ت) ، (م) "عذابك".

(٣) انظر كتاب المغازي، باب غزوة خيبر (٧/٥٣٠) (٤١٩٦) .

(٤) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٥) وردت في (ت) "لتفده".

(٦) ساقطة من (م) .

(٧) عزا المصنف البيت إلى سيبويه وعزاه الجوهري إلى النابغة. انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٤٥٣) .

(٨) اعتمد المصنف على ابن بطال في هذا الفصل بتمامه، انظر ابن بطال (لوحة ١٥٩/أ–ب) .

(٩) أشار الناسخ في هامش الأصل بقوله: "الرجل هو عمر بن الخطاب كما صرح به مسـلم في صحيحـه" وماصرح به مسلم هو في رواية إياس بن سلمة عن أبيه في كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قـرد غيرها، وفيها"فنادى عمر بن الخطاب وهو علىجمل له يانبي ا لله لولا أمتعتنا بعامر..." انظر (١٩٤/٥) ، وأكد ذلك ابن حجر في كتاب المغازي، باب غزوة خيبر (٧/٥٣٢) .

(١٠) سورة النصر: آية (٢،٣) . وانظر (ص٥٧٠) هامش (٣) .

(١١) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٥٩/ب) .

(١٢) الجوهري الصحاح (٦/٢٥٦١) .

(ومجاهد) [١] في سبيل (ا لله) [٢] يحتمل أن يكون كما أمات نفسه وقتلها في سبيله تفضل ا لله عليه بأن ضاعف أجره مرتين أو أخذ الأجرين لموته في سبيله والآخر لما كان يحدو به (القوم) [٣] من شعره ويدعو ا لله في ثباتهم عند لقاء عدوهم وذلك تخصيص المسلمين وتقوية لنفوسهم. وقد روي هذا المعنى مرفوعا روي معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك[٤] عن أبيه أنه قال لرسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم : إن ا لله قد أنزل في الشعر ماأنزل قال إن المؤمن يجاهد بنفسه ولسانه والذي نفسي بيده لكأنما يرمون به نضح النبل"[٥] . وتأويل سلمه ومن معه أن عامرا حبط عمله لقوله تعالى: ﴿ولاتقتلوا أنفسكم﴾[٦] يحلموا الخطأ على العمد قيل ويحتمل أن يكون هذا قبل نزول ﴿وماكان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ﴾[٧] .

فصل : قوله "ألا تسمعنا من هنيهاتك" العرب تقول لكل شئ صغير هنه والهنوات من

---

(١) ساقط من (م) .

(٢) ساقط من (م) .

(٣) رسمت في الأصل، (ع) "الفتيه" والتعديل من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال.

(٤) أبو الخطاب عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي. قيل إنه ولد على عهد النبي صلى ا لله عليه وسلم، روى عن أبيه وأخيه عبد ا لله وجابر وعائشة رضي ا لله عنهم أجمعين وغيرهم، وروى عنه ابنه والزهري وسعد بن إبراهيم وغيرهم، مجمع على توثيقه. وقد نفى ابن معين روايته عن النبي صلى ا لله عليه وسلم وأرخت المصادر لوفاته بخلافة سليمان. لمعلومات أوفى انظر: يحيى بن معين رواية الدقاق (ص١١٦) ، العجلي الثقات (ص٢٩٨) ، ابن حجر تهذيب (٢٥٩/٦)

(٥) الحديث أخرجه أحمد في مسند كعب بن مالك رضي ا لله عنه (٣٨٧/٦) ، وعبد الرزاق في المصنف، باب الشعر ولارجز (٢٦٣/١١) (٢٠٥٠٠) ، وذكرهالهيثمي في كتاب الأدب، باب هجاء المشركين وعزاه لأحمد وقال رواه بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. انظر المجمع (١٢٣/٨) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٥٩/ب) .

(٦) سورة النساء: آية (٢٩) . قال تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولاتقتلوا أنفسكم إن ا لله كان بكم رحيما﴾.

(٧) سورة النساء: آية (٩٢) . قال تعالى: ﴿وماكان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من ا لله وكان ا لله عليما حكيما﴾.

الكلام ماصغر منها ولم يكن له كبير معنى كما قال الشاعر :"على هنوات كلها متتابع"[١] يزيد على صغار من الكلم المستحق بها القطيعة والهنة كل شئ صغير (ندر)[٢] من معظم شئ أو بان منه (كزمعه) ظلف الشاه وحلمة الثدي والضرع ويجوز أن يقال هنه وهنيهه، قال الجوهري في فلان هنات أي (خصلات)[٣] شر وهنيات تصغير كأنه قال له اسمعنا من أشعارك وعتابك، وفي كتاب الدعاء "ألا أسمعتنا من هنيهاتك"[٤] ، ويقال ذلك للبرهة من الدهر أيضا[٥] .

فصل : وقوله عليه الصلاة والسلام "يأأنجشة رويدك سوقا بالقوارير" هنا كناية عن النساء اللاتي على الإبل أمره بالرفق في الحداء والإنشاد لأن الحداء يحث الإبل حتى تسرع السير فإذا مشت الإبل رويدا أمن على النساء السقوط وتشبيهه عليه الصلاة والسلام النساء بالقوارير من الإستعارة البديعة لأن القوارير أسرع الأشياء تكسرا فأفادت الإستعارة هاهنا الحض على الرفق بالنساء في السير مالم تفده الحقيقة لأنه لو قال ارفق (بالنساء)[٦] في مشيك بهن أو ترسل[٧] لم يفهم من ذلك أن التحفظ بالنساء كالتحفظ بالقوارير كما فهم من الإستعارة لتضمنها من المبالغة مالم تتضمنه الحقيقة[٨] .

فصل : أنجشة[٩] غلام أسود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروه في الصحابة

---

(١) هكذا ورد في جميع النسخ وابن بطال وورد عند الجوهري "على هنوات شأنها متتابع". انظر الصحاح (٢٥٣٧/٦) .

(٢) رسمت في الأصل، (ع) "نور" والإثبات من (م) الموافقة لنص ابن بطال.

(٣) وردت في (ت) ، (م) "خطاب". انظر: الجوهري الصحاح (٢٥٣٧/٦) .

(٤) طرف من حديث سلمة أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب قوله تعالى ﴿وصل عليهم﴾ (١٣٩/١١) (٦٣٣١) .

(٥) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٥٩/ب-١٦٠/أ) .

(٦) ساقطة من (م) .

(٧) زيادة "كما" في (م) .

(٨) ابن بطال شرح (لوحة ١٦٠/أ) .

(٩) لمعلومات أوفى عن ترجمته انظر: ابن حبيب المحبر (ص١٢٩) ، البلاذري أنساب الأشراف (٤٨٢/١) ، ابن القيم زاد المعاد (٢٩/١) ، الطبري خلاصة سير (ص١٤٥) ، ابن سيد الناس عيون الأثر (٣٩٣/٢) ، ابن حجر الإصابة (٦٨/١) ، العامري بهجة المحافل وبغية الأماثل (١٥٢/٢) ، السخاوي الفخر المتوالي (ص٣٤) ، النسطلاني المواهب اللدنية (١٢٤/٢) .

وهو من الأفراد كان في سوقه عنف فأمره أن يرفق بالمطايا / [٣٤٢/أ] (يسوقها كما يسوق الدابة) [١] إذا حملت القوارير. قاله ابن التين وليس كتأويل البخاري أنه كان يحدوا وسيأتي في باب ويلك أنه كان يحدو[٢] . وقال : في حديث يعدوا كان حسن الصوت[٣] .

فصل : القوارير جمع قارورة من الزجاج[٤] . قال الهروي : شبههن بذلك لضعف عزائمهن والقوارير يسرع الكسر إليها وكان أنجشة ينشد من القريض[٥] . والرجز[٦] مافيه تشبيب فلم يأمن أن يصيبهن، ويقع بقلوبهن حداوه فأمره بالكف خوف ذلك[٧] .

فصل: قوله "اللهم لولا أنت مااهتدينا" هذا ليس بشعر[٨] ولارجز ولاموزون[٩] ، وقوله فاغفر فداك مااقتفينا صوابه فدا بالمد وكسر الفاء وبه ينون على ماقبله ومن قصر فدا فتح الفاء ومنهم من يكسر فدا بالتنوين إذا جاور لام الجر خاصة يقول فداء لك لأنه نكرة [يريدون به معنى الدعاء[١٠] .

---

(١) وردت في (ت) "في سوقها كما الدابة" والمعلومة ذكرها الخطابي. انظر: أعلام الحديث (٢٢٠٣/٣).

(٢) اللفظة وردت في باب ماجاء في قول الرجل"ويلك" وفي باب المعاريض مندوحة عن الكذب.

(٣) اللفظة وردت عند مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمة النبي صلى الله عليه وسلم (٧٩/٧) ، أحمد في مسند أنس بن مالك (٢٥٤/٣) .

(٤) اللفظة وردت عند مسلم، كتاب الفضائل، باب رحمة النبي صلى الله عليه وسلم (٧٩/٧) ، أحمد في مسند أنس بن مالك (٢٥٤/٣) .

(٥) القرض هو قول الشعر خاصة يقال قرضت الشعر أقرضه إذا قلته والشعر قريض. انظر: الجوهري الصحاح (١١٠١/٣) .

(٦) الرجز بالتحريك هو"ضرب من الشعر وقد رجز الراجز وارتجز". انظر: الجوهري الصحاح (٨٧٨/٣) .

(٧) انظر: الهروي الغريبين (لوحة ٤٦/٣/ب) .

(٨) زيادة في (ت) "قيل".

(٩) نسب ابن حجر الخبر هنا لابن التين وعلق عليه بقوله"قال ابن التين هذا ليس بشعر ولارجز لأنه ليس بموزون، وليس كما قال بل رجز موزون وإنما زيد في أوله سبب خفيف ويسمى الخزم بالمعجمتين". انظر الفتح (٥٥٩/١٠) .

(١٠) انظر: الجوهري الصحاح (٢٤٥٣/٦) .

فصل : قوله"قل عربي نشأ بها](١) مثله" بقي عليها وذكره ابن التين بلفظ نشأ بها أي كبر عليها لأن النشأ البداه ثم ذكر مابدأنا رواية عن الداودي. وذكره في غزوة خيبر بلفظ "مشي"(٢) من المشي.

فصل : وقوله "رويدك" أي أمهل وحركت الدال لإلتقاء الساكنين ونصبت نصب المصادر وهو تصغير ترجم من أرود يرود روادا وتقول رويدك عمرا فالكاف للخطاب لاموضع لها من الإعراب لأنها ليست باسم وروىد غير مضاف إليها ومتعد إلى عمرو لأنه اسم سمي به الفعل فعمل عمل الأفعال وتفسير رويدا مهلا وتفسير رويدك أمهل لأن الكاف إنما تدخله إذا كان بمعنى أفعل قاله الجوهري(٣) .

فصل : وقوله لو تكلم (بها) (٤) بعضكم لعبتموها عليه، قال الداودي : إنما قاله لأهل العراق لما (فيهم) (٥) من التكلف والزهو ومعارضة الحق بالباطل(٦) .

فصل : قوله "فتناول به يهوديا ليضربه...إلى آخره" كما قال أبو عبد الملك(٧) دليل على أن من لم يعرف قاتله لايودى كقول أهل العراق واحتجوا بقوله "لايفرحنا في الإسلام مفرجا"(٨) أي لايترك قتيل بلا دية فإن لم يعرف قاتله وداه المسلمون [فهذا لم يود](٩)

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٢) وردت في كتاب المغازي، باب غزوة خيبر"إن له لأجرين وجمع بين اصبعيه إنه لجاهد مجاهد، قل عربي مشى بها مثله" (٥٣٠/٧) (٤١٩٦) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٤٧٩/٢) .

(٤) ساقطة من النسخ واستدركت في هامش الأصل.

(٥) وردت في جميع النسخ"فيه" وأشار الناسخ في هامش الأصل إلى تعديلها بقوله"لعله فيهم" وهو مقتضى سياق النص.

(٦) انظر: ابن حجر الفتح (٥٦١/١٠) .

(٧) أبو عبد الملك علي بن يزيد الإلهاني سبق التعريف به.

(٨) المفرج كما عرفه أبو عبيد عن محمد بن الحسن هو القتيل يوجد بأرض فلاة لايكون عند قرية فإنه يؤدى من بيت المال ولايبطل دمه. وعن جابر قال هو الرجل يكون في القوم من غيرهم فحق عليهم أن يعقلوا عنه. وعن أبي عبيدة هو أن يسلم الرجل ولايوالي أحدا فإذا جنا جناية كانت على بيت المال لأنه لاعاقلة له. وعن ابن الإعرابي قال هو الذي لاعشيرة له. انظر: الغريبين (١٠/٣/أ) ، الهروي غريب الحديث (٢٩/١) ، ابن الأثير النهاية (٤٢٤/٣) .

(٩) هكذا رسمت في النسخ ولعله قصد به عامر بن الأكوع .

والأصمعي يرويه مفرما بالحاء[1] . وقيل هما روايتان بالجيم معناه كما تقدم، وقال أبو عبيدة:[2] هو الذي إذا جنى أدى عنه بيت المال.

---

(١) وردت في (ت) زيادة"وينكر الجيم" وفي (م) "وتسكين الجيم". اتفق الفقهاء فيمن قتل في أرض المسلمين ولم يعرف قاتله أن لاقسامة في ذلك واختلفوا في ديته فمالك والشافعي على أن لايؤخذ به أحد فلايتحمل ديته بيت المال ولاأحد من عاقلته، بينما انقسم الأحناف إلى قسمين فمنهم من رأى رأي مالك والشافعي، ورأى أبو حنيفة أن الدية على عاقلته. وا لله أعلم بالصواب. انظر: المدونة (٦٤٦/٤) ، الشافعي الأم (٩٨/٦) ، الماوردي الحاوي (٥٦/١٣) ، السرخسي المبسوط (١١٣/٢٦) .

(٢) أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي نسبة إلى تيم قريش، ولد سنة عشر ومائة في الليلة التي توفي فيها الحسن البصري، استقدمه إسحاق بن إبراهيم من البصرة فقدمها للأخذ عنه، نعت بالعلم والمعرفة حتى قيل من أعلم الناس باللغة وأخبار العرب وأنسابها. له مصنفات عديدة ومفيدة منها مقاتل الفرسان وغيره. توفي سنة تسع ومائتين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: الأنباري نزهة (١٠٤-١١١) ، القفطي أنباه (٢٧٦/٣-٢٨٨) .

باب : هجاء المشركين

ذكر فيه حديث:

٢١٤ - (٦١٥٠) هشام عن[١] أبيه عن عائشة رضي ا لله عنها استأذن حسان بن ثابت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم في هجاء المشركين فقال فكيف بنسبي فقال حسان : لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين[٢] . وعن هشام عن أبيه قال : ذهبت أسب حسان عند عائشة فقالت لاتسبه فإنه كان ينافح عن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم[٣] .

وحديث:

٢١٥ - (٦١٥١) الهيثم بن أبي سنان[٤] أنه سمع أبا هريرة رضي ا لله عنه في قصصه يذكر رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يقول: إن (أخا لكم) [٥] لايقول الرفث يعني بذلك ابن رواحه قال وفينا رسول ا لله... إلى آخر الأبيات ، سلف في الصلاة في باب فضل من تعار (من)[٦] الليل. يذكر (المتابعة) [٧] .

---

(١) هشام بن عروة سبق التعريف به.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب من أحب أن لايسب نسبه (٦/٦٣٩) (٣٥٣١) ولم يسنده وفي كتاب المغازي، باب حديث الإفك (٧/٥٠٠) (٤١٤٥) ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان (٧/١٦٤) .

(٣) هذا التعليق وصله البخاري في كتاب المغازي، باب حديث الإفك (٧/٥٠٠) (٤١٤٥) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان رضي ا لله عنه (٧/١٦٤) .

(٤) الهيثم بن أبي سنان، روى عن أبي هريرة وابن عمر وروى عنه الزهري وبكير ابن عبد ا لله بن الأشج، وثقه ابن حبان وقال ابن حجر: "صدوق" ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر فقال من الرابعة، فتوفي بذلك بعد المائة. انظر: ابن حبان الثقات (٥/٥٠٧) ، ابن حجر تهذيب (١١/٩٨) ، تقريب (ص٥٧٨) .

(٥) وردت في الأصل"أخاكم" والتعديل من باقي النسخ والإثبات أصل البخاري.

(٦) ساقطة من (ت) ، (م) ووردت في الأصل"بالليل" . والحديث أخرجه البخاري بسنده أن الهيثم بن أبي سنان أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي ا لله عنه في قصصه يذكر النبي صلى ا لله عليه وسلم يقول: إن أخا لكم لايقول الرفث يعني بذلك ابن رواحه قال:

فينا رسول ا لله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمي فقلوبنا ... به موقنات أن ماقال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... إذا استثقلت بالمشركين المضاجع

أخرجه في كتاب التهجد، باب فضل من تعار من الليل فصلى (٣/٤٨) (١١٥٥) ، وأحمد في مسند عبد ا لله بن رواحه (٣/٤٥١) .

(٧) وردت في (ت) "المبالغة" وماأثبته من الأصل وباقي النسخ وهو الصحيح لأن البخاري رحمه ا لله تعالى

وحديث:

٢١٦ - (٦١٥٢) أبي سلمة (بن) [(١)] عبد الرحمن بن عوف أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة يقول ياأبا هريرة نشدتك با لله هل سمعت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يقول ياحسان أجب عن رسول ا لله اللهم أيده بروح القدس، قال أبو هريرة : نعم[(٢)] .

وحديث:

٢١٧ - (٦١٥٣) البراء أنه عليه الصلاة والسلام قال : ياحسان اهجهم، أو قال : هاجهم وجبريل معك[(٣)] .

== ذكر متابعة الحديث فقال: "تابعه عقيل عن الزهري وقال الزبيدي : عن الزهري عن سعيد والأعرج عن أبي هريرة". وسند الحديث قال فيه البخاري :حدثنا أصبغ قال : أخبرني عبد ا لله بن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب أن الهيثم بن سنان أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي ا لله عنه... الخ فمتابعة عقيل تكون ليونس عن الزهري وهذه المتابعة وصلها ابن حجر في التغليق (١٠٨/٥) وعزاها للطبراني في الكبير (ولم أقف عليها) من طريق سلامة بن روح عن عمه عقيل بن خالد عن ابن شهاب. وقول الزبيدي فيه إشارة إلى أنه اختلف على الزهري في هذا الإسناد فاتفق يونس وعقيل على أن شيخهما واحد هو الهيثم بنسنان وخالفهما الزبيدي فأبدله بسعيد وهو ابن المسيب والأعرج أي عبد الرحمن بن هرمز. ورواية الزبيدي المعلقة وصلها البخاري في التاريخ الصغير (٤٩/١-٥٠) ، وابن حجر في التغليق (١٠٨/٥) وعزاها للطبراني في الكبير (ولم أقف عليها) من طريق عبد ا لله بن سالم الحمصي. وانظر الفتح (٥١/٣) .

(١) ساقطة من (م) وأبو سلمة هو عبد ا لله بن عبد الرحمن بن عوف سبق التعريف به .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب الشعر في المسجد (٦٥٢/١) (٤٥٣) ، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (٣٥١/٦) (٣٢١٢) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت. وقرن الرواية بسببها وهو مرور عمر رضي ا لله عنه بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فقال قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك ثم التفت إلى أبي هريرة وأنشده ا لله...الخ (١٦٢/٧-١٦٣) ، وأفردها في روايتين (١٦٣/٧) ، والنسائي في كتاب المساجد، باب الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد (٤٨/٢) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (٣٥١/٦) (٣٢١٣) ، كتاب المغازي، باب مرجع النبي صلى ا لله عليه وسلم من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة (٤٨٠/٧) (٤١٢٣) ، (٤١٢٤) ، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان (١٦٣/٧) ، أحمد في مسند البراء بن عازب (٢٨٦/٤) ، (٢٩٨/٤) ، (٢٩٩/٤) ، (٣٠١/٤) ، (٣٠٣/٤) .

الشرح:

الهجاء خلاف المدح يقال هجوته هجوا وهجاء (ولايقل) [١] هجيته. ولعله إنما أذن له (بعد) [٢] هجوهم إياه (فيكون) [٣] ذلك جزاء لهجوهم كما في الحديث الآخر "اللهم أن فلانا هجاني فاهجه"[٤] أي جاوبه وهذا كقوله ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾[٥] لأنه عليه الصلاة والسلام منزه عن البدء بالذم والمهاجاه أن يجيب من هجاه، ومعنى "لأسلنك منهم" (أخرجك) [٦] نقيا من العيوب، وكان عليه الصلاةوالسلام كذلك لم تمسه ولادة حرام من آدم إليه وكان أعز قريش مجدا وأشرفهم أبا. ومعنى ينافح يخاصم ويدافع تقول العرب نافحت عن فلان ونفحت عنه إذا خاصمت عنه. والمخاصمة والمنافحة لاتكون إلا من اثنين لأنها مفاعلة وكل مفاعلة كذلك[٧] . والرفث الفحش من القول، تقول منه رفث الرجل وأرفث[٨] . وكان شعراء النبي صلى ا لله عليه وسلم ابن ، رواحه ، وحسان ، وكعب بن مالك ، وكان الذين يهجونه من قريش عمرو بن العاص[٩] وعبد ا لله بن الزبعري،[١٠] وأبو

---

(١) وردت في (ت) ، (م) "ولايقول" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لنص الجوهري انظر الصحاح (٢٥٣٣/٦) .

(٢) رسمت في الأصل، (ع) " عـ " والإثبات من باقي النسخ لمقتضى السياق.

(٣) وردت في (م) "فكيف يكون" والمثبت هو الصحيح لتغير المعنى.

(٤) لم أقف على الحديث.

(٥) سورة الشورى: آية (٤٠) . قال تعالى: ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على ا لله إنه لايحب الظالمين﴾.

(٦) وردت في الأصل، (ع) "أدخل" والإثبات من باقي النسخ، انظر: الجوهري الصحاح (١٧٣١/٥) .

(٧) انظر: الجوهري الصحاح (٤١٣/١) ، ابن بطال (لوحة ١٦٠/ب) .

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (٢٨٣/١) .

(٩) عمرو بن العاص سبق التعريف به.

(١٠) أبو سعد عبد ا لله بن الزبعري بكسر الزاي والموحدة وسكون المهملة بعدها راء ومقصورة القرشي السهمي، كان من أشعر قريش وكان شديدا على المسلمين ثم أسلم في الفتح بعدما هرب إلى نجران بعد دخول النبي صلى ا لله عليه وسلم مكة فهجاه حسان فبلغ عبد ا لله ذلك فقدم فأسلم واعتذر في شعره إلى المصطفى صلى ا لله عليه وسلم ومدحه فأمر له صلى ا لله عليه وسلم بحلة. توفي في الخامسة عشرة من الهجرة. لمعلومات أوفى انظر: الأصباني الأغاني (١٤٠/٤-١٤١) أن حجر الإصابة (٦٨/٤) ، الزركلي الأعلام (٨٧/٤) .

سفيان بن الحارث[1] ، أخو رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم من الرضاعة وابن عمه.

قال الداودي : وفي حسان وصاحبيه نزلت ﴿إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾[2] ، وسلف عن ابن عباس أنها نزلت في حسان وابن رواحة[3] . وذكر المشركين لما هجوا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال : ماحق قوم نصروا رجلا بأسيافهم إلا ينصروه بألسنتهم فأتاه حسان وقد أخرج لسانه يضرب به أنفه وعلى لسانه فقال وا لله لأفرينهم فري الأديم فلما هجاهم قال عليه الصلاة والسلام: "والذي نفسي بيده إنه لأشد عليهم من رشق النبل"[4] . وهجاه واحد فقال : عليه الصلاةوالسلام: إني (لا) [5] أحسن الشعر [فالعنه لكل بيت لعنه][6] .

فصل : هجاء المشركين أهل الحرب وسبهم جائز بهذه الأحاديث وإنه لاحرمة لهم إذا سبوا المسلمين والانتصار منهم بذمهم وذكر كفرهم وقبيح أفعالهم من أفضل الأعمال عند

---

(١) أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ابن عم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة أرضعتهما حليمة السعدية واختلف في اسمه فقيل اسمه كنيته وقيل غير ذلك، كان ممن يشبه رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، وكان ممن يؤذيه بالهجو ويؤذي المسلمين ثم أسلم في الفتح وحسن اسلامه فشهد حنينا فثبت مع رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم. توفي سنة خمس عشرة في خلافة عمر رضي ا لله عنهم أجمعين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٨٦/٧) .

(٢) سورة الشعراء: آية (٢٢٧) .

(٣) انظر الباب السابق.

(٤) الحديث أخرجه مسلم بسنده عن عائشة رضي ا لله عنها أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قال: اهجو قريشا فإنه أشد عليهم من رشق النبل فأرسل إلى ابن رواحه فقال اهجهم فهجاهم فلم يرض فأرسل إلى كعب بن مالك ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه ثم أولع لسانه فجعل يحركه فقال والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فري الأديم فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم : لاتعجل فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها وإن لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فأتاه حسان ثم رجع فقال : يارسول ا لله قد لخص لي نسبك والذي بعثك بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين فقالت عائشة فسمعت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يقول إن روح القدس لايزال يؤيدك مانافحت عن ا لله ورسوله وقالت : سمعت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يقول هجاهم حسان فشفى واشتفى". انظر كتاب فضائل الصحابة باب فضائل حسان (١٦٤/٧-١٦٥) .

(٥) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٦) لم أقف على هذا الحديث.

ا لله، ألا ترى / قوله لحسان "اهجهم أو هاجهم وجبريل" معك،وقوله "اللهم أيده بروح القدس" ، وكفى بذلك فضلا وشرفا للعمل والعامل به، فأما إذا لم يسب أهل الحرب المسلمين فلاوجه لسبهم لأن ا لله تعالى قد أنزل على نبيه في قنوته على أهل الكفر" إن ا لله لم يبعثك لعانا ولاسبابا وإنما بعثت رحمة ولم يبعثك عذابا"[1] فترك سبهم. فإن قلت فما دليلك أنه عليه الصلاة والسلام أمر حسانا هجاء المشركين لينتصر منهم لهجوهم المسلمين؟ قيل قول عائشة رضي ا لله عنها أنه كان ينافح عنه يقتضيه كما سلف . ويبين ذلك قوله لأبي هريرة"نشدتك با لله هل سمعت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يقول ياحسان أجب عن رسول ا لله؟ قال: نعم". فبان أن هجاء المشركين إنما كان مجازاة لهم على قبح قولهم، روى ابن وهب[2] عن جرير بن حازم[3] قال سمعت ابن سيرين[4] يقول: هجا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم والمسلمين ثلاثة رهط من المشركين وقد سلف ذكرهم فقال المهاجرون : يارسول ا لله الا تأمر عليا أن يهجو عنا هؤلاء القوم فقال : ليس عليا هنالك . ثم قال إذا القوم نصروا رسول ا لله بأيديهم ، وأسلحتهم ، فبألسنتهم أحق أن ينصروه، فقالت الأنصار أرادنا فأتوا حسان بن ثابت فذكروا له ذلك فأمهل حتى وقف على رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال: يارسول ا لله والذي بعثك بالحق ماأحب أن لي بمقولي مابين [٤٣٤/ب]

---

(١) أخرج مسلم بسنده عن أبي هريرة قال قيل يارسول ا لله ادع على المشركين قال إني لم أبعث لعانا وإنما بعثت رحمة، كتاب البر، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (٢٤/٨) .

(٢) ابن وهب سبق التعريف به.

(٣) أبو النضر جرير بن حازم بن عبد ا لله الأزدي البصري، ولد سنة ثمان وثمانين، روى عن الحسن بن سيرين وقتادة والأعمش وغيرهم، وروى عنه شيخاه الأعمش وأيوب وابنه وهب وغيرهم، وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي وابن حبان وقال : كان يخطئ لأن أكثر ماكان يحدث من حفظه، وكان شعبة يقول : مارأيت بالبصرة أحفظ من رجلين هشام الدستوائي وجرير بن حازم، وقال ابن حجر: "ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه واختلط قبل موته بسنة وحجبه أولاده فلم يسمع أحد عليه زمان اختلاطه". توفي سنة سبعين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٨٨) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني (ص٥٨) ، العجلي الثقات (ص٩٦) ، ابن حبان الثقات (١٤٤/٦-١٤٥) ، ابن شاهين الثقات (ص٨٨) ، ابن حجر التهذيب (٦٩/٢-٧٢) ، تقريب (ص١٣٨) ، ابن الكيال الكواكب النيرات (ص٢١-٢٢) .

(٤) محمد بن سيرين سبق التعريف به.

صنعاء وبصرى[1] .فقال عليه الصلاة والسلام أنت لها ياحسان، قال يارسول ا الله لاعلم لي بقريش، فقال عليه الصلاة والسلام لأبي بكر أخبره عنهم ونقب له في مثالبهم ، فهجاهم حسان، وعبد ا الله بن رواحه وكعب بن مالك[2] . وقد أسلفناه مختصرا. ورواه معمر[3] عن أيوب[4] عن ابن سيرين وقال العاص بن وائل [5] مكان عمرو بن العاص[6] .

فصل : قوله فكيف بنسبي. قال المهلب : أراد كيف تهجوهم ونسبي المهذب الشريف فيهم فربما مسني من الهجو نصيب، فقال: "لأسلنك منهم" أي لأخلصنك من بينهم بالسلامة من الهجاء أي أهجوهم بما لايقدح في نسبهم الماس له عليه الصلاة والسلام ولكن أهجوهم بسئ أفعالهم وبما يخصهم عاره في أنفسهم ويبقى فيهم وصمة من الأخلاق والأفعال المذمومة التي طهر ا الله نبيه منها ونزهه من عيبها[7] .

فصل : وقوله في عبد ا الله بن رواحة "إنه لايقول الرفث" في شعره حجة على أن ماكان من الشعر فيه ذكر ا الله عز وجل والأعمال الصالحة فهو حسن وهو الذي قال فيه"إن من الشعر حكمة" وليس من المذموم الذي قال فيه مايأتي في الباب أثره[8] .

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق، المصنف، باب الشعر (٢٦٤/١١) (٢٠٥٠٢) .

(٢) هذا جزء من حديث أخرجه مسلم وقد سبق أن أشرت إليه في بداية هذا الفصل.

(٣) معمر بن راشد سبق التعريف به.

(٤) أيوب السختياني سبق التعريف به.

(٥) العاص بن وائل السهمي من الحكام في الجاهلية أدرك الإسلام وظل على الشرك إلى أن توفي، كان ممن عادى الرسول صلى ا الله عليه وسلم وأصحابه، عده ابن حبيب من المستهزئين الزنادقة رؤساء حرب الفجار نديم هشام بن المغيرة، قيل في وفاته أنه خرج للتنزه مع أبنائه في أحد الشعاب فلما وضع قدمه على الأرض صاح فطافوا به فلم يروا شيئا وانتفخت رجله حتى صارت كعنق البعير. لمعلومات أوفى انظر: المحبر (ص١٣٣،١٥٨،١٦١) ، الزركلي الأعلام (٢٤٧/٣) .

(٦) الأثر أخرجه عبد الرزاق مقطوعا عن معمر عنأيوب عن ابن سيرين لم يرد فيه ذكر لعمرو بن العاص ولاالعاص بن وائل انظر المصنف باب الشعر (٢٦٤/١١)(٢٠٥٠٢)، وعزاه ابن حجر إلى ابن وهب في جامعه. انظر الفتح (٥٦٣/١٠) .

(٧) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٠/ب) .

(٨) ابن بطال المرجع السابق (لوحة ١٦٠/ب-١٦١/أ) .

باب : مايكره ان يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر ا لله والعلم والقرآن

ذكر فيه:

٢١٨ - (٦١٥٤) حديث ابن عمر رضي ا لله عنهما عن النبي صلى ا لله عليه وسلم قال: "لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خيرا له من أن يمتلئ شعرا"[(١)] .

٢١٩ - (٦١٥٥) وحديث أبي هريرة رضي ا لله عنه قال: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "لأن يمتلئ جوف رجل قيحا حتى يريه خير له من أن يمتلئ شعرا"[(٢)] .

الشرح:

القيح بفتح القاف المدة لايخالطها دم[(٣)] .

وفسر الشعبي هذا الحديث بالشعر الذي هجي به النبي صلى ا لله عليه وسلم. ووهاه أبو عبيد والداودي لأن شطر بيت من ذلك كفر والراوي أحد الشاتمين، قال أبو عبيد : والذي عندي أنه إذا غلب عليه وصده عن الذكر والقرآن كما بوب عليه"ح". وقوله حتى يريه [أي يأكله قال الأصمعي هو من الورى على مثال الرمي فقال منه رجل موري غير

---

(١) أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري، كتاب الشعر (٥٠/٧) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب ماجاء في الشعر (٣٠٢/٤) (٥٠٠٩) ، ابن ماجة، كتاب الأدب، باب ماكره من الشعر (١٢٣٦/٢-١٢٣٧) ، أخرجه الترمذي بهذا اللفظ عن سعد بن أبي وقاص في كتاب الأدب، باب ماجاء لأن يمتلئ جوف أحدكم...الخ (١٢٩/٥) (٢٨٥٢) ، الدارمي، كتاب الاستئذان، باب لأن يمتلئ جوف أحدكم (٢٠٤/٢) (٢٧٠١) ، أحمد في مسند سعد بن أبي وقاص رضي ا لله عنه بزيادة "ودما" (١١٧/١) ، (١٨١/١) ، ومسند عبد ا لله بن عمر (٣٩/٢) ، (٩٦/٢) ، ومسند أبي سعيد الخدري (٨/٣) ، (٤١/٣) .

(٢) أخرجه مسلم عن أبي هريرة وعن سعد بن أبي وقاص (٥٠/٧) ، وابن ماجه عن سعد بن أبي وقاص، كتاب الأدب، باب مايكره من الشعر (١٢٣٧/٢) (٣٧٦٠) والترمذي، كتاب الأدب، باب ماجاء لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا...الخ (١٢٩/٥) (٢٨٥١) ، وأحمد في مسند سعد بن أبي وقاص (١٧٥/١) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي ا لله عنه (٢٨٨/٢) ، (٣٣١/٢) ، (٣٥٥/٢) ، (٣٩١/٢) (٤٧٨/٢) ، (٤٨٠/٢) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٣٩٨/١) .

مهموز[1]) مشدد وهو أن (يروي) [2] جوفه وكذا قاله الأزهري[3] ، وقال أبو عبيد الوري هو أن يأكل القيح جوفه، وأنشد الأصمعي:

ؤقالت له وريا إذا تنحنحا

أي يدعو عليه بالورى[4] . وقال الجوهري : ورى القيح جوفه وريا (أي) [5] أكله والاسم الورى بالتحريك. قال الفراء يقال سلط الله (عليه) [6] الورى وحمى خيبرا[7] . وقال ابن الأثير:[8] هو من الورى الداء يقال ورى يوري فهو مورى إذا أصاب جوفه الداء،

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) والمعلومة ذكرها ابن الأثير، انظر النهاية (١٧٨/٥) .

(٢) وردت في الأصل"يوري" وأشار إليها من غير تعديل، والتعديل من باقي النسخ.

(٣) أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري اللغوي، ولد سنة اثنتين وثمانين ومائتين مع أنه فقيه شافعي المذهب إلا أن اللغة غلبت عليه فاشتهر بها حتى قيل عنه"رأس في اللغة والفقه"، رحل في طلب اللغة فأخذها عن عدة منهم ابن السراج ونفطويه والربيع بن سليمان وغيرهم، وقيل امتحن بأسر القرامطة من وقع في سهمهم عربا نشؤوا في البادية فاستفاد من محاورتهم ومخاطبة بعضهم بعضا ألفاظا جمة ونوادر كثيرة، له مصنفات عديدة ومفيدة منها التهذيب في اللغة، ومنها كتاب في غريب الألفاظ التي تستعملها الفقهاء وعد عمدة للفقهاء في تفسير مايشكل عليهم من اللغة وغيرهما. توفي سنة سبعين وثلاثمائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: الأنباري نزهة الألباء (ص٣٢٣-٣٢٤) ، ابن خلكان وفيات (٣٣٤/٤-٣٣٥) ، القفطي أنباه (١٧٧/٤-١٨١) ، الذهبي سير (٣١٥/١٦-٣١٧) ، الصفدي الوافي (٤٥/٢-٤٦) ، اليافعي مرآة (٣٩٥/٢) ، السيوطي بغية (١٩/١-٢٠) .

(٤) انظر: أبو عبيد غريب الحديث (٣١/١-٣٢) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/أ) العيني العمدة (١٨٩/٢٢) ، ابن حجر الفتح (٥٦٤/١٠) .

(٥) زيادة من (م) .

(٦) هكذا وردت في الأصل موافقة لنص الجوهري ووردت في باقي النسخ"عليك".

(٧) انظر: الجوهري الصحاح (٢٥٢٢/٦) .

(٨) أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، عرف بابن الأثير، ولد بجزيرة ابني عمر على نهر دجلة سنة أربع وأربعين وخمسمائة ثم تنقل بينها وبين الموصل ثم اتصل بخدمة الأمير مجاهد الدين قايماز ثم عز الدين مسعود بن مودود صاحب الموصل ثم ولده نور الدين أرسلان شاه فكتب عندهم ثم اعتراه مرضا كف يديه ورجليه فمنعه من الكتابة مطلقا فأقام في داره يغشاه الأكابر والعلماء، له تصانيف مفيدة قيل أنه صنفها في فترة مرضه فكان له من يعينونه عليها منها جامع الأصول في أحاديث الرسول، والنهاية في غريب الحديث وغيرهما. توفي سنة ست وستمائة لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (١٤١/٤-١٤٣) .

وقال الفراء : هو الورى بفتح الراء، وقال ثعلب:[1] هو بالسكون المصدر وبـالفتح الاسـم. وقال قوم : معناه حتى يصيب رئته وأنكره غيرهم لأن الرئـة مهمـوزة وإذا بنيـت منـه فعـلا قلت رآه يرآه فهو مري. وقال الأزهري : إن الرئة أصلها من ورى وهي محذوفة منه تقـول وريت الرجل فهو موري إذا أصبت رئته والمشهور في الرئة الهمز[2] .

(١) أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني المعروف بثعلب سبق تعريفه.

(٢) انظر: ابن الأثير النهاية في غريب الحديث (٥/١٧٧-١٧٨) .

باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك ، وعقري حلقي

ذكر فيه:

٢٢٠ - (٦١٥٦) حديث عائشة رضي الله عنها في قصة أفلح وفيه إنه عمك تربت يمينك[١] . وقد سلف.

٢٢١ - (٦١٥٧) وحديث عائشة رضي الله عنها في صفية لما حاضت عقري حلقي لغة قريش[٢] . وسلف في الحج. قال ابن السكيت: يقال تربت يداه إذا افتقر ولم يدع عليه

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها قال: إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن علي بعدما نزل الحجاب فقلت والله لاآذن له حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأة أبي القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله إن الرجل ليس هو أرضعني ولكن أرضعتني امرأته قال ائذني له فإنه عمك ترتبت يمينك. قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول: حرموا من الرضاعة مايحرم من النسب. أخرجه في كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب (٣٠٠/٥) (٢٦٤٤) ، كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿إن تبدواشيئا أو تخفوه...﴾ الخ (٣٩٢/٥) (٧٤٩٦) ، كتاب النكاح، باب لبن الفحل (٥٤/٩) (٥١٠٣) ، وأخرج الجزء الأخير من قول عائشة رضي الله عنها في باب لاتنكح المرأة على عمتها (٦٥/٩) (٥١١١) ، باب مايحل من الدخول والنظر إلى النساء في الرضاع (٢٤٩/٩) (٥٢٣٩) ، مسلم، كتاب الرضاع، باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل (١٦٢/٤-١٦٤) ، أبو داود،كتاب النكاح، باب في لبن الفحل (٢٢٢/٢) (٢٠٥٧) أخرج ابن ماجه الجزء الأخير من قول السيدة عائشة في كتاب النكاح، باب يحرم من الرضاع مايحرم من النسب (٦٢٣/١) (١٩٣٧) ، الدارمي، كتاب النكاح، باب مايحرم من الرضاع (١٠٨/٢) (٢٢٤٥) ، مالك، كتاب الرضاع، باب رضاعة الصغير (٦٠١/٢-٦٠٢) (٢) ، (٣) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينفر فرأى صفية على باب خبائها كئيبة حزينة لأنها حاضت، فقال: عقري، حلقي. لغة قريش. إنك لحابستنا ثم قال: أكنت أفضت يوم النحر؟ يعني الطواف. قالت نعم. قال: فانفري إذا. أخرج البخاري نحوه في كتاب الحج، باب التمتع والقران والإفراد بالحج (٤٩٢/٣) (١٥٦١) ، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت (٦٨٥/٣) (١٧٥٧) ، باب الادلاج من المحصب (٦٩٦/٣) (١٧٧١) ، (١٧٧٢) ، كتاب الطلاق، باب قوله تعالى ﴿ولايحل لهن أن يكتمن ماخلق الله لهن...﴾ (٣٩٢/٩) (٥٣٢٩) ، مسلم، كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض (٩٣/٤-٩٤) ، ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الحائض تنفر قبل أن تودع (١٠٢١/٢) (٣٠٧٢) ، (٣٠٧٣) ، الدارمي، كتاب المناسك، باب المرأة تحيض بعد الزيارة (٤٨/٢) (١٩١٧) ، أحمد في مسند عائشة رضي الله عنها (١٧٥/٦) (٢٢٤/٦) ، (٢٥٣/٦) ، (٢٦٦/٦) .

بذهاب ماله وإنما أراد المثل ليرى المأمور به بذلك الجد وإنه إن خالفه فقد أساء(١) . وقال الأصمعي في قوله تربت يمينك تربت يداك معناه (الإستحثاب)(٢) كما يقول أنج ثكلتك أمك وأنت لاتريد أن يثكل(٣) . وقال أبو عمرو(٤) أصابها التراب ولم يدع بالفقر عليها. وقال أبو زيد:(٥) ترب إذا افتقر وإنما أراد بهذا أي في يده التراب(٦) . قال النحاس : أي ليس يحصل في يده غيره(٧) . ويقال ترب الرجل إذا افتقر وأتربّ إذا استغنى(٨) . وقال ابن كيسان:(٩) المثل جرى على أنه إن فاتك ماأغريتك به افتقرت إليه يداك فكأنه قال تربت يداك أي فاتك وهذا من الاختصار الذي عرف معناه(١٠) . وقال غيره: هي كلمة لايراد بها

---

(١) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/أ) ، ابن حجر الفتح (٥٦٦/١٠) ، العيني العمدة (١٩٠/٢٢) ، ابن الأثير النهاية (١٨٤/١) .

(٢) وردت في الأصل"الإستخبار" والإثبات من باقي النسخ ، وهي من الحث على فعل الشيء ، وفي المثل الذى ضربه حث على النجاة .

(٣) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/أ) .

(٤) أبو عمرو إسحاق بن مرار الشيباني قيل لم يكن شيباني وإنما كان مؤدبا لأولاد أناس من شيبان وهو كوفي نزل بغداد وحدث بها جمع بين اللغة والحديث حتى قيل من أعلم الناس باللغة وأيام العرب جامعا لأشعارهم ثقةفي الحديث روى عن أبي عمرو بن العلاء وركين الشامي وروى عنه ابنه عمرو وأحمد بن حنبل وأبو عبيد القاسم بن سلام وغيرهم، له مصنفات عديدة منها كتاب الجيم والنوادر والخيل وغريب الحديث وغيرها، توفي سنة ست ومائتين وقيل غير ذلك لمعلومات أوفى انظر: الخطيب تاريخ بغداد (٣٢٩/٦-٣٣٢) ، الأنباري نزهة (ص٩٣-٩٦) ، ابن حجر تهذيب (١٨٢/١٢-١٨٤) ، السيوطي بغية (٤٣٩/١-٤٤٠) .

(٥) أبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري سبق التعريف به.

(٦) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/أ) .

(٧) انظر: ابن بطال المرجع السابق، ابن حجر الفتح (٥٦٦/١٠) ، العيني العمدة (١٩٠/٢٢) .

(٨) القاضي عياض مشارق (١٢٠/١) ، ابن الأثير النهاية (١٨٤/١) .

(٩) أبو الحسن محمد بن أحمد بن كيسان النحوي، عرف بالعلم ونعت بالفهم حتى قيل أنه كان يحفظ مذهب البصريين في النحو والكوفيين لأنه أخذ عن المبرد وثعلب، له مصنفات عديدة منها المهذب والحقائق والمختار وغريب الحديث وغيرها، توفي سنة تسع وتسعين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: البغدادي تاريخ بغداد (٣٣٥/١) ، الأنباري نزهة (ص٢٣٥) ، القفطي أنباه (٥٧/٣-٦٢) .

(١٠) هكذا وردت في جميع النسخ تبعا لابن بطال ووردت عند ابن حجر والعيني كذلك بلفظ"أمرتك" عوضا عن"أغريتك". انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/أ) ، ابن حجر الفتح (٥٦٦/١٠) ، العيني العمدة (١٩٠/٢٢) .

الدعاء وإنما تستعمل في المدح كما قالوا للشاعر إذا أجاد قاتله ا لله لقد أجاد. وكما قالوا "ويل أمه مسعر حرب"[1] وهو يتعجب منه ويمدحه ولكنه دعاء على أمه بالويل وهولايريد الدعاء عليها من غضب وهذا كلامهم. وهو مثل تربت يمينك[2] . والأظهر أنها كلمة جرت على ألسنتهم لايريدون بها الدعاء كما سلف. وأبعد من قال تربت استغنت / قال الداودي : هو خطأ قال : ومعناه افتقرت من العلم[3] . واختلف أهل اللغة في تأويل قوله "عقري حلقي" فقال صاحب العين : يقال للمرأة ذلك أي مشؤومة. ويقال : هو دعاء عليها يريد حلقها ا لله وعقرها[4] . وقال أبو علي القال:[5] عقري من العقر دعاء على الإنسان وعقر أيضا وحلقي من حلق الرأس وحلقا أيضا[6] . وقال ابن قتيبة: عقري حلقي أي عقرها ا لله وأصابها بوجع في حلقها[7] . وقال أبو عبيد في أمثاله :ومن الدعاء قولهم (عقراً حلقاً) [8] وأهل الحديث يقولون : عقري حلقي[9] . وقال في غريب الحديث : [٣٤٤/أ

(١) هذا القول قاله المصطفى صلى ا لله عليه وسلم عن المسور بن مخرمة وأخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في صلح العدو (٣/٨٥-٨٦) (٢٧٦٥) .

(٢) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/أ-١٦١/ب) .

(٣) انظر: القاضي عياض مشارق (١/١٢٠) ، ابن حجر الفتح (١٠/٥٦٦) ، العيني العمدة (٢٢/١٩٠) .

(٤) أشار القاضي عياض إلى هذا المعنى ونسبه إلى الليث فقال: "مشؤمة مؤذية تعقر قومها وتحلقهم بشؤمها". انظر: مشارق (١/١٩٧) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/ب) ، ابن الأثير النهاية (١/٤٢٨) .

(٥) أبو علي إسماعيل بن القاسم بن عيذون القالي اللغوي جده سلمان مولى عبد الملك بن مروان، ولد سنة ثمان وثمانين ومائتين بديار بكر ثم قدم بغداد فأخذ النحو والعربية والأدب عن أبي بكر بن دريد وأبو بكر ابن الأنباري ونفطويه وغيرهم وسمع الحديث من أبي بكر بن داود السجستاني ، والمحاملي ، وأبو يعلى ، وغيرهم ، ثم ارتحل إلى قرطبة وبها صنف تصانيف عديدة منها الأمالي والنوادر والمقصور والممدود وغيرها، توفي بقرطبة سنة ست وخمسين وثلاثمائة. لمعلومات أوفى انظر: القفطي أنباه (١/٢٣٩-٢٤٤) ، ابن خلكان وفيات (١/٢٢٦-٢٢٧) السيوطي بغية (١/٥٣٤) .

(٦) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦١/ب) .

(٧) ابن قتيبة غريب الحديث (١/١٨٧) ، ابن بطال المرجع السابق.

(٨) وردت في الأصل، (ت) ، (ع) "عقري حلقي" والتصحيح من (م) والإثبات من أبو عبيد.

(٩) انظر: أبو عبيد الأمثال (ص٧٨) .

عقري حلقي وعقرا حلقا[١] . وكذا ذكره القزاز بالتنوين مصدر من وعدته وعبارة ابن التين عقري حلقي أي مشؤمة مؤذية معناه عقرها الله وأصابها وجع في حلقها[٢] . وقال الأصمعي : يقال لما يتعجب منه ذلك[٣] . وقيل معناه : عقرك الله عقرا وحلقك كما يحلق الشعر (وقال) [٤] الداودي :"جرى ذلك على ألسنتهم".

فصل : في الحديث الأول تحريم لبن الفحل وهو قول أكثر العلماء. وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها لم تأخذ به[٥] . وقوله "فانفري" ظاهر أن طواف الوداع ليس بواجب عليها، ونقل ابن التين عن فقهاء الأمصار أن طواف الوداع مستحب[٦] .

---

(١) أبو عبيد غريب الحديث (٢٥٨/١) .

(٢) المعنى سبق وأن أشرت إليه عند القاضي عياض وابن قتيبة أثناء الشرح.

(٣) أشار القاضي عياض إلى قول الأصمعي وذلك بقوله: قال الأصمعي : هي كلمة تقال للأمر يعجب منه عقري وحلقي وخمشي أي يعقر منه النساء خدودهن بالخدش ويحلقن رءوسهن للتسلب على أزواجهن لمصائبهن ومن التعجب في حديث الطفل الذي تكلم في المهد فقالت له أمه حلقي. انظر: مشارق (١٩٧/١) ، ابن الأثير النهاية (٤٢٨/١) .

(٤) أشار في هامش الأصل، (ع) "لعله قاله" وسقط منهما قول الداودي والإثبات من باقي النسخ.

(٥) صرح بذلك المازري وأكد تحريم لبن الفحل واعترض على من قال أن لبنه لايؤثر ولايتعلق به حرمة وحجته في ذلك هذا الحديث الذي نص فيه على إثبات الحرمة لعائشة رضي الله عنها فكان أولى بأن يقدم. ولمعلومات أوفى في هذه المسألة انظر الشافعي الأم (٢٩/٥) ، المدونة (٢٩٦/٢) ، الباجي المنتقى (١٥١/٤) ، المازري المعلم (١٠٦/٢-١٠٧) ، عبد الله بن مودود الاختيار (١١٨/٣) .

(٦) انظر: الشافعي الأم (١٨١/٢) ، الباجي المنتقى (٦٢/٣-٦٣) ، عبد الله بن مودود الاختيار (١٥٧/١) .

باب : ماجاء في زعموا

ذكر فيه:

٢٢٢ - (٦١٥٨) حديث أم هاني[١] رضي الله عنها وفيه "زعم ابن أمي أنه قاتل رجلا قد أجرته فلان بن هبيرة"[٢] ، وقد سلف (يقال)[٣] وزَعَم زعماً وزِعْماً ذكر خبرا لاندري أحق هو أم باطل، وزعمت غير مزعم أي قلت غير مقول وادعيت مالايمكن ذكره صاحب الأفعال[٤] . وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "زعموا (بئس) [٥] مطية الرجل"[٦] ،

---

(١) أم هاني بنت أبي طالب الهاشمية قيل اسمها فاختة وقيل هند خطبها النبي صلى الله عليه وسلم فاعتذرت خوفا من عدم وفائها لحقه صلى الله عليه وسلم توفيت في خلافة معاوية رضي الله عنهم أجمعين. لمعلومات أوفى انظر: ابن سعد الطبقات (٤٧/٨) ، المحب لدين الله الطبري خلاصة (ص١٣٦) ، ابن حجر الإصابة (٢٨٧/٨) ، تقريب (ص٧٥٩) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي مرة مولى أم هاني بنت أبي طالب أنه سمع أن أم هاني بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال: من هذه فقلت أناأم هاني بنت أبي طالب. فقال: مرحبا ياأم هاني. فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت: يارسول الله، زعم ابن أمي أنه قاتل رجلا قد أجرته، فلان بن هبيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد أجرنا من أجرت ياأم هاني. قالت أم هاني: وذاك ضحى. أخرجه في كتاب الغسل، باب التستر في الغسل عند الناس (٤٦١/١) (٢٨٠) ، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد (٥٥٩/١) (٣٥٧)، كتاب الجزية والموادعة، باب أمان النساء وجوارهن (٣١٥/٦) (٣١٧١) ، مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى (١٥٨/٢) ، وأخرجه أبو داود والترمذي بلفظ "أنه صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فسبح ثمان ركعات" ولم يذكرا قصة الإجارة. كتاب الضحى، باب صلاة الضحى (٢٨/٢) (١٢٩١) ، أبواب الصلاة، باب ماجاء في صلاة الضحى (٣٣٨/٢) (٤٧٤) ، مالك، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب صلاة الضحى (١٥٢/١) (٢٨) .

(٣) زيادة من (ت) ، (م) .

(٤) انظر: ابن القوطية الأفعال (ص١٤٠) . ووردت زيادة في (ت) ، (م) "كثر الزعم أيضا بمعنى القول وفي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "زعم جبريل" وفي حديث ضمام بن ثعلبة "زعم رسولك" وقد أكثر سيبويه في كتابه من قوله "زعم الخليل كذا في أشياء يرفضها".

(٥) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) الحديث أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب قول الرجل زعموا (٢٩٤/٤) (٤٩٧٢) ، أحمد في ...)

رواية وكيع[١] عن الأوزاعي[٢] عن يحيى[٣] عن أبي قلابة[٤] عن ابن مسعود أو عن أبي عبد الله[٥] عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ومعناه إن (من) [٦] أكثر من الحديث مما لايصح عنده ولايعلم صدقه لم (يؤمن) [٧] به الكذب. وفائدة حديث أم هاني أنه عليه الصلاة والسلام لم ينكر عليها هذه اللفظة ولاجعلها كاذبة بذكرها[٨]

فصل : وقوله :"مرحبا" أي أتيت سعة وقد يزيدون فيه وأهلا أي أتيت سعة وأهلا استأنسي ولاتستوحشي ورحب به إذا قال له مرحبا[٩] .

وقولها : "وصلى ثمان ركعات" (ادعى ابن التين أن) [١٠] صوابه ثماني مثل ﴿ثماني حجج﴾[١١].

== مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (١١٩/٤) ، وفي مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنه (٤٠١/٥) .

(١) أبو سفيان وكيع بن الجراح الرؤاسي سبق التعريف به.

(٢) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي سبق التعريف به.

(٣) يحيى بن أبي كثير سبق التعريف به.

(٤) أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي سبق التعريف به.

(٥) أبو عبد الله حذيفة بن اليمان وقد سبق التعريف به. ورجال الحديث كلهم ثقات وصرح ابن حجر"أن الرواية مع ثقات رجالها إلا أن فيها انقطاعا". والإنقطاع مابين أبي قلابة والصحابي فكان كثير الإرسال وقد أكد ابن حجر ضعف الحديث بقوله: "كأن البخاري أشار إلى ضعف هذا بإخراجه حديث أم هاني وفيه قولها: زعم ابن أمي، فإن أم هانئ أطلقت ذلك في حق علي ولم ينكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم". انظر الفتح (٥٦٧/١٠) .

(٦) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٧) وردت في الأصل، (ع) "ير" والإثبات من باقي النسخ الموافقة لنص ابن بطال.

(٨) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث، انظر شرح (لوحة ١٦١/ب) .

(٩) انظر: الجوهري الصحاح (١٣٤/١) .

(١٠) سقطت من هذا الموضع في الأصل، (ع) واستدركت بعد الآية والإثبات من (ت) ، (م) .

(١١) سورة القصص: آية (٢٧) . قال تعالى: ﴿قال إني أريد أن أنكحك احدى ابنتي هاتين على أن تأجرني ثماني حجج فإن أتممت عشرا فمن عندك وماأريد أن أشق عليك ستجدني إن شاء الله من الصالحين﴾. وقد علق الناسخان على رأي ابن التين في (ت) ، (م) بقولهما: "ولانسلم له".

وقولها: "أجرته" أي أمنته ومنه قوله تعالى: ﴿وهو يجير ولايجار عليه﴾[١] أي يؤّمن من إخافة غيره ومن أخافه هو لم يؤمّنه أحد[٢] . ومعنى "أجرنا من أجرت" أمنا من أمنت، وفيه أمان المرأة خلافا لعبد الملك[٣] .

وعند أبي الفرج[٤] أن الإمام يكون مخيرا ممن أمنته المرأة[٥] . وقال ابن القاسم معنى

---

(١) سورة المؤمنون: آية (٨٨) . قال تعالى: ﴿قل من بيده ملكوت كل شئ وهو يجير ولايجار عليه إن كنتم تعلمون﴾.

(٢) انظر: الطبري جامع البيان (٢٣٩/٩) . والأمان كما عرفه عبد الله المقدسي هو"القول للحربي قد أجرتك أو أمَّنتُكَ أو لابأس عليك ونحو هذا". بالتالي فإن استسلم الحربي لزم على المؤمِّنِ أن لايقتله بذلك الأمان، ويكون التأمين بلسان عربي أو غيره سواء فهمه المؤمَنَ أو لم يفهمه بالتالي يلزم الأمان إن أراد المؤمن التأمين ولم يفهمه الحربي أو أراد المؤمِّنِ منع الأمان فظن الحربي أنه أراد التأمين. وتتساوى الإشارة والكناية مع النطق في انعقاد التأمين وذلك كما علل الباجي أن التأمين معنى في النفس فيظهر تارة بالنطق وتارة بالكناية وتارة بالإشارة. انظر: المنتقى (١٧٢/٣٣) ، العمدة (ص٢٩٣) .

(٣) أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون التيمي المدني المالكي، تتلمذ على يد الإمام مالك بن أنس فحدث عنه وعن أبيه وخاله يوسف بن الماجشون وغيرهم، وحدث عنه أبو حفص الفلاس ومحمد بن يحيى الذهلي وعبد الملك بن حبيب وغيرهم. نعت بالفصاحة والعلم وكان مفتي أهل المدينة في زمانه. توفي سنة ثلاث عشرة ومائتين. لمعومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (١٦٦/٣) ، الذهبي سير (٣٥٩/١٠-٣٦٠) ، ابن حجر تهذيب (٤٠٧/٦-٤٠٨) ابن العماد شذرات (٢٨/٢) .

(٤) أبو الفرج محمد بن عبد الواحد الدارمي البغدادي الشافعي نزيل دمشق، ولد سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة، سمع من أبي الحسين محمد بن المظفر وغيره وحدث عنه الخطيب الذي نعته بقوله: "كان أحد الفقهاء موصوفا بالذكاء والفطنة يحسن الفقه والحساب ويتكلم في دقائق المسائل ويقول الشعر"، له كتاب الاستذكار، نعته ابن الصلاح بقوله: "نفيس كثير الفوائد ذو نوادر وغرائب لاتصلح مطالعته إلا لعارف بالمذهب". توفي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة. لمعلومات أوفى انظر: الخطيب البغدادي تاريخ بغداد (٣٦١/٢-٣٦٢) ، السبكي طبقات الشافعية (٧٧/٣) ، الذهبي سير (٥٢/١٨-٥٤) .

(٥) أجمع العلماء بجواز أمان من توفرت فيه الشروط الخمسة وهي الذكورية والحرية والبلوغ والعقل والإسلام، أما من عدم أحدها أو بعضها فقد اختلف العلماء فيه فرأى مالك والشافعي وأبو حنيفة وابن حنبل بجواز أمان المرأة، ورأى البعض غير ذلك كعبد الملك الذي أشار الباجي إلى قوله في ذلك وهو قريب من رأي أبي الفرج وكلاهما ألزم الإمام بالخيار في أن يمضيه أو يرده. انظر: الشافعي الأم (٢٨٤/٤) ، السرخسي المبسوط (٧٠/١٠) ، المنتقى الباجي (١٧٣/٣) ، ابن العربي القبس (٣٣٦/١-٣٣٧) ، المقدسي العمدة (ص٢٩٤-٢٩٥) ، ابن مودود الإختيار (١٢٢/٤-١٢٣) .

الحديث إن إجارتها (إجارة) [1] وان تأمنها يلزم. وقال غيره قد يكون ماكان من ذلك على وجه النظر ولايلزم ذلك الإمام. وقيل إنه تأويل ابن القاسم[2] . ونص ابن حبيب[3] أن الإمام مخير بين أن يوفي أمانه أو يرده إلى مأمنه. زاد غير ابن القاسم في المدونة أنما كان فعل أم هاني بعدما برد القتال ونزل الأمان[4] . قال في النوادر عن سحنون: إذا أمن رجل بعد توخيه الأسر والقتل لايحل قتل المؤمن وعنه في كتاب ابنه لايقتله من أمنه والإمام يرى رأيه فيه[5] . وقال محمد[6] سقط عنه القتل. قيل يرتد ولايسقط الرق. وذكر عن سحنون أيضا أن الإمام رد مأمنه والمن عليه ووجهه أن حق المسلمين تعلق بهم فليس لأحد إبطاله. وقيل كانت أم هاني أخت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم من الرضاعة (وا لله أعلم) [7] .

---

(١) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٢) انظر: المدونة (٥٢٥/١) .

(٣) أبو مروان عبد الملك بن حبيب سبق التعريف به. ونصه موافق لقول عبد الملك وأبي الفرج.

(٤) انظر: المدونة (٥٢٥/١) .

(٥) قول سحنون لم يبدو واضحا ولعله الذي أشار إليه الباجي بقوله: "إن التأمين لازم مالم يكن الحربي مأسورا أو في حكمه. فأما المأسور فأمره إلى الإمام وليس له تأمينه والمن عليه ولو أشرف المسلمون على أخذ حصن وتيقن أخذه فأمن أهله رجل من المسلمين كان للإمام رد تأمينه، وعلل سحنون ذلك أن حق المسلمين قد تعلق بهم فليس لهذا المؤمن إبطاله ولو تقدم الإمام يمنع التأمين ثم تعدى بعد ذلك رجل من المسلمين فأمن أحد كان للإمام رد تأمينه ورد الحربي إلى ماكان عليه قبل الأمان إن لم يعلموا منع الإمام وإن علموا. انظر المنتقى (١٧٢/٣-١٧٣) .

(٦) أبو عبد ا لله محمد بن إبراهيم الإسكندري المعروف بابن المواز، ولد سنة ثمانين ومائة، إمام فقيه حافظ تفقه بابن الماجشون وابن عبد الحكم واعتمد اصبغ وروى عن أبي زيد بن أبي الغمر والحارث بن مسكين ونعيم بن حماد، له كتاب الموازية في المذهب المالكي. توفي سنة تسع وستون ومائتين وقيل غير ذلك. انظر ابن مخلوف شجرة النور الزكية (ص٦٨) .

(٧) زيادة من (م) وهذه المعلومة لم ترد في المصادر المترجمة لها التي اشارت إلى خطبة المصطفى صلى ا لله عليه وسلم لها واعتذارها عن ذلك لخوفها من عدم وفائها بحقه صلى ا لله عليه وسلم. انظر ترجمة أم هاني رضي ا لله عنها (ص٦١٥) .

باب : ماجاء في قول الرجل ويلك

ذكرها في عدة أحاديث:

٢٢٣ - (٦١٥٨) حديث أنس رضي الله عنه "اركبها قال إنها بدنة قال اركبها ويلك"(١) . وحديث أبي هريرة:

٢٢٤ - (٦١٥٨) وحديث أبي هريرة رضي الله عنه مثله(٢) .

٢٢٥ - (٦١٥٩) وحديث أنس أيضا رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام كان في سفر، وكان معه غلام له أسود يقال له أنجشة فقال : ويحك ياأنجشة رويدك بالقوارير"(٣) .

٢٢٦ - (٦١٦٠) وحديث أبي بكرة أثنى رجل على رجل فقال ويلك قطعت عنق أخيك ثلاثا... الحديث(٤) .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال: اركبها. قال: إنها بدنة. قال اركبها ويلك. كتاب الحج، باب ركوب البدن (٦٢٦/٣) (١٦٩٠) ، كتاب الوصايا، باب هل ينتفع الواقف بوقفه (٤٥٠/٥) (٢٧٥٤) ، مسلم، كتاب الحج، باب جواز ركوب البدنة المهداة (٩١/٤-٩٢) ، النسائي، كتاب مناسك الحج، باب ركوب البدنة (١٧٦/٥) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال له: اركبها. قال: يارسول الله إنها بدنة. قال: إركبها، ويلك، وفي الثانية أوفي الثالثة، كتاب الحج، باب ركوب البدن (٦٢٦/٣) (١٦٨٩) ، كتاب الوصايا، باب هل ينتفع الواقف بقوفه (٤٥٠/٥) (٢٧٥٥) ، مسلم، كتاب الحج، باب جواز ركوب البدنة المهداة (٩١/٤)، مالك، الموطأ، كتاب الحج، باب مايجوز من الهدي (٣٧٧/١) (١٣٩) ، النسائي، كتاب مناسك الحج، باب ركوب البدنة (١٧٦/٥) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٣١٢/٢) ، (٤٧٣/٢-٤٧٤)، (٤٨٧/٢) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه غلام له أسود يقال له أنجشة يحدو فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويحك ياأنجشة رويدك بالقوارير. والحديث سبق تخريجه في باب مايجوز من الشعر والرجز والحداء.

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي بكرة رضي الله عنه قال أثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق أخيك ثلاثا من كان منكم مادحا لامحالة فليقل أحسب فلانا والله حسيبه ولاأزكي على الله أحدا إن كان يعلم. والحديث سبق تخريجه في باب مايكره من التمادح.

٢٢٧ - (٦١٦١) وحديث أبي سلمة[١] والضحاك عن أبي سعدي الخدري رضي ا الله عنه: بينا رسول ا الله صلى ا الله عليه وسلم يقسم ذات يوم قسما وفيه ويلك ومن يعدل إن لم أعدل[٢] . والضحاك هو ابن شراحيل ويقال ابن شرحبيل الهمداني الشرقي أبو سعيد ومشرق بكسر الميم وفتح الراء وبالقاف بطن من همدان وهو مشرق بن زيد بن جشم بن حاشد بن خيران بن نوف بن همدان[٣] . والرصاف المذكور فيه بكسر الراء وحكي ضمها عقب يلوي على مدخل النصل[٤] . وعبارة ابن التين إن (العقب) [٥] الذي يركب عليه الريش. (وقال) [٦] الداودي هو مادون الحديد من العود.

والنضي مابين الريش والنصل. سمي بذلك لكثرة البري والنحت[٧] . وعن (أبي

---

(١) أبو سلمة عبد ا الله بن عبد الرحمن بن عوف سبق التعريف به.

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري قال بينا النبي صلى ا الله عليه وسلم يقسم ذات يوم قسما، فقال ذو الخويصرة رجل من بني تميم يارسول ا الله اعدل. قال: ويلك من يعدل إذا لم أعدل؟ فقال عمر: ائذن لي فلأضرب عنقه، قال: لا، إن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كمروق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلايوجد فيه شئ، ثم ينظر إلى رصافه فلايوجد فيه شئ، ثم ينظر إلى نضيه فلايوجد فيه شئ، ثم ينظر إلى قذذه فلايوجد فيه شئ، سبق الفرث والدم. يخرجون على حين فرقه من الناس، آيتهم رجل إحدى يديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تدردر. قال أبو سعيد: أشهد لسمعته من النبي صلى ا الله عليه وسلم، وأشهد أني كنت مع علي حين قاتلهم، فالتمس في القتلى فأتي به على النعت الذي نعت النبي صلى ا الله عليه وسلم. أخرجه في كتاب المناقب، باب علامات النبوة (٧١٤/٦) (٣٦١٠) ، كتاب استتابة المرتدين، باب من ترك قتال الخوارج (٣٠٣/١٢) (٦٩٣٣) ، مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٩/٣-١١٠) ، أحمد في مسند أبي سعيد الخدري رضي ا الله عنه (٥٦/٣) ، (٦٥/٣) .

(٣) لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٣٨٨/٤) ، ابن حزم جمهرة (ص٣٩٣) ، ابن حجر تهذيب (٤٤٤/٤-٤٤٥) .

(٤) انظر: الخطابي أعلام الحديث (١٦٠٥/٣) ، غريب الحديث (٢٠١/١) ، الجوهري الصحاح (١٣٦٥/٤) ، ابن رشد البيان (٣٩٢/١٨) ، القاضي عياض مشارق (٢٩٣/١) ، ابن الأثير النهاية (٢٢٧/٢) .

(٥) وردت في الأصل، (ع) "القدر" والمثبت من (ت) ، (م) وهو مقتضى السياق.

(٦) ساقطة من (ت) .

(٧) انظر: الخطابي أعلام الحديث (١٦٠٥/٣) ، الجوهري الصحاح (٢٥١١/٦) ، ابن فارس المجمل (٨٧١/٣) ، ابن رشد البيان (٣٩٢/١٨) ، ابن الأثير النهاية (٧٣/٥) .

عمرو[1] أنه نصل السهم[2] . (قال ابن التين): [3] والذي قرأناه بفتح النون، وقال الشيخ أبو الحسن[4] الذي أعرفه بضمها. قال القزاز : هو عود السهم قبل (أن) [5] يراش وينصل. قال : ويسمى بذلك (بعد عمله) [6] .

والقذذ ريش السهم واحدها قذة[7] . والفوق موضع الوتر[8] . والقدح الخشب وحده. والسهم اسم لجميع ذلك.

٢٢٨ - (٦١٦٤) وحديث أبي هريرة في حديث المجامع في رمضان فقال : ويحك ماصنعت[9] . تابعه يونس[10] عن الزهري. وقال عبد الرحمن بن خالد[11] عن

---

(١) وردت في جميع النسخ "ابن عمر" وأشار الناسخ في هامش الأصل إلى تعديله. وأبو عمرو إسحاق بن مرار الشيباني سبق التعريف به.

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢٥١١/٦) ، ابن الأثير النهاية (٧٣/٥) .

(٣) زيادة من (ت) ، (م) .

(٤) أبو الحسن محمد بن أحمد بن كيسان النحوي سبق التعريف به.

(٥) وردت في الأصل وأشار الناسخ إلى حذفها وسقطت من باقي النسخ ويبدوا أنها صحيحة. والمعنى ذكره ابن حجر في كتاب المناقب بعد أن فسر الراوي معنى النضي فقال: "وهو قدحه"، وبذلك فسره أيضا ابن فارس وغيره، وعزاه الناسخ في (ت) إلى الداودي ولم يظهر ذلك. انظر: الجوهري الصحاح (٣٩٤/١) ، المجمل (٨٧١/٣) ، القاضي عياض مشارق (١٧/٢) ، العيني العمدة (٧١٥/٦) ، العيني العمدة (١٩٣/٢٢) .

(٦) ساقطة من (م) .

(٧) انظر: الهروي غريب الحديث (١٦١/١) ، الخطابي غريب الحديث (١٦٠٥/٣) ، الجوهري الصحاح (٥٦٨/٢) ، ابن رشد البيان (٣٩٢/١٨) .

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (١٥٤٦/٤).وسيرد للمصنف إعادة لتعريف النصل والنضي والقذذ، انظر (ص٦٣٣).

(٩) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي ا لله عنه قال: أن رجلا أتى رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال يارسول ا لله هلكت، قال ويحك قال وقعت على أهلي في رمضان، قال اعتق رقبة، قال ماأجدها، قال: فصم شهرين متتابعين قال: لاأستطيع، قال: فأطعم ستين مسكينا، قال: ماأجد، فأتي بعرق فقال: خذه فتصدق به، فقال يارسول ا لله أعلى غير أهلي فوالذي نفسي بيده مابين طنبي المدينة أحوج مني، فضحك النبي صلى ا لله عليه وسلم حتى بدت أنيابه فقال خذه الحديث سبق تخريجه في باب التبسم والضحك.

(١٠) يونس بن يزيد سبق التعريف به.والمتابعة وصلها ابن حجر في التغليق (١٠٩/٥) وعزاها للبيهقي من طريق عنبسة بن خالد عن يونس بن يزيد عن الزهري وقال فيها "ويحك ماذاك". انظر: السنن الكبرى (٢٢٤/٤) ، الفتح (٥٧٠/١٠) .

(١١) أبو خالد عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري، روى عن الزهري وروى عنه الليث بن

...)

الزهري:"ويلك".

٢٢٩ - (٦١٦٥) وحديث أبي سعيد أن أعرابيا قال: يارسول ا لله أخبرني عن الهجرة قال : ويحك إن شأن الهجرة شديد... الحديث[(١)] .

وشيخ البخاري فيه سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون أبو أيوب / القرشي [٣٤٥/ب] الدمشقي يعرف بابن بنت شرحبيل روى عنه د أيضا وروى ح أيضا و ت س ق عن رجل عنه، مات سنة ثلاثين ومائتين أو اثنتين أو ثلاث أو أربع وثلاثين[(٢)] .

وقوله "وقال عبد الرحمن بن خالد" وذكره الدارقطني[(٣)] في الأفراد من حديث محمد بن

== سعد ويحيى بن أيوب المصري، وثقه العجلي وابن حبان وقال ابن حجر: "أمير مصر صدوق". توفي سنة سبع وعشرين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٢٩٢) ، ابن حبان الثقات (٨٣/٧) ، ابن حجر تهذيب (١٦٥/٦) ، تقريب (ص٣٣٩) . وروايته وصلها ابن حجر في التغليق (١٠٩/٥) وعزاها للذهلي والطحاوي في معاني الآثار من طريق الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب الزهري انظر: الفتح (٥٧٠/١٠) .

(١) الحديث أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي ا لله عنه أن أعرابيا قال: يارسول ا لله، أخبرني عن الهجرة، فقال ويحك إن شأن الهجرة شديد، فهل لك من إبل؟ قال: نعم. قال: فهل تؤدي صدقتها؟ قال: نعم. قال: فاعمل من وراء البحار فإن ا لله لن يترك من عملك شيئا. كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل (٣٧٠/٣) (١٤٥٢) ، كتاب الهبة، باب فضل المنيحة (٢٢٨/٥) (٢٦٣٣) ، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى ا لله عليه وسلم (٣٠٢/٧) (٣٩٢٣) أبو داود، كتاب الجهاد، باب ماجاء في الهجرة وسكنى البدو (٣/٣) (٢٤٧٧) النسائي، كتاب البيعة، باب شأن الهجرة (١٤٣/٧-١٤٤) ، أحمد في مسند أبي سعيد الخدري رضي ا لله عنه (١٤/٣) .

(٢) لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٢٧٨/٨) ، ابن شاهين الثقات (ص١٤٨) ، ابن عساكر المعجم (ص١٣٥) ، ابن حجر تهذيب (٢٠٧/٤-٢٠٨) .

(٣) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني، ولد سنة ست وثلاثمائة عالما حافظا فقيها، تفقه بأبي سعيد الاصطخري الشافعي وسمع من البغوي وأبي بكر بن أبي داود وغيرهم حتى انفرد بالإمامة في علم الحديث في دهره عارفا باختلاف الفقهاء حافظا لكثير من دواوين العرب، صنف كتاب السنن والمختلف والمؤتلف وغيرهما، توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ببغداد. لمعلومات أوفى انظر: الخطيب البغدادي تاريخ بغداد (٣٤/١٢-٤٠) ، ابن خلكان وفيات (٢٩٧/٣-٢٩٨) ، الذهبي سير (٤٤٩/١٦-٤٦٠) ، وللدارقطني كتاب الغرايب والأفراد ذكره سزكين في تاريخ التراث العربي (٥١٢/١) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (١٣٩٤/١) ولعله المقصود بقول المصنف ذكره في إفراده .

شرحبيل الصنعاني[١] عنه.

٢٣٠ - (٦١٦٦) ابن عمر عن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم"ويلكم أو ويحكم" قال شعبة: شك هو - لاترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض[٢] . وقال النضر[٣] عن شعبة"ويحكم". وقال عمر بن محمد[٤] عن أبيه[٥] "ويلكم أو ويحكم".

---

(١) محمد بن شرحبيل بن جعثم الصنعاني اليماني، روى عن ابن جريج وروى عنه رجاء بن مرجي وأهل اليمن صرح بذلك ابن حبان ونعت حديثه بالاستقامة وأشار ابن حجر إلى تضعيف الدارقطني له ولم أعثر عليه في ضعفائه فلعله سقط فأغفل، ولم تصرح المصادر لوفاته. انظر: ابن حبان الثقات (٥٢/٩)، ابن حجر لسان الميزان (١٩٩/٥) .

(٢) الحديث هو جزء من خطبة النبي صلى ا لله عليه وسلم أيام منى وقد سبق وأن أشرت إلى تخريجه في باب الحب في ا لله ولم يرد فيها لفظ"ويل أو ويح" إلا في بعض الروايات كرواية كتاب المغازي، باب حجة الوداع (٧٠٩/٧) (٤٤٠٣) ، كتاب الحدود، باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق (٨٧/١٢) (٦٧٨٥) ، مسلم، كتاب الإيمان، باب لاترجعوا بعدي كفارا (٥٨/١) ، أحمد في مسند عبد ا لله بن عمر رضي ا لله عنه (٨٥/٢) . وقصد شعبة بقوله"شك هو" أي شيخه واقد بن محمد.

(٣) أبو الحسن النضر بن شميل المازني، روى عن حميد الطويل وابن عون وهشام ابن عروة وهشام بن حسان وغيرهم، ورروىعنه يحيى بن يحيى النيسابوري وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وغيرهم. أصله من البصرة ثم انتقل إلى مرو عرف بالعلم والفضل فقال ابن قتيبة: "كان صاحب غريب وشعر ونحو وحديث ومعرفة بأيام الناس وفقه"، وثقه ابن معين وابن حبان الذي نعته بقوله: "كان من فصحاء الناس وعلمائهم بالأدب وآداب الناس". توفي سنة ثلاث ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن قتيبة المعارف (ص٥٤٢) ، ابن معين، رواية الدارمي (ص٢٢٠) ، ابن حبان الثقات (٢١٢/٩) ، ابن حجر التهذيب (٤٣٧/١٠-٤٣٨) .

(٤) عمر بن محمد بن زيد بن عبد ا لله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني نزيل عسقلان، روى عن أبيه وجده وعم أبيه سالم وأخويه وغيرهم، وروى عنه أخوه عاصم وشعبة ومالك والسفيانان وغيرهم. قال ابن معين: "صالح الحديث" وثقه العجلي وابن حبان، وقال ابن شاهين: "شيخ ثقة ليس به بأس"، وقال ابن حجر: "ثقة مات قبل سنة خمسين ومائة". لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٤٣٤/٢) ، العجلي الثقات (ص٣٦٠) ، ابن حبان الثقات (١٦٥/٧) ، ابن شاهين الثقات (ص١٩٦) . وروايته وصلها البخاري في كتاب المغازي، باب حجة الوداع (٧٠٩/٧) (٤٤٠٣) .

(٥) محمد بن زيد بن عبد ا لله بن عمر بن الخطاب، روى عن العبادلة جده عبد ا لله وعبد ا لله بن عمرو بن العاص وعبد ا لله بن الزبير وعبد ا لله بن عباس وغيرهم وروى عنه بنوه الخمسة والأعمش وبشار بن كدام وغيرهم، وثقه ابن حبان وابن حجر ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر فقال من الثالثة وبذلك توفي بعد المائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان (٣٦٥/٥) ، ابن حجر تهذيب (١٧٢/٩-١٧٣) ، تقريب (ص٤٧٩) . إن الشك المذكور في الحديث من محمد بن زيد بن عبد ا لله أو ممن فوقه. هذا ماصرح به ابن حجر في شرحه للحديث. انظر الفتح (٥٧٠/١٠) .

٢٣١ – (٦١٦٧) وحديث همام[1] عن قتادة عن أنس أن رجلا من أهـل الباديـة أتـى رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال متـى السـاعة قائمـة، قـال ويلـك ومـاأعددت لهـا[2] ..... الحديث اختصره شعبة عن قتادة سمعت أنسا عن رسـول ا لله صلـى ا لله عليـه وسـلم. قلت ورواه الدارقطني في أفراده (من حديث)[3] عبد ا لله بن هشام بـن حسـان[4] عـن أبيـه

---

(١) أبو عبد ا لله همام بن يحيى الأزدي العوذي، روى عن عطاء بـن أبـي ربـاح وإسـحاق بـن أبـي طلحـة وقتادة وغيرهم، وروى عنه الثوري وهو من أقرانه وابن المبارك وابن عليه وغيرهم، مجمع على توثيقه، وقال ابن حجر: "ثقة ربما وهم" اختلف في تاريخ وفاته فقيـل ثـلاث وسـتين ومائـة وقيـل غـير ذلـك. انظر: ابن حجر تهذيب (٦٧/١١–٧٠) ، تقريب (ص٥٧٤) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري عن أنس رضي ا لله عنه أن رجلا من أهل البادية أتـى النبي صلـى ا لله عليـه وسلم فقال: يارسول ا لله، متى الساعة قائمة؟ قال: ويلك وماأعددت لها؟ قال: ماأعددت لهـا إلا أنـي أحب ا لله ورسوله. قال: إنك مع من أحببت. فقلنا: ونحن كذلـك؟ قـال: نعم. ففرحنـا يومئـذ فرحـا شديدا. فمر غلام للمغيرة وكان من أقراني فقال: إن أخر هذا فلن يدركه الهـرم حتـى تقـوم السـاعة. الحديث أخرجه في فضائل الصحابـة، بـاب منـاقب عمـر بـن الخطـاب رضـي ا لله عنـه (٥١/٧–٥٢) (٣٦٨٨) ، كتاب الأدب، باب علاقة الحب في ا لله (٥٧٣/١٠) (٦١٧١) ، كتاب الأحكام، بـاب القضاء والفتيا في الطريـق (١٤٠/١٣) (٧١٥٣) مسـلم، كتـاب الـبر، بـاب المـرء مـع مـن أحـب (٤٢/٨–٤٣) ، الترمذي، كتاب الزهد، باب ماجاء أن المرء مع مـن أحـب (٥١٣/٤) (٢٣٨٥) ، أحمد في مسند أنس رضي ا لله عنه (١٠٤/٣) ، (١١٠/٣) ، (١٦٥/٣) ، (١٦٧/٣) ، (١٦٨/٣) ، (١٧٢/٣) ، (١٧٣/٣) ، (١٩٢/٣) ، (٢٠٠/٣) ، (٢٠٢/٣) ، (٢٠٧/٣) ، (٢٠٨/٣) ، (٢١٣/٣) ، (٢٢٦/٣) ، (٢٢٧/٣) ، (٢٢٨/٣) ، (٢٥٥/٣) ، (٢٧٦/٣) ، (٢٨٣/٣) ، (٢٨٨/٣) . واختصار شعبة عن قتادة وصله مسلم في رواية محمـد بـن جعفـر ولم يتـم النـص وأحـال القارئ إلى رواية سالم بن أبي الجعد لقوله بعـد السـند"بهـذا الحديـث" (٤٣/٧) وأتمها أحمـد فقـال: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة وحجاج قال حدثني شعبة عن قتادة قال سمعت أنس بن مالك قـال: جاء أعرابي إلى النبي صلى ا لله عليه وسلم فقال متى الساعة؟ قال مـاأعددت لهـا، قـال حـب ا لله عـز وجل ورسوله، قال أنت مع من أحببت (١٧٣/٣) ، (٢٧٦/٣) فالاختصار يظهر من قـول الـراوي، فقلنا ونحن كذلك. قال: نعم...الخ. انظر ابن حجر الفتح (٥٧٣/١٠) .

(٣) زيادة من (ت) ، (م) .

(٤) هكذا ورد الاسم في الأصل، (ع) ، (م) وورد في (ت) "عبد ا لله بن هشام بـن حيـان" وترجـم ابـن حجر لهشام بن حسان الأزدي القردوسي، انظر: تهذيـب (٣٤/١١–٣٧) ، تقريـب (ص٥٧٢) ، ولم تترجم المصادر لابنه عبد ا لله بينما ترجمت لعبد ا لله بن هشام بـن حيـان الطوسـي المولـد النيسـابوري الوطن فحدث عن ابن عيينة والقطان وغيرهما وحدث عنه مسلم وإبراهيم بـن أبـي طـالب وغيرهمـا مجمع على توثيقه، توفي سنة خمس وخمسين ومائتين. انظر: الذهبي سير (٣٢٨/١٢–٣٢٩) ، ابن حجر تهذيب (٦٠/٦) .

عن قتادة عنه وقال غريب من حديث عبد ا لله عن أبيه تفرد به عمر بن شبة[١] .

وقوله في حديث :"همام فمر غلام للمغيرة وكان من أقراني فقال: إن أخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة". قال الإسماعيلي:[٢] يعني الإبلاغ في القرب لابتحديد قيامها. كماقال "بعثت في نفس الساعة"[٣] ، وقال تعالى: ﴿أتى أمر ا لله﴾[٤] فأحله محل ماقد أتى في اللفظ وكما هو آت قريب[٥] . وماذكره من الأحاديث دال لما ترجم له. قال سيبويه : ويلك كلمة تقال لمن وقع في هلكه (وويحك) [٦] ترحم بمعنى ويل. وكذا قال الأصمعي : وزاد وويس تصغيرها أي إنها دونها وقيل هما بمعنى. وقال بعض أهل اللغة : ولايراد بها الدعاء (باتباع) [٧] الهلكة لمن خوطب بها وإنما يراد بها المدح والتعجب كما تقول العرب"ويل أمه مسعر حرب"[٨] على عادتها في نقلها الألفاظ الموضوعة في بابها إلى غيره كما سلف في"انج ثكلتك أمك" وتربت يداك، وروى يحيى بن معين ثنا معمر بن

---

(١) أبو زيد عمر بن شبة بن عبيدة النميري النحوي الأخباري، روىعن أبيه وعمر بن علي المقدمي ومسعود بن واصل وغيرهم، وروى عنه ابن ماجه وأحمد بن يحيى ثعلب النحوي وابن أبي الدنيا وغيرهم، قال ابن حجر: "صدوق له تصانيف من كبار الحادية عشرة". توفي سنة اثنتين وستين ومائتين، وقيل غير ذلك. انظر: ابن حبان الثقات (٤٤٦/٨) ، ابن حجر تهذيب (٤٦٠/٧-٤٦٣) ، تقريب (ص٤١٣) .

(٢) أبو بكر أحمد بن إبراهيم الجرجاني الشافعي سبق التعريف به.

(٣) إشارة إلى قوله صلى ا لله عليه وسلم"بعثت في نفس الساعة فسبقتها كما سبقت هذه هذه لإصبعيه السبابة والوسطى". أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، باب ماجاء في قول النبي صلى ا لله عليه وسلم بعثت أنا والساعى كهاتين (٤٢٩/٤) (٢٢١٣) ، وقال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث المستورد بن شداد لانعرفه إلا من هذا الوجه، ووردت أحاديث صحيحة تحمل هذا المعنى كروايات البخاري التي أخرجها في كتاب الرقاق، باب قول النبي صلى ا لله عليه وسلم"بعثت أنا والساعة كهاتين" (٣٥٥/١١) (٦٥٠٣) ، (٦٥٠٤) ، (٦٥٠٥) .

(٤) سورة النحل: آية (٢١) . قال تعالى: ﴿أتى أمر ا لله فلاتستعجلوه سبحانه وتعالى عما يشركون﴾.

(٥) انظر: ابن حجر الفتح (٥٧٢/١٠) .

(٦) وردت في (م) "ويلك" فلعلها خطأ من الناسخ. انظر: القاضي عياض مشارق (٢٩٧/٢-٢٩٨) ، ابن الأثير النهاية (٢٣٦/٥) .

(٧) وردت في (م) "بايقاع".

(٨) هذا القول قاله المصطفى صلى ا لله عليه وسلم وقد أشرت إلى من قيلت في باب قول النبي تربت يمينك وعقري حلقي.

سليمان قال : قال لي (أبي): [١] أنت حدثتني عني عن عبد ا لله بن عمر أن عمـر قـال"ويـح كلمة رحمة"[٢] . قال الخليل لم [نسمع بأنه][٣] إلا ويح وويـس وويـل وويـد وويـب وويـه، وقال الداودي : ويح وويل وويس (كلمـات) [٤] متقاربـة تقولهـا العـرب عنـد الـذم قـال : والويح مأخوذ من الحزن كـذا قـال وهـو الحـزن فكأنـه أخـذه مـن بـاب إن الدعـاء بـالويل لايكون إلا عنده، وقال : الويس من الأسا وهو الحزن كذا قال لكن الأصل مختلف[٥] .

فصل : والبدنة ناقة أو بعير سميت بذلك لسمنها تقـول منـه بـدن الرجـل بفتـح الـدال وضمها إذا ضخم[٦] . وقال الداودي : البدنة ذكر أو أنثى من الإبل، وإنما قال لـه اركبهـا لأنه أعيا. واختلف إذا استراح هل ينزل بين مالك وغيره[٧] .

---

(١) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(٢) لم أقف على الرواية الموقوفة على عمر بن الخطاب رضي ا لله عنه. وقد ذكر القـاضي عيـاض أن علـي بن أبي طالب قال"الويح باب رحمة والويل باب عذاب". انظـر مشـارق الأنـوار (٢/٢٩٨) ، وأشـار ابن حجر أنها من قول الحسن ولم يذكر عبد ا لله بن عمر وأبيه رضي ا لله عنهما في كتاب مـن حـدث ونسي، انظر الفتح (١٠/٥٦٨-٥٦٩) . وقال الزبيدي في معنى كلمة ويـل أنهـا مثـل ويـح إلا أنهـا كلمة عذاب وكل من وقع في هلكة دعا بالويل ومعنى النداء فيه ياحزني وياهلاكي ويـاعذابي أحضـر فهـذا وقتـك وأوانـك فكأنـه نـادى الويـل أن يحضـره لمـا عـرض لـه مـن الأمـر الفظيـع. انظـر التـاج (٨/١٦١).

(٣) وردت في جميع النسخ"نسمع على بأنه" والمثبت هو مقتضى السياق.

(٤) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(٥) انظر: القاضي عياض مشـارق (٢/٢٩٨-٢٩٨) ، ابـن بطـال (لوحـة ١٦٢/أ) ، ابـن الأثـير النهايـة (٥/٢٣٦) ، ابن حجر الفتح (١٠/٥٦٩) ، العيني العمدة (٢٢/١٩١) ، الزبيدي تاج (٢/٢٤٩) ، (٨/١٦٣) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢٠٧٧) .

(٧) أجمع الفقهاء في ركوب الهدي أنه لايركـب إلا للضرورة ورأي ابن القاسم في نزولـه بعـد اسـتراحته في ذهاب المسبب الأساسي للركوب وهو التعب أن لاينزل لقوله صلى ا لله عليه وسلم"اركبهـا ويحـك". وشرط الشافعي أن يركب ركوب غير فادح إذا اضطر إلى ذلك. وقـد بسـط الصنعـاني في المسـألة في حاشيته على العدة. انظر: المدونة، كتاب الحج الثـالث (١/٨٤٠) ، الشـافعي الأم (٢/٢١٦) ، ابـن دقيق العيد العدة (٣/٥٥٥-٥٥٧) (بحاشية الصنعاني، تحقيق علـي بـن محمـد الهنـدي، نشـر المكتبـة السلفية، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ) ، المودودي الاختيار (١/١٧٤) ، ابن حجر الفتح، كتاب الحج باب ركوب البدن (٣/٦٢٨) .

فصل : وقوله :"ويلك قطعت عنق أخيك" يعني بإطرائك إياه ومدحك وقد تفسد عليه دينه. وقوله :"لامحالة" هو بفتح الميم أي لابد منه. وقوله :"والله حسيبه" أي أعلم بحقيقة أمره[1] .

فصل : وقوله :"فقال ايذن لي فلأضرب عنقه" كان منافقا وكان عليه الصلاة والسلام لايقتلهم لئلا يُحدّث أنه يقتل أصحابه. وقوله :"إن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاته.. إلى آخره "هم الذين قاتلوا عليا رضي الله عنه ووصفهم عليه الصلاة والسلام بالآيات التي وجدت وهذه الطائفة حكمت أهواءها ، وخالفت الإجماع ، وتعلقت بظاهر الكتاب على زعمها ونبذت القرآن في الذي أمرهم الله به ، وأجمعت الصحابة على صحته فقالت : لاحكم إلا لله والرسول. فقال علي رضي الله عنه :"كلمة حق أريد بها باطل"[2] ،وناظرهم في ذلك ابن عباس فقال إن الله قد حكم بين الزوجين[3] وفي جزاء الصيد[4] . فبأن يحكم بين طائفتين من المسلمين بحقن دمائهم أولى. ووافق الخوارج في هذه المقالة أهل الظاهر واقتفوا آثارهم فضللوا السلف في القول بالرأي والقياس ومن أقوالهم أعني الخوارج الخارجة عن الدين تيممهم مع وجود الماء ويخادع الله ويسأل عنه ويأخذ الغني الزكاة

---

(١) انظر: ابن حجر الفتح (٤٩٢/١٠) ، العيني العمدة (١٩٢/٢٢) ، القسطلاني إرشاد الساري (٢٠٠/١٣) .

(٢) وذلك عند رفضهم للتحكيم الذي تم الإتفاق عليه بين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه فاختاروا حكمين عدلين هما أبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص رضي الله عنهما ليحكما في الخلاف الحاصل فرفض الخوارج ذلك وخرجوا عن طاعة علي رضي الله عنه فسموا خوارج. ومقولة علي رضي الله عنه أخرجها مسلم في كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج (١١٦/٣) ، وانظر: المدونة، كتاب الجهاد، باب الخوارج (٥٣١/١) ابن رشد البيان (٣٩١/١٨) ، ابن الجوزي تلبيس إبليس (٩٠-٩٤) (نشر إدارة الطباعة المنيرية، مكتبة الدعوة الإسلامية ٥١٣٦٨) ، المقدسي المغني (٧٨/٨) ، أبو محمد اليمني عقائد الثلاث والسبعين فرقة (١١/١) .

(٣) حكم الله عز وجل في الزوجين في قوله تعالى ﴿فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما﴾. سورة النساء: آية (٣٥) .

(٤) حكم الله عز وجل في الصيد في قوله تعالى ﴿يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة﴾. سورة المائدة: آية (٩٥) .

ويتأول ﴿وا لله الغني وأنتم الفقراء﴾[١] ويقصرون في الحضر ويسمون المسلمين [قياما] ويقولون بخلق القرآن ونفي النظر إلى ا لله ويسبون السلف الصالح[٢] . وقد اختلف في أحكامهم فروى عن مالك فيمن قال بخلق القرآن هو كافر[٣] . وقيل لا، وهو ظاهر مذهب الفقهاء لأنهم [وزنوا] بينهم وبين المسلمين. وفي المدونة لايصلى عليهم. قال سحنون أدبا لهم فإذا ضاعوا صلي عليهم وفيها أيضا فيستتابوا فإن تابوا وإلا قتّلوا، وقيل يضربون ويسحبون ولايقتلون إلا إن (يسبوا) [٤] بدارهم ويدعوا إلى (بدعتهم) [٥] وإذا تابوا وقد قتلوا وأخذوا الأموال ووطئوا النساء لم يقتّلوا وأخذ ماوجد من الأموال ولم يغرموا (مأأنهكوا) [٦] من المال ولايحدون في وطء النساء لأنهم متأولون[٧] . وانفرد أصبغ[٨] فقال

---

(١) سورة محمد: آية (٣٨) .

(٢) أشار عبد القاهر البغدادي إلى الكثير من عقائدهم. انظر الفرق بين الفرق (ص٣٢٧-٣٥٩) .

(٣) أجمل مالك المعنى في شرحه لقوله صلى ا لله عليه وسلم"من غير دينه فاقتلوه" فقال: "فيما نرى وا لله أعلم أنه من خرج من الإسلام إلى غيره مثل الزنادقة وأشباههم فإن أولئك إذا ظهر عليهم قتلوا ولم يستتابوا لأنه لاتعرف توبتهم وأنهم كانوا يسرون الكفر ويعلنون الإسلام". انظر: الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء فيمن ارتد (٢/٧٣٦) .

(٤) رسمت في (ت) "سبوا" وفي (م) "سوا".

(٥) وردت في (ت) "مذهبهم".

(٦) وردت في (ت) "مايهلكوه"، (ع) ، (م) "استهلكوا".

(٧) انظر: المدونة، آخر كتاب الجهاد، باب في الخوارج (١/٥٢٩-٥٣١) ، الشافعي الأم (٦/١٥٨-١٦٥) ، الباجي المنتقى في القضاء فيمن ارتد عن الإسلام (٥/٢٨١-٢٨٤) ، المقدسي العمدة (ص٢٨٠-٢٨١) ، الموودي الاختيار (٤/١٥١-١٥٢) .

(٨) أبو عبد ا لله أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع الأموي، كان كاتب وراق ابن وهب فأخذ الفقه عنه وعن عبد الرحمن بن القاسم وأشهب وغيرهم، وروى عنه البخاري وروى أبو داود والترمذي والنسائي عنه بواسطة عرف بالعلم والفضل فقال عبد الملك بن ماجشون مأأخرجت مصر مثل أصبغ وفضله عن ابن القاسم، له مؤلفات عدة منها الأصول وتفسير غريب الموطأ وآداب الصيام وغيرها. اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة خمس وعشرين ومائتين وقيل غير ذلك. انظر: ابن خلكان وفيات (١/٢٤٠) ، ابن حجر تهذيب (١/٣٦١-٣٦٢) . وفي مسألة المرتد إذا تاب قال الباجي في قول أشهب عن مالك لاعقوبة عليه لأنه انتقل من كفر إلى إيمان بدليل قوله تعالى ﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف﴾، وقال ابن رشد عن مالك في مسألة المرتد يقتل مسلما لايستتاب فإن لم يرجع الاسلام قتل وإن رجع إلى الإسلام يقام عليه مايقام على المسلمين. فينظر إلى حاله في ذلك يوم

بقتل من قتل إن طلب ذلك وليه كاللص يتوب قبل أن يقدر عليه.

فصل : قوله :"يمرقون من الدين كمروق السهم" قيل بهذا سموا مارقة واحتج (بـه) [1] من قال بتكفيرهم. والرَمِيَّةُ بمعنى مرمّيةُ وهو ماينصب ليرمي عليه النبل[2] .

والنصل حديد السهم[3] . والنضي سلف أنه بكسر[4] النون وضمها. وحكاهما في غريب المدونة[5] . أيضا وأنه العود الذي عند أصل الأنبوب، وقال الداودي : هو قرب الريش من العود والقذذ دونه من الريش. قال ابن التين والذي ذكره أهل اللغة أن القذذ الريش واحدها قذة.

قوله :"فلايوجد فيه شئ" أي ينظر ماتعلق بالريش من الدم فلايوجد له فيه أثر[6] .

وقوله فيه :"سبق الفرث والدم" الفرث مايجمع في الكرش وقيل إنما يقال له فرث مادام في الكرش. قاله الجوهري[7] ، والقزاز.

== الفعل لايوم الحكم فيقتل بمن قتل مسلما كان أو نصرانيا لأنه كان كافرا يوم الفعل. ورأى الشافعي أن يستتاب ثلاثا وإلا قتل ووافقه الحنابلة في ذلك. انظر: الأم (١٥٨/٦) ، البيان (٤٢١/١٦) ، المنتقى (٢٨٢/٥) .

(١) وردت في الأصل"بهم" والإثبات من باقي النسخ والمعلومة ذكرها الجوهري، انظر الصحاح (١٥٥٤/٤) .

(٢) الرمية عرفها أبو عبيد عن الأصمعي فقال: الرمية هي الطريدة التي يرميها الصائد وهي كل دابة مرمية. واكتفى الجوهري بقوله: الصيد، وقال ابن الأثير: الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه سهمك وقيل كل دابة مرمية. انظر: غريب الحديث (١٦١/١) ، الصحاح (٢٣٦٢/٦) ، النهاية (٣٢٠/٤) .

(٣) سبق وأن عرف المصنف بالنصل والنضي والقذذ. انظر بداية شرحه للحديث من هذا الباب. انظر (ص٦٢٢-٦٢٣) .

(٤) هكذا وردت في جميع النسخ وأشار ناسخ الأصل في الهامش بقوله"لعله بالفتح ولاأعرف فيه الكسر" وقد سبق وأن أشار المصنف أنها بفتح النون وبضمها. انظر بداية شرح الحديث.

(٥) المدونة من أجل الكتب شرحها الكثير من العلماء وقد وضع القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي المالكي عليها تنبيهات سماها"التنبيهات المستنبطة في شرح مشكلات المدونة والمختلطة" جمع فيها غرائب وفوائد ولعلها المراد ذكرها في النص. انظر: حاجي خليفة كشف الظنون (١٦٤٤/٢) .

(٦) انظر: الهروي غريب الحديث (١٦١/١) .

(٧) انظر: الصحاح (٢٨٩/١) .

وقوله :"يخرجون على حين فرقة" أي وقت افتراق. قال ابن التين : / هكذا رويناه [٣٤٦/أ]
وروى على خير فرقة من الناس ومعنى الأول ماكان يوم صفين (من) [١] الصحابة، وبقوله "يخرجون" سموا خوارج[٢] .

والبضعة القطعة من اللحم. قال الجوهري : بالفتح وأخواتها بالكسر مثل القطعة والفلذة وغيرهما مما لايحصى[٣] .

وقوله :"تدردر" أصله يتدردر فحذف إحدى التاءين استخفافا ومعناه ينفتح ويدر كما يدر ضرع الشاة. وقيل : يتحرك ويضطرب والمعنى يتقارب[٤] .

فصل : وكفارة المجامع في رمضان (مرتبة) [٥] عندنا وفاقا لابن حبيب[٦] ، وقال مالك مخيرة استحب بالبداءة بالإطعام[٧] .

---

(١) وردت في (ت) ، (م) "بين" و"يخرجون على خير فرقة" هي رواية الكشميهني كما صرح بذلك العيني، انظر العمدة (١٩٣/٢٢) .

(٢) أفادت كثير من المصادر أن لخروجهم على علي رضي الله عنه سموا خوارج كما صرح بذلك أبو محمد اليمني ولامانع من تعدد الأسباب لمسبب واحد. انظر عقائد الثلاث والسبعين فرقة(١١/١) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (١١٨٦/٣) .

(٤) انظر: الخطابي أعلام الحديث (١٦٠٦/٣) ، القاضي عياض مشارق (٢٥٥/١) ، ابن الأثير النهاية (١١٢/٢) ، العيني العمدة (١٩٣/٢٢) .

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) عبد الملك بن حبيب المالكي سبق التعريف به. مما يذكر أن المصنف بين اتفاق الشافعية والمالكية في ترتيب كفارة المجامع في رمضان على ماجاء في الحديث، ونوه ابن دقيق العيد على موافقة بعض أصحاب مالك على استحباب الترتيب فيبدأ بالعتق ثم الصوم إن لم يجد ثم الإطعام إن لم يستطع ورأيه في ذلك أن هذه البداءة بالعتق ثم مايليه إن لم تقتض وجوب الترتيب فلاأقل من أن تقتضي إستحبابه"، ورجح الصنعاني في العدة الترتيب لأنه أحوط لأن الأخذ به يجري سواء قلنا بالتخيير أو لا بخلاف العكس. انظر: الشافعي الأم، كتاب الصيام، باب المجامع في رمضان (٩٨/٢) ، ابن دقيق العيد أحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام بحاشية الصنعاني (٣٥١/٣-٣٥٢) ، المقدسي العدة شرح العمدة (ص١٥١) .

(٧) أشار الباجي إلى اتفاق الرواه عن مالك في التخيير بين العتق والصيام والإطعام بلفظ وعند يونس بن عقيل والأوزاعي على أن الكفارة بالعتق فإن لم يجد فصيام فإن لم يستطع فإطعام. انظر المنتقى (٥٢/٢) وأشار إليه في موضع آخر واتفاقه مع أبي حنيفة والشافعي وإلى رأي ابن حبيب في ذلك الذي قال فيه"وأنا أقول بالحديث الذي لم يأت فيه تخيير ولكن ترتيب كالظهار. وعلق الباجي على ذلك==

قال ابن التين: ومذهبه إن الكفارة بالطعام ولايعرف العتق ولاالصيام[1] . ولم يذكر في الموطأ. فإن تجد دليل أنه من قول (الزهري) [2] . وقال أبو مصعب[3] : إن أكل أو شرب كفر بالإطعام وإنما العتق والصيام عن الجماع[4] . وقال أشهب بالتخيير.

== باستدلاله من الحديث على صحة ماذهب إليه مالك فقال إن لفظ الحديث لفظ تخيير كقوله تعالى ﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾ كما أشار إلى رواية عبد الملك بن الماجشون عن مالك بتفضيل الطعام لعلة أن الإطعام أعم نفعا لأنه يحيا به جماعة لاسيما في أوقات الشدائد والمجاعات، ونوه ابن دقيق العيد إلى تفضيل بعض المالكية البدء بالإطعام فقال: "وبعضهم قال إن الكفارة تختلف باختلاف الأوقات ففي وقت الشدائد تكون بالإطعام". انظر: المنتقى (٥٤/٢) ، العدة على أحكام الأحكام (٣٥١/٣) .

(١) انظر المدونة، كتاب الصيام، باب الكفارة في رمضان (٢٨٤/١) ، وصرح ابن دقيق العيد على التخيير في مذهب مالك وعلق الصنعانيى على ذلك بقوله: "قال القاضي عياض إلا أنه أي مالك استحب الإطعام فقال وعلى هذا يتأول قوله في المدونة". انظر: العمدة على أحكام الأحكام (٣٥١/٣) .

(٢) وردت في (ت) ، (م) "أبو هريرة". فالحديث من طريق ابن شهاب الزهري برواية أبي هريرة رضي ا لله عنه، انظر الموطأ، كتاب الصيام، باب كفارة من أفطر في رمضان (٢٩٦/١) (٢٨) ، المدونة (٢٨٥/١) كأن المصنف أراد أن يوضح الحديث الذي أخرجه في الموطأ المصرح بالعتق والصيام والإطعام بينما اعتمد الإطعام في مذهبه. وا لله أعلم.

(٣) أبو مصعب أحمد بن أبي بكر القاسم الزهري المدني، يرجع نسبه إلى عبد الرحمن بن عوف رضي ا لله عنه، ولد سنة خمسين ومائة ولازم الإما مالك بن أنس فسمع منه الموطأ الذي أتقنه عنه وسمع من العطاف بن خالد ويوسف بن الماجشون وغيرهم، وروى عنه الجماعة عدا النسائي الذي روى عنه بواسطة وغيرهم، عرف بالعلم والزهد والتقشف، قال ابن حبان: "كان فقيها متقنا عالما بمذاهب أهل المدينة"، وقيل أن موطئه من آخر ماروى من مالك من موطآت. اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة احدى وأربعين ومائتين وقيل غير ذلك. انظر: ابن حبان الثقات (٢١/٨) ، الصفدي الوافي (٢٦٩/٦) ، الذهبي سير (٤٣٦/١١-٤٤٠) ، ابن حجر تهذيب (٢٠/١-٢١) .

(٤) أشار ابن دقيق العيد إلى تفريق بعض المالكية بين الإفطار بالجماع والإفطار بغيره فقال: "وجعل الإفطار بغيره يكفر بالإطعام لاغير"، وأنسب الصنعاني القول إلى أبي مصعب وقال: "أما الإجماع فيكفر بالخصال الثلاث" بينما أشار المصنف هنا إلى العتق والصيام فقط. وعلق ابن دقيق على هذا التفريق بقوله: "أن هذا أقرب في مخالفة النص من الأول، وهو القول بأن الكفارة تختلف باختلاف الأوقات ففي وقت الشدائد تكون بالإطعام"، وعلل الصنعاني بقوله: "لأن هذا قد قال إنه يصوم أو يعتق أو يصوم في الجماع وبالأول: ليس إلا الإطعام وهذا خروج عن ظاهر النص بغير دليل، وا لله أعلم". انظر: العدة على أحكام الأحكام (٣٥١/٣) .

وقوله :"مابين طنبي المدينة أحوج من"ي ضبط بفتح الطاء والنون في بعض رواية الشيخ أبي الحسن وبضمهما في رواية أبي ذر. قال ابن التين: والذي قرأناه بضم الطاء وإسكان النون والأصل ضم النون وكذلك في اللغة، وهو حبل الخباء. وأراد بذلك خانتها وناحيتها[١] .

فصل : وقوله :"ويحك إن شأن الهجرة شديد" قيل كان هذا قبل الفتح فمن أسلم من غير أهل مكة كان عليه الصلاة والسلام يحذره شدة الهجرة ومفارقة الأهل والوطن وكانت هجرته وصوله إلى رسول ا لله[٢] صلى ا لله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة﴾[٣] الآية.

وقوله :"فاعمل من وراء البحار" فيه دلالة على أنها واجبة عليه وإن كانت على أهل مكة[٤] . وقوله لن يَترِكَ من عملك شيئا أي لن ينقصك وأصله يوترك فحذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسر، قال تعالى: ﴿ولن يَتِركُمْ أعْمَالكُمْ﴾[٥] .

وقوله :"فهل تؤدي صدقتها" لم يسله عن غيرها من الأعمال الواجبة عليه لأن النفوس وا لله أعلم حرصها على المال أشد من حرصها على الأعمال البدنية، فإذا كان يبذل المال ويخرجه لمستحقه ويؤديه (طيبة) به نفسه فهو على الأعمال البدنية (على عملها أحرص)[٦].

---

(١) انظر: الجوهري الصحاح (١/١٧٢) ، ابن حجر الفتح (١٠/٥٧٠) ، العيني العمدة (٢٢/١٩٤) .

(٢) أشار ابن حجر إلى الهجرة بشئ من التفصيل فقال: "والهجرة المسؤول عنها مفارقة دار الكفر آنذاك والتزام أحكام المهاجرين مع النبي صلى ا لله عليه وسلم، وكأن ذلك وقع بعد فتح مكة لأنها كانت آنذاك فرض عين ثم نسخ ذلك بقوله صلى ا لله عليه وسلم "لاهجرة بعد الفتح". انظر: الفتح (٧/٣٠٥) .

(٣) سورة التوبة: آية (١٢٢) . قال تعالى: ﴿وماكان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾.

(٤) قصد بذلك زكاة الإبل لأنها المال المتوفر عنده.

(٥) الجوهري الصحاح (٢/٨٤٣) ، ابن حجر الفتح (٧/٣٠٥) ، العيني العمدة (٢٢/١٩٥) .

والآية (٥٣) من سورة محمد. قال تعالى: ﴿فلاتهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون وا لله معكم ولن يتركم أعمالكم﴾.

(٦) هكذا وردت في الأصل، ووردت في باقي النسخ "أحرص على عملها". انظر: العيني العمدة (٢٢/١٩٥) .

فصل : لاترجعوا بعدي كفارا. قد سلف أنه الستر[1] أو تكفير الناس كفعل الخوارج إذا استعرضوا الناس. وقيل هم أهل الردة قتلهم الصديق رضي ا لله عنه، وقالت الخوارج ومن نحا نحوهم : هو الكفر بفعلهم لما يكفرون بالزنا والقتل ونحوهما من الكبائر، وقيل أراد إذا فعله كل واحد مستحلا لقتل صاحبه فهو كافر[2] .

فصل : "فمر غلام وكان من أقراني" أي من أمثالي في السن قال أهل اللغة بفتح القاف مثلك في السن فتقول هو على قرني أي على سني والقرن بالكسر مثلك في الشجاعة[3] . فانظر كيف يفتح هنا قوله "من أقراني" وفعل كضرب إذا كان صحيحا ساكن العين مفتوح الأول لايجمع على أفعال إلا شيئا قليلا لم (يعد) [4] هذا منها.

وقوله :"إن أخر هذا لم يدركه الهرم" هو كبر السن[5] ، "حتى تقوم الساعة" قال الداودي : ليس هو المحفوظ إذ المحفوظ أنه قال للذين خاطبهم : تأتيكم ساعتكم يعني موتكم وكانوا أعرابا خشي أن يقول لهم مأأدري متى الساعة (يرتابوا) فكلمهم بالمعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب[6] .

فصل : وقوله :"متى الساعة" كان سؤال الناس رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم عن وقتها على (وجهين) [7] : أحدهما على معنى التكذيب لها، والآخر على معنى التصديق لها والشفقة منها فلما قال البدوي : متى الساعة امتحنه رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم

---

(١) أشار ابن حجر إلى هذا المعنى وعلله بقوله: "أن المراد ستر الحق والكفر لغة الستر لأن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويعينه، فلما قاتله كأنه غطى على حقه الثابت لـه عليه". انظر كتاب الفتن، باب لاترجعوا بعدي كفارا (١٣/٣٠) .

(٢) انظر: العيني العمدة (٢٢/١٩٥) ، ولابن حجر أقوال أخرى ذكرها في كتاب الفتن، انظر المرجع السابق.

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢١٨٠-٢١٨١) .

(٤) هكذا وردت في الأصل، ووردت في باقي النسخ"يعدوا"، والمعلومة ذكرها ابن حجر والعيني ونسباها إلى ابن التين. انظر: الفتح (١٠/٥٧١) ، العمدة (٢٢/١٩٦) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢٠٥٧) .

(٦) انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٧٢) .

(٧) وردت في الأصل، (ع) "وقت" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من الخطابي.

(مستبرما حاله) [1] ليعلم من أي الحالين هو فلما أظهر له إيمانه با لله وتصديقه (برسوله صلى ا لله عليه وسلم) [2] قال له : أنت مع من أحببت فألحقه بحسن النية (من) [3] غير زيادة لأصحاب الأعمال الصالحة، قاله الخطابي[4] . وقال الداودي : يحتمل أنه يريد أنه معهم في الجنة وبعضهم فوق بعض لأن من أحب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم لاتلحق درجته ولايقاربها[5] .

(١) رسمت في الأصل، (ع) "مستبر حاله"، وفي (ت) "سرحا له ، وفي (م) "مستهر ماحاله" والإثبات من الخطابي.

(٢) زيادة من (ت) ، (م) .

(٣) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٤) انظر: أعلام الحديث (٢٢٠٦/٣-٢٢٠٧) .

(٥) أشار ابن حجر إلى صحة هذه المعيه لأنها تحصل بمجرد الاجتماع في شئ ما ولاتلزم في جميع الأشياء فإذا دخلوا الجنة صدقت المعية وإن تفوتت الدرجات. انظر الفتح (٥٧١/١٠) .

باب (علامات) الحب في الله عز وجل لقوله ﴿إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾[1]

ذكر فيه حديث:

٢٣٢ - (٦١٦٨) أبي وائل[2] عن عبد الله[3] رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المرء مع من أحب[4] .

٢٣٣ - (٦١٦٩) حدثنا قتيبة[5] ثنا جرير[6] عن الأعمش[7] عن أبي وائل قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم، فقال المرء مع من أحب[8] .

---

(١) سورة آل عمران: آية (٣١) . قال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم﴾. وهكذا ورد العنوان في جميع النسخ وفي أصل البخاري "باب علامة الحب في الله عز وجل".

(٢) أبو وائل شقيق بن سلمة سبق التعريف به.

(٣) هكذا ورد الاسم غير منسوب وصرح في الرواية التالية أنه عبد الله بن مسعود فقال ابن حجر عن بندار أن عبد الله حيث لم ينسب فالمراد به في هذا الحديث أبو موسى الأشعري وأن من نسبه ظن أنه ابن مسعود لكثرة مجي ذلك على هذه الصورة في رواية أبي وائل ولكنه هنا خرج عن القاعدة وتبين برواية من صرح أنه أبو موسى الأشعري أن المراد بعبد الله هو ابن قيس وهو أبو موسى الأشعري" انظر الفتح (١٠/٥٧٥) .

(٤) الحديث ورد مختصرا هنا ومطولا في الذي يليه وبهذا اللفظ أخرجه أحمد في مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (١/٣٩٢) ، مسند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (٤/٣٩٥) .

(٥) قتيبة بن سعيد سبق التعريف به.

(٦) جرير بن عبد الحميد كما سيصرح المصنف بذلك وقد سبق وأن عرفت به.

(٧) الأعمش سلمان بن مهران سبق التعريف به.

(٨) الحديث أخرجه مسلم، كتاب البر، باب المرء مع من أحب (٨/٤٣) ، الترمذي، كتاب الزهد، باب أن المرء مع من أحب (٤/٥١٤) (٢٣٨٧) ، أحمد في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه (٣/١٥٩)، وفي مسند صفوان بن عسال المرادي رضي الله عنه (٤/٢٣٩) ، مسند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (٤/٣٩٨) (٤/٤٠٥) .

تابعه جرير بن حازم[١] وسليمان بن قرم[٢] وأبو عوانة[٣] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ساق من .

٢٣٤ - (٦١٧٠) حديث أبي نعيم[٤] ثنا سفيان[٥] عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قيل يارسول الله الرجل يحب القوم ولايلحق بهم، قال : المرء

---

(١) أبو النضر جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي البصري سبق التعريف به.ومتابعة جرير بن حازم وصلها ابن حجر وعزاها لأبي نعيم في كتاب المحبين من طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر عن وهب عن جرير بن حازم حدثنا أبي سمعت الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله. انظر: التغليق (١١٢/٥) ، الفتح (٥٤٧/١٠) ، العيني العمدة (١٩٧/٢٢) .

(٢) أبو داود سليمان بن قرم بن معاذ التيمي الضبي، روىعن أبي إسحاق السبيعي وأبي يحيى القتات وعطاء بن السائب وغيرهم، وروى عنه سفيان الثوري وأبو الجواب وحسين بن محمد المروزي وغيرهم، قال ابن معين: "ليس بشئ"، وقال علي بن المديني: "لم يكن بالقوي وهو صالح"، وذكره ابن حبان في الضعفاء فقال: "كان رافضيا غاليا في الرفض يقلب الأخبار"، وقال ابن حجر: "سئ الحفظ يتشيع ولم تصرح المصادر بتاريخ وفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من السابعة بذلك توفي بعد المائة". انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص١٢٩) ، سؤالات ابن شيبة لعلي بن المديني (ص١٦٩) ، ابن حبان الضعفاء (٣٣٢/١) ، ابن حجر تهذيب (٢١٣/٤-١٤٢) ، تقريب (ص٢٥٣) . ومتابعة سليمان بن قرم وصلها مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبي الجواب وعطفها على رواية شعبة فقال: "بمثله". انظر: مسلم (٤٣/٨) ، وابن حجر في التغليق (١١٢/٥) .

(٣) أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري سبق التعريف به، ومتابعته وصلها ابن حجر وعزاها لأبي عوانة في صحيحه والخطيب في كتاب"المكمل" من طريق يحيى ابن حماد عنه ، بذلك صرح ابن حجر والعيني. انظر: الفتح (٥٧٤/١٠) ، تغليق (١١٣/٥) ، العمدة (١٩٧/٢٢) .

(٤) أبو نعيم الفضل بن دكين بن حماد التيمي مولى آل طلحة الملائي الكوفي، ولد سنة ثلاثين ومائة، روى عن الأعمش وأيمن بن نابل وسلمة بن وردان وغيرهم، وروى عنه البخاري بواسطة وعبد الله بن المبارك الذي مات قبله وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم، وثقه ابن حبان والعجلي وقال ابن شاهين: "قال أحمد: أبو نعيم كان ثقة وكان يدلس أحاديث مناكير"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ثمان عشرة ومائتين وقيل غير ذلك. انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٦١) ، العجلي الثقات (ص٣٨٣) ، ابن حبان الثقات (٣١٩/٧) ، ابن شاهين الثقات (ص٢٦٤) ، ابن حجر تهذيب (٢٧٠/٨) ، تقريب (ص٤٤٦) .

(٥) سفيان الثوري سبق التعريف به.

مع من أحب تابعه أبو معاوية[1] ومحمد بن عبيد[2] . ثم ساق:

٢٣٥ - (٦١٧١) حديث أنس رضي الله عنه أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم..... الحديث سلف في الباب قبله[3] .

قوله تابعه جرير[4] إلى آخره ويدل أن جرير الأول هو ابن عبد الحميد ابن قرط الضبي، ومتابعة سليمان أخرجها مسلم من حديث أبي الجواب الأحوص بن جواب[5] عنه وليس له في صحيحه سواه ومتابعة أبي معاوية أخرجها (مسلم) [6] عن ابن نمير[7] عنه بمعناه. ومعنى

---

(١) أبو داود محمد بن خازم سبق التعريف به.

(٢) أبو عبد الله محمد بن عبيد بن أبي أمية الكوفي الأحدب، ولد سنة أربع وعشرين ومائة وروى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش وهشام بن عروة وغيرهم، وروى عنه أحمد وإسحاق ويحيى بن معين ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم، وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان، وقال ابن حجر: "ثقة يحفظ" واختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ثلاث ومائتين وقيل غير ذلك. انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص١٥٦) ، العجلي الثقات (ص٤١٠) ، ابن حبان الثقات (١٤١/٧) ، ابن حجر تهذيب (٣٢٧/٩-٣٢٩) ، تقريب (ص٤٩٥) . ومتابعة أبي معاوية ومحمد بن عبيد وصلها مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عنهما عن الأعمش عن شقيق عن أبي موسى به، انظر: الصحيح (٤٢/٨) ، وابن حجر في التغليق (١١٣/٥) ، ووصل أحمد رواية محمد بن عبيد في مسند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (٣٩٢/٤) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة يارسول الله، قال ماأعددت لها، قال ماأعددت لها من كثير صلاة ولاصوم ولاصدقة ولكني أحب الله ورسوله، قال: أنت مع من أحببت. والحديث سبق تخريجه في الباب السابق "ماجاء في قول الرجل ويلك" ووردت في (ت) ، (م) زيادة"يأتي في الأحكام وأخرجه مسلم أيضا".

(٤) أشار الناسخ في هامش الأصل بقوله"صرح المزي في أطرافه بأنه ابن عبد الحميد وظاهره أنه كذلك وقع في الرواية، والله أعلم. انظر تحفة الأشراف (٤٣/٧) (٩٢٦٢) .

(٥) أبو الجواب أحوص بن جواب الضبي الكوفي، روى عن سفيان الثوري وسعيد بن الخمس وعمار بن رزيق وغيرهم، وروى عنه محمد بن عبد الله بن نمير وعلي بن المديني وابن أبي شيبة وغيرهم، وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات وقال: "كان متقنا ربما وهم"، وقال ابن حجر: "صدوق ربما وهم". توفي سنة احدى عشرة ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٢٠/٢) ، ابن حبان الثقات (٨٩/٦-٩٠) ، ابن حجر تهذيب (١٩١/١-١٩٢) ، تقريب (ص٩٦) .

(٦) وردت في جميع النسخ"أخرجها ابن ماجه" ولم يعدل ذلك سوى ناسخ الأصل فقال إنما أخرجها مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبي معاوية.

(٧) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي، روى عن أبيه وسفيان بن عيينة ومروان بن

"ولم يلحق بهم" يريد في العمل والمنزلة ولاشك أن علامة حب الله / حب رسوله واتباع [٣٤٧/ب]
سبيله والإقتداء بسنته كقوله تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾، وقوله عليه الصلاة والسلام: "المرء مع من أحب" يدل هذا أن من أحب عبدا في الله فإن الله عز وجل جامع بينه وبينه في جنته ومدخله مدخله وإن قصر عن عمله وهذا معنى قوله "ولما يلحق بهم" كما سلف وبيان هذا المعنى والله أعلم أنه لما كان المحب للصالحين إنما أحبهم من أجل طاعتهم لله تعالى وكانت المحبة عملا من أعمال القلوب واعتقادا لها أثاب الله سبحانه معتقد ذلك ثواب الصالحين إذ النية هي الأصل والعمل تابع لها والله يؤتي فضله من يشاء(١).

== معاوية وإسماعيل بن علية وغيرهم، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم، وثقه العجلي فقال: "ثقة ويعد من أصحاب الحديث"، وقال في أخرى: "له علم بالحديث"، وقال ابن حبان: "كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين"، وقال ابن حجر: "ثقة حافظ فاضل". توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقثات (ص٤٠٦) ، ابن حبان الثقات (٨٥/٩) ، ابن شاهين الثقات (ص٢٨٥) ، ابن عساكر المعجم (ص٢٥٢) ، ابن حجر تهذيب (٢٨٢/٩-٢٨٣) ، تقريب (ص٤٩٠) .

(١) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦٢/أ) .

باب : قول الرجل للرجل إخسأ

ذكر فيه حديث:

٢٣٦ (٦١٧٢) ابن صياد من طريق ابـن عباس وابن عمر رضي ا لله عنهم فقال : حدثنا أبو الوليد[١] ثنا سلم بن زرير[٢] سمعت أبا رجاء[٣] قال : سمعت ابن عباس قال : قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم : لابن صائد (قد)[٤] خبأت لك خبيئا فما هـو قال : الدخ قال : اخسأ[٥].

[ثم ساق حديث ابن عمر رضي ا لله عنهما أنه عليه الصلاة والسلام قال لابن صياد][٦]

---

(١) أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلي الطيالسي، ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة روى عن عكرمة بن عمار ومهدي بن ميمون ومالك وغيرهم، وروى عنه البخاري وأبو داود وغيرهم، عرف بحفظ الحديث، قال ابن معين: "لم أر في أصحاب شعبة أحسن حديثا من أبي الوليد"، وقال العجلي: "ثقة ثبت في الحديث يروي عن سبعين امرأة..."، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت"، توفي سنة سبع وعشرين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: كلام ابن معين في الرجال رواية الدقاق (ص١٢٠) ، العجلي الثقات (ص٤٥٨) ، ابن قتيبة المعارف (ص٥٢١) ، ابن شاهين الثقات (ص٣٤٤) ، ابن عساكر المعجم (ص٣١٢) ، ابن حجر تهذيب (١١/٤٥-٤٧) ، تقريب (ص٥٧٣) .

(٢) أبو يونس سلم بن زرير العطاردي البصري، روى عن أبي رجاء العطاردي وعبد الرحمن بن طرفة وبريد بن أبي مريم السلولي وغيرهم، وروى عنه أبو الوليد الطيالسي وحبان بن هلال وعدة، ضعفه البعض ووثقه آخرون فقال ابن معين: "ضعيف"، ووثقه العجلي بقوله: "ثقة في عداد الشيوخ"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "وثقه أبو حاتم وقال النسائي :"ليس بالقوي". توفي في حدود الستين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٢/٢٢٢) ، العجلي الثقات (ص١٩٦) ، ابن حبان الثقات (٦/٤٢١) .

(٣) أبو رجاء عمران بن ملحان العطاردي، اختلف في اسمه، ولد قبل الهجرة باحدى عشر سنة فأدرك النبي صلى ا لله عليه وسلم وهو شاب وأسلم بعد أن قبض صلى ا لله عليه وسلم لذلك عده ابن حبان من مشاهير التابعين في البصرة، وثقه العجلي فقال: "تابعي ثقة وكان جاهليا"، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة معمر مخضرم". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة سبع عشرة ومائة وقيل غير ذلك. انظر: العجلي الثقات (ص٤٩٨) ، ابن قتيبة المعارف (ص٤٢٧-٤٢٨) ، ابن حبان مشاهير (ص٨٧) ، الثقات (٥/٢١٧) ، ابن حجر تهذيب (٨/١٤٠-١٤١) ، تقريب (ص٤٣٠) .

(٤) ساقطة من (ت) ، (م) .

(٥) الحديث عن ابن عباس لم يخرجه مسلم ولاأصحاب السنن وا لله أعلم.

(٦) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

اخسأ فلن تعدو قدرك الحديث بطوله[1] .

واخسأ زجر للكلب وإبعاد له وطرد، يقال خسأت الكلب طردته وخسي الكلب بنفسه يتعدى ولايتعدى هذا أصل هذه الكلمة عند العرب ثم استعملت في كل من قال أو فعل

(١) الحديث أخرجه البخاري بطوله وقسمه محمد فؤاد عبد الباقي إلى أقسام ثلاث، فحمل القسم الأول رقم (٦١٧٣) والقسم الثاني (٦١٧٤) والقسم الثالث (٦١٧٥) بنيما جمعهم المصنف كأصل البخاري في حديث واحد لذا فسأورده متصلا فذكره البخاري بسنده عن عبد الله بن عمر "أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من أصحابه قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الغلمان في أطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال: أتشهد أني رسول الله؟ فنظر إليه فقال: أشهد أنك رسول الأميين. ثم قال ابن صياد: أتشهد أني رسول الله؟ فرضه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال: آمنت بالله ورسله، ثم قال لابن صياد: ماذا ترى؟ قال: يأتيني صادق وكاذب. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الأمر. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني خبأت لك خبيئا. قال: هو الدخ. قال اخسأ، فلن تعدوا قدرك. قال عمر: يارسول الله، أتأذن لي فيه أضرب عنقه؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن يكن هو لاتسلط عليه، وإن لم يكن هو فلاخير لك في قتله". قال سالم: "فسمعت عبد الله بن عمر يقول: انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد، حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه، وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمرمه أو زمزمة فرأت أم صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل، فقالت لابن صياد أي صاف وهو اسمه، هذا محمد. فتناهى ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو تركته بين. قال سالم: "قال عبد الله: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: إني أنذركموه، ومامن نبي إلا وقد أنذره قومه، ولقد أنذر نوح قومه، ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه: تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور". قال أبو عبد الله: خسأت الكلب بعدته، خاسئين مبعدين. أخرجه في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي (٢٥٨/٣) (١٣٤٥) ، كتاب الجهاد باب كيف يعرض الإسلام على الصبي (١٩٨/٦) (٣٠٥٥) ، كتاب القدر، باب يحول بين المرء وقلبه (٥٢٢/١١) (٦٦١٨) ، مسلم، كتاب الفتن، باب ذكر ابن صياد (١٨٩/٨-١٩٠) ، (١٩٢/٨)، (١٩٣/٨) ، أبو داود، كتاب الملاحم، باب خبر ابن صياد (١٢٠/٤) (٤٣٢٩) ، الترمذي، كتاب الفتن، باب ماجاء في ذكر ابن صائد (٤٥٠/٤) (٢٢٤٩) ، أحمد في مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٣٨٠/١) ، ومسند عبد الله بن عمر رضي الله عنه (١٤٨/٢) ، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (٨٢/٣) ، وأخرجه في حديث طويل في مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه (٣٦٨/٣) .

مالاينبغي له مما يسخط ا لله تعالى. قال صاحب الأفعال يقال خسأ الكلب خسأ أي زجره فبعد[1] . وفي القرآن ﴿كونوا قردة خاسئين﴾[2] أي مبعدين[3] . وقال تعالى: ﴿اخسئوا فيها ولاتكلمون﴾[4] أي ابعدوا بعد الكلاب ولاتكلمون في رفع العذاب عنكم فكل من عصى ا لله تعالى سقطت حرمته ووجب خطابه بالغلطة والشدة والذم له لينزع عن مذهبه ويرجع عن قبح فعله[5] .

فصل : قوله :"ثم قال ابن صياد : أتشهد أني رسول ا لله؟ فَرضَّهُ رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم" قال ابن بطال : من رواه بالضاد فمعناه دفعه حتى وقع فتكسر، يقال رض الشئ فهو رضيض ومرضوض إذا انكسر ومن رواه بالصاد فمعناه رصه حتى دخل بعضه في بعض يقال رص البنيان والقوم في الحرب رصا إذا قرب بعضها إلى بعض وقربها ومنه قوله تعالى: ﴿كأنهم بنيان مرصوص﴾[6] ، وعبارة ابن التين فرضَّه رَفَصَه وقال الخطابي : وقع هنا بضاد معجمة وهو غلط والصواب بالصاد أي قبض عليه بيده بضم بعضه إلى بعض وقيل بمعنى المعجمة دفعه[7] .

فصل : فيه أن ا لله لم يُطلْعْ نبيه على الدجال متى يخرج في أمته وأخفى عنه ذلك لما هو أعلم به ، فلاعلم لنبي مرسل ولاملك مقرب إلا بما أعلمه ا لله به وكذلك قالت الملائكة : ﴿لاعلم لنا إلا ماعلمتنا﴾[8] .

---

(١) انظر: ابن القوطية الأفعال (ص٢٠٥) .

(٢) سورة البقرة: آية (٦٥) . قال تعالى: ﴿ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين﴾.

(٣) انظر: الطبري جامع البيان (٣٧٤/١) .

(٤) سورة المؤمنون: آية (١٠٨) . قال تعالى: ﴿قال اخسئوا فيها ولاتكلمون﴾. انظر تفسير الآية عند الطبري جامع (٢٤٨/٩-٢٤٩) .

(٥) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث، انظر شرح (لوحة ١٦٢/أ-ب) .

(٦) سورة الصف: آية (٤) . قال تعالى: ﴿إن ا لله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص﴾. وانظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦٢/ب) .

(٧) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢٠٨/٣) .

(٨) سورة البقرة: آية (٢٢) . قال تعالى: ﴿قالوا سبحانك لاعلم لنا إلا ماعلمتنا إنك أنت العليم الحكيم﴾. وانظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٢/ب) .

فصل : قوله خبأت لك خبئا على وزن فعل وهو ماض وكذلك الخب.

فصل : والرهط دون العشرة وليس معهم امرأة[١] . والأطم يثقَّل ويخفف والجمعُ آطامُ وهي قصور لأهل المدينة[٢] ، وقال الداودي : هو القصر والمكان المرتفع[٣] .

وقوله :"ضرب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ظهره بيده"، قال الداودي : يحتمل أن يريد ليخرج ا لله مايسر على لسانه.

فصل : وقوله :"هو الدخ، قال الداودي كان عليه الصلاة والسلام خبأ له سورة الدخان في يده مكتوبة فأصاب بعض الكلمة وهذا كأنه من إستراق الجن للسمع فيلقون ذلك إلى الكاهن فيكذب ويخلط معها، قال وهو معنى قوله خلط عليك[٤] . وقال القزاز الدخ الدخان، وكذا قاله ابن فارس[٥] ، وقال الجوهري : الدخ بالضم لغة في الدخان[٦] .

فصل : "قوله إن يكن هو لاسبيل لك عليه" يعني الدجال الذي يزعم أنه رب فلم يسلط عليه لأن له أعمالا وقد يبلغها[٧] .

وقوله :"وإن لم يكن هو فلاخير لك في قتله" فلأنه يومئذ صغير ليس من أهل التكليف ويرجى إسلامه[٨] . وقيل أنه أسلم قاله الداودي ، [وأورده ابن شاهين[٩] في الصحابة ،

---

(١) انظر: الجوهري الصحاح (١١٢٨/٣) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (١٨٦٢/٥) .

(٣) انظر: الخطابي غريب الحديث (١٠٥/١) ، القاضي عياض مشارق (٣٠/١) ، ابن الأثير الغريب (٥٤/١) .

(٤) انظر: القسطلاني إرشاد الساري (٢١١/١٣-٢١٢) .

(٥) انظر: المجمل (٣٢١/١) .

(٦) انظر: الصحاح (٤٢٠/١) .

(٧) علل القسطلاني ذلك بقوله"لأن الذي يقتله هو عيسى عليه السلام". انظر: إرشاد (٢١٢/١٣) .

(٨) انظر القسطلاني المرجع السابق.

(٩) أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين، ولد سنة سبع وتسعين ومائتين، سمع من شعيب بن الزارع وأحمد بن الهيثم الدقاق وغيرهما، وروى عنه أبو بكر الوراق وابنه عبيد ا لله وغيرهما كثير، بدأ في كتابة الحديث وعمره احدى عشرة سنة، نعته الخطيب بقوله: "كان ثقة أمينا"، وقيل لم يكن بالرجل البارع في غوامض الصنعة ولكنه راوية الإسلام، صنف مصنفات كثيرة منها التفسير والمسند والتاريخ. توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. لمعلومات أوفى انظر الخطيب البغدادي (٢٦٥/١١-٢٦٦) ، الذهبي سير (٤٣١/١٦-٤٣٥) ، اليافعي مرآة (٤٢٦/٢) .

وقال : هو عبد الله بن صايد كان أبـوه يهوديـا فولـد عبـد الله أعـور مجنونـا ، وقيـل : إنـه الدجال ثم أسلم فهو تابعي له رؤية][1] ، [وقال : أبو سعيد الخدري صحبني ابـن صيـاد إلى مكة فقال : لقد هممت أن آخذ حبلا فأوثقه إلى شجرة ثم اختنق مما يقول الناس فيّ وذكـر الحديث وهو في مسلم][2] .

فصل : قوله :"يؤمان النخل" يقصدانها يقال أَمَّهُ وأَمَّمَهُ وتَأَمَّمَهُ أي قصده[3] .

وقوله :"وهو يختل أي يحتال[4] [قاله الداودي وقال أهل اللغة : الختل الخدعُ[5] .

وقوله :"في قطيفة له فيها رمرمه أو زمزمـه"][6] . قـال الـداودي : شـك المحدث أيهمـا قال: وهو الصوت الذي لايفهم كالهمهة[7] . وفي الصحاح رمرم إذا حرك فاه بـالكلام[8] . وقال في بـاب الـزاي الزمزمـة صـوت الرعـد عـن أبـي زيـد. والزمزمـة كـلام المجـوس عنـد أكلهم[9] . قال الداودي : ويـروى رمـزه وزمـره. وكـان يستلقي علـى ظهـره (ويستحي نسبتها بفعله عليه السلام) [10] ، وفي الحديث أن الله تعالى لم يعلم نبيه متـى يخـرج الدجـال في أمته وأخفى عنه ذلك لما هو أعلم به[11].

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من الأصل، (ع) ثم استدركها ناسخ الأصل في الحاشية ولم يستدركها الآخر والمعلومة أشار إليها العيني ونسبها إلى المصنف. انظر العمدة (٢٢/١٩٩) .

(٢) مابين المعقوفتين ساقط من الأصل، (ع) ، والحديث أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب ذكر ابن صـائد (٨/١٩١) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٥/١٨٦٥) .

(٤) انظر: القاضي عياض مشارق (١/٢٣٠) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٤/١٦٨٢) .

(٦) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٧) شك الراوي فيهـا فـوردت هنـا رمرمـه أو زمزمـه ووردت في روايـات أخرى بألفـاظ مختلفـة ذكرهـا القاضي عياض وأشار إلى معانيها. انظر المشارق (١/٢٩٢) .

(٨) انظر: الجوهري (٥/١٩٣٧) .

(٩) انظر: الجوهري (٥/١٩٤٥) .

(١٠) تبدوا العبارة غير واضحة لعله قصد فعله وهيئة نومه، والله أعلم.

(١١) سبق وأن أشار إليها أول الشرح ص (٦٤٦).

باب : قول الرجل مرحبا

وقالت عائشة رضي ا لله عنها : قال النبي صلى ا لله عليه وسلم : مرحبا بإبنتي[1] . وقالت أم هاني : جئت إلى النبي صلى ا لله عليه وسلم فقال : مرحبا بأم هاني[2] . وقد سلف ثم ساق.

٢٣٨ - (٦١٧٦) حديث أبي التيّاح عن أبي جمرة عن ابن عباس رضي ا لله عنهما قال : لما قدم وفد عبد القيس على النبي صلى ا لله عليه وسلم قال : مرحبا بالوفد الذين جاءا غير خزايا ولاندامى..... الحديث[3] .

وأبو التيّاح يزيد بن حميد الضُبعي أبو حماد من أنفسهم البصري مات سنة ثمان وعشرين

---

(١) الحديث وصله البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة (٧٢٦/٦) (٣٦٢٣) ، كتاب فضائل الصحابة،باب مناقب قرابة رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم (٩٧/٧) (٣٧١٥) ، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى ا لله عليه وسلم (٧٤٢/٧) (٤٤٣٣) ، كتاب الاستئذان، باب من ناجى بين يدي الناس (٨٢/١١) (٦٢٨٥) ، مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل فاطمة بنت النبي صلى ا لله عليه وسلم (١٤٢/٧-١٤٣) ، ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ماجاء في ذكر مرض الرسول صلى ا لله عليه وسلم (٥١٨/١) (١٦٢١) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري موصولا في باب ماجاء في"زعموا" وقد سبق تخريجه.

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن ابن عباس رضي ا لله عنهما فقال: لما قدم وفد عبد القيس على النبي صلى ا لله عليه وسلم قال: مرحبا بالوفد الذين جاءوا غير خزايا ولاندامى. فقالوا يارسول ا لله، إنا حي من ربيعة بيننا وبينك مضر وإنا لانصل إليك إلا في الشهر الحرام فمرنا بأمر فصل ندخل به الجنة، وندعوا به من وراءنا. فقال: أربع وأربع: أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان، واعطوا خمس ماغنمتم، ولاتشربوا في الدباء والحنتم والنقير والمزفت". أخرجه في كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان (١٥٧/١) (٥٣) ، كتاب العلم، باب تحريض النبي وفد قيس على أن يحفظوا الإيمان (٢٢١/١) (٨٧) ، كتاب مواقيت الصلاة، باب قوله تعالى ﴿منيبين إليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولاتكونوا من المشركين﴾ (١٠/٢) (٥٢٣) ، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (٣٠٨/٣) (١٣٩٨) ، كتاب فرض الخمس، باب أداء الخمس من الدين (٢٤٠/٦) (٣٠٩٥) ، كتاب المناقب، باب رقم (٥) (٣٥١٠) ، كتاب المغازي، باب وفد عبد قيس (٦٨٦/٧) (٤٣٦٨) ، (٤٣٦٩) ، كتاب أخبار الآحاد، باب وصاة النبي صلى ا لله عليه وسلم وفود العرب (٢٥٦/١٣) (٧٢٦٦) ، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى ﴿وا لله خلقكم وماتعلمون﴾ (٥٣٦/١٣) (٧٥٥٦) ، مسلم، كتاب الإيمان باب الأمر بالإيمان با لله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه (٣٥/١-٣٦) .

ومائة وقيل سنة ثلاثين[١] بسرخس[٢] ، وأبو جمرة[٣] اسمه نصر بن عمران الضبي بالجيم والراء مات بسرخس أيضا في ولاية يوسف بن عمر بن يوسف بن عمر بن محمد بن الحكم الثقفي[٤] على العراق وكانت سنة عشرين ومائة إلى أن هرب إلى الشام في ولاية يزيد بن الوليد الناقص[٥] سنة ست وعشرين ، وفي ربيعة بن نزار ربيعة اثنان أحدهما ربيعة بن نزار أخ أسد بن ربيعة[٦] ، والثاني ابن قيس بن ثعلبة[٧] .

قال الأصمعي :معنى قوله مرحبا لقيت رحبا وسعة، وقال الفراء : هو منصوب على المصدر وفيه / معنى الدعاء والرحب والسعة وتقول العرب : مرحبا وأهلا وسهلا أي لقيت أهلا كأهلك ولقيت سهلا أي سهلت عليك أمورك[٨] . [٣٤٨/أ]

---

(١) لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٦٦٩/٢) ، العجلي الثقات (ص٤٧٨) ابن حبان الثقات (٥٣٤/٥) ، ابن حجر التهذيب (٣٣٠/١١-٣٣١) .

(٢) سرخس بفتح أوله وسكون ثانيه وفتح الخاء المعجمة وآخره سين مهملة ، وقيل بالتحريك والأول أكثر، مدينة قديمة من نواحي خراسان بين نيسابور ومرو في وسط الطريق. لمعلومات أوفى انظر: ياقوت الحموي معجم البلدان (٢٠٨/٣) .

(٣) لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٦٠٤/٢) ، ابن حبان الثقات (٤٧٦/٥) ، ابن شاهين الثقات (ص٣٣٤) ، ابن حجر تهذيب (٤٣١/١٠-٤٣٢) .

(٤) أبو عبدالله يوسف بن عمر الثقفي ابن ابن عم الحجاج بن يوسف الثقفي، كان والي اليمن ثم العراق في عهد هشام بن عبد الملك وبعد وفاة هشام أقره الوليد بن يزيد على العراق ، قيل كان شهما كافيا سائسا مهيبا جبارا عسوفاجوادا معطاء نحا نحو الحجاج في القسوة والتعسف لذا فلم يدم له الأمر طويلا قتل سنة ست وعشرين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (١٠١/٧-١١٢) ، الذهبي سير (٤٤٢/٥-٤٤٤) .

(٥) أبو خالد يزيد بن الوليد بن عبد الملك بن مروان، ولد سنة ثمانين واستولى على دار الخلافة من ابن عمه الوليد بن يزيد ولقب بالناقص لأنه نقص عطاء الأجناد، لم تستمر دولته سوى ستة أشهر بعدها توفي بالطاعون. انظر: الذهبي سير (٣٧٦/٥) .

(٦) ذكر ابن حزم أن ولد ربيعة بن نزار بن معد هم أسد وضبيعة وأكلب وعائشة بن ربيعة ولم يرد ذكر لربيعة بن ربيعة فأسد هو ابن ربيعة وليس أخاه. انظر: الجمهرة (ص٢٩٢) .

(٧) انظر: ابن حزم الجمهرة (ص٣١٩،٣١٤) .

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (١٣٤/١) ، القاضي عياض مشارق (٢٨٥/١) ، ابن الأثير النهاية (٢٠٧/٢) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦٢/ب) ، وقد سبق وأن أشار المصنف إلى تعريفها في باب"ماجاء في زعموا".

فصل : قوله :"غير خزايا" بمعنى غير مخزيين ولاأذلاء بل مكرمين (مرفعين) [1] ولاندامي يعني غير نادمين بل مغتبطين فرحين بما أنعم ا الله عليهم من (عز) [2] الإسلام (ولتصديق) [3] رسول ا الله صلى ا الله عليه وسلم ونصرته ودعا قومهم إلى دينه[4] . وخزايا جمع خزيان كحيارى جمع حيران وندامى (و) [5] مراده جمع الواحد الذي هو نادم ولكنه جاء هنا على غير قياس اتباعا لخزايا [لأن فاعلا لايجمع على فعالي][6] كقولهم إني لآتيه بالغدايا والعشايا قالوا : غدايا لما ضمت إلى العشايا[7] .

وفي الحديث "ارجعن مأزورات غير مأجورات"[8] ، والأصل موزورات وإنما يجمع على

---

(١) ساقط من (م) .

(٢) ساقطة من (ت) ، (م) .

(٣) وردت في (ت) ، (م) "وتصديق".

(٤) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٢/ب) .

(٥) ساقطة من (ت) ، (م) .

(٦) ساقط من (م) .

(٧) ذكر الخطابي في ذلك تفصيلا بقوله: "ولاندامى: يريد الندامة وكان حقه القياس أن يقال: ولانادمين، جمع نادم لأن الندامي إنما هو جمع الندمان إلا أنه أتبعه الكلام الأول وهو قوله: خزايا، أخرجه على وزنه، كما قالوا: إنه ليأتينا بالغدايا والعشايا، يريد جمع غداة، وهي تجمع على الغدوات، ولكنه لما قرنه بالعشايا أخرجه على وزنها ومثل هذا في كلامهم موجود". انظر أعلام (١٨٥/١) .

(٨) الحديث أخرجه ابن ماجه بسنده عن علي رضي ا الله عنه قال: خرج رسول ا الله صلى ا الله عليه وسلم فإذا نسوة جلوس، فقال: مايجلسكن؟ قلن: ننتظر الجنازة قال: هل تغسلن؟ قلن: لا، قال: هل تحملن؟ قلن: لا. قال: هل تدلين فيمن يدلي؟ قلن: لا. قال: فارجعن مأزورات، غير مأجورات. والحديث كما ذكر المحقق في إسناده دينار بن عمر (أبو عمر) وهو، وأن وثقه وكيع وذكره ابن حبان في الثقات، فقد قال أبو حاتم ليس بالمشهور، وقال الأزدي: متروك، وقال الخليلي في الإرشاد: كذاب، وإسماعيل بن سليمان قال فيه أبو حاتم: صالح، لكن ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وباقي رجاله ثقات. انظر كتاب الجنائز، باب ماجاء في إتباع النساء الجنائز (٥٠٢/١-٥٠٣) . وقد أخرج الحديث أبو يعلى كذلك في مسند أنس بن مالك (١٣٢/٤) وأشار الهيثمي إلى ضعفه لضعف الحارث بن زياد. انظر المجمع (٢٨/٣) ، وأخرجه ابن حجر في المطالب ولم يحكم عليه (٢٠٣/١) (٧٢٧) ، وأخرجه السيوطي وعزاه لابن ماجه وأبو يعلى وأشار إلى صحته، انظر الجامع الصغير (١٤٤/١) (٩٣٩) وقال المناوي بعدما أشار إلى أقوال العلماء فيه: "وبهذا التقرير انكشف أن رمز المصنف لصحته صحيح في حديث علي لافي حديث أنس". انظر فيض القدير (٤٧٣/١) (٩٣٩) .

ندامي، الندمان هو النديم، وقال القزاز : في جامعه يقال في النادم ندمان[١] . فعلى هذا يكون جاريا على الأصل لاعلى الإتباع. وقال ابن السكيت : خزى يخزي خزيا إذا وقع في بلية[٢] . وقيل معنى مستحيين يقال خزى خزاية إذا استحيا[٣] . وقال الداودي : هو جمع مخزا، قال ابن التين : وليس بين لأن مفعلا لايجمع على فعالى وقيل : جمع مخزا وهو أيضا غير بيّن لأن خزي ثلاثي غير متعد ولايثنى منه لما لم يسم فاعله ولايكون أيضا فعالى جمع مفعول.

وقوله :"فقال أربع وأربع" أي الذي أمركم به أربع والذي أنهاكم عنه أربع، والدبا بالمد وحكي القصر القرعة جمع دباه ممدودة[٤] . والحنتم قال أبو عبيد : هي جرار خضر[٥] . وقال ابن حبيب : هي الجر وهو كل ماكان من فخار أبيض وأخضر وأنكره بعض العلماء وقال : إنما الحنتم ماطلي (بالحنتم) المعمول من الزجاج وغيره ويعجل الشدة في الشراب بخلاف مالم يطلا[٦] . وعلى هذا أهل اللغة. والنقير أصل النخلة[٧] . وهو منسوخ خلافا لمالك[٨] . وقد سلف ذلك كله.

---

(١) انظر: الجوهري الصحاح (٢٠٤٠/٥) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢٣٢٦/٦) .

(٣) انظر: الهروي غريب الحديث (٣٨١/٢) ، الجوهري الصحاح (٢٣٢٦/٦) ، ابن فارس المجمل (٢٨٧/١) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٢٣٣٤/٦) .

(٥) انظر: الهروي غريب الحديث (٣٠٥/١) ، الجوهري الصحاح (١٩٠٧/٥) .

(٦) انظر: الباجي المنتقى (١٤٩/٣) ، العيني العمدة (٢٠١/٢٢) .

(٧) قال الهروي: النقير، فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم يشدخون فيه الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت. انظر غريب الحديث (٣٠٥/١) . وقال الخطابي النقير أصل النخلة ينقر فيتخذ منه أوعية ينتبذ فيها. انظر: أعلام (١٨٦/١) ، العيني العمدة (٢٠١/٢٢) .

(٨) ذكر الماوردي أن النهي عن النبيذ قد نسخ، وفرق في الحكم بين الخمر والنبيذ واستدل على ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس: "اشربوا ولاتسكروا فإن اشتد عليكم فاكسروه بالماء"، واستدل كذلك بقول عبد الله بن مسعود"شهدت تحريم النبيذ كما شهدتم ثم شهدت تحليله، فحفظت ونسيتم". انظر: الحاوي (٣٨٩/١٣) . وقال المودودي: "لابأس في الإنتباذ في الدباء والحنتم والمزفت والنقير"، واستدل المحقق على ذلك بقوله صلى الله لعيه وسلم: "كنت قد نهيتكم عن الإنتباذ في الدباء والحنتم والمزفت والنقير، ألا فانتبذوا فيها واشربوا في كل ظرف فإن الظرف لايحل شيئا ولايحرمه، ولاتشربوا المسكر". انظر الاختيار (١٠١/٤) . ومخالفة مالك التي أشار إليها المؤلف

باب : يدعى الناس بآبائهم

ذكر فيه حديث:

٢٣٩ - (٦١٧٧) ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الغادر يرفع له لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان بن فلان".

٢٤٠ - (٦١٧٨) وعنه"إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه..." الحديث(١) .

اللواء ممدود. وقوله هذه غدرة فلان بن فلان فيه رد لقول من زعم بأنه لايدعى الناس يوم القيامة إلا بأمهاتهم لأن فيه سترا على آبائهم ومصداق هذا الحديث في قوله تعالى: ﴿وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا﴾(٢) ،

قال أهل التفسي :ر الشعوب النسب الأبعد والقبائل النسب الأقرب يقال : فلان من

== ذكرها الباجي عن ابن حبيب في النقير الذي ساواه بالمزفت فقال: "وأما النقير فهو العود المنقور"، ووجه الرواية الأولى التى نهى الرسول صلى الله عليه وسلم فيها عن الدباء والحنتم والمزفت والمقير أنه لايبلغ من التعجيل مبلغ الدباء والمزفت. وقد ورد الحديث"وكنت قد نهيتكم عن الإنتباذ في الأوعية فانتبذوا فيها". ووجه الرواية الثانية"إن هذا ظرف يعجل تغيير ماينبذ به فوجب أن يمنع الإنتباذ فيه كالدباء والمزفت والله أعلم". انظر المنتقى (١٤٩/٣) .

(١) هكذا ورد العنوان في جميع النسخ وورد في أصل البخاري"مايدعى" كلا الحديثين عن ابن عمر أخرجهما البخاري وغيره بكلا اللفظين، انظر: كتاب الجزية، باب إثم الغادر للبر والفاجر (٣٢٧/٦) (٣١٨٨) ، كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت (٣٥٤/١٢) (٦٩٦٦) ، وأخرجه طرف من حديث في كتاب الفتن، باب إذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه (٧٤/١٣) (٧١١١) ، مسلم، كتاب الجهاد، باب تحريم الغدر (١٤١/٥-١٤٢) ، أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الوفاء بالعهد (٨٢/٣) (٢٧٥٦) ، الترمذي، كتاب السير، باب إن لكل غادر لواء يوم القيامة (١٢٢/٤) (١٥٨١) ، ابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الوفاء بالبيعة (٩٥٩/٢) (٢٨٧٢) ، الدارمي، كتاب البيوع باب في الغدر (١٧١/٢) (٢٥٣٨) ، أحمد في مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٤١١/١) ، (٤١٧/١) ، (٤٤١/١) ، ومسند عبد الله بن عمر رضي الله عنه (١٦/٢) ، (٢٩/٢) ، (٤٨/٢) ، (٤٩/٢) ، (٥٦/٢) ، (٧٠/٢) ، (٧٥/٢) ، (٩٦/٢) ، (١٠٣/٢) ، (١١٢/٢) ، (١١٦/٢) ، (١٢٣/٢) ، (١٢٦/٢) ، (١٤٢/٢) (١٥٦/٢) .

(٢) سورة الحجرات: آية (١٣) . قال تعالى: ﴿يأأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير﴾.

بني فلان[١] . غير أن النسب إلى الآباء وإن كان هو الأصل فقد جاء في حديث: أن يدعى المرء بأحب أسمائه إليه[٢] . وأحبها إليه أن يدعى بكنيته لما في ذلك من توقيره والدعاء بالآباء أشد في التعريف وأبلغ في التمييز، وبذلك نطق الكتاب[٣] والسنة وقد كان الأعراب الجفاه يأتون رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وهو جالس مع أصحابه فيقولون أيكم محمد بن عبد المطلب ولايذكرون ماشرفه ا لله به من النبوة المعصومة والرسالة المؤيدة فلاينكر ذلك عليهم لما خصه ا لله به من الخلق العظيم وجبله عليه من الطبع الشريف.

فصل : وفيه جواز الحكم بظواهر الأمور إذا لم يكن علم بواطنها لأنه قد يجوز أن يكون كثير من الناس ممن يدعى إلى أبيه في الظاهر وليس كذلك في الباطن، ودل عموم هذا الحديث على أنه إنما يدعى الناس بالآباء ولايلزم داعيهم البحث عن حقيقة أمورهم والتنقير عنهم[٤] .

---

(١) انظر: الطبري الجامع (١١/٣٩٨) (٣١٧٦٦) .

(٢) أشار إلى حديث المصطفى صلى ا لله عليه وسلم الذي أخرجه أبو داود بسنده عن أبي الدرداء رضي ا لله عنه الذي قال فيه: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم" كتاب الأدب في تغيير الأسماء (٤/٢٨٧) (٤٩٤٨) ، الدارمي، كتاب الاستئذان، باب في حسن الأسماء (٢/٢٠٢) (٢٦٩٠) ، أحمد في بقية مسند أبي الدرداء رضي ا لله عنه (٥/١٩٤) ، وابن حبان في صحيحه في كتاب الحظر والإباحة، باب في الأسماء والكنى (١٣/١٣٥) (٥٨١٨) . الحديث منقطع وذلك لأن ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء صرح بذلك أبو داود وغيره وأضاف شعيب الأرنؤوط محقق صحيح ابن حبان أن رجاله ثقات غير داود بن عمر وهو الأودي قلت : هو صدوق يخطئ كما في التقريب، انظر (ص١٩٩) ، المناوي فيض القدير (٢/٥٥٣) .

(٣) قال تعالى: ﴿ادعوهم آبائهم هو أقسط عند ا لله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ماتعمدت قلوبكم وكان ا لله غفورا رحيما". سورة الأحزاب: آية (٥) .

(٤) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه لحديثي الباب، انظر شرح (لوحة ١٦٢/ب-١٦٣/أ) .

باب : لاتقل خبثت نفسي[1]

ذكر فيه حديث:

٢٤١ - (٦١٧٩) عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم "لايقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي"[٢] .

وحديث :

٢٤٢ - (٦١٨٠) يونس[٣] عن الزهري[٤] عن أبي أمامة بن سهل[٥] عن أبيه أي وهو ابن سعد[٦] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لايقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي"[٧] . تابعه عقيل[٨] .

---

(١) وردت في (ع) ، (ت) ، (م) زيادة "ولكن ليقل لقست نفسي".

(٢) الحديث أخرجه مسلم بسنده عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في كتاب الألفاظ من الأدب، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي (٤٧/٧) ، أبو داود في كتاب الأدب، باب لايقال خبثت نفسي بلفظ "لايلقن أحدكم جاشت نفسي" (٢٩٥/٤) (٤٩٧٩) ، أحمد في مسند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها (٥١/٦) ، (٦٦/٦) ، (٢٠٩/٦) ، (٢٣١/٦) ، (٢٨١/٦) .

(٣) يونس بن يزيد الأيلي سبق التعريف به (٥٢٢).

(٤) محمد بن مسلم الزهري سبق التعريف به ص (٨) .

(٥) أبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف النصاري معروف بكنيته معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، توفي سنة مائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن عبد البر اسم من غلبت كنيته عليه من الصحابة، لوحة (٩٢/أ) ، ابن حجر الإصابة (٩/٧) ، تقريب (ص١٠٤) .

(٦) أبو سعد سهل بن حنيف بن واهب بن العكيم الأنصاري الأوسي صحابي من أهل بدر واستخلفه علي على البصرة، توفي سنة ثمان وثلاثين. انظر: ابن حجر الإصابة (١٣٩/٣) ، تقريب (ص٢٥٧) .

(٧) الحديث أخرجه مسلم بسنده عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه رضي الله عنهما في كتاب الألفاظ من الأدب، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي (٤٧/٧) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب لايقال خبثت نفسي (٢٩٥/٤) (٤٩٧٨) .

(٨) أبو خالد عقيل بن خالد الأيلي الأموي مولى آل عثمان بن عفان، روى عن أبيه وعمه زياد ونافع مولى ابن عمر والزهري وغيرهم، وروى عنه ابنه إبراهيم والليث بن سعد ويونس بن يزيد وغيرهم، وثقه ابن معين بقوله: "وعقيل ثقة نبيل الحديث عن الزهري"، وذكره العجلي وابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر"، اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة أربع وأربعين ومائة، وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٤٥) ، العجلي

الشرح:

[يقال خبثت خبثا فهو خبيث أي ردئ][1] ومعنى لقست بكسر القاف غثت[2] . (وكره خبثت هربا من لفظ الخبث)[3] . قال أبو عبيد: لقست وخبثت واحد ولكنه استقبح لفظ خبثت[4] . أي فإنه كان يعجبه (الاسم)[5] الحسن ويتفاءل به ويكره الاسم القبيح ويغيره، وكره لفظ الخبث[6] ، إذ الخبث حرام على المؤمنين وليس هذا على معنى الإيجاب والحتم وإنما هو من باب الأدب فقد قال عليه الصلاة والسلام في الذي يعقد الشيطان على قافية رأسه"أصبح خبيث النفس كسلان"[7] ، وقد نطق القرآن بهذه اللفظة

== الثقات (ص٣٣٨) ، ابن حبان الثقات (٣٠٥/٧) ، ابن حجر تهذيب (٢٥٥/٧-٢٥٦) ، تقريب (ص٣٩٦) . ومتابعة عقيل ليونس بن يزيد في روايته عن الزهري بهذا السند والمتن وصلها الطبراني من طريق نافع بن يزيد عن عقيل، انظر: المعجم الكبير (٧٨/٦) (٥٥٧٠) ، ابن حجر، انظر التغليق (١١٤/٥) ، الفتح (٥٨٠/١٠) ، العيني العمدة (٢٠٢/٢٢) .

(١) ساقط من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ. انظر: الجوهري الصحاح (٢٨١/١) ، الهروي الغريبين (لوحة ١١١/٣/ب) .

(٢) انظر: ابن القوطية الأفعال (ص٢٤٩) .

(٣) تبدو في الأصل"ذكره خبثت وهو يامن لفظ الخبث" والصحيح المثبت من باقي النسخ.

(٤) انظر: الهروي غريب الحديث (٧٣/٢) .

(٥) وردت في (م) "اللفظ".

(٦) ذكر الخطابي هذا المعنى في شرحه للحديث، انظر أعلام الحديث (٢٢٠٩/٣) .

(٧) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب على مكان كل عقدة: عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة، فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان". كتاب التهجد، باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل (٣٠/٣) (١١٤٢) ، مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب ماروي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (١٨٧/٢) .

فقال تعالى: ﴿كلمة خبيثة كشجرة خبيثة﴾[1] .

(١) سورة إبراهيم: آية (٢٦) . قال تعالى: ﴿ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار﴾. اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث، انظر شرح (لوحة ١٦٣/أ) . واستعرض ابن حجر رد بعض العلماء الذين قالوا بمعارضة الحديثين، فقال ابن عبد البر: "زعم قوم أن هذا الحديث أصبح خبيث النفس يعارض قوله صلى ا لله عليه وسلم"لايقولن أحدكم خبثت نفسي"
== وليس كذلك لأن النهي إنما ورد عن إضافة المرء ذلك إلى نفسه كراهة لتلك الكلمة. وهذا الحديث وقع ذما لفعله ولكل من الحديثين وجه". انظر التمهيد (٤٧/١٩) . وقال الباجي: "ليس بين الحديثين اختلاف لأن النبي صلى ا لله عليه وسلم نهى المسلم أن يقول خبثت نفسي لما كان خبث النفس بمعنى فساد الدين والنبي صلى ا لله عليه وسلم وصف بعض الأفعال بذلك تحذيرا عنها". انظر المنتقى (٣١٥/١) . وللقاضي عياض قولا في ذلك التفريق لم يشر إليه ابن حجر فقال: "إنه مخبر عن غيره وعن غير معين وعن مذموم من الفعل، لايصلح فيه استعمال هذا اللفظ لو أخبره مخبر عن نفسه من نومه عن الصلاة، وعقد الشيطان على قافيته". انظر إكمال المعلم (٦٥١/٢) (تحقيق مريم محمود صالح ١٤١٤ﻫ، من كتاب اللباس إلى نهاية كتاب الرؤيا) . وختم ابن حجر استعراضه بقوله: "تقرير الإشكال أنه صلى ا لله عليه وسلم نهى عن إضافة ذلك إلى النفس فكل مانهى المؤمن أن يضيفه إلى نفسه نهى أن يضيفه إلى أخيه المؤمن، وقد وصف صلى ا لله عليه وسلم هذا المرء بهذه الصفة فيلزم جواز وصفنا له بذلك لمحل التأسي ويحصل الإنفصال فيما يظهر بأن النهي محمول على ماإذا لم يكن هناك حامل على الوصف بذلك كالتنفير والتحذير". انظر الفتح (٣٣/٣) .

باب : لاتسبوا الدهر

٢٤٣ - (٦١٨١) حدثنا يحيى بن بكير[١] ثنا الليث[٢] عن يونس[٣] عن ابن شهاب[٤] أخبرني أبو سلمة[٥] قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الله تعالى: "يسب بنو آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار"[٦] .

٢٤٤ - (٦١٨٢) حدثنا عياش بن الوليد[٧] ثنا عبد الأعلى[٨] ثنا معمر[٩] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

---

(١) يحيى بن بكير سبق التعريف به.

(٢) الليث بن سعد سبق التعريف به.

(٣) يونس بن يزيد الأيلي سبق التعريف به.

(٤) محمد بن شهاب الزهري سبق التعريف به.

(٥) أبو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف سبق التعريف به.

(٦) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرةرضي الله عنه في تفسير سورة الجاثية (٤٣٧/٨) (٤٨٢٦) ، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ (٤٧٢/١٣) (٧٤٩١)، مسلم، كتاب الألفاظ، باب النهي عن سب الدهر (٤٥/٧) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب في الرجل يسب الدهر (٣٦٩/٤) (٥٢٧٤) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٣٨/٢) ، (٣٩٥/٢) ، (٤٩١/٢) ، (٤٩٦/٢) .

(٧) أبو الوليد عياش بن الوليد الرقام البصري، روى عن عبدالأعلى بن عبد الأعلى والوليد بن مسلم ووكيع وغيرهم، وروى عنه البخاري وأبو داود وغيرهما، وثقه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات. توفي سنة ست وعشرين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن أبي حاتم الجرح والتعديل (٦/٧) ، ابن حبان الثقات (٥٠٩/٨) ، ابن عساكر المعجم (ص٢٠٩) ، ابن حجر تهذيب (١٩٩/٨) ، تقريب (ص٤٣٧) .

(٨) أبو محمد عبد الأعلى بن عبد الأعلى بن محمد القرشي البصري السامي من بني سامة بن لؤى، روى عن حميد الطويل وعبيد الله بن عمر ويحيى بن أبي إسحاق الحضرمي وغيرهم، وروى عنه إسحاق بن راهويه وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن المديني وغيرهم. وثقه ابن معين وابن أبي حاتم في قول وقال في آخر: "صالح الحديث"، وذكره العجلي في الثقات وقال ابن حبان: "كان قدريا متقنا في الحديث غير داعية إليه". اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة تسع وثمانين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٣٣٩/٢) ، ابن أبي حاتم الجرح (٢٨/٦) ، العجلي الثقات (ص٢٨٤) ، ابن حبان الثقات (١٣٠/٧-١٣١) ، ابن حجر تهذيب (٩٦/٦) ، تقريب (ص٣٣١) .

(٩) معمر بن راشد سبق التعريف به .

"لاتسموا العنب الكرم ولاتقولوا خيبة الدهر فإن ا لله هو الدهر"[١] .

قال الجياني:[٢] كذا روى هذا الإسناد من حديث الليث عن يونس وفي (روايتنا)[٣] عن أبي علي بن السكن[٤] ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال : والحديث محفوظ[٥] ليونس عن ابن شهاب بهذا السند وكذا ذكره م من حديث ابن وهب[٦] عن يونس، وقال محمد بن يحيى الذهلي[٧] في كتاب علل حديث الزهري حدثنا أبو صالح[٨] ثنا الليث عن

---

(١) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الألفاظ، باب النهي عن سب الدهر (٤٥/٧) ، مالك، كتاب الكلام، باب مايكره من الكلام (٩٨٤/٢) (٣) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي ا لله عنه (٢٥٩/٢) ، (٢٧٢/٢) ، (٢٧٥/٢) ، (٣١٨/٢) .

(٢) أبو علي الحسين بن محمد الجياني سبق التعريف به.

(٣) وردت في (ت) "رواية".

(٤) أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيدبن السكن البغدادي نزيل مصر، ولد سنة أربع وتسعين ومائتين، سمع من أبي القاسم البغوي وسعيد الحلبي ومحمد الباهلي وغيرهم، وروى عنه أبو عبد ا لله بن منده وعبد الغني بن سعيد وعلي الدقاق وغيرهم، نعته ابن العماد بقوله"صاحب التصانيف وأحد الأئمة"، وقال أيضا: "وكان ثقة حجة". توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة. انظر: الذهبي تذكرة (٩٣٧/٣-٩٣٨) ، ابن العماد شذرات (١٢/٣) .

(٥) المحفوظ عرفه ابن حجر في مدرج تعريفه لعلوم حديثية مقبولة فقال: "وزيادة راويهما مقبولة مالم تقع منافية لمن هو أوثق فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ"، وقال السيوطي عن شيخ الإسلام: "ومقابله أي مقابل الشاذ يقال له المحفوظ" وهو مارواه الأوثق مخالفا لرواية الثقة. انظر: ابن حجر نزهة النظر (ص٣٤-٣٥) طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠١هـ، السيوطي تدريب الراوي (٢٣٥/١) .

(٦) أبو محمد عبد ا لله بن محمد بن وهب الدينوري سبق التعريف به.

(٧) أبو عبد ا لله محمد بن يحيى بن عبد ا لله بن ذويب الذهلي النيسابوري، روى عن عبد الرحمن بن مهدي ووهب بن جرير بن حازم وأبي داود الطيالسي وغيرهم، وروى عنه الجماعة سوى مسلم وسعيد بن منصور وغيرهم، قال ابن حجر: "ثقة حافظ جليل"، اختلف في تاريخ وفاته رجح ابن حجر أنه توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين. انظر: ابن عساكر المعجم (ص٢٧٩-٢٨٠) ، ابن حجر تهذيب (٥١١/٩-٥١٦) ، تقريب (ص٥١٢) .

(٨) أبو صالح عبد ا لله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني المصري كاتب الليث، ولد سنة ثلاث وسبعين ومائة. روى عن معاوية الحضرمي والليث بن سعد وابن وهب وغيرهم، وروى عنه أبو داود والترمذي وابن ماجه بواسطة الحسن بن علي الخلال وغيرهم. قال ابن حجر: "صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، توفي سنة اثنتين وعشرين ومائتين". انظر: ابن حجر تهذيب (٢٥٦/٥-٢٦١) ، تقريب (ص٣٠٨) .

عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت / النبي صلى [٣٤٩/ب] الله عليه وسلم يقول: "لاتسب ابن آدم الدهر" الحديث[١] ، وهذه الرواية تقوي مافي رواية ابن السكن إن كان حفظه. ورواه ابن عيينة عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة (عند البخاري أيضا) [٢] قال النسائي : كلاهما محفوظ وحديث أبي سلمة أشهرهما. قال الخطابي: كانت الجاهلية تضيف المصائب والنوائب إلى الدهر الذي هو من الليل والنهار وهم في ذلك فرقتان: فرقة لاتؤمن بالله ولاتعرف إلا الدهر الليل والنهار اللذان هما محل للحوادث وظرف لمساقط الأقدار وتنسب المكارم إليه على أنها من فعله ولاترى أن له مدبرا غيره، وهذه الفرقة هي الدهرية الذين حكى الله عنهم في قوله: ﴿ومايهلكنا إلا الدهر﴾[٣] ، وفرقة ثانية تعرف الخالق وتنزهه أن تنسب إليه المكاره فتضيفها إلى الدهر والزمان. وعلى هذين الوجهين كانوا يسبون الدهر ويذمونه فيقول القائل منهم ياخيبة الدهر ويابؤس الدهر فقال عليه الصلاة والسلام لهم مبطلا ذلك: "لايسبن (أحدكم) [٤] الدهر فإن الله هو الدهر"[٥] ، يريد والله أعلم لاتسبوا الدهر على أن الفاعل لهذا الصنع بكم فإن الله هو الفاعل له ، وإذا سببتم الذي أنزل بكم المكاره رجع السبب إلى الله وانصرف إليه. ومعنى قوله (أنا الدهر) [٦] أي أنا مالك الدهر ومصرفه فحذف اختصارا بلفظ واتساعا في المعنى، وبيان هذا في حديث أبي هريرة رضي الله عنه من حديث هشام

---

(١) صرح ابن حجر يقول أبو علي الجياني وأشار إلى قول محمد بن يحيى في كتابه الذي سماه "الزهريات للذهلي" ولم أقف عليه. وعلق ابن حجر بقوله : "الحديث عند الليث عن شيخين وقد أخرجه يعقوب بن سفيان وأبو نعيم من طريقه قال : حدثنا أبو صالح وابن بكير قالا : حدثنا الليث حدثني يونس به". انظر الفتح (٥٨٠/١٠) .

(٢) ساقطة من (م) والرواية في كتاب التفسير، تفسير سورة الجاثية (٤٣٧/٨) (٤٨٢٦) .

(٣) سورة الجاثية: آية (٢٤) . قال تعالى: ﴿وقالوا ماهي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا ومايهلكنا إلا الدهر﴾.

(٤) وردت في (م) "أحد منكم".

(٥) الحديث أخرجه مسلم وأحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ "لاتسبوا الدهر فإن الله هو الدهر"، وسبق وأن أشرت إلى مواضعه في تخريج حديث الباب، وأخرجه كذلك في مسند حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه (٢٩٩/٥) ، (٣١١/٥) .

(٦) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

بن سعد[١] ، عن زيد بن أسلم[٢] عن أبي صالح[٣] عنه رفعه يقول ا لله عز وجل: "أنا الدهر بيدي الليل والنهار أجده وأبليه وأذهب بالملوك (وآتي بهم) [٤] ". وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي ا لله عنه رفعه يقول ا لله: يؤذيني ابن آدم يقول ياخيبة الدهر فلايقولن أحدكم ياخيبة الدهر فإني أنا الدهر أقلبه ليله ونهاره فإذا شئت قبضتهما[٥] . وقال النحاس : يجوز فيه نصب الراء من قوله : "فإن ا لله هو الدهر والمعنى فإن ا لله مقيم الدهر أي مقيم أبدا (لايزول) [٦] ، وكما قال ابن الجوزي:[٧] كان

---

(١) أبو عباد هشام بن سعد المدني، روى عن زيد بن أسلم ونافع مولى ابن عمر وعمرو بن شعيب وغيرهم، وروى عنه الليث والثوري ووكيع وغيرهم، قال ابن معين: "فيه ضعف وداود أحب إلي منه"، وذكره العجلي في الثقات فقال: "جائز الحديث وهو حسن الحديث"، وقال ابن حجر: "صدوق له أوهام رمي بالتشيع". توفي سنة ستين ومائة. انظر: ابن معين التاريخ (٦١٧/٢) ، العجلي الثقات (ص٤٥٧) ، ابن أبي حاتم الجرح (٦١/٩-٦٢) ، ابن حجر تهذيب (٣٩/١١-٤١) ، تقريب (ص٥٧٢) .

(٢) زيد بن أسلم سبق التعريف به.

(٣) أبو صالح زكوان سبق التعريف به.

(٤) ساقط من الأصل. والحديث أخرجه أحمد بسنده فقال: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "لاتسبوا الدهر فإن ا لله عز وجل قال : أنا الدهر الأيام والليالي أجددها وأبليها وآتي بملوك بعد ملوك". انظر: مسند أبي هريرة رضي ا لله عنه (٤٩٦/٢) ، وأخرجه الهيثمي في كتاب الأدب، باب النهي عن سب الدهر وقال"رجاله رجال الصحيح،وقال ابن حجر: سنده صحيح". انظر: مجمع الزوائد (٧١/٨) ، الفتح (٥٨١/١٠) .

(٥) الحديث بهذا السند أخرجه مسلم، كتاب الألفاظ، باب النهي عن سب الدهر (٤٥/٧) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٤٣٦/١١) (٢٠٩٣٨) . وإلى هذا القدر ينتهي قول الخطابي، انظر غريب الحديث (٤٨٩/١-٤٩٠) .

(٦) وردت في الأصل، (ع) "لايبدل" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من النحاس معاني القرآن (٤٣٠/٦) ، تحقيق محمد الصابوني، (طبعة جامعة أم القرى بمكة المكرمة) ، وإلى هذا القدر اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث، انظر شرح (لوحة ١٦٣/أ-ب) .

(٧) أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد الجوزي يلتقي نسبه بأبي بكر الصديق، ولد على التقريب سنة عشر وخمسمائة أو قبلها ، وسمع أبا القاسم بن الحصين ، وعلي بن عبد الواحد الدينوري، وأبا عبد ا لله الحسين بن محمد البارع ، وغيرهم، وحدث عنه الحافظ عبد الغني وابن النجار وابن خليل وغيرهم، عرف بالعلم والوعظ وكثرة التصانيف فقال ابن خلكان: "كان علامّة عصره وإمام وقته في الحديث وصناعة الوعظ. صنف في فنون عديدة منها"زاد المسير في علم التفسير"،

أهل الجاهلية يرون أن الدهر هو مهلكهم ولايرونها من ا لله. كان أبو بكر بن داود[1] يرويه أنا الدهر بفتح الراء منصوبة على الظرف أي أنا طول الدهر بيدي الأمر[2] . قال: وهو باطل من ثلاثة أوجه: أحدها (أنه) [3] خلاف ضبط المحدثين المحققين، ثانيها أنه وثد بألفاظ صحاح تبطل تأويله منها ماعند البخاري"لاتقولوا ياخيبة الدهر"، ثالثها لو كان بالضم كان اسما من أسمائه تعالى يقتضي أن تكون علة النهي لم تذكر لأنه إذا قال : لاتسبوا الدهر فأنا الدهر أقلب الليل والنهار كأنه يقول لاتسبوا الدهر فأنا أقلبه وتقليبه للأشياء لايمنع ذمها وإنما يتوجه الأذى في قوله :"يؤذيني ابن آدم" على ماأشرنا إليه[4] . ولم يكن ابن داود من

== و"المنتظم" في التاريخ و"الموضوعات" في الحديث وغيرها الكثير. توفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة". لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (٣/١٤٠-١٤٢) ، الذهبي تذكرة (٤/١٣٤٢-١٣٤٨) ، ابن العماد شذرات (٤/٣٢٩) .

(١) أبو بكر محمد بن داود بن علي الأصبهاني المعروف بالظاهري، حدث عن أبيه ، وعباس الدوري وأبي قلابة الرقاشي وغيرهم، وحدث عنه نفطويه ، والقاضي أبو عمر محمد بن يوسف وغيرهم، نعت بالعلم وسرعة البديهة فقال ابن النديم: "كان فقيها على مذهب أبيه فاضلا بارعا أديبا شاعرا أخباريا"، وقال الذهبي: "كان أحد من يضرب المثل بذكائه"، حفظ القرآن وله سبع سنين وذاكر الرجال بالآداب والشعر وله عشر سنين وشوهد في مجلسه أربعمائة صاحب محبرة، وله تآليف عديدة ومفيدة منها كتاب"الزهرة" و"الإنذار والإعذار" و"التقصي" وغيرها توفي سنة سبع وتسعين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن النديم الفهرست الفن الرابع من المقالة السادسة (ص٢٧٢) ، الخطيب البغدادي تاريخ بغداد (٥/٢٥٦-٢٦٣) ، ابن خلكان وفيات (٤/٢٥٩-٢٦١) ، الذهبي سير (١٣/١٠٩-١١٦) ، ابن العماد شذرات (٢/٢٢٦) .

(٢) انظر القاضي عياض إكمال المعلم (٢/٦٣٢) (تحقيق مريم صالح) .

(٣) زيادة من (ت) ، (م) .

(٤) أفاد القاضي عياض الحديث شرحا وتوضيحا وذلك بقوله: "فإن ا لله هو الدهر" فإن ذلك مجاز والدهر إن كان عبارة عن تعاقب الليل والنهار واتصالهما سرمدا معلوم أن ذلك كله مخلوق وأنه أحد أجزاء العالم المخلوق، فلايصح أن يكون المخلوق هو الخالق. وإنما المراد أنهم كانوا ينسبون الأفعال لغير ا لله سبحانه وتعالى جهلا بكونه عز وجل خالق كل شئ، ويجعلون له شريكا في الأفعال، فأنكر عليهم هذا الاعتقاد وأراد أن الذي يشيرون إليه بأنه يفعل هذه الأفعال هو ا لله جلت قدرته ليس هو الدهر. وهذا كما لو قال قائل: القاضي فلان قتل فلانا الزاني فيقول الآخر الشرع قتله، لم يقتله القاضي. أو يقول الشرع هو القاضي، فإنما يعني أنه تجب اضافة الشئ إلى ماهو الأصل فيه أو التنبيه على غلط القائل وإرشاده لموضع الصواب إذ ظن به أنه خفي عليه". انظر إكمال المعلم (٢/٦٣٣) .

الحفاظ ولامن علماء النقل. قال ابن حبيب وغيره : هذا الحديث مما لاينبغي لأحد جهل وجهه وذلك إن أهل الكفر با لله والزنادقة يحتجون به على المسلمين ، وتأويله عند أهل السنة ماسلف من قصدهم النسبة إلى الفاعل والفاعل لها هو ا لله فقال ا لله سبحانه : "يسب بنو آدم الدهر" أي يسبوني، ومعنى الحديث يظن ابن آدم أن الدهر فعل ذلك وأنا فاعله بيدي الليل والنهار إلى آخره(١) .

وقوله :"ولاتقولوا خيبة الدهر" يريد ألا ينجح في الجاهلية وهو من معنى الحديث السالف. قال الداودي : هو دعاء على الدهر بالخيبة وهي كلمة هذا أصلها فصارت تقال لكل مذموم. ومن نسبه لما يكون بغير أصله فلابأس لأن الذم يقع على أصله(٢).

---

(١) انظر: القاضي عياض إكمال المعلم (٦٣٤/٢) .

(٢) العبارة في المتن ناقصة وهي كما أثبتتها المصادر"هو دعاء على الدهر بالخيبة وهو كقولهم قحط ا لله نوءها يدعون على الأرض بالقحط وهي كلمة هذا أصلها ثم صارت تقال لكل مذموم ثم أشارت إلى الحكمة من النهي عن سب الدهر"أن من اعتقد أنه الفاعل للمكروه فسبه أخطأ فإن ا لله هو الفاعل، فإذا سببتم من أنزل ذلك بكم رجع السب إلى ا لله" تعالى ا لله عن ذلك علوا كبيرا. انظر: ابن حجر الفتح (٥٨١/١٠) ، العيني العمدة (٢٠٣/٢٢) .

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
إنما الكرم قلب المؤمن

وقد قال: "إنما المفلس الذي يفلس يوم القيامة"(١) كقوله :"إنما الصرعة الذي (يملك) (٢) نفسه عند الغضب"(٣) ، كقوله: "لاملك إلا الله"(٤) فوصفه بانتهاء الملك ثم ذكر الملوك أيضا فقال: "إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها"(٥). ثم ذكر:

٢٤٥ – (٦١٨٣) حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ويقولون الكرم إنما الكرم قلب المؤمن"(٦) .

---

(١) قوله صلى الله عليه وسلم هو طرف من حديث طويل أخرجه مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه فقال: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتدرون ماالمفلس؟ قالوا المفلس الذي فينا من لادرهم له ولامتاع فقال : إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيعطي هذا من حسناته ، وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ماعليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار" كتاب البر، باب تحريم الظلم (١٨/٨) ، الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ماجاء في شأن الحساب والقصاص (٥٢٩/٤-٥٣٠) (٢٤١٨) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٣٠٣/٢) ، (٣٣٤/٢) ، (٣٧٢/٢) .

(٢) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٣) الحديث سبق تخريجه في باب"الحذر من الغضب".

(٤) هكذا ورد في جميع النسخ وورد في أصل البخاري"لاملك إلا لله" صرح العيني أنها روايةمن الروايات، انظر العيني (٢٠٤/٢٢) ، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم هو طرف من حديث ذكره مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغيظه عليه رجل كان يسمى ملك الأملاك لاملك إلا الله" كتاب الآداب، باب تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك (١٧٤/٦) . والحديث أخرج البخاري نحوه في باب أبغض الأسماء من غير ذكر"لاملك إلا الله".

(٥) سورة النمل: آية (٣٤) . قال تعالى: ﴿قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون﴾.

(٦) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الألفاظ، باب كراهة تسمية العنب (٤٦/٧) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب في الكرم (٢٩٤/٤) (٤٩٧٤) ، الدارمي، كتاب الإستئذان، باب لايقال للعنب الكرم (٢٠٣/٢) (٢٦٩٦) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٣٩/٢) ، (٣١٦/٢) ، (٤٦٤/٢) ، (٤٧٦/٢) ، (٥٠٩/٢) .

الشرح:

قوله: "إنما الكرم قلب المؤمن"، و"إنما المفلس"، و"إنما الصرعة".

وإنما هو على المبالغة أي ليس المفلس كل الإفلاس إلامن لم يكن له حسنات يوم القيامة من أجل أنه قد يكون في الدنيا مفلسا من المال وهو غني يوم القيامة بحسناته والغني في الدنيا قد يكون مفلسا يوم القيامة وهذا على المبالغة. وكذلك الصرعة ليس الذي يغلب الناس ويصرعهم بقوته إنما الصرعة الذي يملك نفسه. قال المهلب: وغرضه في هذا الباب وا لله أعلم أن يعرف لمواقع الألفاظ المشتركة وأن يقتصر في الوصف على ترك المبالغة والإغراق في الصفات إذا لم يستحق الموصوف ذلك ولايبلغ النهايات في ذلك إلا في مواضعها وحيث يليق الوصف بالنهاية[1] .

واعترض ابن التين فقال: الظاهر أن البخاري إنما أراد (ماقد يكون) [2] في مواضع ليست تخص الحكم (بالمذكور) [3] (وينفيه) [4] عن (ماعداه) [5] لأن إنما عند أهل النحو واللغة للحصر والقطع كقوله: ﴿إنما الصدقات للفقراء﴾[6] الآية. فأورد البخاري هذا إنها قد تقع لغير الحصر ويدل (على) [7] ذلك تشبيهه بقوله"لاملك إلا ا لله"، وقال: ﴿إن الملوك إذا دخلوا قرية﴾[8] .

---

(١) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث، انظر الشرح (لوحة ١٦٣/أ- ٤٦١/ب) .

(٢) وردت في الأصل"أن يكون" والإثبات من باقي النسخ.

(٣) وردت في (ت) "المذكور".

(٤) وردت في الأصل، (ع) غير معجمة ورسمها أقرب إلى"ويصفيه" والتعديل من باقي النسخ والإثبات من الجوهري الصحاح (٢٠٧٣/٥) .

(٥) وردت في (ت) "عدله".

(٦) سورة التوبة: آية (٦٠) . قال تعالى: ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل ا لله وابن السبيل فريضة من ا لله وا لله عليم حكيم﴾.

(٧) وردت في الأصل، (ع) "عليه" والتعديل من باقي النسخ وهو مقتضى السياق.

(٨) لم يصرح ابن حجر والعيني باعتراض ابن التين بينما أشار العيني إلى أن الملك الحقيقي هو ا لله وقد تطلق على غيره جوازا وذلك بقوله"لاملك إلا ا لله" أراد أن فيه الحصر كما فيما قبله لأن كلمة"لا" وكلمة"إلا" صريح في النفي والإثبات فمقتضاه حصر لفظ الملك بفتح الميم وكسر اللام على ا لله لكن قد أطلق على غيره وفي نفس الأمر الملك حقيقة هو ا لله تعالى والباقي بالتجويز وروى لاملك إلا ا لله بضم الميم وسكون اللام، فوصفه بإنتهاء الملك وهو عبارة عن انقطاع الملك عنده أي لاملك بعده".ثم استدل من الآية أن لفظ الملك يطلق على غير ا لله تعالى. انظر العمدة (٢٠٤/٢٢) .

فصل : وقوله إنما المفلس قال ابن فارس : يقال أفلس إذا صار ذا فلوس بعد أن كان ذا دراهم(١) . وقال الجوهري : كأنما صارت دراهمه فلوسا وزيوفا كما يقال أخبث إذا صار أصحابه خبثاء / واقتطف صارت دابته قطوفا ويجوز أن يراد (به)(٢) (أنه)(٣) صار إلى [٣٥٠/أ]
حال يقال فيها ليس معه فلس كما يقال أقهر الرجل صار إلى حال (يقهر) (٤) عليها وأذل صار إلى حال يذل فيها. وقد فلسه القاضي تفليسا نادى عليه أنه أفلس(٥) .

فصل : وقوله :"إنما الكرم قلب المؤمن" أي لما فيه من نور الإيمان والتقوى قال تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾(٦) ، وقال : في الباب قبله"لاتسموا العنب الكرم" وهذا هو المشهور في اللغة أن الكرم بسكون الراء العنب(٧) . قال الأزهري(٨) سمي العنب كرما لكرمه وذلك أنه (ذلل)(٩) لقاطفه وليس عليه [سلاء فيعقر جانبه](١٠) ويحمل الأصل منه مثل ماتحمل النخلة وأكثر وكل شئ كثر فقد كرم(١١) . وقال ابن الأنباري:(١٢) سمي كرما

---

(١) انظر: ابن فارس المجمل (٣/٧٠٥) .

(٢) سقطت من الأصل، (ع) .

(٣) زيادة لمقتضى السياق.

(٤) وردت في الأصل، (ع) "القهر" وفي (ت) "قهر" والتعديل من (م) والإثبات من الجوهري.

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٣/٩٥٩) .

(٦) سورة الحجرات: آية (١٣) . قال تعالى: ﴿ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير﴾ والمعلومة ذكرها الخطابي. انظر: أعلام الحديث (٣/٢٢١٢) .

(٧) انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢٠٢٠) ، ابن فارس مجمل (٣/٧٨٢) .

(٨) أبو المنصور محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري النحوي سبق التعريف به.

(٩) وردت في الأصل"ذل" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من القاضي عياض.

(١٠) هكذا وردت في جميع النسخ، ووافقها بذلك ابن حجر ووردت عند القاضي عياض والزبيدي"شوك فيؤذي صاحبه". انظر: إكمال المعلم (٢/٦٣٧) (تحقيق مريم صالح) ، تاج (٩/٤٣) .

(١١) صحح ابن حجر رأي الأزهري وذلك بقوله عنه"صحيح من حيث الإشتقاق ولكن المعنى الأول أنسب للنهي" وهو رأي الخطابي الذي ذكر المصنف جزء منه أول هذا الفصل وأتمه في نهايته. انظر قول الأزهري في: القاضي عياض المرجع السابق، ابن حجر الفتح (١٠/٥٨٣) ، الزبيدي تاج (٩/٤٣-٤٤) .

(١٢) أبو بكر محمد بن القاسم بن الأنباري سبق التعريف به.

لأن الخمر منه وهي تحث على السخاء وتأمر بمكارم الأخلاق كما سموها راحا[١] ، قال الشاعر: "والخمر مشتقة المعنى من الكرم"[٢] . وكذلك قال: لاتسموا العنب الكرم"[٣] . كره أن يسمي أصل الخمر باسم مأخوذ من الكرم وجعل المؤمن الذي يتقى شربها ويرى الكرم في تركها أحق بهذا الاسم تأكيدا لحرمته ، وأسقط الخمر عن هذه الرتبة تحقيرا لها وقيل تأكيدا لتحريمها وسلبا للفضيلة بتغيير اسمها المأخوذ عندهم من اسم الكرم ، إذ في تسلم هذا الاسم لها (تقرير لدعواهم) [٤] فيها بأمر كان لايدعى كرما[٥] وأن لاتسمي مواضعها وأشجارها"حدائق الأعناب"[٦] . وقال أبو حاتم[٧] : قال رجل من أهل الطائف:

"شققت من الصبا واشتق مني   كما اشتقت من الكرم الكروم"[٨]

(١) علل الخطابي هذه التسمية بقوله"لأن شاربها يرتاح للنّدى وينبسط للجود والسخاء"، وقال الزبيدي: "لأن شاربها يرتاح للعطاء أن يخف". انظر: غريب الحديث (١/٦٦٤) ، تاج (٩/٤٤) .

(٢) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٤/أ) ، ابن حجر المرجع السابق، الزبيدي المرجع السابق.

(٣) قول الرسول صلى الله عليه وسلم ورد في أحاديث باب لاتسبوا الدهر.

(٤) رسمت في الأصل، (ع) "بقولدعواه" وفي (م) "بقوله عزاه" والتعديل من الخطابي.

(٥) وضح هذا الأمر الخطابي بقوله: "وتسويغ لما كانوا يتوهمونه من التكرم في سقيها وشربها".

(٦) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٣/٢٢١٢) ، غريب الحديث (١/٦٦٥) .

(٧) أبو حاتم محمد بن إدريس الرازى سبق تعريف به ص (٣٠٢) .

(٨) قول أبي حاتم ذكره ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٦٤/أ) ، ولم يورد ابن حجر سوى بيت الشعر، انظر الفتح (١٠/٥٨٣) .

باب : قول الرجل فداك أبي وأمي

فيه الزبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] .

ذكر فيه حديث:

٢٤٦ - (٦١٨٤) علي رضي الله عنه قال : ماسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يفدي أحدا غير سعد سمعته يقول:"إرم فداك أبي وأمي أظنه يوم أحد"[2] حديث الزبير في يوم الخندق قال له عليه الصلاة والسلام: "(احمل) [3] فداك أبي وأمي" وقد سلف معنى تفدية الرجل لأخيه في الجهاد.

ولا تعارض بين الحديثين كأن عليا رضي الله عنه لم يسمعه يفدي غير سعد ، ولم يسمعه يفدي الزبير ، وسمعه الزبير ، فأخبر كل بما سمع[4] . وقال قوم : لايجوز تفدية الرجل بنفسه

---

(١) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ، وقد صرح ابن حجر أن البخاري يشير بذلك إلى ماوصله في مناقب الزبير بن العوام من طريق عبد الله بن الزبير قال: كنت يوم الأحزاب جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء فنظرت فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلف إلى بني قريظة مرتين أو ثلاثا فلما رجعت قلت: يأبت رأيتك تختلف، قال: أوهل رأيتني يابني؟ قلت نعم. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من يأتي بني قريظة فيأتيني بخبرهم؟ فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبويه فقال: فداك أبي وأمي". انظر كتاب فضائل الصحاب، باب مناقب الزبير (٩٩/٧) (٣٧٢٠) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الزبير (١٢٨/١) ، وذكر بعضه الترمذي في كتاب المناقب، باب مناقب الزبير (٦٠٤/٥) (٣٧٤٣) ، ابن ماجه، المقدمة، باب فضل الزبير (٤٥/١) (١٢٣) ، أحمد في مسند الزبير رضي الله عنه (١٦٤/١) (١٦٦/١) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب المجن ومن يترس بترس صاحبه (١١٠/٦) (٢٩٠٥) ، كتاب المغازي، باب قوله تعالى ﴿إذ همت طائفتان...﴾ الخ (٤١٥/٧) (٤٠٥٨) ، (٤٠٥٩) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل سعد بن أبي وقاص (١٢٥/٧) ، الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص (٦٠٧/٥-٦٠٨) (٣٧٥٣) ، (٣٧٥٥) ، ابن ماجه، المقدمة، فضائل سعد بن أبي وقاص (٤٧/١) (١٢٩) ، أحمد في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٢٤/١) ، (١٣٧/١) .

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٤) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٤/أ) ، وذكر ذلك ابن حجر وأضاف بقوله "أو مراده بذلك بقيد يوم أحد". انظر: الفتح (١٠٥/٧) .

ولابأبويه ، وزعموا أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ربما فـدى بأبويـه لأمـر[١] . وروي عن عمر رضي ا لله عنه"أن رجلا قال لآخر جعلني ا لله فـداك قـال : إذا (يهنيـك) ا لله"[٢] . ويرده فداء الصديق بآبائه وأمهاته رسول ا لله صلى ا لله عليـه وسـلم ، وأبـي طلحـة بنفسـه رسول ا لله ، فلم ينكر عليهما كما يأتي بعد[٣] . وفداك بالمد وكسر الفاء والقصر وفتحها وأصلها التفادي وهو يفدي الناس بعضهم ببعض كأنه يجعل نفسه فداء صاحبه[٤] .

(١) وضح ابن بطال زعمهم علة جواز الفدي لرسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم سعدا بأبويه لأنهمـا كانـا مشركين.

(٢) لم أقف على هذا الأثر.

(٣) انظر: ابن بطال شرح (١٦٤/أ-١٦٤/ب) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٤٥٣) .

باب : قول الرجل جعلني ا لله فداك

وقال أبو بكررضي ا لله عنه لرسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم:"فديناك بآبائنا وأمهاتنا"[١] .

ثم ذكر فيه حديث:

٢٤٧ - (٦١٨٥) أنس رضي ا لله عنه أنه أقبل هو وأبو طلحة مع رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ..... الحديث. وفيه"يانبي ا لله جعلني ا لله فداك"[٢] . وفيه رد على من منع الفداء كما سلف .

وقوله: "فألوى أبو طلحة ثوبه على وجهه" (وفي نسخة "فألقى") [٣] الوى الشئ ذهب

---

(١) قول أبي بكر رضي ا لله عنه هو طرف من حديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي ا لله عنه"أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم جلس على المنبر فقال: إن عبدا خيره ا لله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ماعنده، فاختار ماعنده، فبكى أبو بكر وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا، فعجبنا له، وقال الناس انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم عن عبد خيره ا لله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ماعنده وهو يقول: فديناك بآبائنا وأمهاتنا، فكان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر هو أعلمنا به، وقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم إن من أمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذا خليلا من أمتي لاتخذت أبا بكر، إلا خلة الإسلام، لايبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر". كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى ا لله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة (٢٦٨/٧) (٣٩٠٤) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل أبي بكر رضي ا لله عنه (١٠٨/٧) ، الترمذي، كتاب المناقب باب (١٥) (٥٦٧/٥-٥٦٨) (٣٦٥٩) ، (٣٦٦٠) ، أحمد في مسند أبي المعلى رضي ا لله عنه (٤٧٨/٣) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي ا لله عنه أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي صلى ا لله عليه وسلم، ومع النبي صلى ا لله عليه وسلم صفية مردفها على راحلته. فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى ا لله عليه وسلم والمرأة وأن أبا طلحة قال: أحسب اقتحم عن بعيره، فأتى رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال: يانبي ا لله جعلني ا لله فداك هل أصابك من شئ؟ قال لا، ولكن عليك بالمرأة، فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها فألقى ثوبه عليها، فقامت المرأة، فشد لهما على راحلتهما فركبا فساروا، حتى إذا كانوا بظهر المدينة أو قال أشرفوا على المدينة قال النبي صلى ا لله عليه وسلم: آيبون، تائبون، عابدون لربنا حامدون. فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة". كتاب الجهاد، باب مايقول إذا رجع من الغزو (٢٢٢/٦) (٣٠٨٥) ، (٣٠٨٦) ، كتاب اللباس، باب إرداف المرأة خلف الرجل (٤١٢/١٠) (٥٩٦٨) .

(٣) ساقطة من (ت) ، (م) وأشار العيني إلى أن قوله"فالوى" هي في غير رواية أبي ذر، انظر العمدة (٢٠٥/٢٢) ويؤكد ذلك قول المصنف لاحقا.

به[1] كاليد ونحوها ولعله بحذف الباء أي الوى (بثوبه) [2] على وجهه ولأبي ذر فألقى وهـو بيّن[3] .

وقوله "حتى إذا كانوا بظهر المدينة أو قال أشرفوا على المدينة" هو الفضاء الذي عندهـا.

وقوله "تائبون" أي تبنا إليك وقيل لايقول ذلك إلا من علم أن ا لله تاب عليـه وليقـل اللهـم تب علينا، وقوله "إلا من علم" وهذا لايعلم إلا بوحي.

---

(١) انظر: الجوهري الصحاح (٦/٢٤٨٦) .

(٢) وردت في الأصل"ثوبه" والتعديل من باقي النسخ.

(٣) وهذا تأكيد قول العيني السالف.

باب : احب الأسماء إلى الله تعالى

ذكر فيه حديث:

٢٤٨ - (٦١٨٦) محمد بن المنكدر[١] عن جابر رضي الله عنه قال: ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لانكنيك أبا القاسم ولاكرامة فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "سم ابنك عبد الرحمن"[٢] يريد أنه عليه الصلاة والسلام لايأمره إلا بأحب الأسماء إلى الله.

وروى أبو داود من حديث عبيد الله[٣] عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أحب الأسماء (إلى الله) [٤] عبد الله وعبد الرحمن[٥]

---

(١) أبو عبد الله محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهدير التيمي، ولد قبل سنة ستين بيسير، روى عن جابر وابن عمر وعبد الله بن الزبير وغيرهم، وروى عنه ابناه وعمرو بن دينار والزهري وغيرهم، لم يختلف اثنان على توثيقه، توفي سنة احدى وثلاثين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٢/٥٤٠) ، العجلي الثقات (ص٤١٤) ، ابن أبي حاتم الجرح والتعديل (٨/٩٧-٩٨) ، ابن حجر تهذيب (٩/٤٧٣-٤٧٤) ، تقريب (ص٥٠٨) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس، باب قوله تعالى ﴿فإن لله خمسه وللرسول﴾ (٦/٢٥٠) (٣١١٤) ، (٣١١٥) ، وأخرج جزءا منه في كتاب المناقب، باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم (٦/٦٤٧) (٣٥٣٨) ، كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي (١٠/٥٨٧) (٦١٨٧) (٦١٨٩) ، باب من سمى بأسماء الأنبياء (١٠/٥٩٣) (٦١٩٦) ، مسلم، كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم (٦/١٦٩) ، (٦/١٧٠) ، (٦/١٧١) ، أحمد في مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه (٣/٣٠٧) .

(٣) أبو عثمان عبيد الله بن عمر بن حفص بن الخطاب العدوي العمري أحد الفقهاء السبعة، روى عن أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وعن أبيه وعن نافع مولى ابن عمر وغيرهم، وروى عنه أخوه عبد الله وحميد الطويل وأيوب السختياني وغيرهم، لم يختلف إثنان على توثيقه، توفي سنة سبع وأربعين.انظر: ابن حجر تهذيب (٧/٤٠) .

(٤) ساقطة من (ت) ، (م) .

(٥) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم (٦/١٦٩) ، وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء (٤/٢٨٧) (٤٩٤٩) ، الترمذي، كتاب الأدب، باب مايستحب من الأسماء (٥/١٢١) (٢٨٣٣) ، (٢٨٣٤) ، ابن ماجه، كتاب الأدب، باب مايستحب من الأسماء (٢/١٢٢٩) (٣٧٢٨) .

(وهذا طبق الترجمة) [١] وفي لفظ بدله وهمام[٢] ، لأنه ماليس أحد إلا وهو عبد الله وهو يهتم بأمر (رشد) [٣] أوغي وعن عوف[٤] عن الحسن[٥] قال : بلغني أن رسول الله صلى

---

(١) زيادة من (ت) ، (م) .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود عن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه بسند لابأس به قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم"تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة" كتاب الأدب، باب تغيير الأسماء (٤/٢٨٧-٢٨٨) (٤٩٥٠) ، وبالسند نفسه أخرجه النسائي، كتاب الخيل، باب مايستحب من شية الخيل (٦/٢١٨) ، وأحمد في مسند أبي وهب الجشمي رضي الله عنه (٤/٣٤٥) ، والبخاري في الأدب المفرد، باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل (ص٢٤٣) (٨١٤) ، وأبو يعلى في مسند أبي وهب الجشمي رضي الله عنه (٦/٣٥١) (٧١٣٣) وفي جميعهم هشام بن سعيد الطالقاني وهو"صدوق" كما في التقريب (ص٥٧٢) ، وعقيل بن شبيب هو مجهول كما في التقريب (ص٣٩٦) ، الإصابة (٧/٢١٤) ، تهذيب (١٢/٢٧٤) ، وقال المناوي عن القطان: "فيه غفلة"، ومع ذلك فقد حسنه السيوطي انظر: الجامع الصغير (١/٥٠٧) (٣٣٠٠) ، فيض القدير (٣/٢٤٦) (٣٩٦) .

(٣) وردت في (ت) "راشد".

(٤) أبو سهل عوف بن أبي جميلة العبدي البصري معروف"بالأعرابي"، روى عن أبي رجاء العطاردي وأبي عثمان النهدي والحسن بن أبي الحسن البصري وغيرهم، وروى عنه شعبة والثوري وابن المبارك وغيرهم. وثقه البعض فقال أحمد بن حنبل: "ثقة صالح الحديث" ونعته بالصدق آخرون كمروان بن معاوية وابن حبان الذي قال: "صدوق صالح الحديث"، وقال ابن حجر: "ثقة رمي بالقدر وبالتشيع" اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة ست وأربعين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الجرح (٧/١٥) ، ابن حجر تهذيب (٨/١٦٧) ، تقريب (ص٤٣٣) .

(٥) أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري مولى الأنصار وأمه خيرة مولاة أم سلمة، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، رأى من الصحابة علي وطلحة رضي الله عنهما وأم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها، وروى عن أبي بن كعب وعمر بن الخطاب وسعد بن عبادة رضي الله عنهم أجمعين ولم يدركهم، وعن ثوبان وعمار بن ياسر وأبي هريرة رضي الله عنهم ولم يسمع منهم وغيرهم من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين، وروى عنه حميد الطويل ويزيد بن أبي مريم وقتادة وغيرهم. نعت بالفصاحة والعلم. قال أيوب: "مارأت عيناي رجلا قط كان أفقه من الحسن"، وقال الأعمش: "مازال الحسن يعي الحكمة حتى نطق بها وكان إذا ذكر عند أبي جعفر الباقر قال ذاك الذي يشبه كلامه كلام الأنبياء"، قال ابن حجر: "ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس"، وقال عن البزار: "كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة". توفي سنة عشر ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر تهذيب (٢/٢٦٣-٢٧٠) ، تقريب (ص١٦٠) .

ا لله عليه وسلم قال: "خير أسمائكم عبد ا لله وعبد الرحمن"[١] ، وجاء عن عمر بـن الخطـاب رضي ا لله عنه أنه قال : يصفي (الرجل)[٢] للمرء ود أخيـه المسـلم (أن) [٣] يدعـوه بـأحب الأسماء إليه ويوسع له في المجلس ويسلم عليه إذا لقيه"[٤] وإذا قال له (ياأبـافلان) [٥] وكنـاه فقد أكرمه وألطف له في القول وذلك مما يثبت الود، وروى ابن لهيعة عن أبـي قبيـل[٦] عـن عبد ا لله بن عمر مرفوعا"تكنوا فإنه أكرم للمكني والمكنى"[٧] .

---

(١) الحديث أخرجه الطبراني بسند لابأس به عن سبرة عن أبيه قال: "أتيت النبي صلى ا لله عليه وسلم مع ابني فقال: ماولدك؟ قلت: فلان وفلان وعبد العزي فقـال رسـول ا لله صلـى ا لله عليـه وسـلم: خـير أسمائكم عبد ا لله وعبد الرحمن والحارث" ورجاله ثقات عدا الحجـاج بـن أرطـاة"صـدوق كثـير الخطـأ والتدليس" كما في التقريب (ص١٥٢) ، انظر: المعجم الكبير (٢٢/٢٩٥) (٧٥٤) ، وأخرجه أحمـد من غير ذكر القصة في مسند خيثمة بن عبد الرحمن بسند جيد فيه خيثمة بن عبد الرحمن مـع أنـه ثقـة إلا أنه يدلس كما في التقريب (ص١٩٧) انظر (١٧٨/٤) .

(٢) وردت في الأصل، (ع) وسقطت من باقي النسخ.

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٤) أخرج عبد ا لله بن المبارك هذا الأثر عن شريك بن المحجل عن الحسن، انظر كتاب الزهد، بـاب فخـر الأرض بعضها على بعض (ص١١٩) ، وعبد الرزاق في المصنف، باب الأسماء والكنى وفي سنده رجـل من أهل الجزيرة (٤٤/١١) (٩٨٦٥) ، وأخرجه الطبراني مرفوعا في الأوسط (١٦٩/٩) (٨٣٦٥) وقال الهيثمي"فيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف". انظر الزوائد (٨٢/٨) .

(٥) وردت في جميع النسخ"يافلان" والإثبات من ابن بطال وهو مقتضى سياق النص.

(٦) أبو قبيل حي بن هاني سبق التعريف به.

(٧) الحديث أخرجه ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف في شرحه للباب، وذكره القـاضي عيـاض انظـر: شرح ابن بطال (لوحة ١٦٤/ب) ، إكمال المعلم، كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسـم (تحقيق مريم صالح) (٢٤٥/٢) .

باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم " تسموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي"

[٣٥١/ب] / قاله أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم[(١)] .

ذكر فيه حديث:

٢٤٩ – (٦١٨٧) سالم[(٢)] عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالوا لانكنيه حتى نسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : سموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي[(٣)] . وحديث:

٢٥٠ – (٦١٨٨) أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : سموا... الحديث[(٤)] .

---

(١) قول أنس رضي الله عنه أخرجه البخاري بسنده فقال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل: يأبا القاسم، فالتفت إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنما دعوت هذا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: سموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي" كتاب البيوع، باب ماذكر في الأسواق (٣٩٧/٤) (٢١٢٠) ، (٢١٢١) ، كتاب المناقب، باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم (٦٤٧/٦) (٣٥٣٧)، مسلم، كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم (١٦٩/٦) ، والترمذي بنحوه، كتاب الأدب، باب ماجاء في كراهية الجمع بين اسم النبي وكنيته (١٢٥/٥) ، ابن ماجه، كتاب الأدب، باب الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته وأبدل السوق بالبقيع (١٢٣١/٢) (٣٧٣٧)، وأحمد في مسند أنس رضي الله عنه (١١٤/٣) ، (١٦٩/٣–١٧٠) ، (١٢١/٣) ، (١٨٩/٣) .

(٢) سالم بن أبي جعد سبق التعريف به.

(٣) الحديث سبق تخريجه في باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل.

(٤) الحديث أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه فقال: "تسموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي" في كتاب العلم مطولا، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (٢٤٤/١) (١١٠) ، كتاب المناقب، باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم (٦٤٧/٦) (٣٥٣٩) ، كتاب الأدب، باب من سمي بأسماء الأنبياء (٥٩٣/١٠) (٦١٩٧) ، مسلم، كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم (١٧١/٦) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم (٢٩١/٤) (٤٩٦٥) ابن ماجه، كتاب الأدب، باب الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته (١٢٣٠/٢) (٣٧٣٥)، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٤٨/٢) ، (٢٦٠/٢) ، (٢٧٠/٢) ، (٢٧٧/٢) ، (٣٩٢/٢) ، (٣٩٥/٢) ، (٤٥٧/٢) ، (٤٦١/٢) ، (٤٧٠/٢) ، (٤٧٨/٢) ، (٤٩١/٢) ، (٤٩٩/٢) ، (٥١٩/٢) .

وحديث :

٢٥٠ - (٦١٨٩) ابن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالوا : لانكنيك بأبي القاسم ولاننعمك عينا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال : أسم ابنك عبد الرحمن[١] .

الشرح:

الكنية بضم الكاف سميت بذلك لأنها مَورِيه عن اسمه وفي كتاب الخليل الصواب يكنى بأبي عبد الله ولاتقل يكنى بعبد الله[٢] . وكذا في البخاري لانكنيك بأبي القاسم كما أوردناه. واختلف في هذا الحديث فقيل : نهى عن الجمع بين الاسم والكنية[٣] . وقيل : المنع في حياته للإيذاء (كما وقع في زمنه) [٤] كما أخرجه الترمذي[٥] وأبعد بعضهم فمنع التسمية بمحمد[٦] روى سالم بن أبي الجعد "كتب عمر رضي الله عنه إلى أهل الكوفة لاتسموا باسم نبي" واعتل بحديث أبي داود [٧] ،

---

(١) الحديث سبق تخريجه في باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل.

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٢٤٧٧/٦) .

(٣) انظر: الطبري تهذيب الآثار الجزء المفقود (ص٣٨٨) .

(٤) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٥) أخرج الترمذي بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته ويسمي محمدا أبا القاسم، كتاب الأدب، باب ماجاء في كراهية الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته (١٢٤/٥-١٢٥) (٢٨٤١) ، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) هذا القول حكاه الطبري، انظر تهذيب الآثار الجزء المفقود (ص٤٠٤) ، ولم يشر إلى ذلك المصنف وابن بطال ونسبه ابن حجر إليه، انظر: شرح (لوحة ١٦٥/أ) الفتح (٥٨٨/١٠) ، العيني العمدة (٢٠٦/٢٢) .

(٧) أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري، فارسي الأصل وقيل هو مولى لآل الزبير وأمه فارسية، صاحب المسند، روى عن أيمن بن نابل وأبان بن يزيد العطار وغيرهما، وروى عنه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وغيرهما، وثقه العجلي وقال: "كثير الحفظ"، وقال ابن حجر: "ثقة حافظ غلط في أحاديث". توفي سنة أربع ومائتين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٢٠١) ، ابن أبي حاتم الجرح (١١١/٤) ، ابن حجر تهذيب (١٨٢/٤-١٨٦) ، تقريب (ص٢٥٠) .

ثنا الحكم بن عطية[١] عن ثابت[٢] عن أنس (رفعه)[٣] تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنوهم[٤] .

ومنهم من رخص في الجمع قال علي يجمع بينهما وكنى ولده محمد بن الحنفية بذلك فرخص له عليه الصلاة والسلام[٥] فيه وسمى (مالك) [٦] ابنه محمدا وكناه بأبي القاسم،

---

(١) الحكم بن عطية العيشي البصري، روى عن ثابت البناني والحسن وابن سيرين وغيرهم، وروى عنه ابن المبارك وابن عليه وابن مهدي وغيرهم. وثقه البعض وضعفه آخرون فقال ابن معين: "ثقة"، وقال أيضا: "ليس به بأس"، وقال ابن أبي حاتم: "سمعت سليمان بن حرب يقول عمدت إلى حديث المشايخ فغسلته قيل مثل من؟ قال: مثل الحكم بن عطية"، وقال أيضا عن أحمد بن حنبل: "لابأس به روى عن وكيع والطفاوي إلا أن أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكرة"، وقال ابن حبان: "كان الحكم مما لايدري مايحدث فربما وهم في الخبر يجيء كأنه موضوع فاستحق الترك"، وذكره ابن شاهين في الثقات وقال ابن حجر"صدوق له أوهام"، ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من السابعة بذلك توفي بعد المائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (١٢٦/٢) ، ابن أبي حاتم الجرح والتعديل (١٢٥/٣-١٢٦) ، ابن حبان المجروحين (٢٤٨/١) ، ابن شاهين الثقات (ص٩٧) ، ابن حجر تهذيب (٤٣٥/٢-٤٣٦) ، تقريب (ص١٧٥) .

(٢) ثابت بن أسلم البناني سبق التعريف به ص (١٤٧).

(٣) زيادة من (ت) ، (م) .

(٤) الحديث صححه الحاكم وقال الذهبي في التلخيص: "الحكم بن عطية وثقه بعضهم وهو لين"، انظر المستدرك (٣٢٥/٤) (٧٧٩٥) ، وأخرجه أبو يعلى في مسند أنس ابن مالك رضي الله عنه (٣٦٤/٣) (٣٣٧٣) ، وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى والبزار وفيه الحكم بن عطية وثقه ابن معين وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح"، انظر مجمع الزوائد، كتاب الأدب، باب ماجاء في اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته (٤٨/٨) ، وصححه السيوطي، انظر الجامع الصغير (٥٠٧/١) ، المناوي فيض القدير (٢٤٦/٣) ، وقال ابن حجر: "سنده لين"، انظر الفتح (٥٨٨/١٠) ، وقد علل القاضي عياض قول عمر رضي الله عنه بقوله"والأشبه أن فعل عمر هذا إعظام لاسم النبي صلى الله عليه وسلم وتوقيرا له كما جاء في الحديث: يسمون أبناءهم محمد ثم يلعنوهم".

(٥) الحديث أخرجه أبو داود بسنده عن محمد بن الحنفية قال: قال علي رحمه الله: قلت: يارسول الله إن ولد لي من بعدك ولد أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: نعم. كتاب الأدب، باب في الرخصة في الجمع بينهما (٢٩٢/٤) (٤٩٦٧) ، الترمذي، كتاب الأدب، باب ماجاء في كراهية الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته (١٢٥/٥) (٢٨٤٣) ، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب اسم النبي وكنيته (٢٥١) رقم (٨٤٣) ، وأخرجه أبو يعلى في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٨٤/١) (٢٩٨) ، الطبري تهذيب (الجزء المفقود) (ص٣٨٢) .

(٦) سقطت من (ت) وهكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (م) "بذلك" فبناء على ماورد في

وكذا طلحة[١] في ولده (محمدا) [٢] . وقال الطبري : يحمل النهي على الكراهة دون التحريم وصحح الأخبار كلها ولاتعارض ولانسخ وكان إطلاقه لعلي في ذلك إعلاما منه (أمته) [٣] جوازه مع الكراهة وترك الإنكار دليل عليه[٤] .

== الأصل فإن للإمام مالك ابنا يدعى "محمدا" انظر مقدمة المدونة، كتاب تزيين الممالك بمناقب مالك (٣٨/١) ، وقد صرح بعدم المنع في أن يسمي محمد ويكني بأبي القاسم وذلك في قوله: "وماعلمت بأسا أن يسمى محمد ويكنى بأبي القاسم، وقال: وأهل مكة يتحدثون مامن بيت فيه اسم محمد إلا زاد خيرا ورزقوا". انظر الباجي المنتقى (٢٩٦/٧) كتاب الجامع، باب مايكره من الأسماء.

(١) أبو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي أحد العشرة وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الاسلام وأحد الخمسة الذين أسلما على يد أبي بكر وأحد الستة أصحاب الشورى، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يشهد بدرا لخروجه في تجارة في الشام فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ووقى النبي صلى الله عليه وسلم في أحد بنفسه ويده التي شلت فيما بعد ومناقبه كثيرة رضي الله عنه منها أنه تصدق بماء اشتراه في غزوة ذي قرد فيسمى لذلك طلحة الفياض وتزوج أربع نسوة عند النبي صلى الله عليه وسلم أخت كل منهن وغير ذلك. قيل في وفاته أن مروان بن الحكم رماه بسهم يوم الجمل فقتله سنة ست وثلاثين من الهجرة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (٢٩٠/٣-٢٩٢) .

(٢) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ. وأخرج الطبري عن محمد بن الحنفية قال: "وقع بين علي وبين طلحة كلام، فقال له طلحة: إنك لجرئ جمعت بين اسم رسول الله، وكنيته. وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك. قال: فقال علي: إن الجرئ كل الجرئ من قال على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مالم يقل، قال: ثم استشهد علي أناسا فشهدوا له أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رخص له في ذلك قال: إن ولد لي ولد فأسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: فرخص له في ذلك". وذكره الهيثمي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: نظر عمر إلى ابن عبد الحميد وكان اسمه محمدا ورجل يقول له فعل الله بك يامحمد فسماه عبد الرحمن فأرسل إلى بني طلحة وهم سبعة سيدهم وكبيرهم محمد بن طلحة فغير أسماءهم فقال محمدا: أذكرك الله ياأمير المؤمنين فوالله إن محمد صلى الله عليه وسلم سماني، فقال: قوموا فلاسبيل إلى شئ سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم". وعزاه للطبري واحمد (ولم اقف عليه وقال : رجال أحمد رجال الصحيح ، انظر: تهذيب (ص٣٧٩-٣٨٠) ، مجمع، كتاب الأدب، باب ماجاء في اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته (٤٨/٨-٤٩) .

(٣) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٤) انظر: الطبري تهذيب (الجزء المفقود) (ص٤٠٦) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦٤/ب-١٦٥/أ) ، القاضي عياض إكمال المعلم (تحقيق مريم صالح) (٢٣٨/١-٢٣٩) .

وذكر الطبري عن طائفة المنع روى ابن سيرين قال : كـان مـروان بـن الحكـم سمـى ابنـه القاسم وكان رجل من الأنصار سمى ابنه القاسم فلما بلغهما هذا الحديث بالنهي سمى مروان ابنه عبد الملك وغير الأنصاري اسم ابنه(١) . وقال ابن عون(٢) سألت ابن سيرين عن الرجل يكنى بكنيته رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسم باسمه أيكره قال: نعم(٣) . وقال زبيد الأيامي:(٤) كان الرجل منا إذا تكنى بأبي القاسم (كنيناه) (٥) أبا القاسم. وعن طائفة المنع من الجمع بينهما وروى أبو الزبي(٦) عن جابر أنه عليه الصلاة والسلام قـال : مـن تسـمى

---

(١) انظر: الطبري المرجع السابق (ص٣٩٣) .

(٢) أبو عون عبد الله بن عون بن أرطبان المزني مولاهم الخزار البصري، ولد سنة ست وستين، رأى أنس بن مالك ولم يرو عنه وروى عن ثمامة بن عبد الله بن أنس وأنس بن سيرين ومحمد بن سيرين وغيرهم، وروى عنه الأعمش وداود بن أبي هند والثوري وغيرهم، ذكره العجلي في الثقات فقال: "ثقة رجل صالح" وأثنى عليه ابن حبان بقوله: "كان عبد الله بن عون من سادات أهل زمانه عبادة وفضلا وورعا ونسكا وصلابة في السنة وشدة على أهل البدع"، وقال ابن حجر"ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن". توفي سنة احدى وخمسين ومائة. انظر: ابن معين التاريخ (٣٢٤/٢-٣٢٥) ، العجلي الثقات (ص٢٧٠) ، ابن حبان الثقات (٣/٧) ، ابن حجر التهذيب (٣٤٦/٥-٣٤٩) تقريب (ص٣١٧) .

(٣) انظر: الطبري المرجع السابق (ص٣٩٣) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦٥/أ) .

(٤) أبو عبد الرحمن زبيد بن الحارث بن عبد الكريم اليامي ويقال الأيامي، روى عن مرة بن شراحيل وسعد بن عبيدة وذر بن عبد الله وغيرهم، وروى عنه ابناه وجرير بن حازم وشعبة والثوري والأعمش وغيرهم، وثقه العجلي بقوله: "كوفي ثقة ثبت في الحديث"، وقال ابن حبان: "كان من العباد الخشن مع الفقه في الدين ولزوم الورع الشديد"، وقال ابن حجر: "ثقة ثبت عابد". اختلف في تاريخ وفاته فقيل : سنة اثنتين وعشرين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر ابن معين التاريخ (١٧١/٢) ، العجلي الثقات (ص١٦٣-١٦٤) ، ابن حبان الثقات (٣٤١/٦) ، ابن حجر تهذيب (٣١٠/٣-٣١١) ، تقريب (ص٢١٣) .

(٥) وردت في الأصل، (ع) "كناه" والتصويب من باقي النسخ. انظر: الطبري المرجع السابق (ص٣٩٣-٣٩٤) ، ابن بطال المرجع السابق (لوحة ١٦٥/أ) .

(٦) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي مولى حكيم بن حزام، روى عن العبادلة الأربعة وعن أم المؤمنين عائشة وجابر وأبي الطفيل وسعيد بن جبير رضي الله عنهم أجمعين وغيرهم، وروى عنه عطاء والزهري وأيوب والأعمش وغيرهم، قال ابن معين: "أبو الزبير أقوى من أبي سفيان"، وقال أيضا: "أبو الزبير أحب إلى من أبي سفيان"، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: "كان من الحفاظ وكان عطاء يقدمه إلى جابر ليحفظ له"، وقال ابن حجر: "صدوق إلا أنه يدلس". توفي سنة ست وعشرين ومائة.

باسمي فلايتكنى بكنيتي، ومن أكنى بكنيتي فلايتسمى باسمي[1] . وعن (آخرين) [2] الجمع بينهما (والذى عليه الرافعى الحرمه)[3] . وقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين أن لايجعلوا دعاء (الرسول) [4] بينهم كدعاء بعضهم بعضا[5] . وأن لايرفعوا أصواتهم فوق صوته ولايجهروا

== لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٥٣٨/٢) ، من كلام أبي زكريا في الرجال رواية الدقاق (ص١٠٢) ، ابن حبان الثقات (٣٥١/٥-٣٥٢) ، ابن حجر تهذيب (٤٤٠/٩-٤٤٣) ، تقريب (ص٥٠٦) .

(١) انظر: الطبري المرجع السابق (ص٣٨٧) . والحديث أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب من رأى أن لايجمع بينهما (٢٩٢/٤) (٤٩٦٦) ، وأخرجه أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٣١٢/٢) (٤٥٥/٢) ، وأبو داود الطيالسي في مسند جابر بن عبد الله (٢٤١/٧) (١٧٥٠) ، والحديث رجاله ثقات إلا أبو الزبير فهو صدوق يدلس، وأخرجه الترمذي بلفظ"إذا سميتم بي فلاتكتنوا بي"، وقال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، كتاب الأدب، باب ماجاء في كراهية الجمع بين اسمه وكنيته (١٢٥/٥) (٢٨٤٢) ، وابن حبان، كتاب الحظر والإباحة، باب الأسماء والكنى (١٣٣/١٣) (٥٨١٦) ، وأخرجه البخاري عن أبي هريرة بلفظ"نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجمع بين اسمه وكنيته، وقال: أنا أبو القاسم والله يعطي وأنا أقسم" انظر الأدب المفرد، باب اسم النبي وكنيته (ص٢٥١) رقم (٨٤٤) ، وابن حبان، كتاب الحظر والإباحة، باب الأسماء والكنى (١٣٣/١٣) (٥٨١٥) ، وأخرجه كذلك بلفظ"لاتجمعوا بين اسمي وكنيتي" (٥٨١٤) وقال الهيثمي: "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح"، انظر المجمع، كتاب الأدب، باب ماجاء في اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته (٤٨/٨) ، وصححه السيوطي، انظر: الجامع الصغير (٧٣١/٢) (٩٧٤٨) ، المناوي فيض القدير (٣٩٠/٦) .

(٢) وردت في (ت) ، (م) "أخرى".

(٣) زيادة من (ت) "والذي ينص عليه الرافعي الحرمة" وقد أشار ابن حجر إلى منع الرافعي التكنية بأبي القاسم وعلل تكنية السبكي له بأبي القاسم فقال: "ومما تعقبه السبكي عليه أنه رجح منع التكنية بأبي القاسم مطلقا، ولما ذكر الرافعي في خطبة المنهاج كناه فقال المحرر للإمام أبي القاسم الرافعي، وكان يمكنه أن يقول للإمام الرافعي فقط أو يسميه باسمه ولايكنيه بالكنية التي يعتقد المصنف منعها. وأجيب باحتمال أن يكون أشار بذلك إلى اختيار الرافعي الجواز أو إلى أنه مشتهر بذلك، ومن شهر بشئ لم يمتنع تعريفه به ولو كان بغير هذا القصد فإنه لايسوغ والله أعلم". انظر الفتح (٥٨٨/١٠) .

(٤) وردت في الأصل"الرجل" والتعديل من باقي النسخ.

(٥) مصداق ذلك في قوله تعالى: ﴿لاتجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾. سورة النور: آية (٦٣) .

له بالقول[1] . وهذا كله حض على توقيره وإجلاله وتخصيصه بكنيته لايدعى بها غيره من إجلاله (وتوقيره) [2] .

---

(١) مصداق ذلك في قوله تعالى: ﴿ياأيها الذين آمنوا لاترفعواأصواتكم فوق صوت النبي ولاتجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لاتشعرون﴾. سورة الحجرات: آية (٢) .

(٢) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ ووردت زيادة في (ت) ، (م) فيها"وأخرج أبو داود بسنده عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي ا لله عنه ضرب ابنا له تكنى أبا عيسى، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال له عمر: أما يكفيك أن تكنى بأبي عبد ا لله؟ فقال: إن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم كناني، فقال: إن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم قد غفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر وأنا في جلجتنا فلم يزل يكنى بأبي عبد ا لله حتى هلك. كتاب الأدب، باب فيمن يتكنى بأبي عيسى (٢٩١/٤) (٤٩٦٣) ، وأخرجه عبد الرزاق وزاد فقال: "إن عيسى لاأب له"، انظر المصنف، باب الأسماء والكنى (٤٢/١١) (١٩٨٥٦) ، (١٩٨٥٧) ، ولقد ورد النهي عن التسمي بحكم والتكني بأبي الحكم فقد أخرج أبو داود بسند جيد عن يزيد بن المقدام بن شريح عن أبيه عن جده شريح عن أبيه هانئ أنه لما وفد إلى رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم مع قومه سمعهم يكنونه بأبي الحكم فدعاه رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال: "إن ا لله هو الحكم وإليه الحكم فلم تكنى أبا الحكم"؟ فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شئ أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين، فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم"ماأحسن هذا فمالك من الولد"؟ قال: لي شريح ومسلم وعبد ا لله، قال فمن أكبرهم؟ قلت: شريح. قال: فأنت أبو شريح". انظر كتاب الأدب، باب تغير الاسم القبيح (٢٨٩/٤) (٤٩٥٥) ، فيه يزيد بن المقدام صدوق كما في التقريب (ص٦٠٥) ، وأخرجه النسائي، كتاب آداب القضاة، باب إذا حكموا رجلا فقضى بينهم (٢٢٦/٨) ، والبخاري في الأدب المفرد (ص٢٤١-٢٤٢) ، وابن حبان (٢٥٧/٢) (٥٠٤) ، والحاكم (٧٥/١) (٦٢) ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف عن عمر بن الخطاب، باب الأسماء والكنى (٤٢/١١) (١٩٨٥٩) .وذكره الهيثمي عن الحكم بن سعيد بن العاص أنه أتى النبي صلى ا لله عليه وسلم فسلم عليه فقال له مااسمك قال: الحكم، قال: أنت عبد ا لله. قال: أنا عبد ا لله يارسول ا لله. وعزاه للطبراني (ولم أجده في مظانه)، وقال رجاله ثقات إن شاء ا لله. انظر المجمع (٥٤/٨) . وقال عبد الرزاق عن رجل من أهل الكوفة: "أبغض الأسماء إلى ا لله مالك وأبو مالك"، انظر المصنف (٤٢/١١) (١٩٨٦٠) . وقد أشار النووي إلى اختلاف العلماء في التكني بأبي القاسم فقال: اختلف العلماء في التكني بأبي القاسم على ثلاثة مذاهب: فذهب الشافعي رحمه ا لله ومن وافقه إلى أنه لايحل لأحد أن يتكنى أبا القاسم سواء كان اسمه محمدا أو غيره، ومن روى هذا من أصحابنا عن الشافعي الأئمة الحفاظ الثقات الأثبات الفقهاء المحدثون: أبو بكر البيهقي وأبو محمد البغوي في كتابه التهذيب في أول كتاب النكاح، وأبو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق. والمذهب الثاني مذهب مالك رحمه ا لله أنه يجوز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ولغيره، ويجعل النهي خاصا بحياة رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم. والمذهب

فائدة : من كتاب الأعداد لابن سراقة: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أربع كنى أبي عيسى وأبي الحكم وأبي مالك وأبي القاسم لمن يسمى محمدا".

== الثالث: لايجوز لمن اسمه محمد ويجوز لغيره. قال الإمام أبو القاسم الرافعي من أصحابنا: يشبه أن يكون هذاالثالث أصح، لأن الناس لم يزالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار، وعلق النووي بقوله: "وهذا الذي قاله صاحب هذا المذهب فيه مخالفة ظاهرة للحديث". انظر الأذكار، باب النهي عن التكني بأبي القاسم (ص٣٠٣) . وللقاضي عياض رأي راجح من هذه الآراء يتضح ذلك بقوله: "وذهب آخرون إلى أن النهي منسوخ في ذلك بالرخصة والإباحة لذلك بحديث علي وطلحة واستشهاد علي أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذلك وهو قول أكثر السلف وقول جماعة فقهاء الأمصار وجمهور العلماء وقد سمى جماعة ممن لاتنعد ، منهم أبناءهم محمد أو كنوهم بأبي القاسم". انظر إكمال المعلم (١/٢٤٠-٢٤١) .ولابن حجر ترجيح لهذا المذهب وهو المبني على الكراهة لاعلى التحريم بقوله: "أعدل المذاهب مع غرابته، لكنه أخذ بالأحوط فقال: قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة بعد أن أشار إلى ترجيح المذهب الثالث من حيث الجواز: لكن الأولى الأخذ بالمذهب الأول فإنه أبرأ للذمة وأعظم للحرمة والله أعلم". انظر الفتح (١٠/٥٨٩) .

باب : اسم الحزن

٢٥٢ - (٦١٩٠) ذكر فيه حديث ابن المسيب عن أبيه أن أباه جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ماسمك؟ قال: حزن، قال أنت سهل قال (لا) [١] أغُيّر اسما (سمانيه) [٢] أبي، قال ابن المسيب : فما (زالت) [٣] (الحزونة فينا) [٤] بعد.

حدثنا علي بن عبد الله[٥] ومحمود[٦] قالا : ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده بهذا. هذا هو الصواب ووقع في نسخة (الشيخ) [٧] أبي محمد[٨] عن أحمد[٩] اسقاط محمود وهو ثابت كغيره من الرواه.

وحزن بفتح الحاء المهملة (وسكون) [١٠] الزاي ماغلظ من الأرض[١١] .

---

(١) ساقطة من الأصل، (ع) والتصويب من باقي النسخ والإثبات من أصل البخاري.

(٢) وردت في (ت) "سماني".

(٣) وردت في (ت) "زال".

(٤) وردت في جميع النسخ"فينا الحزونة بعد" والتصويب من أصل البخاري. والحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب تحويل الاسم القبيح إلى اسم أحسن منه (١٠/٥٩١) (٦١٩٣) ، وأخرجه أبو داود بزيادة"قال لا، السهل يوطأ ويمتهن"، كتاب الأدب، باب تغيير الاسم القبيح (٤/٢٨٩) (٤٩٥٦) ، وأحمد في مسند المسيب بن حزن رضي الله عنه (٥/٤٣٣) .

(٥) علي بن عبد الله المديني سبق التعريف به.

(٦) أبو أحمد محمود بن غيلان العدوي المروزي نزيل بغداد، روى عن وكيع وابن عيينة والنضر بن شميل ووهب بن جرير بن حازم وغيرهم، وروى عنه الجماعة سوى أبي داود وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، مجمع على توثيقه، توفي في رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: ابن أبي حاتم الجرح والتعديل (٨/٢٩١) (١٣٤٠) ، ابن حبان الثقات (٩/٢٠٢) ، ابن عساكر المعجم (ص٢٨٨) ، ابن حجر تهذيب (١٠/٦٤-٦٥) ، تقريب (ص٥٢٢) .

(٧) هكذا وردت في الأصل وسقطت من جميع النسخ.

(٨) أبو محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي سبق التعريف به.

(٩) هكذا ورد الاسم في جميع النسخ وعند ابن حجر"وسقط محمود من رواية الأصيلي عن أبي أحمد الجرجاني"، وراوي الصحيح هو أبو الحسن علي بن أحمد الجرجاني فقد يكون هو المقصود والله أعلم. وقد سبق التعريف به، انظر الفتح (١٠/٥٩٠) .

(١٠) وردت في (ت) "واسكان".

(١١) انظر: الجوهري الصحاح (٥/٢٠٩٨) .

وقوله "فما زالت الحزونة فينا بعد" يريد صعوبة الأمور وامتناع التسهيل فيما يريدونه[١] . قال الداودي : يريد الصعوبة في أخلاقهم إلا أن سعيدا (أفضى به ذلك) [٢] إلى الغضب في ذات ا لله[٣] .

وفيه أن التحويل إلى الحسن من الأدب وإلا كان جبره ولما جاز له الثبات عليه، وفي الحديث"إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم"[٤] ، وإنما استحب تحويل الاسم للتفاؤل للخير، وقد غير برة بزينب[٥] ، وحول اسم عبد ا لله بن عمرو بن العاص إلى عبد ا لله[٦] كراهية لاسم العصيان الذي هو مناف لصفة المؤمن فإنما

---

(١) انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٩٠) ، والعيني الذي نسبها إلى ابن التين انظر العمدة (٢٢/٢٠٨) .

(٢) وردت في الأصل، (ع) "أفضى بذلك" وأشار إلى تصحيحها في الأصل ولم يصحح، والتعديل من باقي النسخ.

(٣) انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٩٠) .

(٤) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، وقال أبو داود ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء، انظر (٤/٢٨٧) ، الدارمي، كتاب الاستئذان، باب في حسن الأسماء (٢/٢٠٢) (٢٦٩٠) ، أحمد في مسند أبي الدرداء (٥/١٩٤) وجميعهم بنفس السند. وقال ابن حجر: "ورجاله ثقات إلا أن في سنده انقطاعا بين عبد ا لله بن زكريا راويه عن أبي الدرداء، وأبي الدرداء فإنه لم يدركه". انظر: الفتح (١٠/٥٩٣) ، شرح (١٦٥/ب) .

(٥) الرواية أخرجها البخاري في الباب التالي وسيرد تخريجها هناك. وقد يراد فيها زينب بنت أم سلمة وقد يراد بها أم المؤمنين زينب بنت جحش للرواية التي أخرجها مسلم عن محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثتني زينب بنت أم سلمة قالت كان اسمي برة فسماني رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم زينب، قالت : ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب. انظر كتاب الآداب، باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن (٦/١٧٣) .

(٦) روى أبو زرعة الدمشقي قال: حدثنا أبو صالح عبد ا لله بن صالح قال: حدثني الليث بن سعد قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن عبد ا لله بن الحارث بن حسن الزبيدي أنهم حضروا مع رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم جنازة فقال ماسمك؟ فقال: العاص. وقال للعاص بن العاص: مااسمك؟ فقال العاص. وقال لابن عمرو: مااسمك؟ قال: العاص. فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم أنتم عبيد ا لله. فخرجنا وقد غيرت أسماؤنا". انظر تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/٦٣٥) (١٨٤١) ، وأخرجها الهيثمي وعزاها للبزار والطبراني ولم أجدها في مظانها وقال: فيه عبد ا لله بن صالح كاتب الليث وقد وثق وضعفه غير واحد وبقية رجال البزار رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد (٨/٥٣) .وعبد ا لله بن صالح صدوق كثير الغلط، كما في التقريب (ص٣٠٨) ، ويزيد بن أبي حبيب "ثقة فقيه وكان يرسل"

شعاره الطاعة وسمته العبودية. قال الطبري : فلاينبغي لأحد أن يسمى باسم قبيح المعنى ولاباسم معناه التزكية والمدح ونحوه ولاباسم معناه الذم (والسب) [(١)] ، بل الذي ينبغي (أن يسمى) [(٢)] به ماكان حقا وصدقا. وفي أبي داود من حديث أبي وهب (الجشمي) [(٣)] وكانت له صحبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : أحب الأسماء عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة[(٤)] . وروى عطاء عن أبي سعيد الخدري (أنه عليه السلام قال) [(٥)] لاتسموا أبنائكم حكما ولاأبا الحكم فإن الله هو الحكيم العليم[(٦)] . قال الطبري : وليس يعتبر ماغير النبي صلى الله عليه وسلم على المنع أن يسمى بها بل ذلك على وجه الاختيار لأن الأسماء لم يسم بها لوجود معانيها في المسمى وإنما هي للتمييز خشية أن يسمع سامع باسم العاصي فيظن أن ذلك له صفة فحول، ولذلك أباح المسلمون أن يسمي الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح ، وأما تحويل بره إلى زينب فلأن بره تزكية ومدح فحوله إلى مالاتزكيه فيه ولاذم وعلى هذا سائر ماغير النبي صلى الله عليه وسلم[(٧)] .

= كما في التقريب (ص٦٠٠) . والرواية أخرجها ابن حجر في الإصابة (١١١/٤-١١٢) ، وحسنها في الفتح (٥٩٣/١٠) . ولامانع من صحة هذا الخبر فقد ورد في روايات كثيرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم غير أسماء لعدة أشخاص منهم زينب بنت أم سلمة وغيرها الكثير.

(١) وردت في (ت) "البر".

(٢) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ، والمعنى هذا ذكره القاضي عياض ولم ينسبه للطبري ولعل الطبري ذكرها في تهذيب الآثار في الجزء الذي لم يكتمل، انظر إكمال المعلم (تحقيق مريم صالح) (٢٥٥/١) ، وذكرها ابن بطال وابن حجر والعيني في الباب التالي انظر شرح ابن بطال (لوحة ١٦٦/أ) ، ابن حجر الفتح (٥٩٣/١٠) ، العمدة (٢٠٨/٢٢) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "الخير" ووردت في (ت) ، (م) "الحسنى" والتعديل من أبي داود.

(٤) الحديث سبق تخريجه في شرح باب أحب الأسماء إلى الله ووردت في (ت) ، (م) زيادة "وقد سبق من حديث ابن عمر".

(٥) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٦) ورد النهي عن التسمي بحكم والتكني بأبي الحكم وقد سبق وأن أشرت إلى الروايات الدالة على ذلك في نهاية باب قول النبي صلى الله عليه وسلم "تسموباسمي ولاتكنوا بكنيتي".

(٧) انظر: ابن بطال في شرحه للباب التالي، تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (لوحة ١٦٦/أ) ، ابن حجر الفتح (٥٩٣/١٠) .

باب : تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه

ذكر فيه حديث:

٢٥٣ - (٦١٩١) أبي حازم[١] عن سهل[٢] قال : أتي بالمنذر بن أبي أسيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو أسيد جالس فلها النبي صلى الله عليه وسلم بشئ بين يديه فأمر أبو أسيد بابنه فاحتمل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم / فقال : أين الصبي فقال أبو أسيد : [٣٥٢/أ] قلبناه يارسول الله قال : مااسمه قال : فلان قال : لكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر[٣] .

وحديث أبي رافع[٤]

٢٥٤ - (٦١٩٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن زينب كانت اسمها برة فقيل تزكى

---

(١) أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج المدني مولى الأسود بن سفيان المخزومي، روى عن سهل بن سعد الساعدي وأبي أمامة بن سهل ابن حنيف وسعيد بن المسيب وغيرهم، روى عنه الزهري وعبيد الله بن عمر وابن إسحاق ومالك وغيرهم، ذكره خليفة في الطبقة الرابعة من بني عدي بن كعب بن لؤي ووثقه العجلي وابن أبي حاتم وأثنى عليه ابن حبان بقوله: "كان أشقر أحول أصله من فارس وكانت أمه رومية وكان قاضي أهل المدينة من عبادهم وزهادهم بعث إليه سليمان بن عبد الملك بالزهري أن يأتي فقال له الزهري أجب الأمير فقال أبو حازم مالي إليه حاجة فإن كان له حاجة فليأتيني" توفي سنة خمس وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك لمعلومات أوفى انظر: خليفة بن خياط الطبقات (ص٢٦٤) ، البخاري التاريخ الكبير (٧٨/٤) ، العجلي الثقات (ص١٩٦-١٩٧) ، ابن أبي حاتم الجرح (١٥٩/٤) ، ابن حبان الثقات (٣١٦/٤) ، ابن حجر تهذيب (١٤٣/٤-١٤٤) .

(٢) سهل بن سعد الساعدي سبق التعريف به.

(٣) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود (١٧٦/٦) .

(٤) أبو رافع نفيع بن رافع الصائغ المدني نزيل البصرة مولى ابنة عمر وقيل مولى بنت العجماء، أدرك الجاهلية وروى عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وجمع من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، روى عنه ابنه عبد الرحمن والحسن البصري وقتادة وجمع من التابعين، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى ممن نزل البصرة وقال: "هو من أهل المدينة وتحول إلى البصرة فروى عنه أهلها ولم يرو عنه أهل المدينة شيئا لأنه خرج من عندهم قديما وقد روى عن عمر بن الخطاب وغيره وكان ثقة"، وقال العجلي: "تابعي ثقة من خيار التابعين الصري وكان عبدا فأعتق وكان رجلا صالحا من كبار التابعين"، وذكره ابن حبان في الثقات ولم تؤرخ المصادر لوفاته. لمعلومات أوفى انظر: ابن سعد الطبقات (١٢٢/٧-١٢٣) ، ابن معين التاريخ (٦١٠/٢) ، العجلي الثقات (ص٤٥٢-٤٥٣) ، ابن حبان الثقات (٥٨٢/٥) ، ابن حجر تهذيب (٤٧٢/١٠-٤٧٣) .

نفسها فسماها رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم زينب[١] .

٢٥٥ - (٦١٩٣) وحديث عبد الحميد بن جبير بن شيبة[٢] قال جلست إلى سعيد بن المسيب فحدثني أن جده حزنا قدم على رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال ماسمك... الحديث[٣] كما سلف وقد سلف أنه عليه الصلاة والسلام كان يعجبه تغيير الاسم القبيح بالحسن على وجه التفاؤل والتيمن لأنه كان يعجبه الفأل الحسن وقد غير عليه الصلاة والسلام عدة أسامي غير بره بزينب وغيره مما سلف ، وقد أمر الذي سمى ابنه القاسم أن يسميه عبد الرحمن إذا كان صادقا حقا[٤] .

ومعنى لهى بشئ بين يديه أي أشتغل به من اللهو وكلما شغلك عن شئ فقد ألهاك[٥] .

والاستفاقة استفعال من أفاق إذا رجع إلى ماكان قد شغل عنه وعاد إلى نفسه[٦] .

وقوله :"قلبناه" أورده ابن التين بلفظ [أقلبناه أو قال كذا وقع وصوابه أقلبناه يقال

---

(١) الحديث أخرجه مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تغير الاسم القبيح (١٧٣/٦) ، أبو داود بنحوه، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح (٢٨٨/٤) (٤٩٥٣) ، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب تغيير الاسم القبيح (١٢٣٠/٢) (٣٧٣٢) ، الدارمي، كتاب الاستئذان، باب في تغيير الأسماء (٢٠٣/٢) (٢٦٩٤) .

(٢) عبد الحميد بن جبير بن شيبة بن عثمان العبدري المكي روى عن أخيه شيبة بن جبير وعمته صفية بنت شيبة القرشية ، وسعيد بن المسيب ، وغيرهم، وروى عنه ابن ابن أخيه زرارة بن مصعب بن شيبة، وابن جريج ، وابن عيينة ، وغيرهم ، عدة خليفة بن الخياط من الطبقة الثالثة من أهل مكة، وقال البخاري: "يعد في أهل الحجاز"، وذكره ابن حبان في الثقات ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من الخامسة بذلك توفي بعد المائة. انظر: خليفة بن خياط الطبقات (ص٢٨٢) ، البخاري التاريخ الكبير (٤٦/٦) ، ابن حبان الثقات (١١٨/٧) ، ابن حجر تهذيب (١١١/٦) ، التقريب (ص٣٣٣) .

(٣) وتتمة الحديث"قال: اسمي حزن قال بل أنت سهل قال: مأأنا بمغير اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزنة بعد". وقد سبق تخريجه في باب اسم الحزن.

(٤) المعنى سبق وأن أشار إليه المصنف في الباب السابق نسبه إلىالطبري إلا أن قوله"أن يسميه عبد الرحمن إذا كان صادقا حقا" أعاد الضمير هنا على والد الغلام بينما أعاده في الباب السابق على الاسم فقال"أن يسمي به ماكان حقا وصدقا" وهو الصحيح. وا لله أعلم.

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٢٤٨٧/٦) .

(٦) أشار الجوهري إلى معنى الإفاقة فقال: "واستفاق من مرضه ومن سكره وأفاق بمعنى" انظر الصحاح (١٥٤٧/٤) .

قلبت القوم كما يقال]:[1] صرفت الصبيان عن ثعلب كذا في الصحاح[2] ، قال الداودي : وسماه المنذر تفاؤلا أن يكون له علم ينذر به[3] .

قال وحديث ابن المسيب مرسل وتقدم مسندا .

وروى لهى على وزن علم[4] .

(١) مابين المعقوفتين ساقط من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (١/٢٠٥) .

(٣) وقيل سمى المنذر أيضا باسم المنذر ابن عمرو الساعدي الخزرجي الصحابي المشهور ابن عم أبيه الـذي استشهد يوم بئر معونة تفاؤلا ليكون خلفا منه. انظر: القاضي عياض اكمال المعلم تحقيق مريـم صـالح (٢٧٦/١) ، ابن حجر الفتح (١٠/٥٩٢) ، العيني العمدة (٢٢/٢٠٨-٢٠٩) .

(٤) انظر: ابن حجر الفتح (١٠/٥٩٢) .

باب : من سمى بأسماء الأنبياء (عليهم السلام)[1]

وقال أنس رضي الله عنه : قَبَّل النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم يعني ابنه[2] . ذكر فيه (ثلاثة)[3] أحاديث أحدها :

٢٥٦ - (٦١٩٤) حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير الخارفي[4] ثنا محمد بن بشر[5] ثنا إسماعيل هو ابن أبي خالد الأحمسي مولاهم[6] قال : قلت لابن أبي أوفى وهو عبد الله بن أبي أوفى علقمة بن الحارث[7] رأيت ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) سقطت من الأصل والإثبات من (ع) ، (م) ووردت في (ت) "عليهم الصلاة والسلام".

(٢) قال ابن حجر: "ثبت هذا التعليق في رواية أبي ذر عن الكشميهني وحده وهو في رواية النسفي أيضا"، وهو طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم"إنا بك لمحزونون" (٢٠٦/٣) (١٣٠٣) .

(٣) ساقطة من (ت) ، (م) ، (ع) .

(٤) سبق التعريف به.

(٥) أبو عبد الله محمد بن بشر العبدي الكوفي، روى عن إسماعيل بن أبي خالد وهشام بن عروة وعبيد الله بن عمر العمري وغيرهم، وروى عنه علي بن المديني ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه ، وغيرهم، ذكره خليفة في الطبقة التاسعة من أهل الكوفة ووثقه العجلي ، وابن أبي حاتم ، وابن حبان، وابن شاهين، توفي سنة ثلاث ومائتين. لمعلومات أوفى انظر: خليفة بن خياط الطبقات (ص١٧١) ، البخاري التاريخ الكبير (٤٥/١) ، العجلي الثقات (ص٤٠١) ، ابن أبي حاتم الجرح (٢١٠/٧-٢١١) ، ابن حبان الثقات (٤٤١/٧) ، ابن شاهين الثقات (ص٢٩٣) ، ابن حجر تهذيب (٧/٩-٧٤) .

(٦) أبو عبد الله إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، أدرك ستة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرهم ابن حبان فقال : أنس بن مالك وعمرو بن حريث وابن أبي أوفى وأبا جحيفة ونسي الراوي اثنين أبيهوابي كاهل ذكرهما ابن حجر من الصحابة الذين روى عنهم وأضاف العجلي قيس بن عائذ. مجمع على توثيقه، روى عنه شعبة والسفيانان وابن المبارك وغيرهم، ذكره خليفة في الطبقة السادسة من أهل الكوفة. توفي سنة خمس وأربعين ومائة وقيل غير ذلك لمعلومات أوفى انظر: خليفة الطبقات (ص١٦٧) ، ابن معين التاريخ (٣٢/٣-٣٣) ، البخاري التاريخ الكبير (٣٥١/١-٣٥٢) ، العجلي الثقات (ص٦٤) ، ابن أبي حاتم الجرح (١٧٤/٢-١٧٦) ، ابن حبان الثقات (١٩/٤) ابن حجر تهذيب (٢٩١/١-٢٩٢) .

(٧) عبد الله بن أبي أوفى (وأبي أوفى اسمه) علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، له ولأبيه صحبة، شهد الحديبية واختلف في حنين وقيل شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ست غزوات وقيل سبع وكان من

قال : مات صغيرا ولو قضي أن يكون بعد (محمدا صلى ا لله عليه وسلم) [1] نبي عـاش ابنـه ولكن لانبي بعده[2] .

ثانيها حديث:

٢٥٧ - (٦١٩٥) عدي بن (ثـابت)[3] وهـو عـدي بـن أبـان بـن ثـابت بـن قيـس بـن الخطيم[4] . عن البراء قال : لما مات ابراهيم قال النبي صلى ا لله عليه وسلم : إن له مرضعـا في الجنة[5] .

ثالثها حديث:

٢٥٨ - (٦١٩٦) جابر رضي ا لله عنه قال : قـال رسـول ا لله صلـى ا لله عليـه وسـلم

== أصحاب الشجرة وروى عنه إبو إسحاق الشيباني والحكم بن عتبة وسلمة بن كهيل وغيرهم وقد نزل الكوفة وكان آخر من مات بها من الصحابة رضوان ا لله عليهم أجمعين سنة ثمانين. انظر ابـن حجـر الإصابة (٣٨/٤-٣٩) .

(١) وردت في الأصـل "النـبي صلـى ا لله عليـه وسـلم" والتصويـب مـن بـاقي النسـخ والإثبـات مـن أصـل البخاري.

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ماجاء في الصلاة على ابن رسول ا لله صلى ا لله عليـه وسلم (٤٨٤/١) (١٥١٠) ، وأحمد في مسند عبد ا لله بن أبي أوفى (٣٥٣/٤) .

(٣) وردت في (ت) ، (م) "ابن حاتم" والصواب ماورد في الأصل، (ع) والإثبات من المصادر الحديثية.

(٤) عدي بن ثابت الأنصاري هكذا ورد في المصادر وقال بعضهم هو عدي بن أبان بن ثابت ابن قيس بـن الخطيم الأنصاري الظفري، روى عن عبد ا لله بن يزيـد الخطمـي والـبراء بـن عـازب ، وسـليمان بـن صرد، وغيرهم، وروى عنه أبو إسحاق السبيعي ، وإبو إسحاق الشيباني ، ويحيى بن سعيد الأنصـاري وغيرهم، وثقه العجلي وأثنى عليه بقوله: "كان شيخا عالما في عداد الشيوخ وكان أميرا على الكوفة"، ووثقه ابن أبي حـاتم وقـال: "سـألت أبـي عـن عـدي فقـال هـو صـدوق وكـان إمـام مسـجد الشـيعة وقاصهم"، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: "ثقة رمي بالتشيع"، تـوفي سـنة سـت عشـرة ومائة. لمعلومات أوفى انظر: خليفة الطبقـات (ص١٦١) ، البخـاري التـاريخ الكبـير (٤٤/٧) ، ابـن معين التاريخ (٣٩٧/٢) ، العجلي الثقـات (ص٣٣٠) ، ابـن أبي حـاتم الجـرح (٢/٧) ، ابـن حبـان الثقات (٢٧٠/٥) ، ابن حجر تهذيب (١٦٥/٧-١٦٦) ، تقريب (ص٣٨٨) .

(٥) الحديث أخرجه البخاري في كتـاب الجنـائز، بـاب مـاقيل في أولاد المسـلمين (٢٨٨/٣) (١٣٨٢) ، كتاب بدء الخلق، باب ماجاء في صفة الجنة (٣٢٥٥/٦) ، ابن ماجه عن ابن عبـاس، كتـاب الجنـائز، باب ماجاء في الصلاة على ابن الرسول صلى ا لله عليه وسلم (٤٨٤/١) (١٥١١) ، أحمد في مسـند البراء بن عازب (٢٨٤/٤) ، (٢٨٩/٤) ، (٢٩٧/٤) ، (٣٠٠/٤) ، (٣٠٢/٤) ، (٣٠٤/٤) .

سموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي فإنما أنا قاسم أقسم بينكم[١] . ورواه أنس عن النبي صلى ا لله عليه وسلم[٢] .

رابعها حديث:

٢٥٩ – (٦١٩٧) أبي صالح عن أبي هريرة رضي ا لله عنه عن النبي صلى ا لله عليه وسلم قال : سموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لايتمثل صورتي ومن كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار[٣] .

خامسها حديث:

٢٦٠ – (٦١٩٨) أبي موسى قال : ولد لي غلام فأتيت النبي صلى ا لله عليه وسلم فسماه إبراهيم فحنكه بتمرة[٤] ..... الحديث.

سادسها حديث:

٢٦١ – (٦١٩٩) المغيرة بن شعبة[٥] انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم[٦] .

---

(١) حديث جابر رضي ا لله عنه سبق تخريجه في باب أحب الأسماء إلى ا لله.

(٢) رواية أنس رضي ا لله عنه أخرجها البخاري في كتاب المناقب، باب كنية النبي صلى ا لله عليه وسلم (٦٤٧/٦) (٣٥٣٧) ، أحمد في مسند أنس رضي ا لله عنه بدون قوله"إنما أنا قاسم أقسم بينكم" (١١٤/٣) ، (١٢٠/٣) ، (١٨٩/٣) .

(٣) الحديث سبق تخريجه في باب سموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي.

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي موسى قال: ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى ا لله عليه وسلم، فسماه إبراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه إلي، وكان أكبر ولد أبي موسى. أخرجه في كتاب العقيقة، باب تسمية المولود غداة يولد (٥٠٠/٩) (٥٤٦٧) ، مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته (١٧٥/٦) .

(٥) أبو عبد ا لله المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي رضي ا لله عنه، صحابي جليل أسلم قبل عمرة الحديبية فشهدها وشهد بيعة الرضوان، واليمامة، وفتوح الشام، والعراق، روى عنه أولاده ومن الصحابة المسور بن مخرمة، ومن المخضرمين قيس بن أبي حازم، ومسروق، وقبيصة بن ذؤيب وغيرهم، كان من دهاة العرب، قال قبيصة بن جابر: "صحبت المغيرة فلو أن المدينة لها ثمانية أبواب لايخرج من باب منها إلا بالمكر لخرج المغيرة من أبوابها كلها"، ولاه عمر رضي ا لله عنه البصرة ففتح ميسان وعدة بلاد وكان أول من وضع ديوان البصرة ثم ولاه الكوفة وأقره عثمان ثم عزله واعتزل القتال بعد مقتل عثمان إلى أن حضر مع المحكمين ثم بايع معاوية بعد أن اجتمع إليه الناس فولاه الكوفة فاستمر على امرتها حتى توفي سنة خمسين من الهجرة وقيل غير ذلك. انظر ابن حجر (١٣١/٦–١٣٢) .

(٦) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الكسوف، باب الصلاة في كسوف الشمس (٦١٢/٢)

رواه أبو بكرة عن النبي صلى ا لله عليه وسلم[١] .

هذه الأحاديث دالة على ماترجم له وهو التسمية بأسماء الأنبياء عليهم (السلام)[٢] فقد قال سعيد بن المسيب: "أحب الأسماء إلى ا لله أسماء الأنبياء"[٣] ، وهذا يرد قول من كره التسمية بأسماء الأنبياء وهي رواية جاءت عن عمر بن الخطاب من طريق قتادة عن سالم بن أبي الجعد عنه كما سلف[٤] . وذكر الطبري (أن)[٥] حجة هذا القول حديث الحكم بن عطية عن ثابت عن أنس السالف أيضا والحكم هذا ضعيف ذكره (ح) في الضعفاء. وقال (كان)[٦] أبو الوليد يضعفه[٧] . وليس (معناه)[٨] لو صح يمانع أن يسمي أحدا باسم محمد فقد أطلق ذلك وأباحه بقوله :"سموا باسمي" وسمى ابنه باسم إبراهيم الخليل وإنما فيه النهي عن أن يسمي أحدا ابنه محمدا ثم يلعنه[٩] .

== (١٠٤٣)، وباب الدعاء في الخسوف (٦٣٦/٢) (١٠٦٠) ، وأحمد في مسند المغيرة بن شعبة رضي ا لله عنه طرف من حديث طويل (٢٤٥/٤) ، وأخرج نحوه في مسند محمود بن لبيد (٤٢٨/٥) .

(١) حديث أبو بكرة رضي ا لله عنه أخرجه البخاري في كتاب الكسوف من وجهين أحدهما مختصرا والآخر مطولا، وعلق ابن حجر على ذلك"أنه أراد أن يبين أن المختصر بعض الحديث الطويل"، والحديث الطويل ينص على أنه"خسفت الشمس على عهد رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، فخرج يجر رداءه حتى انتهى إلى المسجد، وثاب الناس إليه فصلى بهم ركعتين فانجلت الشمس فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات ا لله، وإنهما لايخسفان لموت أحد، وإذاكان ذاك فصلوا وادعوا حتى يكشف مابكم وذاك أن إبنا للنبي صلى ا لله عليه وسلم مات يقال له إبراهيم، فقال الناس في ذاك" باب الصلاة في كسوف القمر (٦٣٧/٢) (١٠٦٣) .

(٢) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"عليهم الصلاة والسلام".

(٣) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب الأدب، باب مايستحب من الأسماء (١٦٠/٦) (٢) ، وصححه ابن حجر، انظر الفتح (٥٩٤/١٠) .

(٤) الرواية التي جاءت عن عمر فيها أنه كتب عمر إلى أهل الكوفة"لاتسموا باسم نبي...الخ"، انظر باب قول النبي صلى ا لله عليه وسلم"تسموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي".

(٥) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(٦) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٧) انظر البخاري، كتاب الضعفاء الصغير (ص٣١) رقم (٦٩) .

(٨) وردت في الأصل وسقطت من باقي النسخ.

(٩) انظر باب قوله صلى ا لله عليه وسلم"تسموا باسمي ولاتكنوا بكنيتي" فالمعلومات معاده هنا .

فصل : ضبط مرضعا بالضم على أنه اسم فاعل (من) [1] أرضع وبالفتح على أن له رضاعا قال في الصحاح : امرأة مرضع أي لها ولد ترضعه فإن وصفتها بإرضاعه قلت مُرضِعةٌ[2]). قال ابن التين : فعلى هذا تكون مرضعة ولم يروه أحد كذلك، أو تكون مصدرا كما سلف[3] .

فائدة: قال طلحة:"أسماء بني أسماء الأنبياء واسماء بنيك اسماء الشهداء فقال له الزبير : أنا أرجو أن يكونوا بني شهداء وأنت لاترجوا أن يكونوا أنبياء[4] .

فصل : قوله :"ولاتكنوا بكنيت"ي أورده ابن التين بلفظ بكنوتي ثم قال كذا وقع وعند أبي ذر كالأول قال : وهو الصواب[5] .

فصل : معنى "فليتبوأ" ينزل منزلة منها ولايشترط في الكذب العمد خلافا للمعتزلة[6].

---

(١) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (١٢٢٠/٣) .

(٣) قول ابن التين ذكره ابن حجر وقصد بقوله"لم يروه أحد كذلك" أي لم يروه أحد بفتح الميم. انظر الفتح (٥٩٥/١٠) .

(٤) قول طلحة ذكره ابن حجر ثم أشار معلقا"إن مافعله الزبير أولى من الذي فعله طلحة". انظر الفتح (٥٩٦/١٠) .

(٥) قال ابن حجر والعيني: "وقع في رواية المستملي والسرخسي هنا بكنوتي". انظر: الفتح (٥٩٥/١٠) ، العمدة (٢١١/٢٢) .

(٦) فرق ابن حجر بين الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم والكذب على غيره فقال: "إن الكذب على الغير قد ألف واستسهل خطبه وليس الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم بالغا مبلغ ذاك في السهولة وإن كان دونه في السهولة فهو أشد منه في الإثم. وكذا لايلزم من إثبات الوعيد على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحا، بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر، والفرق بينهما أن الكذب عليه توعد فاعله بجعل النار له مسكنا بخلاف الكذب على غيره". انظر الفتح، كتاب الجنائز، بابمايكره من النياحة على الميت (١٩٣/٣) وفرق بينهما في قول آخر فقال: التفريق من وجهين: أحدهما أن الكذب عليه يكفر متعمده عند بعض أهل العلم وهو الشيخ أبو محمد الجويني، لكن ضعفه ابنه إمام الحرمين ومن بعده، ومال ابن المنير إلى اختياره ووجهه في أن الكاذب عليه في تحليل حرام مثلا لاينفك عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله واستحلال الحرام كفر والحمل على الكفر كفر وفيما قاله نظر لايخفى والجمهور على أنه لايكفر إلا إذا اعتقد حل ذلك. الواجه الثاني: إن الكذب عليه كبيرة والكذب على غيره صغيرة فافترقا، ولايلزم

فصل : قوله في حديث أبي موسى "فسماه ابراهيم" فيه تسمية الطفل عند الولادة وعندنا يسمى يوم سابعه وكذا عند مالك ويعق عنه[1] . وغيره يقول إن عق عنه سماه في سابعه وإلا فحين يولد .

== من استواء الوعيد في حق من كذب عليه أو كذب على غيره أن يكون مقرهما واحدا أو طول إقامتهما سواء فقد دل قوله صلى الله عليه وسلم "فليتبوأ" على طول الإقامة فيها، بل ظاهره أنه لايخرج منها لأنه لم يجعل له منزلا غيره. إلا أن الأدلة القطعية قامت على أن خلود التأبيد مختص بالكافرين. انظر الفتح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي (١/٢٤٤) . وبالتالي يظهر قول المصنف في من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم أنه لايخلد في النار لأن التخليد للكفار بينما كان للمعتزلة رأي خاص في الفاسق بصفة عامة فجعلته في منزلة بين منزلتين لامؤمن ولاكافر فمن هنا كانت تسميتهم، انظر عبد القاهر البغدادي الفرق بين الفرق (ص١١٥) . ومما يذكر أن أهل الكبائر من أمة محمد صلى الله عليه وسلم في النار لايخلدون إذا ماتوا وهم موحدون وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا الله عارفين فهم في مشيئته وحكمه إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله كما قال تعالى: ﴿ويغفر مادون ذلك لمن يشاء﴾ وإن شاء عذبهم بعدله ثم يدخلهم الجنة برحمته" والله أعلم. انظر ابن أبي العز العقيدة الطحاوية (ص٣٦٩-٣٧٠) .

(١) أشار الباجي إلى عقيقة الصبي فقال: "تذبح يوم سابعه وذلك أن يمضي له سبعة أيام وسبع ليال مستدلا على ذلك بما رواه سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كل غلام رهن بعقيقته يذبح عنه يوم سابعه ويحلق ويسمى"، انظر المنتقى، كتاب العقيقة، باب ماجاء في العقيقة (٣/١٠١) ، ولم يذكر الشافعي متى تذبح العقيقة واكتفى بقوله "يعق عن الغلام وعن الجارية كما قال النبي صلى الله عليه وسلم" انظر الأم، مختصر المزني (ص٢٨٥) ، وقال المقدسي: "هي سنة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاه تذبح يوم سابعه ويحلق رأسه ويتصدق بوزنه ورقا". انظر العمدة في الفقه الحنبلي (ص١٤٣) .

باب : تسمية الوليد

ذكر فيه حديث:

٢٦٢ - (٦٢٠٠) أبي هريرة رضي الله عنه لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة قال : اللهم انج الوليد بن الوليد..... الحديث[١] . وهو يرد على ماروى معمر عن الزهري قال : أراد رجل أن يسمي ابنا له الوليد فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال إنه سيكون رجل يقال له الوليد يعمل في أمتي كما عمل فرعون في قومه[٢] .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "لما رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة قال: اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف". الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب يهوي بالتكبير حين يسجد (٣٣٩/٢) (٨٠٤) ، وفي كتاب الإستقساء، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم (٥٧٢/٢) (١٠٠٦) ، وكتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم...الخ﴾ (٤٥٩٨/٨) ، ومسلم، كتاب المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة (١٣٤/٢) ، (١٣٥/٢) ، وأبو داود، تفريع أبواب الوتر، باب القنوت في الصلوات (٦٨/٢) (١٤٤٢) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٣/١١) (١٩٨٦١) ، وابن حبان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر مرفوعا قال: "يكون في هذه الأمة رجل يقال له الوليد هو أشد على هذه الأمة من فرعون على قومه"، ثم نفى صحة الخبر بقوله"هذا خبر باطل ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ولاعمر رواه ولاسعيد حدث به ولاالزهري رواه ولاهو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد" وجعل علته أحد رجال إسناده إسماعيل بن عياش الذي قال عنه"إنه كان من الحفاظ المتقنين في حداثته فلما كبر تغير حفظه فما حفظ في صباه وحداثته أتى به على جهته، وماحفظ على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه وأدخل الإسناد في الإسناد وألزق المتن في المتن". انظر المجروحين (١٢٥/١) . وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٣٥٣/١) في باب ذم الوليد، واعتمد على تضعيف ابن حبان. وأخرجه الحاكم من طريق نعيم بن حماد عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه به وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" وأكد أنه الوليد بن يزيد بلاشك. انظر كتاب الفتن والملاحم في المستدرك (٥٣٩/٤) (٨٥٠٩) .وعلق ابن حجر على تخريج الرواية عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ذلك من أوهام نعيم بن حماد.ثم دلل على جواز التسمية بقوله: "ولما لم يكن هذا الحديث المذكور مانهى فيه عن التسمية على شرط البخاري أومأ إليه كعادته وأورد فيه الحديث الدال على الجواز، فإنه لو كان مكروها لغيره النبي صلى الله عليه وسلم كعادته وقد قدم الوليد بن الوليد المدينة مهاجرا ولم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم غير اسمه".انظر الفتح (٥٩٧/١٠) .

وهذا بلاغ وحديث الباب هو الحجة(١) .

واعترض ابن التين فقال : لايظهر لي فيه رد لأن الوليد لم يسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما ذلك(٢) اسمه(٣) . وفيه الرد على أبي حنيفة في منعه الدعاء في الصلاة بما ليس من القرآن(٤) .

وقوله فيه "أشدد وطأتك على مضر" أي خذهم أخذا شديدا(٥) .

وفي الصحاح الوطأة موضع / [٣٥٣/ب] القدم وهي أيضا كالضغطة وذكر الحديث(٦) . وقال الداودي : الوطأة الأرض.

---

(١) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦٦/ب) ومما يذكر فقد ورد في نسختي (ت) ، (م) زيادة عن النسخ الأخرى وهي العبارة التالية: "وإن رواه أحمد بنحوه من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر وغيره يرسله وبعضهم أسقط سعيد أو عن البيهقي أنه مرسل حسن وأسنده ابن إسحاق من حديث أم سلمة".

(٢) زيادة من (ت) "بلفظه".

(٣) زيادة من (ت) ، (م) "كان وجهه بلفظه عليه السلام به".

(٤) ورد قول أبي حنيفة بعد الجلوس للتشهد والصلاة على النبي فقال"ويدعو بما شاء مما يشبه ألفاظ القرآن والأدعية المأثورة" وذلك أخذا من قوله صلى الله عليه وسلم"ثم اختر من الدعاء أطيبه". انظر عبد الله بن مودود الحنفي الاختيار (٤٥/١) .

(٥) انظر: الهروي الغريبين (لوحة ٢٠/٣أ) ، ابن الأثير النهاية (٢٠٠/٥) ، العيني العمدة (٢١٢/٢٢) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (٨١/١) .

باب : من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا

وقال أبو هريرة رضي ا لله عنه : قال لي النبي صلى ا لله عليه وسلم : ياأبا هر[1] .

ذكر فيه حديث:

٢٦٣ - (٦٢٠١) عائشة رضي ا لله عنها أنه عليه الصلاة والسلام قال : لها ياعائش هذا جبريل يقرئك السلام، قالت : وعليه السلام ورحمة ا لله (قالت):[2] وهو يرى مالانرى[3] .

٢٦٤ - (٦٢٠٢) وحديث أنس رضي ا لله عنه قال عليه الصلاة والسلام لأنجشه: "ياأنجش رويدك سوقك بالقوارير"[4] .

الشرح:

أما قوله :"ياأبا هر" فليس من باب الترخيم[5] وإنما هو نقل اللفظ من التصغير (والتأنيث) [6] إلى التكبير والتذكير (لأنه) [7] كناه رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم بتصغير هره كانت له فخاطبه باسمها مذكرا مكبرا[8] . وإن كان نقصانا من اللفظ ففيه زيادة في

---

(١) قول أبي هريرة رضي ا لله عنه هو طرف من حديث أخرجه البخاري في أول كتاب الأطعمة، باب قوله تعالى ﴿كلوا من طيبات مارزقناكم﴾ (٤٢٧/٩) (٥٣٧٥) وأخرجه في كتاب الرقاق، باب إذا دعى الرجل فجاء هل يستأذن (٣٣/١١) (٦٢٤٦) .

(٢) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ وأصل البخاري.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي ا لله عنها (١٣٣/٧) (٣٧٦٨) ، الترمذي، كتاب الاستئذان، باب ماجاء في تبليغ السلام (٥٣/٥-٥٤) (٢٦٩٣) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي ا لله عنه فقال: كانت أم سليم في الثقل وأنجشه غلام النبي صلى ا لله عليه وسلم يسوق بهن. فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم: ياأنجش، رويدك سوقك بالقوارير.
والحديث سبق تخريجه في باب مايجوز من الشعر والرجز والحداء.

(٥) زاد في (ت) ، (م) "كما ذكر ابن بطال وغيره". والترخيم عرفه الجرجاني بقوله"حذف آخر الاسم تخفيفه". انظر التعريفات (ص٤٩) . وقال السيوطي: "الترخيم حذف في آخر المنادى للتخفيف". انظر مقاليد العلوم (لوحة ١٢/أ) . وسيأتي للمصنف توضيح أكثر في معنى الترخيم.

(٦) سقطت من (ت) .

(٧) وردت في (ت) ، (م) "لأن أبا هريرة".

(٨) زاد في (ت) ، (م) "فهو".

المعنى[1] .

ويجوز أن يكـون لما حذفت الهاء في آخره صار مرخما لأن الأصل ياأبا هـر وهريرة تصغيرها وذكر ابن عساكر أنه كان يكره تصغيره ويقول كناني رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي ذكره ابن إسحاق وأبو عمر وغيرهما أنه عليه الصلاة والسلام كناه بأبي هريرة وقيل كناه والده بذلك[2] والهرة السنور وجمعه (هررة) [3] مثل قرد وقردة[4] .

وأما قوله :"ياعائش" و"ياأنجش" فهو من باب النداء المرخم والترخيم نقصان أواخر الأسماء يفعل ذلك العرب على وجه التخفيف ، ولايُرخّم ماليس منادى إلا في ضرورة الشعر ، ولايرخم من الأسماء إلا ماكان على (أكثر من) [5] ثلاثة أحرف وساكن الوسط مثل عمرو وفلس، لأن الثلاثة أقل (الأصول) [6] إلا ماكان في آخرها (ها) [7]) التأنيث، فإنه يرخم قلت حروفه أو كثرت[8] . واختلف فيما إذا كان وسطه متحركا مثل عمر وجمل فمنع البصريون تصريفه وأجازه الكوفيون. ويجوز في عائش وأنجش ضم الشين وفتحها وكذا يامال[9] اقبل وياحار (للحارث) [10] وفي ترخيم جعفر ياجعف اقبل فيحذف الراء

---

(١) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه، انظر شرح (لوحة ١٦٧/أ) ، وأشار ابن حجر إلى القول ونسبه إلى ابن بطال وعلق عليه بقوله: "هو نقص في الجملة. لكن كون النقص منه حرفا فيه نظر وكأنه لحظ الاسم قبل التصغير فإذا حذف الياء الأخيرة صدق أنه أنقص من الاسم حرفا". انظر الفتح (٥٩٨/١٠) . ومعنى الزيادة في المعنى أي أنه رجع إلى تصغيره"هريرة" فهو اسم مؤنث ومذكرها"هر" فرفع الاسم من التأنيث إلى التذكير والله أعلم.

(٢) زيادة من (ت) (م) .

(٣) وردت في (ت) "هر" وفي (م) "هره" وهو خطأ من النساخ.

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٨٥٣/٢) .

(٥) إضافة لمقتضى الصواب وإستقامة السياق والإثبات من ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٦٧/أ) .

(٦) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٧) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٨) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦٧/أ) .

(٩) مال هو ترخيم لمالك قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه لمالك بن أوس بن الحدثان في رواية أخرجها البخاري في كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس (٢٢٧/٦) (٣٠٩٤) .

(١٠) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

ويدع ماقبلها على حركته[١] . وقرأ الأعمش ونادوا يامال[٢] ووجه ترخيمهم أنهم ذهبت قواهم ولم (تبلغ) [٣] شكواهم فضعفوا عن تميم نداء مالك خازن النار. ويرخم مافيه تاء التأنيث مثل عائشة وفاطمة أكثر من غيره لأن تاء التأنيث يلحقها الحذف بدليل سقوطها من التكسير والنسب.

فصل : وقوله :"كانت أم سليم في الثقل" هو بتحريك الثاء والقاف وهو متاع المسافر[٤] . وروي بكسر الثاء قال ابن التين : والأول هو الذي قرأناه.

---

(١) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦٧/أ) .

(٢) وذلك في قوله تعالى ﴿ونادوا يامالك ليقضي علينا ربك قال إنكم ماكثون﴾ سورة الزخرف: آية (٧٧) .

(٣) وردت في (ت) ، (م) "تنفع".

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (١٦٤٧/٤) .

٤٧]

باب : الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل

ذكر فيه حديث:

٢٦٥ - (٦٢٠٣) أنس رضي الله عنه في يا أباعمير مافعل النغير[١] . ولاشك أن الكنية إنما هي على (وجه) [٢] الكرامة والتفاؤل أن يكون أبا ويكون له ابن وإذا جاز أن يكنى الصغير في صغره فالرجل قبل أن يولد له أولى بذلك. وروى عن عمر بن الخطاب أنه قال: "عجلوا بكنى أولادكم لاتسرع إليهم ألقاب السوء"[٣] وهذا كله من حسن الأدب ومما يثبت الود، وفيه جواز المزاح مع الصبي الصغير، وفيه جواز لعب الصبيان الصغار بالطير واتخاذها لهم وتسليتهم بها، وفيه جواز استعمال النضح مما يشك في طهارته ولم يتيقن نجاسته وقيل نضحه ليلين[٤] . وسلف ذكر النغير وأن فيه إباحة صيد حرم المدينة وأنه قيل أن ذلك كان قبل التحريم (وقيل نسخ تعذيب البهائم)[٥] وأن مشهور مذهب مالك أن الصيد (لا)[٦] يمنع الحلال أن يدخل به الحرم ويذبحه هناك. ووقع في العتبية لأبي القاسم أنه يرسله إذا دخل الحرم كما يرسله إذا أحرم. وذكره ابن المنذر عن أحمدوإسحاق وأصحاب

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا وكان لي أخ يقال له أبو عمير قال أحسبه فطيما وكان إذا جاء قال: ياأبا عمير مافعل النغير؟ نغر كان يلعب به، فربما حضر الصلاة وهو في بيتنا، فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح، ثم يقوم ونقوم خلفه فيصلي بنا".والحديث سبق تخريجه في باب الإنبساط إلى الناس.

(٢) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"معنى" موافقة بذلك ابن بطال.

(٣) لم أقف عليه إلا عند ابن بطال، انظر الشرح (لوحة ١٦٧/أ) .

(٤) اعتمد المصنف في شرحه على ابن بطال، انظر شرحه (لوحة ١٦٧/أ) ، وانظر كذلك القاضي عياض، وإكمال المعلم تحقيق مريم صالح (٢٧٨/١) .

(٥) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ، والقول بنسخ الصيد للنهي عن تعذيب الحيوان نسبه ابن حجر إلى أبي عبد الملك، ثم علق بقول القرطبي الذي قال: "الحق أن لانسخ بل الذي رخص فيه للصبي إمساك الطير ليلتهي به، أما تمكينه من تعذيبه ولاسيما حتى يموت فلايبح قط". انظر الفتح (٦٠٢/١٠) .

(٦) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ، والقول بنسخ الصيد للنهي عن تعذيب الحيوان نسبه ابن حجر إلى أبي عبد الملك، ثم علق بقول القرطبي الذي قال: "الحق أن لانسخ بل الذي رخص فيه للصبي إمساك الطير ليلتهي به، أما تمكينه من تعذيبه ولاسيما حتى يموت فلايبح قط". انظر الفتح (٦٠٢/١٠) .

الرأي[1] .

(١) سبق للمصنف أن ذكر مسألة صيد حرم المدينة في باب الإ،بساط إلى الناس انظر ص (   ) .

باب : التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى

ذكر فيه حديث:

٢٦٦ - (٦٢٠٤) سهل[١] قال : إن كانت أحب أسماء علي إليه أبو تراب... الحديث يذكر سببه. وقوله :(اجلس)[٢] ياأبا تراب[٣] .

وقد أسلفنا أن الكنية موضوعة لإكرام المدعو بها وإتيان مسرته لأنه لايتكنى المرء إلا بأحب الكنى إليه وهو مباح له أن يتكنى بكنيتين إن اختار ذلك ، ولاسيما إن كناه بأحدهما رجل صالح أو عالم ، وله أن يتبرك بكنيته لأن عليا كان أحب الكنى إليه أبو تراب.

وفيه أن أهل الفضل قد يقع بينهم وبين أزواجهم ماجبل ا لله عليه البشر من الغضب والحرج حتى يدعوهم ذلك إلى الخروج عن بيوتهم وليس ذلك بعايب لهم ، وفيه ماجبل ا لله عليه رسوله من كرم الأخلاق وحسن المعاشرة وشدة التواضع وذلك أنه (طلبه) [٤] وأتبعه حتى عرف مكانه[٥] .

ولقيه بالدعاء له وقال له : اجلس ياأبا تراب ومسح التراب عن ظهره ليبسطه ويذهب غيظه ويسكن نفسه بذلك ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته .

وفيه من الفقه الرفق بالأصهار وترك معاتبتهم. سيأتي هذا المعنى في الإستئذان في باب

---

(١) سهل بن سعد سبق التعريف به.

(٢) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن سهل بن سعد قال: إن كانت أحب أسماء علي رضي ا لله عنه إليه لأبو تراب، وإن كان ليفرح أن يدعى بها، وماسماه أبو تراب إلا النبي صلى ا لله عليه وسلم: غاضب يوما فاطمة، فخرج فاضطجع إلى الجدار في المسجد، فجاءه النبي صلى ا لله عليه وسلم يتبعه فقال: هو ذا مضطجع في الجدار، فجاءه النبي صلى ا لله عليه وسلم وامتلأ ظهره ترابا فجعل النبي صلى ا لله عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس ياأبا تراب". الحديث أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب نوم الرجل في المسجد (١/٦٣٧) (٤٤١) ، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب (٧/٣٧٠٣) ، كتاب الاستئذان، باب القائلة في المسجد (١١/٧٢) (٦٢٨٠) ، مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب فضل علي رضي ا لله عنه (٧/١٢٣-١٢٤) .

(٤) وردت في (ت) ، (م) "طلب عليا".

(٥) زيادة من (ت) "حتى عرف بكنيته".

القائلة في المسجد وسلف في الصلاة في باب نوم الرجل في المسجد[١] .

وفيه ماترجم له وهو جواز كنيتين سيما أن شرفه بالثانية كما مر.

وقوله :"إن كانت أحب أسماء علي إليه لأبو تراب" أنث كانت على تأنيث الأسماء مثل ﴿وجاءت كل نفس﴾ ومثل كما شرقت صدر القناه من الدم"[٢] .

وقوله :"ماسماه أبا تراب إلا النبي صلى ا لله عليه وسلم" كذا هو في الأصول وأورده ابن التين بلفظ أبو (و) [٣] قال : وصوابه أبا ، وردت زيادة في (ت) ، (م)

فائدة فيها [قول اجلس هو المستعمل قال الخليل: يقال لمن كان قائما أقعد ولمن كان نائما أو ساجدا اجلس ورده عليه ابن دحيه بحديث الموطأ في الحلقة حيث قال للقائم اجلس][٤] .

---

(١) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه للحديث، انظر شرح (لوحة ١٦٧/ب) .

(٢) أشار ابن حجر والعيني إلى تأنيث كانت باعتبار الكنية وأنسباها إلى ابن التين. انظر: الفتح (٦٠٣/١٠) ، العمدة (٢١٤/٢٢) والآية (٢١) من سورة (ق) قال تعالى : ﴿ وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد ﴾ .

(٣) وردت في (ت) "ثم".

(٤) ابن حجر والعيني المرجعين السابقين زيادة من (ت) (م) .

باب : أبغض الأسماء إلى الله

ذكر فيه حديث:

٢٦٧ – (٦٢٠٥) أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أقتل) [١] الأسماء عند الله يوم القيامة رجل تسمى ملك الأملاك[٢] .

٢٦٨ – (٦٢٠٦) وعنه رواية أخنع اسم عند الله وقال سفيان غير مرة: أخنع الأسماء عند الله رجل تسمى بملك الأملاك". قال سفيان يقول غيره تفسيره (شاهان شاه) [٣] .

الشرح:

قوله "اقتل الأسماء" كذا في الأصول وأورده ابن بطال وابن التين أخنى الأسماء (وهو) [٤] مافي بعض النسخ، وفي أخرى"أفحش"[٥] ، وفي أخرى "أوضع" وأخرى "أخنع"[٦] ، وروى في حديثه الثاني"أخضع"[٧] . قال الخطابي : إن كان أخنا محفوظا فمعناه أفحش (الأسماء)[٨] وأقبحها من الخنا وهو الفحش ، وأما أخنع فمعناه أذل وأوضع يقال : خنع

---

(١) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت في أصل البخاري"أخنى" وسيرد للمصنف تفصيل في ذلك أثناء الشرح.

(٢) الحديث أخرجه البخاري عن أبي هريرة في كتاب الأدب في الباب نفسه، انظر الفتح (٦٠٤/١٠) (٦٢٠٦) ، مسلم، كتاب الأدب، باب تحريم التسمي بملك الأملاك (١٧٤/٦) ، أبو داود، كتاب الأدب، باب تغيير الاسم القبيح (٢٩٠/٤) (٤٩٦١) وقال أبو داود: "أخنى اسم"، الترمذي، كتاب الأدب، باب مايكره من الأسماء (١٢٣/٥) (٢٨٣٧) ، أحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٤٤/٢) ، (٣١٥/٢) ، (٤٩٢/٢) .

(٣) وردت في الأصل"شان شاه" وفي (ع) ، (م) "شاهنشاه شاه"، وفي (ت) "شاه شاه شده" والإثبات من أصل البخاري. والحديث سبق تخريجه في الذي قبله.

(٤) وردت في (ت) "وهي".

(٥) أشار ابن حجر إلى ذكر المصنف لها وذلك بقوله"ووقع في شرح شيخنا ابن الملقن أن في بعض الروايات"أفحش الأسماء" ولم أرها". انظر الفتح (٦٠٥/١٠) .

(٦) "أخنع وأوضع" وردت في تفسير الرواية التي أخرجها مسلم فقال: "قال أحمد بن حنبل سألت أبا عمرو وهو الشيباني عن أخنع فقال أوضع". انظر كتاب الأدب، باب تحريم التسمي بملك الأملاك (١٧٤/٦) ، وأحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢٤٤/٢) .

(٧) ذكر المصنف أن"أخضع" في حديثه الثاني ورواية البخاري الثانية"أخنع".

(٨) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

[٣٥٤/أ] خنوعا إذا تواضع وذل(١) . وقيل: (يخضع) (٢) وعبارة صاحب / الأفعال إذا ذل(٣) . وأعطى الحق من نفسه فعاقب الله من طلب الرفعة في الدنيا بما لايحل له من صفات ربه بالذل يوم القيامة كما جاء في الحديث"إن المتكبرين يحشرون يوم القيامة في صور الذر يطؤهم الناس بأقدامهم"(٤) .

فصل : وشاهنشاه بالفارسية هو ملك الملوك وقد روى سفيان(٥) عن ابن أبي نجيح(٦) عن مجاهد قال: "أكره الأسماء إلى الله ملك الأملاك"(٧) .

[وإنما كان ملك الأملاك](٨) أبغض إلى الله وأكره إليه أن يسمى به مخلوق لأنه صفة الله ولايليق (بمخلوق)(٩) صفات الله ولاأسمائه ولاينبغي أن يسمى أحد بشئ من ذلك لأن العباد لايوصفون إلا بالذل والخضوع والعبودية وقد سلف حديث عطاء عن أبي سعيد الخدري (مرفوعا) (١٠) "لاتسموا أبناءكم حكما ولاأبا الحكم فإن الله هو الحكيم العليم"(١١) .

فصل : قال الداودي في الحديث: "أبغض الأسماء خالد ومالك"(١٢) وذلك أن أحدا

---

(١) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢١٦/٣) .

(٢) هكذا وردت في الأصل، (ع) ، ووردت في (ت) ، (م) "خضع".

(٣) قال ابن القوطية "خنا الرجل والكلام خنْواً وخَنِيَ خنيً وأخنَىُ : إذا أفحش"، وقال أيضا: "خضع خضوعا: أقر بالذل واستخذى". انظر الأفعال (ص٢٠٢،٣١) .

(٤) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦٧/ب) . والحديث سبق تخريجه في باب الكبر.

(٥) سفيان بن عيينة سبق التعريف به.

(٦) عبد الله بن يسار سبق التعريف به.

(٧) هذه الرواية لم أقف عليها إلا عند العيني فقال: "ووقع لابن أبي شيبة عن مجاهد بلفظ أكره الأسماء وروى سفيان عن ابن أبي نجيح عن جابر قال أكره الأسماء إلى الله ملك الأملاك" ولم أجدها في مظانها في المصنف. انظر العمدة (٢١٥/٢٢) .

(٨) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من (ت) ، (م) .

(٩) وردت في الأصل، (ع) "مخلوق" والإثبات من باقي النسخ وهو مقتضى السياق.

(١٠) سقطت من (ت) .

(١١) الرواية سبق تخريجها في نهاية باب"أحب الأسماء إلى الله" واعتمد المصنف على ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٦٧/ب) ، العيني العمدة (٢١٥/٢٢) .

(١٢) لم أقف على هذه الرواية سوى ماذكره عبد الرزاق عن معمر عن رجل من أهل الكوفة قال: "أبغض

...(٧٠٤)

ليس (يخلد)[1] والمالك ا لله تعالى قال: ومأراه محفوظا لأن بعض الصحابة كان اسمه خالدا ومالكا قلت: هذا عجب وفي الصحابة من اسمه خالد فوق السبعين ومالك (في الصحابة)[2] فوق المائة وعشرة والعباد وإن كانوا يموتون والأرواح لاتفنى ثم تعود الأجسام التي كانت في الدنيا وتعود فيها تلك الأرواح ويخلد (كل)[3] فريق في أحد الدارين وفي التنزيل ﴿ونادوا يا مالك﴾(٤) لخازن النار[5] .

== الإسماء إلى ا لله مالك وأبو مالك" المصنف (١١/٤٢) (١٩٨٦٠) . وقال ابن حجر: "فأما الحديث الذي أشار إليه فما وقفت عليه بعد البحث" ثم قال: "ورأيت في ترجمة إبراهيم بن الفضل المدني أحد الضعفاء من مناكيره عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رفعه"أحب الأسماء إلى ا لله ماسمى به، وأصدقها الحارث وهمام، وأكذب الأسماء خالد ومالك وأبغضها إلى ا لله ماسمى لغيره" وهذا الحديث بهذا المتن لم أعثر عليه في ترجمة إبراهيم بن الفضل والذي هو من مناكيره كما صرح بذلك ابن حجر. وأخرج أبو داود نحو هذه الرواية ولم يرد فيها أكذب الأسماء وأبغضها، وقد سبق تخريجها في باب أحب الأسماء إلى ا لله. ثم قال معلقا: "فلم يضبط الداودي لفظ المتن أو هو متن آخر اطلع عليه". انظر الفتح (١٠/٦٠٥) .

(١) وردت في (ت) " بخالد ".

(٢) سقطت من (ت) .

(٣) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٤) سورة الزخرف: آية (٧٧) . قال تعالى: ﴿ونادوا يامالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون﴾.

(٥) إن ماذكره الداودي الذي يفيد كراهته لهذين الاسمين وتعقيب المصنف له الذي يفيد بجواز التسمية واستدلاله بالعدد الكبير من الصحابة الذين تسموا بهذين الاسمين بالإضافة إلى اسم خازن النار"مالك" ولم يمنع الخلود باعتبار ماتؤول إليه الأرواح وتخلد فيه كان لابن حجر استدراك على ذلك تمثل أولا في الرد على تسمية بعض الصحابة والملائكة بذلك بقوله: "ليس بواضح لاحتمال اختصاص المنع بمن لايملك شيئا"، وثانيا في ماذكره من أن الأرواح لاتفنى فعلى تقدير التسليم فليس بواضح أيضا لأن ا لله سبحانه وتعالى قال لنبيه صلى ا لله عليه وسلم ﴿وماجعلنا لبشر من قبلك الخلد﴾ والخلد البقاء الدائم بغير موت، فلايلزم من كون الأرواح لاتفنى أن يقال صاحب تلك الروح خالد". وقد رد العيني على هذين الاعتراضين بقوله: "اعتراضه غير واضح ولاوارد لأن نفي الخلد لبشر من قبل النبي صلى ا لله عليه وسلم إنما هو في الدنيا، وقوله والخلد البقاء الدائم بغير موت في الدنيا أيضا والنتيجة التي بناها على تلك المقدمة الفاسدة عقيمة وهي قوله فلايلزم إلى آخره... بل يلزم ذلك في الآخرة". انظر: الفتح (١٠/٦٠٥) ، العمدة (٢٢/٢١٥) .بالتالي بنى المصنف على اعتبار ماتؤول إليه الروح فنظرته شاملة وبعيدة المدى وبنى ابن حجر على المعنى اللغوي فكانت نظرته محدودة وعلى أساسه كان اعتراضه. ولامانع من جواز التسمية ولو كانت هذه الأسماء مكروهة عنده صلى ا لله عليه وسلم لعمد إلى تغييرها وقد غير أسماء كثيرة كما مر في الأبواب السابقة. وا لله أعلم.

باب : كنية المشرك

وقال مسور : سمعت النبي صلى ا لله عليه وسلم ألا أن يريد ابن أبي طالب[1] .

ثم ساق حديث:

٢٦٩ - (٦٢٠٧) أسامة بن زيد أن النبي صلى ا لله عليه وسلم ركب على قطيفة فدكية..... الحديث[2] بطوله وموضع الحاجة منه قوله عليه الصلاة والسلام"أي سعد ألم

---

(١) حديث المسور بن مخرمة هو طرف من حديث أخرجه البخاري في قصة خطبة علي ابن أبي طالب ابنة أبي جهل في كتاب فرض الخمس، باب ماذكر من درع النبي صلى ا لله عليه وسلم وعصاه...الخ (٢٤٥/٦) (٣١١٠) ، وكتاب النكاح، باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف (٢٣٨/٩) (٥٢٣٠) ، واللفظ مذكور في رواية كتاب النكاح.

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أسامة بن زيد أن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ركب على حمار عليه قطيفة فدكية وأسامة وراءه يعود سعد بن عبادة من بني حارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، فسارا حتى مرا بمجلس فيه عبد ا لله بن أبي ابن سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد ا لله بن أبي فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود وفي المسلمين عبد ا لله بن رواحة. فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمّر ابن أبي أنفه بردائه وقال: لاتغبروا علينا، فسلم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم عليهم ثم وقف فنزل فدعاهم إلى ا لله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد ا لله بن أبي ابن سلول: أيها المرء لاأحسن مما تقول إن كان حقا، فلاتؤذنا به في مجالسنا، فمن جاءك فاقصص عليه. قال عبد ا لله بن رواحة: بلى يارسول ا لله، فاغشنا في مجالسنا، فإنا نحب ذلك. فاستتب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون، فلم يزل رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا، ثم ركب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: أي سعد، ألم تسمع ماقال أبو حباب؟ يريد عبد ا لله بن أبي. قال كذا وكذا. فقال سعد بن عبادة: أي رسول ا لله، بأبي أنت اعف عنه واصفح فوالذي أنزل عليك الكتاب، لقد جاء ا لله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه البحرة على أن يتوجّوه ويعصبّوه بالعصابة. فلما رد ا لله ذلك بالحق الذي أعطاك شرق بذلك، فذلك فعل به مارأيت. فعفا عنه رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، وكان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم ا لله ويصبرون على الأذى، قال ا لله تعالى: ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب﴾ الآية وقال: ﴿ود كثير من أهل الكتاب﴾، فكان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يتأول في العفو عنهم ماأمره ا لله به، حتى أذن له فيهم، فلما غزا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم بدرا فقتل ا لله بها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش فقفل رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وأصحابه منصورين غانمين معهم أساري من صناديد الكفار وسادة قريش، قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان: هذا أمر قد توجه، فبايعوا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم على

...(٧٠٦)

تسمع ماقال أبو حباب" يريد عبد ا لله بن أبي.

وحديث:

٢٧٠ - (٦٢٠٨) عباس بن عبد المطلب (يارسول ا لله)[١] هل نفعت أبا طالب بشيء[٢] ..... الحديث. وهما دالان على ماترجم له وهو جواز كنية المشركين على وجه التآلف لهم بذلك رجاء رجوعهم واسلامهم أو لمنفعة عندهم، فأما إذا لم يرج ذلك منهم فلاينبغي تكنيتهم بل يلقون بالإغلاظ والشدة في ذات ا لله، ألا ترى قوله في الحديث :" أنه عليه الصلاة والسلام كان يتأول في العفو عنهم مأأمره ا لله تعالى حتى أذن له فيهم" يعني أذن له في قتالهم والشدة عليهم، وآيات الشدة والقتال ناسخة لآيات الصفح (والعفو)[٣] . قال مالك : لاأحب أن يرفعوا وينبغي أن يذلوا ، وأرخص غيره في ذلك لقوله"انزل أبا وهب"[٤] . فإن قلت فما معنى تكنيته أبي لهب في القرآن ؟ قيل له ليست على طريق التعظيم له ، وقد تأول أهل العلم في ذلك وجوها . منها ماقاله ثعلب:[٥] إن اسمه عبد العزي وا لله لايجعله عبدا للغير[٦] ، ومنها أن اسمه عبد العزي وكنيته أبو عتبة وأبو لهب

== الاسلام، فأسلموا". أخرجه في كتاب الجهاد، باب الردف على الحمار (١٥٣/٦) (٢٩٨٧) ، كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم...﴾ (٧٨/٨) (٥٤٦٦) ، كتاب المرضى، باب عيادة المريض راكبا...الخ (١٢٧/١٠) (٥٦٦٣) ، كتاب اللباس، باب الإرتداف على الدابة (٤٠٩/١٠) (٥٩٦٤) ، كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين (٤١/١١) (٦٢٥٤) ، مسلم، كتاب الجهاد، باب دعاء النبي صلى ا لله عليه وسلم إلى ا لله وصبره...الخ (١٨٢/٦-١٨٣) ، أحمد في مسند أسامة بن زيد رضي ا لله عنه (٢٠٣/٥) .

(١) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عباس بن عبد المطلب. قال: يارسول ا لله، هل نفعت أبا طالب بشيء؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك. قال: نعم، هو في ضحضاح من نار، لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار. والحديث أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي صلى ا لله عليه وسلم لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (١٣٥/١) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "والعدل" والتصحيح من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال.

(٤) سبق تخريج هذا الحديث، كما سبق وأن أورد المصنف هذه المعلومات في باب الرفق في الأمر كله.

(٥) أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني سبق التعريف به.

(٦) ذكرها النووي وأضاف بقوله: "قيل ذكر تكنيته لأنه يعرف بها". انظر الأذكار (ص٣٠٣) .

(لقب) [1] وإنما لقب به فيما ذكر ابن عباس لأن وجهه كان يتلهب جمالا فليس بكنيته، قاله ابن أبي زمنين[2] . ومنها أن يكون بكنيته من طريق التجنيس في البلاغة ومقابلة اللفظ بما شابهه فكناه في أول السورة بأبي لهب لقوله في آخرها ﴿سيصلى نارا ذات لهب﴾[3] فجعل الله ماكان يفخر به في الدنيا ويزينه من جماله سببا إلى المبالغة في خزيه وعذابه فليس ذلك من طريق الترفيع والتعظيم[4] .

فصل : قوله في الحديث الأول"فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة" أي غبار[5] . وخمّر ابن أُبيّ وجهه غطاه[6]) كبرا وحسدا.

وقوله :"يتثاورون" أي (يتوائبون) [7] يقال : أنتظر حتى تسكن هذه الثورة وهي الهيج[8] . (والبحيرة) [9] البلدة يقال : هذه بحرتنا أي أرضنا[10] . ومعنى شرق في ذلك غص[11] . والصنديد السيد الشجاع[12] .

فصل : قوله :"هل نفعت أبا طالب بشئ" فيه دلالة أن الله قد يعطي الكافر عوضا من أعماله التي مثلها قربة لأهل الإيمان بالله تعالى لأنه عليه الصلاة والسلام أخبر أن عمه نفعه

---

(١) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ والمعلومة ذكرها ابن حجر ونسبها إلى ابن بطال. انظر الفتح (٦٠٨/١٠) .

(٢) أبو عبد الله بن أبي زمنين بذلك ذكره ابن حجر ولم أقف على ترجمته. انظر الفتح (٦٠٨/١٠) .

(٣) سورة اللهب: آية (٣) .

(٤) اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومة،انظر شرح (لوحة ١٦٨/أ) ، وانظر: ابن حجر الفتح (٦٠٨/١٠) ، العيني العمدة (٢١٨/٢٢) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٣٢٧/١) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (٦٥٠/٢) .

(٧) رسمت في الأصل"ساون"، (م) "يتثاونون" ، (ع) "يتثائبون" والإثبات من العينى وهو مقتضى الصواب .

(٨) انظر: الجوهري الصحاح (٦٠٦/٢) .

(٩) وردت في الحديث"البحرة" وأشار العيني إلى أنها تروى بحرة وبحيرة بالتصغير. انظر العمدة (٢١٧/٢٢) .

(١٠) انظر: الجوهري الصحاح (٥٨٥/٢) .

(١١) انظر: الجوهري الصحاح (١٥٠١/٤) .

(١٢) انظر: الجوهري الصحاح (٤٩٩/٢) .

نصرته إياه وحياطته له التخفيف الذي لو لم ينصره في الدنيا لم يخفف عنه فُعلم بذلك أنه عوّض نصرته لالأجل قرابته منه فقد كان لأبي لهب من القرابة مثل ماكان لأبي طالب فلم ينفعه ذلك إن كان مؤذيا بل قال (ا لله)[1] تعالى ﴿تبت يدا أبي لهب﴾[2] .

فصل : الضحضاح من النار الرقيق الخفيف وكذلك الضحضاح من الماء ومن كل شئ هو القليل الرقيق منه[3] . والدرك الطبقة السفلى من أطباق جهنم[4] . وقد تأول بعض السلف أن الدرك الأسفل توابيت من نار تطبق عليهم[5] . وقال ابن مسعود توابيت من حديد (تطبق) [6] عليهم. والأدراك في اللغة المنازل[7] . وذكر عن ابن مسعود أنها أيضا توابيت من حديد مبهمة لاأبواب لها.

---

(١) سقط لفظ الجلالة من (ت) ، (م) .

(٢) اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد هذه المعلومات، انظر شرح (لوحة ١٦٨/أ-١٦٨/ب) .

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (٣٨٥/١) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦٨/ب) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (١٥٨٣/٤) .

(٥) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٨/ب) ، العيني العمدة (٢١٨/٢٢) .

(٦) هكذا وردت في الأصل، ووردت في باقي النسخ "تغلق".

(٧) قال ابن الأثير: "الدرك بالتحريك وقد يسكن، واحد الأدراك وهي منازل في النار". انظر النهاية (١١٤/٢) . والمعلومة ذكرها العيني انظر العمدة (١١٤/٢٢) .

باب : المعاريض مندوحة عن الكذب

وقال إسحاق:(1) سمعت أنسا رضي ا لله عنه يقول : مات ابن لأبي طلحة فقال : كيف الغلام فقالت أم سليم هدأ نفسه وأرجو أن يكون قد استراح وظن أنها صادقة(2) .

ثم ساق حديث:

٢٧١ - (٦٢٠٩) أنس رضي ا لله عنه"ويحك ارفق بالقوارير"(3) .

٢٧٢ - (٦٢١٠) وفي رواية"رويدك ياأنجشة".سوقك بالقوارير(4) . قال أبو قلابة يعني النساء.

٢٧٣ - (٦٢١١) وفي رواية"لاتكسر القوارير"(5) . وحديثه أيضا:

٢٧٤ - (٦٢١٢) كان بالمدينة فزع فركب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فرسا

---

(١) أبو يحيى إسحاق بن عبد ا لله بن أبي طلحة الأنصاري المدني، روى عن أبيه وأنس والطفيل بن أبي بن كعب وغيرهم، وروى عنه الأوزاعي وابن جريج ومالك وغيرهم، مجمع على توثيقه ، كان مالك لايقدم عليه في الحديث أحد توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر تهذيب (٢٣٩/١-٢٤٠) ، تقريب (ص١٠١) .

(٢) هذا التعليق سقط من رواية النسفي بذلك صرحت المصادر، انظر: ابن حجر الفتح (٦١٠/١٠) ، العيني العمدة (٢١٨/٢٢) . والتعليق هو طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة (٢٠١/٣-٢٠٢) (١٣٠١) ، وأخرج نحوه في كتاب العقيقة، باب تسمية المولود (٥٠١/٩) (٥٤٧٠) .

(٣) هكذا ورد لفظ الحديث في جميع النسخ، وورد لفظه في أصل صحيح البخاري عن أنس بن مالك قال: كان النبي صلى ا لله عليه وسلم في مسير له، فحدا الحادي، فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم: إرفق ياأنجشة ويحك بالقوارير". والحديث سبق تخريجه في باب مايجوز من الشعر والرجز والحداء.

(٤) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي ا لله عنه أن النبي صلى ا لله عليه وسلم كان في سفر وكان غلام يحدو بهن يقال له أنجشة، فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم : رويدك ياأنجشة سوقك بالقوارير. قال أبو قلابة: يعني النساء. والحديث سبق تخريجه في باب مايجوز من الشعر والرجز والحداء. وقول أبي قلابة ورد في جميع النسخ أنه قال"يعني ضعفة النساء" ومأثبته من أصل البخاري وماورد في النسخ هو قول قتادة في الحديث التالي فلعله وهم من النساخ.

(٥) الحديث أخرجه البخاري عن أنس بن مالك قال: كان للنبي صلى ا لله عليه وسلم حاد يقال له أنجشة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى ا لله عليه وسلم: رويدك ياأنجشة لاتكسر القوارير، قال قتادة: يعني ضعفة النساء". والحديث سبق تخريجه في باب مايجوز من الشعر والرجز والحداء.

لأبي طلحة فقال : مارأينا من شئ وإن وجدناه لبحرا[١] .

الشرح:

المعاريض كذا هو في الأصول وكذا أورده ابن بطال / وأما ابن التين فأورده [٣٥٥/ب]
بلفظ"المعارض" ثم قال : كذا التبويب والصواب المعاريض كما في رواية أبي ذر (وهي) [٢] من التعريض الذي هو خلاف التصريح وهو التورية بالشئ عن الشئ[٣] . ومعنى مندوحة متسع[٤] . يقال : منه انتدح فلان بكذا ينتدح به انتداحا إذا اتسع به، وقال ابن الأنباري : يقال ندحت الشئ وسعته[٥] . قال الطبري: ويقال انتدحت الغنم في مرابضها إذا (تبددت) [٦] واتسعت من البطنة (واندح) [٧] بطن فلان واندحى يعني استرخى (واتسع) [٨] قلت : فالحاصل أن هذه اللفظة ترجع إلى الفسحة والسعة أي فيما يستغني به الرجل (عند) [٩] الإضطرار إلى الكذب، وهذه الترجمة ذكرها الطبري بإسناد عن عمر بن الخطاب"إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب"[١٠] . وقال الهروي : إنه في حديث عمران بن الحصين[١١] .

وقوله :"وظن أنها صادقة" [أي مما ورّت به من استراحة الحياة وهدوء النفس من تعب

---

(١) الحديث سبق تخريجه في باب حسن الخلق والسخاء ومايكره من البخل.

(٢) وردت في (ت) ، (م) "وهو".

(٣) انظر: الجوهري الصحاح (١٠٨٧/٣) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٤٠٩/١-٤١٠) ، القاضي عياض مشارق (٧/٢) ، الزبيدي تاج العروس (٢٣٥/٢-٢٣٦) ، ابن حجر الفتح (٦١٠/١٠) .

(٥) انظر: العيني العمدة (٢١٨/٢٢) .

(٦) رسمت في الأصل، (ع) "تبعددت" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من الطبري.

(٧) رسمت في الأصل، (ع) ، (م) "انتدح" والتصويب من (ت) والإثبات من الطبري.

(٨) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ. انظر: الطبري تهذيب الآثار (١٣٠/١) (تحقيق ناصر الرشيد وعبد القيوم عبد رب النبي) ، الجوهري الصحاح (٤١٠/١) .

(٩) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"عن".

(١٠) انظر: الطبري في تهذيب الآثار (١٢١/١) (٢٥٤) ، البخاري الأدب المفرد (ص٢٦٠) رقم (٨٨٤) ، وابن حجر وعزاه للطبراني في الكبير ولم أقف عليه وقال رجاله ثقات، انظر الفتح (٦١٠/١٠) .

(١١) انظر: الهروي غريب الحديث (٣٣٢/٢) .

العلة وهي صادقة][1] في الذي قصدته ولم تكن صادقة فيما ظنه أبو طلحة وفهمه من ظاهر كلامها ومثل هذا لايسمى كذبا (في)[2] الحقيقة.

وقوله في النساء :"القوارير" شبههن بها لأنهن عند حركة الإبل بالحدا وزيادة مشيها به يخاف عليهن السقوط فيحدث لهن مايحدث بالقوارير من (التكسير) [3] وكذلك :"قوله إنه لبحر" شبه جريه بالبحر الذي لاينقطع[4] . أي واسع الجري واسمه مندوب فهذا كله أصل في جواز المعاريض واستعمالها فيما يحل ويحرم ونحو هذا ماروي عن ابن سيرين أنه قال: "كان رجل من باهلة عيونا[5] فرأى بغلة شريح[6] فأعجبته فقال له شريح : أنها إذا (ربضت) [7] لم تقم حتى تقام يعني أن الله (تعالى)[8] هو الذي يقيمها بقدرته فقال الرجل : أف أف يعني استصغرها[9] . والأف تقال للنتن، وذكر الطبري عن الثوري في الرجل يزوره إخوانه وهو صائم فيكره أن يعلموا بصومه وهو يحب أن يطعموا عنده فأي ذلك أفضل ترك

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٢) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"على".

(٣) وردت في (ت) "الكسر".

(٤) اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراد المعلومة والذي نسبها إلى المهلب، انظر شرح (لوحة ١٦٨/ب) .

(٥) فسرها ابن حجر بقوله"أي كثير الإصابة بالعين". انظر الفتح (٦١٠/١٠) .

(٦) أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي الكوفي القاضي، اختلف في اسم أبيه وينتسب في رواية إلى أولاد الفرس الذين كانوا باليمن وذكر أنه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه، استقضاه عمر رضي الله عنه على الكوفة وأقره علي وأقام على القضاء بها ستين سنة وقضى بالبصرة سنة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وجمع من الصحابة، روى عنه أبو وائل والشعبي وابن سيرين وغيرهم، مجمع على توثيقه، اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة سبع وثمانين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٢٥٠/٢) ، العجلي الثقات (ص٢١٦) ، ابن حبان الثقات (٣٥٢/٤) ، ابن حجر تهذيب (٣٢٦/٤-٣٢٨) .

(٧) رسمت في الأصل"رمضت" والتصويب من باقي النسخ. ومعناها البروك قال الجوهري ربوض الغنم والبقر والفرس مثل بروك الإبل. انظر: الصحاح (١٠٧٦/٣) .

(٨) ساقطة من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٩) الخبر ذكره ابن بطال، انظر الشرح (لوحة ١٦٨/ب) ، وذكره ابن حجر وعزاه إلى الطبري ولم أقف عليه في مظانه، انظر الفتح (٦١٠/١٠-٦١١) .

ذلك أو إطعامهم، قال إطعامهم أحب إلي وإن شاء قام عليهم وقال : قد أصبت من الطعام ويقول : قد تغديت يعني أمس أو قبل ذلك[1] . وروي عن النخعي أنه كان إذا كره أن يخرج إلى رجل جلس في مسجد بيته (ويقول)[2] للخادم : قولي له هو في المسجد[3] . وقال ابن حبيب:[4] ماكان منها على وجه العذر أو لحياء من سخط أخيك لما بلغه عنك ونحوه فلابأس. وحكي عن مالك أنه لايحب فعل ذلك[5] .

وقال بعض العلماء : المعاريض شئ يتخلص الرجل بها ، من الحرام إلى الحلال فيتحيل بها وإنما يكره أن يحتال في حق فيبطله أو في باطل حتى يموهه ويشبه أمره[6] .

وقد قال إبراهيم النخعي ومالك : اليمين على نية الحالف إذا كان مظلوما ، وإن كان ظالما فعلى نية المحلوف له[7] . وفي كتاب ابن حبيب فيمن اللغو في يمينه مماكان في خديعة ليفر من حق عليه فهو آثم ولايكفر ولايأثم في غير ذلك ولاكفارة ولاأحب له أن يفعل فجعل الأمر إلى نية الحالف وإن كان في حق.

وقد رخص عليه الصلاة والسلام في الكذب في ثلاث: إصلاح بين الناس، والرجل

---

(١) انظر: الطبري تهذيب الآثار (١٢٢/١) (٢٦٠) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦٨/ب) .

(٢) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"وقال".

(٣) انظر الغزالي إحياء علوم الدين (١٤٠/٣) .

(٤) أبو مروان عبد الملك بن حبيب سبق التعريف به.

(٥) رأى مالك في الذي يحلف على الشئ وهو يعلم أنه آثم ويحلف على الكذب وهو يعلم ليرضي به أحدا أو ليعتذر به إلى معتذر إليه، أو ليقطع به مالا. فهذا أعظم من أن تكون فيه كفارة. انظر: الموطأ، كتاب النذور والأيمان، باب اللغو في اليمين (٤٧٧/٢) ، الباجي المنتقى (٢٤٣/٤) .

(٦) انظر ابن بطال شرح (لوحة ١٦٩/أ) .

(٧) أشار ابن رشد إلى اختلاف المالكية في اليمين فقال: "إن اليمين على نية الحالف وقيل إنها على نية المحلوف له وقيل إن كان مستحلفا فاليمين على نية المحلوف له وإن كان متطوعا فاليمين على نية الحالف، وعزا هذا القول إلى ابن الماجشون وسحنون". وقال عن ابن القاسم: "إنما يفترق أن يكون مستحلفا أو متطوعا باليمين فيما يقضى به عليه" وأما فيما لايقضى به عليه فلايفترق ذلك وتكون النية نية الحالف" وعن أصبغ قال إن ذلك لايفترق أيضا وتكون النية في الوجهين نية المحلوف له هذا مالم يقتطع بيمينه حقا لغيره فإن اقتطع بها حقا لغيره فلاتنفعه في ذلك نية إن نواها بإجماع وهو آثم عاص لله عز وجل داخل تحت الوعيد، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم"من اقتطع حق امرئ مسلم حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار". انظر البيان والتحصيل (١٠٨/٣-١٠٩) .

يكذب لامرأته، والكذب في الحرب[١] .

فيما يجوز فيه المعاريض ماروي عن عقبة بن العيزار[٢] أنه قال : كنا نأتي إبراهيم النخعي وكان مختفيا من الحجاج فكنا إذا خرجنا من عنده يقول لنا إن سئلتم عني وحلفتم فاحلفوا با لله ماتدرون أين أنا ولالنا به علم ولافي أي موضع هو واعنون إنكم لاتدرون في أي موضع أنا فيه قاعد أو قائم فتكونون قد صدقتم[٣] . قال عقبة : وأتاه رجل فقال إني أنا الديوان وإني اعترضت على دابة وقد نفقت وهم يريدون أن يحلفوني با لله أنها هذه التي اعترضت عليها فكيف أحلف، قال إبراهيم : اركب دابة واعترض عليها يعني بظنك راكبا ثم احلف با لله إنها الدابة التي اعترضت (يعني) [٤] بظنك.

وعاتبت إبراهيم النخعي امرأته في جارية (له) [٥] وبيده مروحة فقال (أشهدتكم) (٦) أنها لها وأشار بالمروحة فلما خرجنا من عنده فقال : على أي شئ أشهدتكم؟ قالوا على

---

(١) أخرج البخاري بسنده عن أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يقول: "ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا" كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٣٥٣/٥) (٢٦٩٢) ، وبهذا اللفظ أخرجه مسلم، كتاب البر، باب تحريم الكذب وبيان مايباح منه وأضاف ابن شهاب بقوله: "ولم أسمع يرخص في شئ مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها"، انظر (٢٨/٨-٢٩) ، ولفظ البخاري أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ماجاء في إصلاح ذات البين (٢٩٢/٤) (٩٣٨٣) ، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين (٢٨٠/٤) (٤٩٢٠) ، وبنحو ماجاء عند مسلم أخرجه الترمذي في الباب السابق عن أسماء بنت يزيد برقم (١٩٣٩) ، وأبو داود في الباب السابق برقم (٤٩٢١) ، وأحمد في مسند أسماء بنت يزيد (٤٥٤/٦) ، (٤٥٩/٦) ، (٤٦١/٦) .

(٢) عقبة بن أبي العيزار الكوفي، يروي عن الشعبي وإبراهيم النخعي وروى عنه عبدالواحد بن زياد، قال ابن حبان: "يعتبر حديثه من غير رواية ابنه يحيى عنه لأن يحيى بن عقبة ضعيف الحديث"، ولم تؤرخ المصادر لوفاته. انظر: الطبري تاريخ الرسل (٤٠٣/٥) ، ابن حبان الثقات (٢٤٧/٧) ، ابن حجر لسان الميزان (١٧٩/٤) .

(٣) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٩/أ) .

(٤) ساقطة من (م) والمعلومة ذكرها الهروي في غريب الحديث (٣٣٣/٢) ، وابن بطال في الشرح (لوحة ١٦٩/أ) .

(٥) سقط من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) وردت في (ت) "أشهدكم".

الجارية، قال ألم تروني أشير بالمروحة[١] .

وسئل النخعي عن رجل مر بعشّار[٢] فادعى حقا فقال : احلف بالمشي إلى بيت ا لله ماله عندك شئ وأعن مسجد حيك. وقال رجل لإبراهيم : إن السلطان أمرني أن آتي مكان كذا (وكذا) [٣] أنا لأقدر على ذلك المكان فكيف الحيلة؟ قال : قل وا لله ماأبصر إلا ماسددني غيري يعني إلا مابصرني ربي وفي الباب تأليف مفرد لابن دريد سماه الملاحن فمنه وا لله ماسألت فلانا حاجة قط، والحاجة ضرب من الشجر له شوك والجمع حاجة ومارأيت فلانا ولاكلمته إلا ماضربت (ربته) ولاجرحته وبطنت فلانا ضربت بطنه وماأعلمته ولاأعلمني أي ماجعلته أعلم أي ماشققت شفته العليا والأعلم المشقوق الشفة العليا وذكر فيه ألفاظ أخر[٤] .

---

(١) انظر: الطبري تهذيب الآثار (١/١١٧) (٢٤١) ، ابن بطال شرح (لوحة ١٦٩/أ) .

(٢) العشار هو الذي يأخذ عشر المال. انظر: الجوهري الصحاح (٢/٧٤٦) ، ابن بطال شرح (لوحة ٩١٦/أ) .

(٣) هكذا وردت في الأصل ووافقت ابن بطال وسقطت من باقي النسخ، انظر ابن بطال الذي أورد المعلومة في المرجع السابق.

(٤) زيادة من (ت) (م) .

باب : قول الرجل للشئ ليس بشئ
وهو ينوي (أنه) [1] ليس بحق

وقال ابن عباس رضي ا لله عنهما : قال النبي صلى ا لله عليه وسلم : للقبرين (يعذبان بلاكبير)[2] وإنه لكبير.

ثم ساق حديث:

٢٧٥ - (٦٢١٣) عائشة رضي ا لله عنها سأل أناس رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم : ليسوا بشئ..... الحديث(٣) .

معنى قوله :"بلى كبي"ر يعني شئ حقير ليسارة التحرز منه. وقوله :"وإنه لكبي"ر لورود الشرع بالوعيد فيه إن لم يعف ا لله[4] . وهذا الباب أصل لما تقوله العرب من نفيهم العمل كله إذا انتفت عنه الجودة والإتقان تقول لمن لم يحكم صنيعته ماصنعت شيئا وماقال شيئا لمن تكلم بخلق من الكلام على سبيل المبالغة في النفي ولايكون ذلك كذبا كما قال عليه الصلاة والسلام في الكهان"ليسوا بشئ" على مايأتون به من الكذب يعني الذي (ليس) [5] بشئ وهو خلق موجود وهذا الحديث نص للترجمة[6] .

---

(١) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٢) وردت في الأصل"يعذبان ومايعذبان في كبير"، وفي (ع) "يعذبان في كبير"، وفي (ت) "يعذبان على كبير" والإثبات من (م) الموافق لأصل البخاري، وقول ابن عباس هو طرف من حديث أخرجه البخاري في باب الغيبة وقد سبق تخريجه في موضعه.

(٣) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن عائشة رضي ا لله عنها قالت: سئل أناس رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم : ليسوا بشئ. قالوا يارسول ا لله : فإنهم يحدثون أحيانا بالشئ يكون حقا فقال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة. والحديث أخرجه في كتاب الطب، باب الكهانة (٢٢٧/١٠) (٥٧٦٢) ، كتاب التوحيد، باب قراءة الفاجر والمنافق (٥٤٥/١٣) (٧٥٦١) ، ومسلم، كتاب السلام باب تحريم الكهانة (٣٦/٧) ، وأحمد في مسند عائشة رضي ا لله عنها (٨٧/٦) .

(٤) انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٦٩/ب) .

(٥) سقطت من (ت) .

(٦) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه، انظر (لوحة ١٦٩/أ-١٦٩/ب) .

[٣٥٦/أ]

/ **فصل** :

وقوله "فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة" قال ابن الأعرابي:[١] القر (ترديد) [٢] الكلام في أذن الأبكم حتى يفهمه، قال : ومعنى كقر الدجاجة أراد صوتها إذا قطعته يقال قررت الدجاجة تقريرا وقريرا فإذا رددته قلت (قرقرت قررة وقريرا) [٣] . وفي الصحاح قُر الحديث في أذنه يقره كأنه صبة فيها ضبطه بضم القاف[٤] . قال الخطابي : ورواه هنا قر الدجاجة وفيما تقدم كما تقر القارورة[٥] (قال):[٦] لست أبعد أن يكون الصواب في الرواية قر الزجاجة[٧] [لتلائم معنى القارورة) [٨] وإن صحت (الرواية في الدجاجة) [٩]

---

(١) أبو عبد الله محمد بن زياد سبق التعريف به.

(٢) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في باقي النسخ "ترديدك".

(٣) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت عند الخطابي "قرقرت قرقرة وقر قريرا". انظر: غريب الحديث (٦١١/١-٦١٢) ، ابن الأثير اطلنهاية (٣٩/٤) .

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٧٩٠/٢) ، العيني العمدة (٢٢٠/٢٢) .

(٥) أشار بذلك إلى الرواية التي أخرجها البخاري في كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٣٨٩/٦) (٣٢٨٨) .

(٦) سقطت من (ت) ، (م) .

(٧) ذكر ابن حجر أنها وردت في رواية المستملي "الزجاجة"، انظر كتاب التوحيد، باب قراءة الفاجر (١٥٤٦/١٣) وذكرها كذلك في كتاب الطب، باب الكهانة، وأشار إلى إنكار الدارقطني بالذي عدها مصحفه، ورد ابن حجر على ذلك بالرواية التي أخرجها البخاري في كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده السالفة بقوله: "فيقرها في أذنه كما تقر القارورة"، ثم قال: "وشرحوه على أن معناه كما يسمع صوت الزجاجة إذا حلت على شئ أو ألقي فيها شئ، وقال القابسي : المعنى أنه يكون لما يلقيه الجني إلى الكاهن حس كحس القارورة إذا حركت باليد أو على الصفا، وقال الخطابي: المعنى أنه يطبق به كما يطبق على رأس القارورة برأس الوعاء الذي يفرغ فيه منها مافيها"، وله أقوال أخرى. انظر: الفتح (٢٣٠/١٠) ، وقال الكرماني: "ولعل الصواب قر الزجاجة بالزاي ليلائم معنى القارورة الذي في الحديث الآخر". انظر شرحه (٦١/٢٠) (دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ) ، ورد العيني على قول الكرماني أنه لم يطلع على قول ابن الأثير الذي قال فيه: "ويروى كقر الزجاجة بالزاي أي صوتها إذا صب فيها الماء" وعقب على ذلك بقوله: "حينئذ لافائدة في قول الكرماني "ولعل الصواب" ولو اطلع على هذا لم يقل هكذا بكلمة "لعل". انظر: النهاية (٣٩/٤) ، العمدة (٢٢٠/٢٢) .

(٨) وردت في الأصل، (ع) "لتلائم القارورة معنى" والتصويب من (ت)والإثبات من الخطابي.

(٩) وردت في الأصل، (ع) ، (ت) "القارورة" والإثبات من الخطابي وهو مقتضى السياق لأنه انتقل من الحديث عن الرواية التي هي (بالزاي) إلى الرواية التي هي (بالدال) .

فمعناه صوت الدجاجة من قرت الدجاجة[(١) تقر قرا (وقرورا) (٢) (وقرقرت) (٣) إذا قطعت صوتها(٤) . والذي تقدم عن ابن الأعرابي أنها الترديد، وروى الفربري(٥) عن أبي عبد الله قر الدجاجة بكسر القاف كأنه حكاية صوتها(٦) . والمعروف في اللغة أن (الدجاجة(٧)) بفتح الدال. وذكر ابن السكيت(٨)) الكسر وقد أسلفنا الفتح أيضا وبين عليه الصلاة والسلام أن إصابة الكاهن إنما هي من طريق إستراق السمع(٩) . قال الداودي : وفيه دليل أنه إذا اختلط شاه حية وميتة إن أكلهما لايحل(١٠) .

---

(١) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٢) هكذا وردت في جميع النسخ ووردت عند الخطابي "وقريرا".

(٣) وردت في الأصل، (ع) "وقررقرت" والإثبات من باقي النسخ.

(٤) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢١٧/٣-٢٢١٨) .

(٥) محمد بن يوسف الفربري سبق التعريف به.

(٦) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢١٨/٣) .

(٧) وردت في (ت) "الدجاج". وقال الجوهري: "فتح الدال فيه أفصح من كسرها". انظر الصحاح (٣١٣/١) .

(٨) أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ابن السكيت سبق التعريف به.

(٩) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢١٩/٣) .

(١٠) إن الشاة الميتة يحرم أكلها وذلك لقوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وماأهل به لغير الله...﴾ الآية فعلة التحريم كانت في الإختلاط فلايعلم أيهما الحية وأيهما الميتة لذا كانت الحرمة بالإجماع. والله أعلم.

باب : رفع البصر إلى السماء

وقوله ﴿أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت﴾(١) ، وقال أيوب(٢) عن ابن أبي مليكة(٣) عن عائشة رضي الله عنها : رفع (النبي صلى الله عليه وسلم) (٤) رأسه إلى السماء"(٥) .

ثم ساق حديث:

٧٧٦ - (٦٢١٤) جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ثم فتر عني الوحي فبينما أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري إلى السماء فإذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض(٦) .

وحديث:

٧٧٢ - (٦٢١٥) ابن عباس بت في بيت ميمونة ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها فلما كان ثلث الليل الآخر أو بعضه قعد ينظر إلى السماء فقرأ ﴿إن في خلق السموات والأرض...﴾ إلى قوله ﴿لآيات لأولي الألباب﴾(٧)

---

(١) سورة الغاشية: آية (١٨،١٧) .

(٢) أيوب السختياني سبق التعريف به.

(٣) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة سبق التعريف به.

(٤) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"الرسول صلى الله عليه وسلم".

(٥) هذا التعليق هو طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٧٥١/٧) (٤٤٥١) ، وأحمد في مسند عائشة رضي الله عنها (٤٨/٦) ، وقد صرح ابن حجر والعيني أن هذا التعليق لم يثبت إلا لأبي ذر عن الكشميهني والمستملي. انظر: الفتح (٦١٢/١٠) ، العمدة (٢٢١/٢٢) .

(٦) وردت زيادة في (ت) ، (م) "وقد سلف أول الكتاب". والحديث أخرجه البخاري بسنده عن جابر بن عبد الله، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين (٣٦١/٦) (٣٢٣٨) ، كتاب التفسير، سورة ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ باب رقم (١٠) (٥٨٦/٨) (٤٩٥٤) ، مسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٩٨/١) ، وأحمد في مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه (٣٢٥/٣) ، (٣٧٧/٣) .

(٧) وردت زيادة في (ت) ، (م) "وقد سلف في الصلاة". والآية في سورة آل عمران رقم (١٩٠) . قال تعالى: ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب﴾. والحديث أخرجه البخاري بسنده عن ابن عباس في كتاب الوتر، باب ماجاء في الوتر (٥٥٤/٢) (٩٩٢) ،

...)

الشرح:

الإبل لاواحد لها من لفظها وتسكن الباء تخفيفا[١] . قال ابن عباس وغيره : هي التي يحمل عليها وليس شئ يحمل عليه وهو نازل إلا الإبل وفي ذلك آية(٢) . وقيل هي القطع العظيم من السحاب[٣] .

فصل : وأتى البخاري بما ذكر حجة على من قال : لاينبغي النظر إلى السماء تخشعا وتذللا (لله)[٤] . وهو بعض الزهاد روى عن عطاء (السليمي)[٥] أنه مكث أربعين سنة لاينظر إلى السماء فحانت منه نظرة فخر مغشيا عليه فأصابه فتق في بطنه[٦] . وذكر الطبري عن إبراهيم (التيمي) [٧] أنه كره أن يرفع البصر إلى السماء في الدعاء. قال الطبري :

== كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ (٨٣/٨) (٤٥٦٩) ، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل (٤٥/٢) (١٣٥٧) ، (٤٦/٢) (١٣٦٤) ، (٤٧/٢) (١٣٦٧) .

(١) انظر: الجوهري الصحاح (١٦١٨/٤) .

(٢) أشار الطبري إلى دلائل قدرة الله وبراهين عظمته في سورة الغاشية"فكانت خطابا لمنكري قدرته عز وجل والمكذبين لما أعده من نعيم وكرامة لأهل ولايته وماأعده من عقاب ونكال لأهل عداوته دعاهم لينظروا إلى الإبل كيف خلقها وسخرها لهم وذللها وجعلها تحمل حملها باركة ثم تنهض به والذي خلق ذلك غير عزيز عليه أن يخلق كل ماوصف في الجنة وفي النار". انظر: الجامع (٥٥٦/١٢) ، ابن كثير تفسير القرآن (٥٠٣/٤-٥٠٤) .

(٣) انظر الراغب الأصفهاني – مفردات ألفاظ القرآن ص (٣) .

(٤) زيادة من (ت).

(٥) وردت في النسخ"السلمي" والتصويبمن المصادر المترجمة له. وعطاء السليمي من صغار التابعين أدرك أنس بن مالك وسمع من الحسن البصري وجعفر بن زيد وغيره، وروى عنه مرجي بن وداع وإبراهيم بن أدهم وغيرهم، روايتهم تمثلت في حكايات ولم يرو شيئا مسندا، هذا مااعتقده البعض لفرط خوفه من الله عز وجل فقد اشتغل بنفسه عن الرواية، توفي بعد الأربعين ومائة انظر: الذهبي سير(٨٧/٦-٨٨).

(٦) أشار الذهبي إلى مكث عطاء أربعين سنة على فراشه خوفا من الله، ولم يذكر خبر خوفه من رفع بصره إلى السماء فلعل ذلك كان منه لأن الآثار في شدة خوفه كثيرة وقد قيل في خبر موته أنه قيل له أن ابن علي قتل أربعمائة من أهل دمشق على دم واحد، فقال متنفسا: هاه، ثم خر ميتا. انظر: الذهبي سير (٨٨/٦) . والمعلومة ذكرها ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٦٩/ب) .

(٧) هكذا وردت في النسخ وورد في المصادر أنه التميمي، وقيل التيمي. أبو إسحاق إبراهيم بن أدهم بن ...)

ولا(ألوم)[1] فاعله إذ لم يأتي فيه نهي (وإنما نهي)[2] عن ذلك المصلي في دعاء كان أو غيره[3]. والحجة الكتاب والسنة الثابتة بخلاف هذا فلامعنى له ولأبي داود من حديث ابن إسحق[4] .

== منصور العجلي التميمي أصله من بلخ ثم نزل الشام، ولد في حدود المائة، روى عن أبيه ويحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن زياد الجمحي صاحب أبي هريرة رضي ا لله عنه وغيرهم، وروى عنه رفيقه سفيان الثوري وشقيق البلخي والأوزاعي وهو أكبر منه سنا وغيرهم. عرف بالزهد والورع فترك الدنيا وطلبها وظل يفر بدينه من بلد إلى بلد وأنفق ماله في سبيل ا لله وله في الورع أبيات منظومة وأقوال مفيدة منها"إنما يتم الورع بتسوية كل الخلق في قلبك والإشتغال عن عيوبهم بذنبك وعليك باللفظ الجميل من قلب ذليل لرب جليل، فكر في دينك وتب إلى ربك ينبت الورع في قلبك واقطع الطمع إلا من ربك". توفي سنة اثنتين وستين ومائة، وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر الذهبي سير (٣٨٧/٧-٣٩٦) ، ابن كثير البداية (١٣٥/١٠-١٤٥) ، ابن حجر تهذيب (١٠٢/١-١٠٣) .

(١) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في (ت) ، (م) "أو ثم".

(٢) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٣) قول الطبري لعله أورده في تهذيب الآثار والذي لم يكتمل والمعلومة ذكرها ابن بطال الذي اعتمد عليه المصنف، انظر شرحه (لوحة ١٦٩/ب) . والآثار الواردة في النهي عن رفع البصر في الصلاة كثيرة منها ماأخرجه البخاري بسنده عن أنس بن مالك قال قال النبي صلى ا لله عليه وسلم: "مابال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم؟ فاشتد قوله في ذلك حتى قال: لينتهين عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم"، كتاب الأذان، باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة (٣٧٢/٢) (٧٥٠) . وأفاد ابن بطال في مسألة رفع البصر إلى السماء في الدعاء بقوله"أجمعوا على كراهة رفع البصر في الصلاة، واختلفوا فيه خارج الصلاة في الدعاء فكرهه شريح وطائفة وأجازه الأكثرون لأن السماء قبلة الدعاء كما أن الكعبة قبلة الصلاة، قال عياض: رفع البصر إلى السماء في الصلاة فيه نوع إعراض عن القبلة وخروج عن هيئة الصلاة". انظر: ابن حجر الفتح (٢٧٢/٢) .

(٤) أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار المدني ويقال أبو عبد ا لله المطلبي مولاهم نزيل العراق، رأى أنسا وابن المسيب وأبا سلمة بن عبد الرحمن وروى عن أبيه والأعرج وعبيد ا لله بن عبد ا لله بن عمرو ويعقوب بن عتبة وغيرهم، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن أبي حبيب وهما من شيوخه وجرير ابن حازم وغيرهم، قال ابن معين عمن حدث عن الزهري أنه قال عنه: "لايزال في الناس علم مابقي هذا"، وقال ابن المديني: "هو صالح وسط"، ووثقه العجلي وابن حبان وقال ابن حجر: "إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر" توفي سنة خمسينومائة وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٥٠٤/٢) ، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (ص٨٩)، العجلي الثقات (ص٤٠٠) ، ابن حبان الثقات (٣٨٠/٧-٣٨٥) ، ابن حجر تهذيب (٣٨/٩-٤٦) ، تقريب (ص٤٦٧) .

عن يعقوب بن عتبة[1] عن عمر بن عبد العزيز[2] عن يوسف بن عبد الله بن سلام[3] عن أبيه[4] كان عليه الصلاة والسلام إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء[5].

---

(١) يعقوب بن عتبة بن المغيرة الثقفي المدني، روى عن عمر بن عبد العزيز وسليمان بن يسار وأبان بن عثمان بن عفان وغيرهم، وروى عنه ابنه محمد والحسن بن الحر ومحمد بن إسحاق وغيرهم، عرف بالمروءة والنبل، مجمع على توثيقه، توفي سنة ثمان وعشرين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: تاريخ الدارمي عن ابن معين (ص٢٣٠) ، ابن حبان الثقات (٦٣٩/٧) ، ابن حجر تهذيب (٣٩٢/١١) ، تقريب (ص٦٠٨) .

(٢) أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص القرشي أمير المؤمنين، ولد سنة إحدى وستين أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، روى عن أنس والسائب بن يزيد ويوسف بن عبد الله بن سلام وغيرهم، وروى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن وأخوه زبان بن عبد العزيز وابن عمه مسلمة بن عبد الملك ويعقوب بن عتبة بن المغيرة وغيرهم، نعت بالعلم والورع فقيل كان ثقة مأمونا له فقه وعلم وورع، وكان إماما عدلا رضي الله عنه وأرضاه توفي سنة إحدى ومائة وله من العمر تسع وثلاثين وخلافته كخلافة أبي بكر رضي الله عنه تسعة وعشرين شهرا. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (١٥١/٥) ، ابن حجر تهذيب (٤٧٥/٧-٤٧٨) ، تقريب (ص٤١٥) .

(٣) أبو يعقوب يوسف بن عبد الله بن سلام المدني حليف الأنصار، اختلف في صحابته للرسول صلى الله عليه وسلم، جعله العجلي من التابعين الثقات، وذكره ابن حبان في الصحابة، وقال ابن حجر: "صحابي صغير". توفي في خلافة عمر بن عبد العزيز. لمعلومات أوفى انظر: العجلي الثقات (ص٤٨٦)، ابن حبان تاريخ الصحابة (ص٢٦٨) ، الثقات (٤٤٦/٣) ، ابن حجر تهذيب (٤١٦/١١) ، تقريب (ص٦١١) .

(٤) أبو يوسف عبد الله بن سلام بن الحارث من ذرية يوسف عليه السلام حليف النوافل من الخزرج الإسرائيلي ثم الأنصاري من بني القينقاع، يقال كان اسمه الحصين فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، أسلم عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، توفي رضي الله عنه وأرضاه بالمدينة سنة ثلاث وأربعين من الهجرة. انظر: ابن حجر الإصابة (٨٠/٤-٨١).

(٥) الحديث أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام (٢٦٠/٤) (٤٨٣٧) ، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير انظر (٣٢٦/٢) (٦٦٣٨) ، المناوي فيض القدير (١١٩/٥) . ورجال الحديث ثقات عدا محمد بن إسحاق اختلف فيه واعتمده البعض في المغازي كما صرح بذلك الذهبي وذلك بقوله: "والذي تقرر عليه العمل أن ابن إسحاق إليه المرجع في المغازي والأيام النبوية مع أنه يشذ بأشياء وليس بحجة في الحلال والحرام ولابالواهي بل يستشهد به". انظر التذكرة (١٧٣/١) . والحديث صالح في نظر أبي داود لأنه سكت عنه. وردت زيادة في (ت) ، (م) "وقد سلف حديث أنس في النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة في باب رفع البصر في الصلاة (سبق وأن أشرت

(وقد سلف حديث انس من النهى عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة في باب رفع البصر في الصلاة[١] ، ومن (م) مثله من حديث جابر بن سمرة[٢] ، ومن حديث ابي هريرة في الدعاء[٣] وفيه من حديث ابي موسى كان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم كثيرا مايرفع بصره إلى السماء فقال النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ماتوعد وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي مايوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي مايوعدون"[٤] .

== إلى موضعه أثناء الشرح) ، وفي (م) مثله من حديث جابر بن سمرة (كتاب الصلاة، باب النهي عن رفع البصر إلى السماء ٢٩/٢) ، ومن حديث أبي هريرة في الدعاء (٢٩/٢) وفيه من حديث أبي موسى، (كتاب فضائل الصحابة رضوان ا لله عليهم، باب بيان أن بقاء النبي صلى ا لله عليه وسلم أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة ١٨٣/٧) .

(١) سبق وان اشرت إلى موضعه اثناء الشرح .

(٢) كتاب الصلاة ، باب النهى عن رفع البصر إلى السماء (٢٩/٢) .

(٣) كتاب الصلاة ، باب النهى عن رفع البصر إلى السماء (٢٩/٢) .

(٤) كتاب فضائل الصحابه رضوان ا لله عليهم ، باب بيان ان بقاء النبي صلى ا لله عليه وسلم امان لأصحابه وبقاء أصحابه امان للأمه (١٨٣/٧) وما بين القوسين زيادة من (ت) (م) .

باب : من نكت العود في الماء والطين

ذكر فيه حديث:

٢٧٨ - (٦٢١٦) أبي موسى رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم عود يضرب به بين الماء والطين فجاء رجل يستفتح فقال : افتح له وبشره بالجنة ... الحديث. (فذكر) عمر وعثمان[١] . أيضا والحائط البستان سمي بذلك لأجل الحائط المبني حوله حوطةُ عليه وحيطان أصله حوطان فقلبت الواو ياء لإنكسار ماقبلها[٢] .

وقوله :"يضرب به". وفي الباب الآتي[٣] فجعل ينكت في الأرض بعود. وهو بمعنى الأول إذ هو الضرب بالقضيب فيؤثر فيها[٤] . وهو ثلاثي مضموم الكاف. قاله ابن التين وهذه عادة العرب أخذ المخصرة والعصا والإعتماد عليها عند الكلام والمحافل والخطبة وهو مأخوذ من أصل كريم ومعدن شريف ولاينكرها إلا جاهل، وقد جمع الله تعالى لموسى عليه السلام في عصاه من البراهين العظام ماآمن به السحرة المعاندون له، واتخذها سليمان بن داود لخطبته موعظة وطول صلاته، وكان ابن مسعود صاحب عصا رسول الله صلى الله

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي موسى رضي الله عنه أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم عود يضرب به بين الماء والطين، فجاء رجل يستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة فذهبت، فإذا أبو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر، فقال: افتح له وبشره بالجنة، فإذا عمر، ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر وكان متكئا فجلس فقال: افتح وبشره بالجنة على بلوى تصيبه أو تكون فذهبت فإذا عثمان ففتحت له وبشرته بالجنة فأخبرته بالذي قال، قال: الله المستعان". أخرجه في كتاب فضائل الصحابة، باب قوله صلى الله عليه وسلم"لو كنت متخذا خليلا..." (٢٥/٧) (٣٦٤٧) ، باب مناقب عمر (٥٣/٧) (٣٦٩٣) ، مناقب عثمان (٦٥/٧) (٣٦٩٥) ، كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٥٢/١٣) (٧٠٩٧) ، كتاب أخبار الآحاد، باب قوله تعالى ﴿لاتدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم﴾ (٢٥٣/١٣) (٧٢٦٢) ، مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عثمان رضي الله عنه (١١٧/٧-١١٨) .

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (١١٢١/٣) .

(٣) وهو باب الرجل ينكت الشئ بيده في الأرض.

(٤) انظر: الجوهري الصحاح (٢٦٩/١) .

عليه وسلم وعنزته، وكان عليه الصلاة والسلام يخطب بالقضيب وكفى بذلك دليلا على (شرف حال العصا) (١) وعلى ذلك الخلفاء والخطباء(٢) . وذكر أن الشعوبية(٣) تنكر على خطباء (العرب) (٤) أخذ المخصرة(٥) والإشارة بها إلى المعاني ، وهم طائفة تبغض العرب وتذكر [(مثالبها) (٦) وتفضل عليها العجم ، وفي استعمال الشارع](٧) المخصرة الحجة البالغة على من أنكرها(٨) . وسلف عنه عليه الصلاة والسلام أنه طاف يستلم الركن بمحجن(٩) . وهي عصى محنية الرأس(١٠) . وقال مالك : كان عطاء ابن يسار(١١) يمسك

---

(١) وردت في (ت) "شرف العصاة وحالها".

(٢) اعتمد المصنف في شرحه على ابن بطال الذي أورد الخبر في شرحه لباب الرجل ينكت الشئ بيده في الأرض، انظر: شرح (لوحة ١٧٠/أ) ، العيني العمدة (٢٢٢/٢٢) .

(٣) الشعوبية: هي فرقة يذكر نعوتها المصنف لاحقا.

(٤) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٥) المخصرة كالسوط وكل مااختصر الإنسان بيده فأمسكه من عصا ونحوه. انظر: الجوهري الصحاح (٦٤٦/٢) .

(٦) وردت في الأصل"أمثالها" والإثبات من (ع) ، (ت) الموافقة لابن بطال والعيني وسقطت من (م) .

(٧) مابين المعقوفتين ساقط من (م) .

(٨) انظر : ابن بطال – شرح (لوحة ١٦٩/ب – ١٧٠/أ) ، العيني – العميدة (٢٢٢/٢٢) .

(٩) الرواية أخرجها البخاري بسنده عن ابن عباس رضي ا لله عنهما قال: "طاف النبي صلى ا لله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن"، كتاب الحج باب استلام الركن بالمحجن (٥٥٢/٣) (١٦٠٧) .

(١٠) القاضي عياض مشارق (١٨٢/١) وعرفها المحب الطبري بقوله: "وكان له محجن قدر الذراع أو نحوه يتناول به الشئ وهو الذي استلم به الركن في حجة الوداع" انظر: خلاصة سير سيد البشر (ص١٦٤) ، الذهبي تاريخ الإسلام"السيرة" (ص١٥١٥) .

(١١) أبو محمد عطاء بن يسار الهلالي المدني القاص مولى ميمونة زوج النبي صلى ا لله عليه وسلم، ولد سنة تسع عشرة، روى عن معاذ بن جبل وفي سماعه منه نظر وعن أبي ذر وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وغيرهم، وروى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن وهو من أقرانه ومحمد بن عمر بن عطاء وعمرو بن دينار وغيرهم، مجمع على توثيقه، توفي سنة ثلاث ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (٤٠٦/٢) ، العجلي الثقات (ص٣٣٤) ، ابن حبان الثقات (١٩٩/٥) ، الذهبي سير (٤٤٨/٤-٤٤٩) ، ابن حجر تهذيب (٢١٧/٧-٢١٨) .

المخصرة يستعين بها (و)[١] كانت العصا لاتفارق سليمان بن داود في مصافاته[٢] . وقال مالك : (كما ذكر عن عطاء بن يسار أنه كان يمسك المخصرة) [٣] يستعين بها[٤] . والرجل إذا كبر لم يكن مثل الشباب يتقوى (بها) [٥] عند قيامه وقد كان الناس إذا جاءهم المطر (خرجوا) [٦] بالعصى يتوكؤن عليها حتى لقد كان الشباب يحسنون عصيهم وربما أخذ ربيعة[٧] العصي من بعض من يجلس إليه حتى يقوم[٨] .

---

(١) زيادة من (ت) ووردت في (م) "ف".

(٢) إن التوكؤ على العصا من أخلاق الأنبياء، بذلك صرح ابن عباس ثم قال: "وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عصا يتوكأ عليها ويأمرنا بالتوكي على العصا"، انظر أبو محمد عبد الله الأصبهاني أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم (ص٢٥٩) (طبع مؤسسة الأهرام، القاهرة ١٤٠١ﻫ) ، المحب الطبري خلاصة (ص١٦٤) ، الذهبي تاريخ الإسلام"السيرة" (ص٥١٥) ، ابن القيم زاد المعاد في هدى خير العباد محمد صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين وإمام المرسلين (٣٤/١) (نشر المكتبة المصرية) ، العامري بهجة الأماثل وبغية المحافل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل (١٦٧/٢) (منشورات المكتبة العلمية بالمدينة) ، الشامي سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (٥٨٦/٧) (تحقيق أبو حبيبة ١٤٠٦ﻫ، منشورات المجلس الأعلى للشؤون المصرية بمصر، لجنة إحياء التراث الإسلامي) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "وقال مالك كان عطاء بن يسار يمسك المخصرة" فيظهر التكرار في سياق النص، لذا فقد أثبت ماورد في (ت) ، (م) وهو أقوم للنص.

(٤) في الأصل، (ع) "قال مالك" أسقطها تبعا لباقي النسخ منعا للتكرار.

(٥) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٦) رسمت في الأصل"حراما" وفي (ع) "أما" والمثبت من باقي النسخ.

(٧) أبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمي مولاهم المعروف بربيعة الرأي روى عن أنس والسائب بن يزيد ومحمد بن يحيى بن حبان وابن المسيب وغيرهم وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك وشعبة وغيرهم، مفتي المدينة نعت بالعلم والفطنة فقال عبيد الله بن عمر: "هو صاحب معضلاتنا وأعلمنا وأفضلنا"، توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن معين التاريخ (١٦٣/٢) ، العجلي الثقات (ص١٥٨) ، ابن حبان الثقات (٢٣١/٤-٢٣٢) ، ابن حجر تهذيب (٢٥٨/٣-٢٥٩) .

(٨) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه لباب الرجل ينكت الشئ بيده في الأرض انظر (لوحة ١٧٠/أ) .

باب: الرجل ينكت الشئ بيده في الأرض

ذكر فيه حديث:

٢٧٩ - (٦٢١٧) علي رضي الله عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فجعل ينكت في الأرض بعود فقال: ليس منكم من أحد إلا وقد فرغ من مقعده من الجنة والنار فقالوا: أفلا نتكل؟ قال: اعملوا فكل ميسر ﴿فأما من أعطى واتقى﴾[١] الآية / [٣٥٧/ب]
قد سلف في الباب قبله الكلام على نكته وقوله اعملوا إلى آخره.

فيه أن الله هو الموفق (للأعمال)[٢] واحتجاجه بالآية ﴿فأما من أعطى واتقى﴾ قيل هو أبو بكر الصديق وذلك أنه اشترى جماعة كانوا عند المشركين[٣].

وقوله وصدق بالحسنى قيل الخلف[٤]، وقيل الجنة، وقيل لاإله إلا الله[٥].

---

(١) سورة الليل: الآية (٥). قال تعالى: ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى﴾. والحديث أخرجه البخاري بسنده عن علي رضي الله عنه في كتاب التفسير، باب سورة الليل (٥٧٨/٨) (٤٩٤٥)، (٥٧٩/٨) (٤٩٤٧)، (٤٩٤٩)، كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدرا مقدورا (٥٠٣/١١) (٦٦٠٥)، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر﴾ (٥٣٠/١٣) (٧٥٥٢)، مسلم كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه (٤٦/٨-٤٧)، (٤٧/٨)، أبو داود، كتاب السنة، باب في القدر (٢٢٢/٤-٢٢٣) (٤٦٩٤)، الترمذي، كتاب القدر، باب ماجاء في الشقاء والسعادة (٣٨٧/٤) (٢١٣٦)، كتاب التفسير باب سورة الليل (٤١٠/٥) (٣٣٤٤)، ابن ماجه، المقدمة، باب في القدر (٣٠/١) (٧٨)، أحمد في مسند علي رضي الله عنه (٨٢/١) (١٢٩/١)، (١٣٢/١-١٣٣)، (١٤٠/١)، (١٥٧/١).

(٢) سقطت من (ت).

(٣) أخرج الطبري بسنده عن عبد الله بن الزبير قال: كان أبو بكر الصديق يعتق على الإسلام بمكة فكان يعتق عجائز ونساء إذا أسلمن، فقال له أبوه: أي بني أراك تعتق أناسا ضعفاء، فلو أنك أعتقتك رجالاجلدا يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال: أي أبت إنما أريد أظنه قال ماعند الله. قال: فحدثني بعض أهل بيتي، أن هذه الآية أنزلت فيه ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى﴾. انظر: الجامع (٦١٤/١٢)، الشوكاني فتح القدير (٤٥٥/٥)، ابن كثير التفسير (٥٢٠/٤).

(٤) انظر: الطبري الجامع (٦١٢/١٢) (٣٧٤٤٠)، (٣٧٤٤١)، (٣٧٤٤٣)، (٧٤٤٤٤)، الشوكاني فتح (٤٥٤/٥)، ابن كثير التفسير (٥١٨/٤).

(٥) انظر: الطبري المرجع السابق (٣٧٤٤٦)، الشوكاني وابن كثير المراجع السابقة.

باب : التكبير والتسبيح عند التعجب

ذكر فيه حديث:

٢٨٠ - (٦٢١٨) أم سلمة رضي ا لله عنها قالت استيقظ رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال: "سبحان ا لله ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتنة من يوقظ (صواحب)[١] الحجر يريد أزواجه حتى يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة"[٢] .

قال ابن أبي ثور[٣] عن ابن عباس عن عمر رضي ا لله عنه قال: قلت لرسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم أطلقت نساءك قال لا قلت : ا لله أكبر[٤] .

٢٨١ - (٦٢١٩) وحديث صفية أنها جاءت تزوره في إعتكافه ... الحديث[٥] وفيه

---

(١) وردت في (ت) ، (م) "صاحب".

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أم سلمة رضي ا لله عنها في كتاب العلم، باب العلم والعظة بالليل (٢٥٣/١) (١١٥) ، كتاب التهجد، باب تحريض النبي صلى ا لله عليه وسلم على قيام الليل (١٣/٣) (١١٢٦) ، كتاب المناقب، باب علامات النبوة (٧٠٧/٦) (٣٥٩٩)، كتاب اللباس، باب ماكان النبي صلى ا لله عليه وسلم يتجوز من اللباس (٣١٥/١٠) (٥٨٤٤)، كتاب الفتن، باب لايأتي زمان إلا الذي بعده شر منه (٢٢/١٣) (٧٠٦٩)، الترمذي، كتاب الفتن، باب ستكون فتن كقطع الليل (٤٢٢/٤-٤٢٣) (٢١٩٦)، مالك، كتاب اللباس، باب مايكره للنساء لبسه (٩١٣/٢) (٨).

(٣) عبيد ا لله بن عبد ا لله بن أبي ثور القرشي مولى بني نوفل المدني، روى عن ابن عباس وصفية بنت شيبة، وروى عنه الزهري ومحمد بن جعفر بن الزبير، ذكره ابن حبان في الثقات وقال عداده في أهل المدينة ولم تؤرخ المصادر لوفاته سوى ماذكره ابن حجر أنه من الثالثة. توفي بذلك بعد المائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن حبان الثقات (٦٥/٥) ، ابن حجر تهذيب (٢١/٧) ، تقريب (ص٣٧٢) .

(٤) قول عمر رضي ا لله عنه هو طرف من حديث أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب التناوب في العلم (٢٢٣/١) (٨٩) ، كتاب المظالم، باب الغرفة والعُلّية المُشرِفة (١٣٨/٥-١٣٩) (٢٤٦٨) ، (٢٤٦٩) ، كتاب النكاح، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها (١٨٧/٩) (٥١٩١) ، باب هجرة النبي صلى ا لله عليه وسلم نساؤه في غير بيوتهن (٢١١/٩) (٥٢٠٣) ، مسلم، كتاب الطلاق، باب الإيلاء واعتزال النساء (١٨٨/٤-١٨٩) .

(٥) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن علي بن الحسين أن صفية بنت حيي زوج النبي صلى ا لله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الغوابر من رمضان فتحدثت عنده ساعة من العشاء، ثم قامت تنقلب فقام معها النبي صلى ا لله عليه وسلم يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن أم سلمة زوج النبي صلى ا لله عليه وسلم

فقالا سبحان ا لله يارسول ا لله.

والمراد بالخزائن الغنائم والمال[1] . وذلك منه تعالى اختبارا وابتلاء والمراد بإنزال الفتن ماقدر أن يكون منها.

وقوله"من يوقظ صواحب الحجر" يريد حتى يصلين[2] ، وقيل ليسمعن الموعظة. سلف الكلام في رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة هل المراد الثوب الذي لايواري ماتحته أو الرقيق الصفيق الذي يصف المحاسن[3] . أو كاسية من النعم عارية من الشكر أو تكشفن بعض أجسادهن (وتبدين) [4] الخمر من ورائهن فتنكشف صدورهن(٥) . وقال الداودي : أن يعجل لها طيباتها وحسناتها[6] .

== مر بهما رجلان من الأنصار فسلما على رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ثم نفذا، فقال لهما رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم على رسلكما، إنما هي صفية بنت حيي قالا: سبحان ا لله يارسول ا لله، وكبر عليهما ماقال، قال: إن الشيطان يجري من ابن آدم مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما". الحديث أخرجه في كتاب الإعتكاف، باب هل يخرج المعتكف (٣٢٦/٤) (٢٠٣٥) باب زيارة المرأة زوجها في إعتكافه (٣٣٠/٤) (٢٠٣٨) ، باب هل يدرء المعتكف عن نفسه (٣٣١/٤) (٢٠٣٩) ، كتاب فرض الخمس، باب ماجاء في بيوت أزواج النبي صلى ا لله عليه وسلم (٢٤٢/٦) (٣١٠١) ، كتاب بدء الخلق، باب صفة ابليس وجنوده (٣٨٧/٦-٣٨٨) (٣٢٨١) ، كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم (١٦٩/١٣) (٧١٧١) ، أبو داود، كتاب الصوم، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته (٣٣٣/٢) (٢٤٧٠) ، ابن ماجه، كتاب الصيام، باب المعتكف يزوره أهله (٥٦٦/١) (١٧٧٩) ، أحمد في مسند أم المؤمنين صفية رضي ا لله عنها (٣٣٧/٦) .

(١) قال القاضي عياض: خزائن الأرض يريد سلطانها وفتح بلادها وخزائن أموالها. انظر المشارق (٢٣٤/١) .

(٢) في (ت) ، (م) زيادة"كما سلف".

(٣) انظر: ابن حجر الفتح، كتاب اللباس، باب ماكان النبي صلى ا لله عليه وسلم يتجوز من اللباس (٣١٥/١٠-٣١٦) .

(٤) هكذا وردت في الأصل ووردت في باقي النسخ"ويتشددن".

(٥) ذكر ابن حجر هذه المعاني وزاد في كتاب الفتن، باب لايأتي زمان إلا الذي بعده شر منه (٢٦/١٣).

(٦) نقل ابن حجر عن الداودي قوله في معنى الكاسية والعارية فقال: كاسية للشرف في الدنيا لكونها أهل التشريف وعارية يوم القيامةويحتمل أن يراد عارية في النار فلعله قول من مجموعة أقوال. انظر المرجع السابق.

وهذا الحديث مطابق لما بوب له فإن فيه (فقال): [1] سبحان ا لله وأما ابن (السكن) (٢) فلم يبوب له وأدخله فيما مضى قبله (تبعا لابن بطال) [3] ، وقيل سئل بعض العلماء (يعني المهلب: قال ابن بطال : سألته عنه عن مناسبته)[4] عن مناسبته فأجاب بأنه هو (مقو) [5] لمعنى الحديث الذي قبله الموافق للترجمة بالقدر السابق على كل نفس وكتاب (مقعد) [6] من الجنة والنار في أم الكتاب[7] .

وبقوله"ماذا أنزل الليلة من الفتن" يحذر أسباب القدر بالتعرض للفتن الذي بالغ في التحذير منها بقوله"القاتل والمقتول في النار"[8] فلما ذكر أن لكل نفس مقعدها من ذلك أكد التحذير منها فإن ذكر النار بأقوى أسبابها وهي الفتن والتعصب فيها والمقاتلة على الولاية ومايفتح على أمته من الخزائن التي تطغى وتبطر وليس عليه تقصير في أن أدخل مايوافق الترجمة ثم أتبعه بما قوى معناه. ولاحاجة إلىذلك كما أسلفناه[9] .

---

(١) نقل ابن حجر عن الداودي قوله في معنى الكاسية والعارية فقال: كاسية للشرف في الدنيا لكونها أهل التشريف وعارية يوم القيامةويحتمل أن يراد عارية في النار فلعله قول من مجموعة أقوال. انظر المرجع السابق.

(٢) هكذا ورد في الأصل، (ع) وورد في (ت) ، (م) "ابن التين".

(٣) سقطت من (ت) ، (م) .

(٤) زيادة من (ت) ، (م) .

(٥) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٦) وردت في (ت) ، (م) "مقعدها".

(٧) أورد ابن بطال حديث أم سلمة رضي ا لله عنها في باب الرجل ينكت الشئ بيده ولم يورده في باب التكبير والتسبيح، لذا فقد حاول التوفيق بين الحديث والباب فسأل ابن المهلب الذي جعله مقو لمعنى حديث علي رضي ا لله عنه في باب الرجل ينكت الشئ بيده في الأرض، لذا فقد كان في الأمر تكلف وبإرجاع الحديث إلى موضعه لايستدعي أي محاولة للتوفيق. وا لله أعلم.

(٨) وذلك متمثلا في الرواية التي أخرجها البخاري بسنده عن الأحنف بن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل قال: ارجع، فإني سمعت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يقول: "إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار. فقلت يارسول ا لله: هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصا على قتل صاحبه" كتاب الإيمان، باب قوله تعالى ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ (١٠٦/١) (٣١) .

(٩) اعتمد المصنف على ابن بطال في شرحه حتى أورد مااعترض عليه سابقا في قوله"وليس عليه تقصير في أن أدخل مايوافق الترجمة ثم أتبعه بما قوى معناه". وكما سبق فأساس الإشكال هو في تغير موضع حديث أم سلمة وقد استدرك المصنف ذلك بقوله: "ولاحاجة كما أسلفنا ولم يظهر أنه أسلف التنبيه على ذلك" انظر شرح (لوحة ١٧٠/أ-١٧٠/ب) .

فصل : والتكبير والتسبيح معناهما تعظيم الله وتنزيهه من السوء واستعمال ذلك عند التعجب واستعظام الأمور حسن. وفيه اراضة اللسان على الذكر وذلك من أفضل الأعمال[١] .

فصل : والمراد بالغوابر في حديث صفية البواقي[٢] .

وقوله :"فقام معها يقلبها" أي يصرفها وهو ثلاثي[٣] . "ورسلكما" بكسر الراء وفتحها أي على هينكما أي اتئدا[٤] [وقوله :"ثم نفذا" أي مضيا مسرعين[٥] . من قولهم نفذ السهم من الرمية][٦] .

وقوله :"وكبر عليهما" أي عظم[٧] مثل قوله ﴿كبرت كلمة﴾[٨] .

---

(١) انظر ابن بطال شرح (لوحة١٧٠/ب) .

(٢) قال الجوهري: "وغبر الشئ يغبر أي بقى والغابر الباقي". انظر الصحاح (٧٦٥/٢) .

(٣) انظر: القاضي عياض مشارق (١٨٤/٢) .

(٤) انظر: القاضي عياض مشارق (٢٩٩/١) .

(٥) انظر: القاضي عياض مشارق (٢٠/٢) .

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (٥٧١/٢) ومابين المعقوفتين ساقط من (ت) .

(٧) انظر: الجوهري الصحاح (٨٠١/٢) ، القاضي عياض مشارق (٣٣٣/١) .

(٨) سورة الكهف: آية (٥) . قال تعالى: ﴿ماهم به من علم ولالآبائهم كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا﴾.

باب : (النهي عن)[1] الخذف

ذكر فيه حديث:

٢٨٢ - (٦٢٢٠) عبد الله بن مغفل - بالغين المعجمة ثم (فاء) -[2] المزني[3] . نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال : إنه لايقتل الصيد ولاينكي العدو وأنه يفقأ العين ويكسر السن[4] .

الخذف بالخاء والذال المعجمتين الرمي بالحصى[5] بالسبابة والإبهام[6] . (وأكثر ذلك في)[7] الرمي بالحجر ومنه حصى الخذف في الحج وإنما نهى عنه للأذى كما ذكر وهو مثل قوله للذي مر في المسجد بالنبل"امسك بنصالها"[8] ، وهذا من الأدب[9] . (ولاينكي غير

---

(١) ساقطة من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٢) وردت في (ت) "قال".

(٣) أبو سعيد عبد الله بن مغفل بن عبد غنم وقيل ابن عبد نهم بن عفيف المزني من مشاهير الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فكان من أصحاب الشجرة وكان أحد البكائين في غزوة تبوك وهو أحد العشرة الذين بعثهم عمر ليفقهوا الناس بالبصرة، اختلف في تاريخ وفاته فقيل سنة تسع وخمسين وقيل غير ذلك. لمعلومات أوفى انظر: ابن حجر الإصابة (١٣٢/٤) ، تهذيب (٤٢/٦) .

(٤) الحديث أخرج البخاري بعضه في كتاب التفسير، سورة الفتح، باب ﴿إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾ (٤٥١/٨) (٤٨٤١) ، وأخرج نحوه في كتاب الذبائح والصيد، باب الخذف والبندقية (٥٢٢/٩) (٥٤٧٩) ، ومسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة مايستعان به على الإصطياد وكراهة الخذف (٧١/٦-٧٢) ، وأبو داود، كتاب الأدب، باب الخذف (٣٦٨/٤) (٥٢٧٠) ، والنسائي، كتاب القسامة، باب دية جنين المرأة (٤٧/٨) ، وابن ماجه، كتاب الصيد، باب النهي عن الخذف (١٠٧٥/٢) (٣٢٢٦) ، (٣٢٢٧) ، والدارمي، المقدمة، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث فلم يعظمه (٨٦/١) (٤٤٢) ، (٤٤٣) ، وأحمد في مسند عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه (٨٦/٤) ، (٥٤/٥) ، (٥٧/٥) .

(٥) وردت في (ت) ، (م) زيادة"وعبارة ابن بطال الخذف الرمي عند العرب".

(٦) انظر: الجوهري الصحاح (١٣٤٧/٤) ، ابن فارس المجمل (٢٨١/١) ، القاضي عياض مشارق (٢٣١/١) .

(٧) وردت في الأصل، (ع) "وأكره" والإثبات من (ت) ، (م) الموافقة لابن بطال.

(٨) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: "مر رجل في المسجد ومعه سهام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: امسك بنصالها"، كتاب الصلاة، باب يأخذ بنصول النبل إذا مر في المسجد (٦٥٠/١) (٤٥١) .

(٩) اعتمد المصنف على ابن بطال في إيراده للمعلومة، انظر (لوحة ١٧٠/ب) .

مهموز) [1] ويفقأ (العين) [2] مهموز.

(١) أشار الناسخ في هامش الأصل بقوله: "الأشهر أنه غير مهموز بل معتـل"، ووردت في (ت) "ولاينكـا مهموز والأشهر بنفي كما أسلفنا"، وفي (م) "ولاينكأ مهموز والأشهر ينكى كما أسـلفنا". والنكايـة كما عرفها الجوهري هي القتل والجرح فقال: "نكيـت في العـدو نكايـة، إذا قتلـت فيهـم وجرحـت". انظر الصحاح (٢٥١٥/٦) .

(٢) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ. وعرف الجوهري فقأ العين هـو عورهـا فقـال: "فقـأت عينه إذا بخقتها". انظر الصحاح (٦٣/١) .

باب : الحمد للعاطس

ذكر فيه حديث:

٢٨٣ - (٦٢٢١) أنس رضي ا لله عنه عطس رجلان عند رسـول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فَشَـمّتَ أحدهما ولم يُشَـمّتَ الآخر فقيل له فقال : هـذا حمد ا لله وهـذا لم يحمد (ا لله)[١] .

عطس بفتح الطاء في الماضي وبالضم والكسر في مستقبله[٢] . وهذا الذي عليه العلماء أنه يُشمَّتَ من حمد دون من لم يحمد. قال مالك : فإن بعد منك وسمعت من يليه يشمته فشمته[٣] . والتشميت بالمعجمة والمهملة قاله الخليل[٤] وثعلب[٥] وأبو عبيد[٦] وغيرهم[٧].

قال ثعلب: والإختيار بالمهملة لأنه مأخوذ من السمت وهو القصد (والَمحَجَّة) [٨] . وقال أبو عبيد الشين : في كلامهم (أعلى)[٩] وأكبر، وقال أبو عبد الملك[١٠] : يجوز

---

(١) سقط لفظ الجلالة من (ت) ، (م) ، (ع) . الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي ا لله عنه في كتاب الأدب، باب لايشمت العاطس إذا لم يحمد ا لله (١٠/٦٢٥) (٦٢٢٥) ، ومسلم، كتاب الزهد، باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب (٨/٢٢٥) ، وأبو داود، كتاب الأدب، باب فيمن يعطس ولايحمد ا لله (٤/٣٠٩) (٥٠٣٩) ، والترمذي، كتاب الأدب، باب ايجاب التشميت بحمد العاطس (٥/٧٨) (٢٧٤٢) ، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب تشميت العاطس (٢/١٢٢٣) (٣٧١٣) ، وأحمد في مسند أنس بن مالك رضي ا لله عنه (٣/١٠٠) ، (٣/١١٧) ، (٣/١٧٦) . ووردت في (ت) ، (م) زيادة"الحديث أخرجه"م" آخر الصحيح وغيره والنسائي في اليوم والليلة وقال الترمذي حسن صحيح".

(٢) انظر: الجوهري الصحاح (٣/٩٥٠) .

(٣) انظر: الباجي المنتقى (٧/٢٨٥) .

(٤) الخليل بن أحمد الفراهيدي سبق التعريف به.

(٥) أبو العباس أحمد بن يحيى الشيباني سبق التعريف به. والمعلومة أوردها الجوهري انظر الصحاح (١/٢٥٤) .

(٦) القاسم بن سلام الهروي سبق التعريف به، والمعلومة أوردها في غريب الحديث (١/٣٠٦) .

(٧) انظر: القاضي عياض مشارق (٢/٢٢٠) ، ابن الأثير النهاية (٢/٣٩٧) .

(٨) وردت في الأصل"والجحود"، وفي (ع) "والمجحود" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من الجوهري، انظر الصحاح (١/٢٥٥) .

(٩) سقطت من (ت) والمعلومة ذكرها أبو عبيد غريب الحديث (١/٣٠٦) .

(١٠)أبو عبد الملك علي بن يزيد سبق التعريف به ص (٢٨٥) ، وقد يكون غيره .

بالمهملة وهو أفصح (فقال):(١) سمت الإبل في المراعي إذا اجتمعت فالمعنى جمع الله شملك. وهذا ذكره بعض أهل اللغة في المعجمة . وقال قوم : معناهما واحد وهو من القصد(٢) . والعرب تبدل الشين من السين، قالوا : حاجشته وحاجسته أي راحمته، فالمعنى دعوت (بالهدى) (٣) والإستقامة على سمت الطريق(٤) . وقيل : هو من الشماتة وذلك لأنك إذا قلت له رحمك الله فقد أدخلت على الشيطان مايسخطه فيسر العاطس(٥) بذلك. وقيل : معناه أبعد الله عنك الشماتة وجنبك (ما) (٦)) (شمت) (٧)) به عليك. قاله ثعلب.

---

(١) وردت في (ت) ، (ع) "يقال".

(٢) أشار ابن حجر إلى قول أبي عبد الملك الذي نقله ابن التين ولم أقف عليه في كتب اللغة، ثم ذكر تعقيب ابن التين عليه وذلك بقوله"بأن سمت الإبل إنما هو بالمعجمة فيكون معنى سمته دعا له بأن يجمع شمله". انظر الفتح (١٠/٦١٧) .

(٦) القاضي عياض مشارق (٢/٢٢٠) .

(٣) (٧) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٤) (٨) قال الهروي: "التشميت هو الدعاء وكل داع لأحد بخير فهو مشمت له". انظر غريب الحديث (١/٣٠٦) ، ابن فارس المجمل (١/٥١١) .

(٥) (٩) قال القاضي عياض عن من نعتهم بقوله بعض المتكلفين"إنما أصله الشين من شماتته بالشيطان وقمعه بذكر الله وحمده". انظر المشارق (٢/٢٢٠) .

(٦) (١٠) وردت في (ت) "مما".

(٧) (١١) هكذا وردت في الأصل، (ع) ووردت في باقي النسخ"سميت" والمعلومة أوردها ابن بطال، انظر شرح (لوحة ١٧٠/ب) .

باب: تشميت العاطس إذا حمد الله

هو بالمهملة والمعجمة كما مر وهو "الدعاء كل داع لأحد بخير فهو مشمت" فيه أبو هريرة رضي الله عنه[1] . ثم ساق حديث:

٢٨٤ - (٦٢٢٢) البراء السالف أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع، أمرنابعيادة المريض وتشميت / العاطس وعدها سبعا، ونهانا عن سبع : عن خاتم الذهب - أو قال حلقة الذهب - وعن لبس الحرير والديباج والسندس والمياثر[2] . وفيه التشميت ولاذكر للحمد فيه، وكان البخاري لما ذكر حديث أنس في الباب قبله وأشار [٣٥٨/ب]

---

(١) أشار ابن حجر إلى قول البخاري "فيه أبو هريرة" باحتمالين أحدهما أنه يريد حديث أبي هريرة رضي الله عنه المذكور في الباب الذي بعده، وثانيهما أن يريد به حديث أبي هريرة الذي أوله "حق المسلم على المسلم ست". قلت الرواية التي أخرجها البخاري عن أبي هريرة في كتاب الجنائز حق المسلم على المسلم خمس: السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة وتشميت العاطس" ووردت عند مسلم ست بزيادة "وإذا استنصحك فانصح له". انظر: الفتح، كتاب الجنائز، باب الأمر بإتباع الجنائز (١٣٥/٣) (١٢٤٥) ، كتاب الأدب (٦١٩/١٠) ، مسلم، كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم (٣/٧) .

(٢) الحديث أخرجه البخاري عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع، أمرنا بعيادة المريض، وإتباع الجنائز وتشميت العاطس، وإجابة الداعي، ورد السلام، ونصر المظلوم، وإبرار المقسم، ونهانا عن سبع: عن خاتم الذهب أو قال حلقة الذهب وعن لبس الحرير، والديباج، والسندس، والمياثر. الحديث أخرجه في كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز (١٣٥/٣) (١٢٣٩) ، كتاب المظالم، باب نصر المظلوم (١١٩/٥) (٢٤٤٥) ، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة (١٤٩/٩) (٥١٧٥) ، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة (٩٨/١٠) (٥٦٣٥) ، كتاب المرضى، باب وجوب عيادة المريض (١١٧/١٠) (٥٦٥٠) ، كتاب اللباس، باب لبس القسي (٣٠٥/١٠) (٥٨٣٨) ، باب الميثرة الحمراء (٣١٩/١٠) (٥٨٤٩) ، باب خواتيم الذهب (٣٢٧/١٠) (٥٨٦٣) ، كتاب الأيمان والنذور، باب قوله تعالى ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾ (٥٤٩/١١) (٦٦٥٤) ، مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة (١٣٥/٦) ، الترمذي كتاب الأدب، باب ماجاء في كراهة لبس المعصفر للرجل والقسي (١٠٧/٥) (٢٨٠٩) ، النسائي، كتاب الجنائز، باب الأمر بإتباع الجنائز (٥٤/٤) ، ابن ماجه كتاب اللباس، باب كراهية لبس الحرير (١١٨٧/٢) (٣٥٨٩) ، أحمد في مسند البراء بن عازب رضي الله عنه (٢٨٤/٤) ، (٢٨٧/٤) ، (٢٩٩/٤) .

بحديث أبي هريرة إليه (فكأنه) [١] نبه أن حديث البراء مخصوص بمن حمد ولاحاجة بنا إلى أن يقال إن هذا من الأبواب التي عاجلته المنية قبل تهذيبها كما (ادعاه) [٢] ابن بطال[٣] .

وقوله :"واتباع الجنازة" هو تشديد التاء افتعل من تبع ومعناه مشيت خلفها أو مرت به فمضيت معها ولذلك تبع واتبع رباعي إذا (سبقك)[٤] فلحقته. والجنازة بفتح الجيم وكسرها لغتان قيل: الفتح للميت والكسر للسرير وقيل عكسه[٥] .

---

(١) وردت في الأصل ، (ع) "فكما" والتصويب من (ت) (م) .

(٢) وردت في الأصل، (ع) "أوعد" والتصويب من باقي النسخ وهو مقتضى السياق.

(٣) كما يظهر أن المصنف لم يوافق ابن بطال في زعمه أن هذه الأبواب من ضمن الأبواب التي عاجلته المنية قبل تهذيبها، وكان لابن حجر تعليق لطيف دلل به على دقيق فهم البخاري وحسن صنعه رضي الله عنهم جميعا فقال: "الواقع أن هذا الصنيع لايختص بهذه الترجمة بل قد أكثر منه البخاري في الصحيح، فطالما ترجم بالتقييد والتخصيص كما في حديث الباب من إطلاق أو تعميم ويكتفي من دليل التقييد والتخصيص بالإشارة إما لما وقع في بعض طرق الحديث الذي يورده أو في حديث آخر كما صنع في هذا الباب، فإنه أشار بقوله"فيه أبو هريرة" إلى ماورد في حديثه من تقييد الأمر بتشميت العاطس، بما إذا حمد، وهذا أدق التصرفين، ودل إكثاره من ذلك على أنه عن عمد منه لأنه مات قبل تهذيبه، بل عد العلماء ذلك من دقيق فهمه وحسن تصرفه، في إيثار الأخفى على الأجلى شحذا للذهن وبعثا للطالب على تتبع طرق الحديث". انظر: الفتح (٦١٩/١٠) ، العيني العمدة (٢٢٦/٢٢) .

(٤) وردت في (ت) ، (م) "أسلفك"، انظر: الجوهري الصحاح (١١٩٠/٣) .

(٥) انظر: الجوهري الصحاح (٨٧٠/٣) ، القاضي عياض مشارق (١٥٦/١) .

باب : مايستحب من العطاس ومايكره من التثاؤب

ذكر فيه حديث:

٢٨٥ – (٦٢٢٣) أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته، وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان فليرده مااستطاع، فإذا قال ها ضحك (منه الشيطان) [١] .

(١) وردت في (ت) "الشيطان منه". والحديث أخرجه الترمذي، كتاب الأدب، باب إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب (٥/٨٠) (٢٧٤٦) ، (٥/٨١) (٢٧٤٧) ، وأحمد في مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٢/٢٦٥) ، (٢/٤٢٨) ، (٢/٥١٧) .

باب : إذا عطس كيف يشمت

ذكر فيه حديث:

٢٨٦ - (٦٢٢٤) أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله، فإذا قال (له) يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم[1] .

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه عن علي رضي الله عنه، كتاب الأدب، باب تشميت العاطس (١٢٢٤/٢) (٣٧١٥) ، وأحمد في مسند علي رضي الله عنه (١٢٠/١) ، وفي مسند أبي هريرة رضي الله عنه (٣٥٣/٢) .

باب : لايشمت العاطس إذا لم يحمد الله

ذكر فيه حديث:

٢٨٧ – (٦٢٢٥) أنس رضي الله عنه عطس رجلان ..... الحديث وقد سلف[١] .

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أنس رضي الله عنه قال: "عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم، فشمت أحدهما ولم يشتم الآخر، فقال الرجل: يارسول الله شمت هذا ولم تشمتني، قال: إن هذا حمد الله ولم تحمد الله". الحديث سبق تخريجه في باب الحمد للعاطس.

باب : إذا تثاءب فليضع يده على فيه

ذكر فيه حديث:

٢٨٨ (٦٢٢٦) أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث السالف[١] .

والمحبة والكراهة تنصرفان بما جلبهما وذلك إن العطاس يكون مع خفة البدن وانفتاح السدد والتثاؤب يغلب عند الإمتلاء وسببه الإكثار من المأكل والتخليط فيه[٢] ، فيكسل المرء عن فعل الخير ، والتثاؤب مهموز مصدر يثأب ولاتقل (تثاوبت) [٣] .

فصل : قوله :"محق" أي متأكد كما قال عليه الصلاة والسلام"من حق الإبل أن تحلب على الماء"[٤] ، أي أنه حق في كرم المواساة (لافرض) [٥] لاتفاق أئمة الفتوى أنه لاحق في المال سوى الزكاة[٦] . وقيل : أنه فرض كفاية إذا شمت واحد سقط عن الباقين، قاله أبو سليمان[٧] . وحكي عن مالك كالسلام[٨] . وقال أهل الظاهر هوواجب متعين على كل

---

(١) الحديث أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول له: يرحمك الله. وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان. فإذا تثاءب أحدكم فليرده مااستطاع، فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان". الحديث سبق تخريجه في باب مايستحب من العطاس ومايكره من التثاؤب.

(٢) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢٢٥/٣) .

(٣) وردت في الأصل، (ع) "تثاوب" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من الجوهري، انظر الصحاح (٩٢/١) .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الشرب والمساقاة، باب حلب الإبل على الماء (٦٠/٥) (٢٣٧٨).

(٥) وردت في الأصل، (ع) "لافرق" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال.

(٦) وردت في الأصل، (ع) "لافرق" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من ابن بطال.

(٧) انظر: الخطابي أعلام الحديث (٢٢٢٦/٣) .

(٨) قال الباجي: "اختلف العلماء في التشميت لعل هو واجب أو مندوب إليه وظاهر مذهب مالك أنه واجب على الكفاية كرد السلام ووجه هذا القول قوله صلى الله عليه وسلم"إن عطس فشمته" وهذا أمر وظاهره الوجوب وروى يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن شهاب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خمس تجب للمسلم على أخيه رد السلام وتشميت العاطس وإجابة الدعوة وعيادة المريض وإتباع الجنازة". انظر المنتقى (٢٨٦/٧) .

من سمع حمد العاطس (و) [1] احتجوا بهذا الحديث[2] . وذكر الداودي عن مالك أن كل من سمعه يشمته[3] . والذي في المعونة[4] ينبغي ذلك وهو دال على أنه أمر إرشاد وندب.

فصل :"فإذا قال يرحمك ا لله فلتقل يهديكم ا لله ويصلح بالكم"، واختلف في اختيار قول العاطس عند عطاسه ، وفيما يقوله له المشمت ، وفيما يرد به العاطس ، فمذهب ابن عباس وابن مسعود والنخعي ومالك الحمد (لله) [5] على مافي ذا الحديث. وروي عن ابن عمر وأبي هريرة الحمد لله على كل حال[6] . وقال ابن عمر : هكذا علمنا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم[7] . وروي عن أم سلمة عطس رجل في جانب بيت رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم فقال الحمد لله، ثم عطس آخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا (طيبا

---

(١) زيادة من (ت) ، (م) .

(٢) رأى ابن مزين أن التشميت فرض عين فقال: "إنه بخلاف رد السلام" شرح مقولته الباجي بقوله: "يريد أنه يلزم كل واحد من الجماعة التشميت" واحتج بحديث أبي هريرة رضي ا لله عنه عن النبي صلى ا لله عليه وسلم"إذا عطس فحمد ا لله فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته" وعلل ذلك"أن السلام إظهار شعيرة الإسلام فإذا أظهره أحدهم وأقره الباقون على ذلك فهو إظهار من جميعهم له وتأنيس لمن سلم عليه والتشميت إنما هو دعاء للمشمت وقضاء لحق وجب له على الجماعة فعلى كل واحد منهم أن يقضيه إياه". انظر المنتقى (٢٨٦/٧) .

(٣) انظر: الباجي المنتقى (٢٨٥/٧) .

(٤) المعونة اسم لأكثر من كتاب منها معونة القاري على صحيح البخاري لأبي الحسن الرصاع، انظر: إسماعيل باشا إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون (٥١٥/٤) .

(٥) سقطت من الأصل والإثبات من باقي النسخ.

(٦) الحديث أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب ماجاء في تشميت العاطس (٣٠٧/٤) (٥٠٣٣) ، والترمذي عن أبي أيوب رضي ا لله عنه، كتاب الأدب، باب كيف تشمت العاطس (٧٧/٥) (٢٧٤١) ، والدارمي عن أبي أيوب رضي ا لله عنه، كتاب الإستئذان، باب إذا عطس الرجل مايقول (١٩٥/٢) (٢٦٥٥) ، أحمد في مسند علي رضي ا لله عنه (١٢٢/١) ، وفي مسند أبي أيوب الأنصاري رضي ا لله عنه (٤١٩/٥) ، (٤٢٢/٥) .

(٧) وذلك في رواية أخرجها الترمذي"أن رجلا عطس إلى جنب ابن عمر، فقال: الحمد لله والسلام على رسول ا لله. قال ابن عمر: وأنا أقول: الحمد لله والسلام على رسول ا لله، وليس هكذا علمنا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، علمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال". وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع. انظر كتاب الأدب، باب مايقول العاطس إذا عطس (٧٦/٥) (٢٧٣٨) .

كثيرا) (١) مباركـا فيـه فقـال عليـه الصـلاة والسـلام : ارتفـع هـذا على هـذا تسـع عشـرة درجة(٢) .

وقيل :هو بالخيار في ذلك كله. قال الداودي : قيل إن العاطس إذا قال الحمد لله فقط فقالت الملائكة رب العالمين وإن زاد رب العالمين شمتته(٣) . وصوب الطبري التخيير في ذلـك

---

(١) هكذا وردت في الأصل وسقط "طيبا" من (ع) ووردت في (ت) ، (م) "كثيرا طيبا".

(٢) الحديث بهذا السياق أخرجه ابن بطال بسنده فقال حدثنا محمد بن عمارة حدثنا عمرو بـن حماد بـن أبي طلحة عن عمرو بن قيس عن عطاء بن أبي رباح عن مولى لأم سلمة عن أم سلمة زوج النبي صلى ا لله عليه وسلم قالت: عطس... الحديث وذكره ابن حجـر والعيـني وعزيـاه إلى الطـبري في التهذيـب (فلعلـه في الجـزء الـذي لم يكتمـل) وقـالا سـنده لابـأس بـه، انظـر: الفتـح (١٠/٦١٥) ، العمـدة (٢٢/٢٢٥) . قلت عمرو بن حماد بن طلحـة صـدوق رمـي بـالرفض كمـا في التقريـب (ص٤٢٠) ، ومحمد بن عمارة صدوق يخطئ كما في التقريب (ص٤٩٨) . وأخرج النسائي نحوه فقال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا رفاعة بن يحيى بن عبد ا لله ابن رفاعة بن رافع عن عم أبيه معاذ بـن رفاعـة بـن رافـع عـن أبيه قال: صليت خلف النبي صلى ا لله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثـيرا طيبـا مباركـا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم انصرف فقـال مـن المتكلم في الصلاة فلم يكلمه أحد ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة فقال رفاعة بن رافع بن عفراء: أنا يارسول ا لله، قال كيف قلت؟ قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركـا فيـه مباركـا عليـه كمـا يحب ربنا ويرضى فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم : والذي نفسي بيده لقـد ابتدرهـا بضعـة وثلاثـون ملكا أيهم يصعد بها". انظر كتاب الافتتاح، باب قول المـأموم إذا عطـس خلـف الإمـام (٢/١٤٥) ، وذكره علاء الدين المتقي الهندي في منتخب كنز العمال بهامش مسند الإمام أحمد (٣/٤١٣) . وقتيبة هو ابن سعيد المجمع على توثيقه ورفاعة بن يحيى ومعاذ بن رفاعة بن رافع وثقهما ابن حبان وقال ابـن حجر صدوقـين وقـد حكـم علـى الحديث بقولـه: "وسـنده لابـأس بـه"، انظـر الفتـح (١٠/٦١٦) . وللحديث أصل في صحيح البخاري في كتاب الأذان، باب رقـم (١٢٦) ولم يـرد فيـه ذكـر العطـاس فقال بسنده عن رفاعة بن رافع الزرقي قال: كنا يوما نصلي وراء النبي صلـى ا لله عليـه وسـلم، فلمـا رفع رأسه من الركعة قال: سمع ا لله لمن حمده قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فلما انصرف قال من المتكلم؟ قال: أنا. قال: رأيت بضعة وثلاثين ملكـا يبتدرونهـا أيهـم يكتبهـا أول". ورجح ابن حجر أن القصة واحدة ولاتعارض بينهما. انظر الفتح (٢/٣٣٢) (٧٩٩) .

(٣) الحديث أخرجه البخـاري في الأدب المفـرد عـن ابـن عبـاس، بـاب مـايقول إذا عطـس (٢٧١) رقـم (٩٢٠) ، وأخرجـه الهيثمـي وعـزاه إلى الطـبراني في الكبـير (١١/٣٥٨) (١٢٢٨٤) ، والأوسـط (٤/٢٢٠) (٣٣٩٩٥) ، وقال فيه عطاء بن السائب وقد اختلط، انظر المجمـع (٨/٥٧) وقـال ابـن حجر عن سنده "لابأس به" انظر الفتح (١٠/٦١٥) ، وذكره الهندي في منتخب كـنز العمـال بهـامش مسند الإمام أحمد (٣/٤١٢) .

كله، وقد روي عن رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم كل ذلك وفعله السلف الصالحون فلم ينكر بعضهم من ذلك شيئا على بعض.

فأما مايقول المشمت فقيل يرحمك ا لله على مافي الحديث. روي ذلك عن أنس[١] ورواية عن ابن مسعود[٢] ، وهو مذهب مالك وغيره[٣] . وروي عن عمرو بن دينار[٤] عن عبيد بن عمير[٥] قال : لما فرغ ا لله من خلق آدم عطس آدم فألقى عليه الحمد فقال له تعالى : يرحمك ربك[٦] . وروي عن ابراهيم قال : (كانوا) [٧] يعمون بالتشميت والسلام[٨] .

---

(١) لعله قصد بذلك رواية أنس رضي ا لله عنه الواردة في باب لايشمت العاطس إذا لم يحمد ا لله.

(٢) رواية ابن مسعود أخرجها ابن أبي شيبة، انظر المصنف (١٧١/٦) (٢) ، البيهقي في روايتين احداهما موقوفة صححها وأخرى مرفوعة ، انظر الشعب (٣٠/٧) (٩٣٤٦) ، (٩٣٤٧) ، وذكرها الهيثمي ونصه: كان رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم يعلمنا إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين فإذا قال ذلك فليقل من عنده يرحمك ا لله، فإذا قال ذلك فليقل يغفر ا لله لي ولكم"، وعزاها إلى الطبراني في الكبير (١٦٢/١٠) (١٠٣٢٦) ، والأوسط (ولم أقف عليها) ، وقال فيه عطاء بن السائب وقد اختلط، انظر المجمع (٥٧/٨) . وتقويها الرواية التي أخرجها مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا عطس فقيل له: يرحمك ا لله، قال: يرحمنا ا لله وإياكم، ويغفر لنا ولكم. انظر الموطأ، كتاب الاستئذان، باب التشميت في العطاس (٩٦٥/٢) (٥) .

(٣) استحسن بعض العلماء أن يقول العاطس لمن يشمته "يغفر ا لله لنا ولكم" وضح ذلك الباجي بقوله: "قال مالك : لابأس أن يقول العاطس لمن يشمته يهديكم ا لله ويصلح بالكم وإن شاء قال يغفر ا لله لنا ولكم وهو مذهب الشافعي ومنع أبو حنيفة أن يقول له يهديكم ا لله ويصلح بالكم، وقال النخعي: إن الخوارج كانت تقوله ولايستغفرون للناس. وروي عن أصحاب أبي حنيفة منع ذلك لأن النبي صلى ا لله عليه وسلم إنما كان يقوله لليهود. قال القاضي أبو محمد : إنما استحسناه على قولنا يغفر ا لله لنا ولكم لأن الهداية أفضل من المغفرة". انظر المنتقى (٢٨٦/٧) .

(٤) عمرو بن دينار سبق التعريف به.

(٥) عبيد بن عمير سبق التعريف به.

(٦) أخرج الترمذي بسنده عن أبي هريرة رضي ا لله عنه حديث طويل فيه قوله صلى ا لله عليه وسلم: "لما خلق ا لله آدم ونفخ فيه الروح عطس فقال الحمد لله، فحمد ا لله بإذنه، فقال له ربه: رحمك ا لله ياآدم،...الخ"، وقال الترمذي: "حسن غريب من هذا الوجه"، انظر كتاب التفسير، سورة المعوذتين (٤٢٢/٥) (٣٣٦٨) ، وصححه ابن حبان، انظر صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٤٠/١٤-٤٢) (٦١٦٧) ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في تشميت العاطس، فصل تشميت العاطس إذا حمد ا لله (٢٤/٧) (٩٣٢٣) ، وصححه الحاكم في المستدرك وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" وأقره الذهبي في التلخيص، انظر كتاب الأدب (٢٩٢/٤) (٧٦٨١) .

(٧) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ.

(٨) هكذا وردت المعلومة عند ابن بطال ولم أجدها عند غيره ولعل إبراهيم المقصود هو إبراهيم النخعي، انظر شرح (لوحة ١٧١/ب) .

وكان الحسن يقول الحمد لله يرحمكم الله[1] . وعن ابن مسعود[2] وابـن عمـر[3] وسالم[4] وإبراهيم[5] يرحمنا الله وإياكم، وأما مايرد به العاطس فعند مالك والشافعي لفظان يهديكم الله ويصلح بالكم (وروي عن أبي هريرة) [6] والثاني يغفر الله لكم قال في المعونة : والأول أفضل لهذا الحديث ولأن الهداية أفضل من المغفرة لأنها قد تكون بلاذنب بخلاف المغفرة، وقال في تلقينه : الثاني أحسن[7] . وقيل عن الشعبي : يهديكم الله وروي عن ابن مسعود وابن عمر وأبي وائل والنخعي والكوفيين إنهم أنكروا الأول واحتجوا بحديث أبي موسى أن اليهود كانوا يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجا أن يقول يرحمكم الله فيقول ذلك[8] .

---

(١) انظر المرجع السابق.

(٢) رواية ابن مسعود سبق وأن أشرت إليها وفيها "يغفر الله لنا ولكم".

(٣) رواية ابن عمر "يرحمنا الله وإياكم ويغفر الله لنا ولكم" ذكرها مالك في الموطأ وكما أشرت إلى موضعها أنها في كتاب الاستئذان، باب التشميت في العطاس (٢/٩٦٥) (٥) ، ابن أبي شيبة المصنف (٦/١٧١) (٣) ، البخاري الأدب المفرد (ص٢٧٥) (٩٣٣) ، البيهقي شعب الإيمان (٧/٣٠) (٩٣٥٠) .

(٤) سالم هو ابن عبيد الأشجعي له صحبة وكان من أهل الصفة يعدفي الكوفيين، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في تشميت العاطس وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وروى عنه خالد بن عرفجة وغيره وقيل إن في إسناد حديثه اختلاف ولم تصرح المصادر لوفاته. انظر: ابن حجر تهذيب (٣/٤٤١) ، وروايته فيها "يغفر الله لنا ولكم" أخرجها أبو داود في كتاب الأدب، باب في العطاس (٤/٣٠٧) (٥٠٣١) ، الترمذي، كتاب الأدب، باب كيف تشميت العاطس (٥/٧٧) (٢٧٤٠) ، وقال أبو عيسى هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وسالم رجلا،البيهقي الشعب (٧/٢٩) (٩٣٤٢) ، (٩٣٤٣) ، وقال هذا حديث مختلف في إسناده.

(٥) قول إبراهيم ذكره ابن أبي شيبة قال: كان إذا شمتوا العاطس قالوا: يغفر الله لنا ولكم. انظر المصنف (٦/١٧١) (٥) .

(٦) سقط من (ت) ، (م) .

(٧) سبق وأن أشرت إلى استحسان مالك والشافعي هذان الردان خلال شرح الحديث.

(٨) الحديث أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب كيف يشمت الذمي فقال بسنده عن أبي بردة عن أبيه قال: كانت اليهود تعاطس عند النبي صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول لها يرحمكم الله فكان يقول "يهديكم الله ويصلح بالكم" (٤/٣٠٨-٣٠٩) (٥٠٣٨) ، الترمذي، كتاب الأدب، باب كيف تشميت العاطس (٥/٧٦-٧٧) (٢٧٣٩) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح،

قيل : (وإنما تفديا إثما)[١] بدعائه لغير المسلم وهذا الحديث حجة (عليكم)[٢] . قال الطبري : ولاوجه لقولهم[٣] . واحتج عليهم الطحاوي[٤] لقوله تعالى ﴿وإذا حييتم بتحية﴾[٥] الآية، فإذا قال جوابا: يرحمك (ا لله) [٦] يغفر ا لله لكم فقد رد مثل ماحياه به، وإذا رد يهديكم ا لله إلى أخره فقد رد أحسن لأن المغفرة ستر الذنوب ، والرحمة ترك العقاب عليها ومن هدي بعد من الذنوب من أصلح ماله فحاله فوق حال المقول له فكان ذلك أولى[٧] . (والبال) [٨] الحال تقول مابالك أي ماحالك[٩] .

== البخاري الأدب المفرد (ص٢٧٦) (٩٤٠) ، البيهقي الشعب (٣١/٧) (٩٣٥١) ، أحمد في مسند أبي موسى الأشعري (٤٠٠/٤) ، وصححه الحاكم في المستدرك وقال: "هذا حديث متصل الإسناد وهذا الخبر ليس بخلاف الأخبار المأثورة الصحيحة المتفق عليها في الجامعين الصحيحين للإمامين البخاري ومسلم... إلى أن قال أن النبي صلى ا لله عليه وسلم دعا لنفسه وللمسلمين بالهداية في أخبار كثيرة يطول شرحها وأمر خليله وصفيه وختنه علي بن أبي طالب رضي ا لله عنه أن يسأل ا لله الهداية"، انظر (٢٩٨/٤) (٨٦٩٩) ، ابن القيم زاد المعاد (٣١/٢) .

(١) هكذا رسمت في الأصل، (ع) وفي (ت) "وإنما هذا اسما يدعى" وفي (م) "وإنما هذا إثما".

(٢) وردت في (ت) "عليهم".

(٣) قول الطبري في التهذيب لعله في الجزء الذي لم يطبع وأشار ابن حجر إلى تعليق الطبري على حديث أبي هريرة في الباب الذي اعترض عليه البعض بحديث أبي موسى الأشعري بقوله: "هو من أثبت الأخبار". انظر الفتح (٦٢٥/١٠) .

(٤) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي نسبة إلى طحا قرية بصعيد مصر والأزد وهي قبيلة مشهورة من قبائل اليمن، ولد سنة تسع وعشرين ومائتين، سمع من يونس بن عبد الأعلى ومحمد الفريابي وطبقتهم وبرز في علم الحديث والفقه وتفقه بالقاضي أحمد بن أبي عمران، حدث عنه الميانجي وأبو القاسم الطبراني وغيرهم، قال الذهبي: "كان ثقة ثبتا فقيها عاقلا لم يخلف مثله"، له كتب مفيدة منها أحكام القرآن واختلاف العلماء ومعاني الآثار وغيرها، توفي سنة احدى وعشرين وثلاثمائة. لمعلومات أوفى انظر: ابن خلكان وفيات (٧١/١-٧٢) ، الذهبي سير (٢٧/١٥) ، تذكرة (٨٠٨/٣) ، الصفدي الوافي (٩/٨-١٠) ، اليافعي مرآة الجنان (٢٨١/٢) ، ابن كثير البداية والنهاية (١٧٤/١١) ، ابن العماد شذرات (٢٨٨/٢) .

(٥) سورة النساء: آية (٨٦) . قال تعالى: ﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن ا لله كان على كل شئ حسيبا﴾.

(٦) سورة النساء: آية (٨٦) . قال تعالى: ﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن ا لله كان على كل شئ حسيبا﴾.

(٧) انظر: ابن بطال الشرح (لوحة ١٧١/ب-١٧٢/أ) ، ابن حجر الفتح (٦٢٥/١٠) .

(٨) وردت في (ت) "والثاني".

(٩) انظر: الجوهري الصحاح (١٦٤٢/٤) ، ابن فارس مجمل اللغة (١٤١/١) .

فصل : / إذا لم يشمت الآخر تأديبا ولم يأمره بالحمد ليشمته لعله رآه أبلغ في [٣٥٩/ب] الموعظة(١). وقد قيل :"إن من سبق العاطس بالتحميد أمن من وجع الضرس وقيل الخاصرة"(٢) ، وذكر عن بعض العلماء(٣) أنه قال لمن لم يحمد : كيف يقول العاطس فقال : الحمد لله قال: يرحمك الله(٤) .

فصل : قد جاء في آخر الحديث معنى كراهية التثاؤب وهو من أجل ضحك الشيطان منه فواجب إخزاؤه وزجره برد التثاؤب كما أمر به الشارع بأن يضع يده على فيه(٥) .

فصل : قال ابن القاسم : رأيت مالكا إذا تثاءب يضع يده على فيه وينفث في غير الصلاة ولاأدري (مافعله) (٦) في الصلاة. قال في المستخرجة : كان لاينفث فيها(٧) . فإن

---

(١) أورد ابن حجر هذه المعلومة ونسبها إلى ابن بطال ولم أجدها في كتاب الأدب فلعلها في غيره. انظر الفتح (٦٢٦/١٠) .

(٢) أخرج البخاري بسنده عن علي رضي الله عنه قال: "من قال عند عطسة سمعها: الحمد لله رب العالمين على كل حال ماكان، لم يجد وجع الضرس ولاالأذن أبدا" انظر الأدب المفرد، باب من سمع العطسة يقول الحمد لله (ص٢٧٣) (٩٢٦) ، وقال ابن حجر عن هذه الرواية أنها موقوفة ورجالها ثقات، ومثل علي رضي الله عنه لايقول من قبل رأيه فلها حكم الرفع. انظر الفتح (٦١٥/١٠) ، وأخرجها الطبرني مرفوعة عن علي رضي الله عنه"من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه أبدا"، انظر المعجم الأوسط (٦٩/٨) (٧١٣٧) وقال الهيثمي : فيه الحارث الأعور ضعفه الجمهور ووثق ومن لم أعرفهم، انظر المجمع (٥٩/٨) ، وضعفها ابن حجر، انظر الفتح (٦١٥/١٠) .

(٣) قيل أنه الأوزاعي صرح بذلك ابن حجر في الفتح.

(٤) انظر ابن حجر الفتح (٦٢٦/١٠) .

(٥) يتمثل أمره صلى الله عليه وسلم في رواية أخرجها الترمذي بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه، وإذا قال آه آه فإن الشيطان يضحك من جوفه وإن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا قال الرجل آه آه إذا تثاءب فإن الشيطان يضحك من جوفه"، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. انظر كتاب الأدب، باب إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب (٨٠/٥-٨١) (٢٧٤٦) ، وانظر المعلومة عند ابن بطال شرح (لوحة ١٧٢/أ) .

(٦) وردت في الأصل، (ع) "مايعمله" والتصويب من باقي النسخ والإثبات من المدونة انظر كتاب الصلاة، باب الضحك والعطاس في المسجد (١٩٠/١) .

(٧) المستخرج هو أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه. انظر السيوطي تدريب الراوي (١١٢/١)،والمستخرجات كثيرة لذا لم أستطع تمييز المستخرجة المذكورة.

قلت : ليس ذلك في الحديث . قلت : بلى في الترمذي من حديث أبي هريرة"فليضع يده على فيه"(١) ، وفي مسلم في آخر صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري فليمسك (بيده)(٢) على فيه"، وبوب له البخاري ولم يأت (فيه بحديث) (٣) ولعله فهمه من قوله"فليرده ماااستطاع"(٤) فهو من رده وقد قال"ضحك منه الشيطان" وفي آخر فإن الشيطان يدخل فإذا كان وضع اليد مانعا من دخوله ومن ضحكه من جوفه كان فيه رد (و)(٥) لموجب التثاؤب وكأنه رد التثاؤب نفسه.

فصل : ومعنى إضافة التثاؤب إلى الشيطان إضافة رضى وإرادة (أنه يحب أن يرى تثاؤب الإنسان) (٦) لأنها حال المسكنة وتغيير لصورته فيضحك من جوفه لا أن الشيطان يفعل التثاؤب في الإنسان لأنه لاخالق للخير والشر (غير) (٧) ا لله وفي أبي داود"إذا تثاؤب أحدكم فليمسك يده على فيه فإن الشيطان يدخل" فكل ماجاء من الإضافة إلى الشيطان فعلى معنى إضافة رضى وإضافة وسوسه(٨) .

---

(١) سبق وأن أشرت إلى نصه وموضعه أثناء الشرح. ومن أول الفصل إلى هذا القدر اعتمد المصنف على ابن بطال. انظر شرح (لوحة ١٧٢/أ) .

(٢) سقطت من الأصل، (ع) والإثبات من باقي النسخ. والحديث أخرجه مسلم عن أبي سعدي الخدري قال: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده على فيه فإن الشيطان يدخل" كتاب الزهد، باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب (٢٢٦/٨) .

(٣) وردت في (ت) "به فيه" وفي (ع) "فيه مهمة" وتبويب البخاري كان لآخر حديث في هذا الكتاب.

(٤) حديث أبي هريرة رضي ا لله عنه المذكور في باب مايستحب من العطاس.

(٥) ساقط من (ت) .

(٦) هكذا وردت في جميع النسخ وتبدوا العبارة غير واضحة ووضحها ابن بطال بقوله"أي أن الشيطان يحب أن يرى تثاؤب الإنسان".

(٧) وردت في (ت) "إلا".

(٨) أبو داود، كتاب الأدب، باب ماجاء في التثاؤب، ولم يرد فيه"اليد" وإنما قال: فليمسك على فيه فإن الشيطان يدخل (٣٠٦/٤) (٥٠٢٦) . انظر: ابن بطال شرح (لوحة ١٧٢/أ) ، ابن العربي القبس (١١٤٥/٣) .

فائدة : من علامات النبوة عدم التثاؤب روى عن مسلمة بن عبد الملك بن مروان[1] ما تثاءب نبي قط[2] . إلا وإنها (لمن)[3] علامة النبوة ، وفي تاريخ (في) مرسلاً انه عليه الصلاة والسلام كان لا يتثاءب"[4] .

آخر كتاب البر والصلة بحمد ا لله ومنه، وحسبنا ا لله ونعم الوكيل.

---

(١) أبو سعيد مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي، روى عن ابن عمه عمر بن عبد العزيز == وروى عنه أبو واقد صالح بن محمد الليثي وعتبة بن أبي عمران الهلالي وغيرهم، كان من قادة الدولة الأموية وتولى جيشها منذ عهد أبيه وحتى وفاته التي كانت في سنة مائة وعشرين من الهجرة، قال عنه ابن حجر أنه "مقبول". ولمعلومات أوفى عن ترجمته انظر: ابن حجر تهذيب (١٤٤/١٠) ، تقريب (ص٥٣٠) .

(٢) أخرجها الخطابي أعلام الحديث (٢٢٢٦/٣) ، وابن حجر وقال: "يؤيد ذلك ماثبت أن التثاؤب من الشيطان". انظر الفتح (٦٢٨/١٠) .

(٣) وردت في (ت) "من"..

(٤) زيادة من (ت) ، وهذه الرواية أشار إليها ابن حجر وعزاها للبخاري في التاريخ (ولم أقف عليها في الكبير والصغير) . انظر: الفتح (٦٢٨/١٠) ، فيض القدير (٣١٥/١) .

نتائج البحث

لقد تميزت مصادر الشريعة الإسلامية بالعلم الفياض الذي لايقف عطاؤه عند حد، لذا فقد كان من الصعب حصر فوائد كتاب الأدب في تعداد لايتجاوز الصفحات.

لقد تمثل كتاب الأدب في تجسيد صورة حية لأخلاق المصطفى صلى ا لله عليه وسلم من خلال نهجه في حياته الخاصة والعامة.

فهذه بعض نتائج كتاب الأدب:

* لقد بسطت سيرة المصطفى صلى ا لله عليه وسلم في العديد من أبوابه.
* مدى رحمة ا لله بنا إذ يسبب الأسباب كي ينال المؤمن أعلى الدرجات كمن يحسن إلى البنات يحجبه إحسانه عن النار.
* مقدار رحمة ا لله تعالى بعباده لاتدخل تحت حصر وإن عرف أنها تسع وتسعون رحمة ، ومقدار الرحمة التي يتراحم بها الناس والتي تختلف من شخص لآخر.
* فائدة تحنيك الصبي والحكمة من التحنيك بالتمر.
* إن حسن العهد من أعمال البر وأعمال البر من الإيمان.
* الحرص على التجارة التي لاتبور والتي هي السعي على الأرملة والمسكين، وذلك أيضا من الأمور التي تذهب الفوارق في المجتمع وتمنع أسباب الضعف، وإن كانت الحكم في ذلك كثيرة ولايعلمها إلا ا لله تعالى إلا أن منها الترابط بين المجتمع وتقوية النفس على الالتزام بمبادئ الدين.
* مرافقة كافل اليتيم للحبيب المصطفى صلى ا لله عليه وسلم في الجنة.
* من أسباب تلين قلب المسلم القاسي المسح على رأس اليتيم وإطعامه.
* من علامات الساعة قصر الساعات وقرب الليل من النهار وكثرة القتل والبخل.
* حسن التودد بالهدايا إلى الجار وإن قلت من مكارم الأخلاق.
* تنوع الأجر لتنوع مساعي الخير التي يرتجي منها المؤمن رضا ا لله عز وجل.
* حرصا على شمول الخير للمؤمنين ينبغي الإقتداء بالملائكة الذين يستغفرون لمن في الأرض إذ يشمل دعائه نفسه والمؤمنين عامة.
* يكون الحديث أوقع في النفس إذا أقترن بحركات اليد .
* الحرص على اقتفاء اثر الأنبياء الذين عودوا لسانهم المنطق الحسن.

* الحكمة من رعي الأنبياء للغنم.
* حكمة اجتهاد الناس في العبادة وعن خفاء ليلة القدر.
* إن الغضب من نزعات الشيطان ينبغي للمؤمن مغالبة نفسه عليه والاستعاذة بـا لله مـن الشيطان الرجيم.
* جواز إخبار أهل الفضل بما يقـال فيهـم إقتـداء بعبـد ا لله بـن مسـعود رضـي ا لله عنـه عندما أخبر الرسول صلى ا لله عليه وسلم بقول الأنصاري.
* عدم تجاوز الحد في الإطراء والمدح.
* ندب الإحسان إلى المسئ وترك معاقبته على إساءته إقتـداء بفعـل المصطفـى صلـى ا لله عليه وسلم.
* إن الهجر والتقاطع والتجسس والغيبة والنميمة والحسد والغضب والطيرة أمـور تحـث على بث بذور البغضاء وإثارة الفتن لذا فينبغي البعد عنها.
* البعد عن ظن السوء إلا لمن أظهر القبح وجانب أهـل الصـلاح ولم يشـاهد مـع جماعـة المسلمين في المسجد.
* إن في المجاهرة بالمعاصي استخفاف بحق ا لله تعالى وحق رسـوله صلـى ا لله عليـه وسـلم وضرب من العناد لهما.
* إن المعاصي تذل أهلها لذا فمن الأحرى أن يستر المؤمن على نفسه.
* إن من كريم الأخلاق إطعام الزائر ماحضر وإتحافه بما تيسـر لمـا لـه مـن أثـر في تثبيـت المودة وتوليد المحبة.
* من السنة دعاء الزائر للمزور ولأهل بيته.
* الحرص على تفخيم الإسلام وغيظ أعداء الدين بكل الوسائل الممكنة.
* الحرص على الاقتداء بأهل الفضل والصلاح في جميع أحوالهم.
* إن من أخلاق الأنبياء الصـبر علـى الأذى وهـو مـن بـاب جهـاد النفـس وقمعهـا عـن شهواتها.
* جواز الغضب للإمام والعالم في التعليم والموعظة إذا رأى منكرا يجب تغييره.
* جواز طرح الإمام المسائل على أصحابه ليختبر فهمهم.
* ذم الاستحياء عن السؤال في أمر الدين.

* كراهية التشدد في العبادة والغلو فيها خشية مايخاف من عاقبة ذلك إذ الأفضل في العبادة التوسط فهو أحرى للدوام.
* أفضلية صلاة التطوع في آخر الليل لما يلازمه من استجابة الدعاء.
* ترك الضجر والتكلف للضيف وحسن الملاطفة حتى تتبسط نفسه وتثبت المودة.
* إن من علامات حب ا لله حب رسوله صلى ا لله عليه وسلم وإتباع سبيله والإقتداء بسنته.
* اقتصر علم الأنبياء والملائكة على ماأعلمهم ا لله إياه لذا فلم يعلم المصطفى صلى ا لله عليه وسلم وقت خروج الدجال.
* جواز الحكم بظواهر الأمور إذ لم يعلم بواطنها.
* كراهة تسمية أصل الخمر باسم مأخوذ من الكرم وجعل المؤمن الذي يتقي شربها ويرى الكرم في تركها أحق بهذا الاسم تأكيدا لحرمته.
* استحباب التسمي بماحسن تفاؤلا بالخير وكراهية التسمي بكل ماضمن التزكية أو القبح.
* جواز المزاح مع الصبي الصغير.
* جواز استعمال النضح لما يشك في طهارته ولم يتيقن نجاسته أو لتلينه قبل أن يصلى عليه.
* الرفق بالأصهار وترك معاتبتهم.
* جواز تكنية المشركين على وجه التآلف لهم رجاء إسلامهم.
* عطاء ا لله للكافر عوضا عن أعماله التي مثلها قربة لأهل الإيمان في الآخرة كما خفف عن أبي طالب لنصرته للمصطفى صلى ا لله عليه وسلم.
* ينجو المرء بالمعاريض من الحرام إلى الحلال فيتحيل بها ويكره له أن يحتال في حق فيبطله أو في باطن فيموهه.
* إن التوكأ على العصا من أخلاق النبيين.
* إن التثاؤب ينقل الإنسان من القوة إلى المسكنة ومن صورة حسنة لأخرى تضحك الشيطان لذا كان على المسلم إخزاؤه بوضع يده على فمه.
* إن من علامات النبوة عدم التثاؤب.

ثبت المصادر والمرجع

القرآن الكريم

أخبار القضاة محمد بن خلف بن حبان المعروف بوكيع ، نشر عالم الكتب ، بيروت ، تاريخ الطبع غير موجود .

أخلاق النبي ﷺ وآدابه عبد الله بن محمد الأصبهاني،طبع مؤسسة الأهرام ، القاهرة ١٤٠١هـ .

الأدب المفرد أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ،نشر دار الكتب العلمية،بيروت ،ط/الأولي ١٤١٠هـ .

الأذكار يحي بن شرف النووي ، تحقيق محمد زينهم ، نشر دار الغد العربي ط/الأولى ١٤١٠هـ .

أسباب النزول علي بن أحمد الواحدي ،تحقيق كمال بسيوني زغلول ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولي ١٤١١هـ .

الأصابة في تمييز الصحابة أحمد بن علي بن حجر ،نشر دار الكتب العلميه ، بيروت .

الأعـــلام خير الدين الزركلي ، منشورات دار العلم للملايين ، بيروت،ط/الخامسة ١٩٨٠م .

أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري حمد بن محمد الخطابي ، تحقيق محمد بن سعد آل سعود ، نشر جامعة أم القرى .

الأغاني أبو الفرج علي بن حسين الأصبهاني ، (١٦) جزء طبعة دار الكتب ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمةوالطباعة والنشر مطابع كوستا تسوماس وشركاه القاهرة ١٣٨٣هـ .

الأفعـــال أبو القاسم علي بن جعفربن القطاع ، نشر عالم الكتب ، الطبعة الأولى١٤٠٣هـ .

ثبت المصادر والمرجع

الأفعـــــال أبو بكر محمد بن عمر ابن القوطيه،تحقيق علي فودة ، نشر مكتبـة الخانجي ، مصر،الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ .

الأمثال القاسم بن سلام الهـروي تحقيـق د. عبدالمجيـد قطـامش ، نشـر دار المأمون ط/الأولى ١٤٠٠هـ .

الأمويين والمماليك في مصر والشام سعيد عبدالفتاح عاشور ،القاهرة ١٩٦٩م .

أنساب الأشراف أحمد بن يحي بـن جـابر البـلاذري ، تحقيـق محمـد حميـدا الله ، دار المعارف ، القاهرة ، ط/ الثالثة .

أنيس الفقهاء قاسم خيرالدين أمير علي القونوي ، تحقيق أحمد الكبيسـي ، نشـر دار الوفاء ، جدة ط/١٤٠٦هـ .

إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري أحمد القسطلاني ، نشـر دار الفكـر ، ط/ الاولي ١٤١٠هـ .

الإعلام بفوائد عمدة الأحكـام عمـر بـن الملقـن ، تحقيـق ودراسـة أحمـد حـاج ، رسـالة ماجستير جامعة أم القرى .

إغاثة الأمة بكشف الغمة أحمد بن علي المقريزي ، نشر دار ابن الوليد ١٩٥٦م .

الإكتفاء في فتاوي رسول ا لله ﷺ والثلاثة الخلفاء سليمان بـن موسـي الكلاعـي ،تحقتـق مصطفي عبد الواحـد ،نشـر مكتبـة الخـانجي ، القـاهرة ، ومكتبـة هلال ، بيروت ١٣٨٩هـ .

إكمال المعلم (مـن كتـاب اللبـاس إلى نهايـة كتـاب الرؤيـة) القـاضي عيـاض تحقيـق مريـم محمـود صـالح ، رسـالة ماجسـتير بجامعـة أم القـرى ١٤١٤هـ .

ثبت المصادر والمرجع

إكمال المعلم بفوائد مسلم القاضي عياض بن موسي اليحصبي ، مخطوط محفوظ بمكتبة الاوقاف العامه ، ببغداد برقم (٢٩٠٧) .

إنباه الرواة علي أنباه النحاه جمال الدين علي بن يوسف القفطي،تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم نشر دار الفكر العربي ،القاهرة ، ط / الأولي ١٤٠٦هـ .

الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان أبو العباس نجم الدين بن الرفعة ،تحقيق محمد الخاروف نشر دار الفكر ١٤٠٠هـ .

اسم من عرف بكنيته من أصحاب رسول الله ﷺ ابن يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي ضمن مجموع يشتمل علي اثني عشر كتابا أولها تسمية مشايخ النسائي الذين سمع عنهم ،نسخها ابن الكريم البغدادي في القرن السابع الهجري ،مخطوط محفوظ بمكتبة جامعة الرياض برقم (١٢٨٠) .

البحر الزخار المعروف بمسند البزار أبو بكر أحمد بن عمر البزار ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، نشر مكتبة العلوم بالمدينة، ط/الأولي ١٤١٥هـ .

بدائع الزهور في وقائع الدهور محمد بن إياس المصري ، نشر مطابع الشعب ١٩٦٠م .

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت .

البداية والنهاية إسماعيل بن عمر بن كثير ، نشر مكتبة المعارف ، بيروت ، ط/الثانية ١٩٧٧م .

البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع محمد علي الشوكاني ، نشر مكتبة ابن تيمية، القاهرة .

ثبت المصادر والمرجع

بغية الأربة في معرفة أحكام الحسبة وجيه الدين عبدالرحمن بن علي بن الديبع الشيباني ، تحقيق ودراسة د. طلال بن جميل الرفاعي ١٤١٧هـ ، مكة المكرمة .

بغية الوعاة في طبقات النحاة جلال الدين عبد الرحمن السيوطي،تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، منشورات دار الفكر ، ط/الثانيه١٣٩٩هـ .

بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل يحي بن أبي بكر العامري ، منشورات المكتبة العلمية بالمدينة .

البيان والتحصيل محمد بن أحمد بن رشد ، تحقيق محمد العرائشي وأخرون ، نشر دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٨هـ .

تاج العروس من جواهر القاموس محمد مرتضي الزبيدي ،ط/الأولي ، دار مكتبة الحياة .

التاريخ خليفه بن خياط العصفري ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، نشر دار طيبه ، الرياض ،ط / الثانيه ١٤٠٥هـ .

التاريخ يحي بن معين ،تحقيق ودراسة د. أحمد نور سيف ،نشر مركز البحث العلمي ، مكة المكرمة ،ط/الأولي ١٣٩٩هـ

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق عمر عبدالسلام التدمري ، جزء (١،٢) نشر دار الكتاب العربي ط/الأولى ١٤٠٧هـ .

تاريخ أسماءالثقات أبوحفص عمربن أحمد بن عثمان بن شاهين ،تحقيق د.عبدالمعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

تاريخ الأمم والملوك محمد بن جرير الطبري تحقيق أبو الفضل إبراهيم ، نشر دار سويدان ، بيروت .

ثبت المصادر والمرجع

تاريخ الدارمي عن يحي بن معين تحقيق د.أحمد نور سيف ،نشر دار المأمون للتراث ، دمشق .

تاريخ الصحابة محمد بن حبان البستي تحقيق بوران الضناوي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ط/الأولى ١٤٠٨هـ .

التاريخ الكبير أبو عبد الله إسماعيل بن إبراهيم البخاري ،بدون طبعة ودار نشر .

تاريخ الموصل أبو زكريا يزيد الأزدي الموصلي ، تحقيق د. علي حبيبة ، القاهرة ١٣٨٧هـ .

تاريخ بغداد أحمد علي الخطيب البغدادي ، نشر المكتبه السلفيه بالمدينه المنورة.

تاريخ جرجان حمزة بن يوسف السهمي ، نشر عالم الكتاب ، بيروت ، ط/ الثالثة ١٤٠١هـ .

تحفة الحتاج إلى أدلة المنهاج عمر بن الملقن ، تحقيق ودراسة د. عبدا لله اللحياني ، نشر دار حراء ، بيروت ط/ الأولى ١٤٠٦هـ .

تدريب الراوي شرح تقريب النواوي جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ،تحقيق عبدالوهاب عبد اللطيف ، نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، ط/الثانية ١٣٩٢هـ .

تذكرة الحفاظ محمد بن أحمد الذهبي ،نشر دار إحياء التراث العربي .

تغليق التعليق أحمد بن علي بن حجر ،دراسة القزقي ،نشر المكتب الإسلامي ، ط/١٤٠٥هـ .

تفسير القران العظيم إسماعيل بن عمر بن كثير ، نشر دار الفكر .

ثبت المصادر والمرجع

تفسير مجاهد الإمام مجاهد بن جبر علق علي حواشيه عبد الرحمن الطاهر السوراتي ،مجمع البحوث الإسلامية ، نشر إسلام أباد باكستان ، مطابع الدوحة الحديثة ، ط/الأولي ١٣٩٦هـ.

التقريب أحمد بن علي بن حجر ، تقديم ومقابلة محمد عوامة ،نشر دار الرشيد ، سوريا ١٤١٢هـ .

التقييد والإيضاح زين الدين عبدالرحيم العراقي ، نشر دار الحديث ، ط/الثانية ١٤٠٥هـ .

تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير أحمد بن علي بن حجر ، صححه عبدا لله المدني ، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ .

تنبيه الغافلين نصر بن محمد السمرقندي ، نشر المكتبة الفيصلية ، مكة المكرمة.

التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح محمد بن بهادر الزركشي ، مخطوط محفوظ بجامعة الإمام بالرياض برقم ٧٤٩٩/ف، مصورة عن مكتبة أحمد الثالث بتركي محفوظة برقم(٢٣٣٨-٣٧٦) .

تهذيب التهذيب أحمد بن علي حجر ، نشر دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة .

التوشيح علي شرح الصحيح جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ،مخطوط مصور عن مكتبة تركيا رقم الحفظ ٤٩٥ .

الثقات أحمد بن عبد ا لله العجلي ، ترتيب علي الهيثمي ، تعليق عبد المعطي قلعجي ، نشر دار الكتب العلميه ، بيروت ، ، ط/ الأولي ١٤٠٥ هـ .

الثقات محمد بن حبان البستي ، نشر مؤسسة الكتب الثقافية ،ط/الأولي ١٤٠٢هـ .

ثبت المصادر والمرجع

جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير الطبري،نشر دار الكتب العربية ،بيروت ، ط/الأولي١٤١٢هـ .

الجامع الصحيح المسمي صحيح مسلم أبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري ، نشر دار المعرفة ، بيروت .

جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن إسماعيل بن عمر بن كثير ، تحقيق د. عبد الملك بن دهيش ،ط/الثالثة ١٤١٧هـ .

الجامع لأحكام القرآن محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ،تحقيق أبو إسحاق إبراهيم ،نشر دار الكتاب العربي ، ط/ الثالثة ١٣٨٧هـ .

الجرح والتعديل عبد الرحمن بن أبي حاتم، نشر دار الكتب العلميه ، ط / الاولي .

الجرح والتعديل عبدالرحمن بن أبي حاتم ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولى .

جزء فيه كتاب أسماء من يعرف بكنيته من أصحاب رسول ا لله ﷺ محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي الموصلي ضمن مجموع يشتمل علي اثني عشر كتابا أولها تسمية مشايخ النسائي الذين سمع عنهم ،نسخها ابن الكريم البغدادي في القرن السابع الهجري ،مخطوط محفوظ .بمكتبة جامعة الرياض برقم (١٢٨٠) .

جمهرة أنساب العرب علي بن أحمد بن حزم ، نشر دار الكتب العلميه ، ط / الاولي ١٤٠٣هـ .

الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي رضي ا لله عنه أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود ،نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولي ١٤١٤هـ .

ثبت المصادر والمرجع

الحركة العلمية في عصر القلقشندي د. سليمان عبدالغني مالكي ، بحث منشور في المجلة التاريخية المصرية .

الحسبة في الإسلام أحمد بن تيمية ، نشر قصي محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية القاهرة ، ط/الثانية ١٤٠٠هـ .

حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، القاهرة ١٩٦٧م .

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء أبو نعيم أحمد بن عبد ا لله الأصبهاني ، نشر دار الكتب العلمية بيروت .

الخطط المقريزية أو المواعظ والإعتبار بذكر الخطط والآثار أحمد بن علي المقريزي ، نشر دار صادر ، بيروت .

خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال أحمد بن عبدا لله الخزرجي ، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ،ط/الثالثة١٣٩٩هـ .

خلاصة سير سيد البشرﷺ أحمد بن عبدا لله الطبري تحقيق د. طلال بن جميل الرفاعي ، نشر مكتبة الباز التجارية ١٤١٢هـ .

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ،نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

الديباج المذهب في طبقات المذهب برهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون المالكي تحقيق د. محمد الأحمدي أبو النور ، مكتبة دار التراث ، القاهرة .

ديوان الأعشي الكبير ميمون بن قيس ، شرح وتقديم مهدي ناصر الدين ، نشر دار الكتب العلمية بيروت .

ثبت المصادر والمرجع

ذكر أخبار أصبهان أبو نعيم أحمد بن عبد ا لله الصبهـاني،نشر الـدار العلميـة ،دلهـي ، ط/الثانية ١٤٠٥هـ .

ذيل الدرر الكامنة أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق عدنان درويش ، نشر القاهرة ١٤١٢هـ.

ذيل تذكرة الحفاظ محمد بن علي الحسيني ، نشر دار إحيـاء الـتراث العربي ، مجمـوع مع تذكرة الحفاظ للذهبي .

الذيل علي رفع الأصر (بغية العلماء) جلال الدين عبدالرحمـن السيوطي ، تحقيـق جـودة هلال ، محمد صبح ، نشر دار التعاون .

الرسالة المستطرفة عبدالحى الكتاني ، دار البشائر الإسـلامية ، بـيروت ، ط/ الرابعـة ١٤٠٦هـ .

روضة العقلاء ونزهة الفضلاء محمد بن حبان البستي ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميـد وآخرون ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٥هـ .

زاد المعاد في هدى خير العباد ﷺ محمد بن بكر بن القيم ، نشر المكتبة المصرية .

الزهد عبدا لله بن المبارك ، تحقيق عبدالرحمن الأعظمي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت .

سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بـن المديـني في الجـرح والتعديـل ، دراسـة وتحقيق د. موفق عبدا لله ، نشر مكتبة المعـارف الريـاض ط/الأولى ١٤٠٤هـ .

سبل الهدي والرشاد في سيرة خير العباد ﷺ محمد بن يوسف الشامي الصالحي ،تحقيق أبو حبيبة ١٤٠٦هـ ، منشـورات المجلس الأعلي للشـؤون الإسـلاميه بمصر ،لجنة إحياء التراث الإسلامي.

ثبت المصادر والمرجع

سلسلة الأحاديث الصحيحة ناصر الدين الألباني ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق ١٣٩٩هـ .

السلوك لمعرفة دول الملوك أحمد بن علي المقريزي ، تصحيح محمد زيادة ، مطبعة لجنة التأليف والنشر بالقاهرة ، ط/ الثانية ، ١٩٥٧م .

سنن أبي داود أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، ضبط وتعليق محمد محي الدين عبد الحميد ، نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

سنن الترمذي محمد بن عيسي بن سورة ،تحقيق أحمد محمد شاكر ، نشر المكتبة الفيصلية ، مكة المكرمة .

سنن الدارقطني علي بن عمر الدارقطني ، تصحيح وترقيم وتحقيق السيد عبد ا لله المدني بذيله التعليق المغني علي الدارقطني ، نشر دار المحاسن ، القاهرة ١٣٨٦هـ .

سنن الدارمي أبو محمد عبد ا لله الدارمي ،نشر دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤هـ.

السنن الكبرى أحمد بن الحسن البيهقي ، نشر مطبعة دار المعارف ، ط/الأولى ١٣٤٤هـ .

سنن النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ،شرح جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ،حاشية السندي،نشر دار الفكر ، ط/الأولي ١٣٤٨هـ.

السنن لابن ماجه أبو عبد ا لله محمد بن يزيد القزويني ، ترقم د/ محمد فؤاد عبدالباقي.

سير أعلام النبلاء محمد بن أحمد الذهبي ،أشرف علي التحقيق شعيب الأرنؤوط ، نشر الرسالة،ط/الرابعة ١٤,٦هـ

ثبت المصادر والمرجع

السيرة النبوية محمد بن عبد الملك بن هشام ،تحقيق أحمد حجازي السقا،دار التراث العربي ،القاهرة تهذيب الآثار (الجزء المفقود) .

شجرة النور الزكية محمد بن محمد مخلوف ،نشر دار الفكر .

شذرات الذهب في أخبار من ذهب عبدالحي بن العماد الحنبلي ، نشر دار الفكر .

شرح العقيدة الطحاوية ابن أبي العز الحنفي ،نشر المكتب الإسلامي ، ط/التاسعة ١٤٠٨هـ .

شرح صحيح البخاري علي بن خلف الشهير بإبن بطال،مصور عن مخطوط بالمكتبة الأزهرية رقم (٣٨٣٧)/٥٣١٠٥ ز

شرح فتح القدير محمد بن عبدالواحد السيواسي المعروف بابن الهمام ، تعليق عبدالرزاق المهدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولى ١٤١٥هـ .

الصحاح إسماعيل بن حماد الجوهري ،تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ،نشر دار العلم للملايين .

صحيح إبن خزيمة محمد ابن إسحاق ،تحقيق محمد مصطفي الأعظمي،نشر المكتب الإسلامي .

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط/الثانية ١٤١٤هـ .

الضعفاء الصغير محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق محمود زايد ، نشر دار الوعي حلب ، ط/الأولي ١٣٩٦هـ .

الضعفاء والمتروكين علي بن عمر الدارقطني ، تحقيق د. موفق عبد الله ،مكتبة المعارف الرياض ١٤٠٤هـ .

ثبت المصادر والمرجع

ضوء الساري شرح صحيح البخاري زين الدين العباسي ، مخطوط مركز اليحث العلمي جامعة أم القرى .

الضوء اللامع لأعيان القرن التاسع محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، نشر دار مكتبة الحياة .

الطبقات محمدبن سعد البصري ، نشر دار صادر ، بيروت .

الطبقات خليفه بن خياط العصفري ، تحقيق د. أكرم العمري ، مكتبة طيبه الرياض .

طبقات الشافعية تاج عبدالوهاب بن تقى الدين السبكي ، دار المعرفة ط/الثانية ، بيروت .

طبقات الشافعيه أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة ،تصحيح وتعليق د.عبدالعليم خان ، فهرسة د.عبدا لله الطباع ، نشر عالم الكتاب ، ط/الأولي ١٤٠٧هـ

العبر في خبر من غبر محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيدي بسيوني زغلول ، نشردار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولي ١٤٠٥هـ.

العدة على أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام محمد بن إسماعيل الصنعاني ، تقديم الخطيب وتحقيق الهندي ، نشر المكتبة السلفية بالقاهرة ، ط/الثانية ١٤٠٩هـ .

العقد المذهب من حملة المذهب عمر بن علي بن الملقن ،صورة من مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، تاريخ وتراجم برقم ١٥٦٢ .

علل الحديث ومعرفة الرجال علي بن عبدا لله المديني ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، ط/ الثانية ، نشر المكتب الإسلامي ١٤٠٠هـ ، بيروت .

ثبت المصادر والمرجع

عمدة القارئ شرح صحيح البخاري محمد بن أحمد العيني ،نشر دار الفكر .

العمدة في الفقه الحنبلي عبدا الله بن قدامة المقدسي ، تحقيق ثناء هواري ، وإيمان زهراء ، نشر الدار المتحدة ، سوريا ، ط/الأولى ١٤١٠هـ .

العواصم من القاصم أبوبكر محمد بن عبدا الله المغافري ابن العربي ،تحقيق محب الدين الخطيب ،نشرقصي الخطيب ، المطبعة السلفية ، ط/الخامسة ١٣٩٩هـ.

عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير محمد بن محمد اليعمري الأندلسي ، دار المعرفة ، بيروت .

غريب الحديث عبد ا الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ،فهرسة نعيم زرزور،نشر دار الكتب العلمية ،بيروت ،ط /الأولي١٤,٨ هـ.

الفائق في غريب الحديث جار ا الله محمود بن عمر الزمخشري ، وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ط/الأولى ١٤١٧هـ .

فتح الباري شرح صحيح البخاري أحمد بن علي بن حجر ، دار الريان .

فتح القدير محمد بن علي الشوكاني ، نشر دار الفكر .

الفخر المتوالي فيما أنتسب للنبي ﷺ من الخدم والموالي محمد بن عبدالرحمن السخاوي ، تعليق مشهور سليمان مكتبة المنار، الأردن الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

الفرق بين الفرق عبدالقاهر بن طاهر البغدادي ،تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد نشر دار المعرفة ، بيروت .

فضل ا الله الصمد في توضيح الأدب المفرد فضل ا الله الجيلاني ،نشر المطبعة السلفية ، ط/الثانية ١٣٣٨٨هـ .

ثبت المصادر والمرجع

الفقه على المذاهب الأربعة عبدالرحمن الجزيري ، نشر المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ط/الثالثة .

الفهرست محمد بن إسحاق النديم الوراق تحقيق رضا المازنداني ، نشر دار المسيره ، ط / الثالثه ١٩٨٨م .

فيض القدير شرح الجامع الصحيح محمد عبد الرؤوف المناوي ،نشر دار المعرفة ،بيروت.

القاموس المحيط محمد بن يعقوب الفيروزأبادي ،منشورات دار العلم ، بيروت .

القبس في شرح موطأ مالك بن أنس أبو بكر بن العربي ، دراسة محمد عبدا لله ولد كريم نشر دار الغرب الإسلامي ، ط/الأولى ١٤١٢هـ .

الكافي في فقه أهل المدينة المالكي يوسف بن عبدالبر القرطبي ، تحقيق ونشر محمد ولد ماديك ١٣٩٩هـ .

الكامل في التاريخ علي بن محمد بن الأثير ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط/الثالثة ١٤٠٠هـ .

كتاب التوضيح بشرح الجامع الصحيح (جزء من باب التطوع إلى نهاية من لم يظهر حزنه عند المصيبة) عمر بن الملقن ، تحقيق محمد كمال العروسي، رسالة ماجستير جامعة أم القرى .

كشف الأستار عن زوائد البزار علي الكتب الستة علي بن أبو بكر الهيثمي ،تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، نشر مؤسسة الرسالة ، ط/الثانية ١٤٠٤هـ .

كشف الخفا ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس إسماعيل بن محمد العجلوني ، نشر دار إحياء التراث العربي ، ط/الثانية ١٣٥١هـ.

ثبت المصادر والمرجع

كشف الظنون حاجي خليفة ، نشر مكتبة المثني ، بغداد .

الكواكب النيرات في معرفة من إختلط من الرواة الثقات محمد بن أحمد بن الكيال ، تحقيق عبدالقيوم عبدرب النبي ، نشر دار المأمون للتراث ، ط/الأولى ١٤٠١هـ .

اللباب في تهذيب الأنساب علي بن محمد بن الأثير ، دار صادر بيروت .

لحظ الألحاظ محمد بن محمد بن فهد القرشي ،نشر دار إحياء التراث العربي ، مجموع مع تذكرة الحفاظ للذهبي .

لسان الميزان أحمد بن علي بن حجر ، نشر دار الفكر .

المبسوط محمد بن أحمد السرخسي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ط/الأولى ١٤١٤هـ .

المتجر الرابح في ثواب العمل الصالح عبد المؤمن بن خلف الدمياطي ، تحقيق د. عبدالملك بن دهيش ، نشر مكتبة النهضة الحديثة ، عبدالشكور فدا ، مكة المكرمة ، ط/الثانية١٤٠٦هـ .

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين محمد بن حبان البستي ، تحقيق محمود زايد ، نشر دار الباز ، مكة .

مجمع الأمثال أحمد بن محمد الميداني ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ط/الثانية .

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد علي بن أبو بكر الهيثمي ، نشر دار صادر ، بيروت ، ط/الثالثة ١٤٠٢هـ .

مجمل اللغة أحمد بن فارس ، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، نشر مؤسسة الرسالة ، ط/الثانية١٤٠٦هـ

ثبت المصادر والمرجع

المجموع المغيث من غريبي القرآن والحديث أبو موسى المديني ،تحقيق.العزباوي ، طبع جامعة أم القرى .

المجموع شرح المذهب محي الدين يحي بن شرف النووي ، طبع مطبعة الإيمان بمصر ، نشر زكريا علي يوسف .

محمد بن جرير الطبري دراسة وتحقيق علي رضابن عبد ا لله ،نشر دار المأمون ، دمشق، ط/الأولي ١٤١٦هـ .

مختار الصحاح محمد بن أبي بكر عبدالقادر الرازي ، نشر مؤسسة علوم القرآن ، دمشق ١٣٩٨هـ .

المختصر علي كتاب الأم المزني ، نشر دار المعرفة ،بيروت .

المدخل إلي كتاب الإكليل أبو عبد ا لله محمد بن عبدا لله الحاكم النيسابوري ، تحقيق فؤاد عبد المنعم ، نشر دار الدعوة ،الإسكندرية.

المدونة الكبرى رواية سحنون عن ابن القاسم باعتناء أحمد بن عبدالسلام ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ط/الأولى ١٤١٥هـ .

مرآة الجنان وعبرة اليقظان عبدا لله بن أسعد اليافعي ، نشر دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، ط/ الثانية ١٤١٣هـ

المستدرك علي الصحيحين أبو عبد ا لله محمد بن عبد الحكم النيسابوري ، نسخة دار الفكر ١٣٩٨هـ ، ونسخة دار الكتب العلميه ، بيروت ، تحقيق عبد القادر عطا .

المسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال نشر دار الفكر .

ثبت المصادر والمرجع

مسندالإمام علي بن موسي الرضي مسند مضموم مـع مسند الإمـام زيـد بـن علـي بـن الحسين ، منشورات مكتبة الحياة ،بيروت ١٩٦٦م .

مشارق الأنوار القاضي عياض بن موسي اليحصبي ،نشر المكتبة العتيقـة ،تونـس ، ودار التراث بالقاهره .

مشاهير علماء الأمصارمحمد بن حبان البستي ،نشر دار الكتب العلمية بإعتناء فلايشهمر.

مشكل الحديث أبـو بكـر محمـد بـن فـورك ، مطبعـة دائـة المعـــارف حيدرأبـــاد ، ط/الثانية ١٣٩١هـ .

المصباح المنير في شرح الغريب الكبير أحمـد بـن علـي الفيومـي ، نشـر المكتبـة العلميــة ، بيروت ، لبنان .

المصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمــي ، نشر المجلس العلمي .

المصنف عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، تحقيـق سـعيد اللحـام ، نشـر دار الفكر ط/الأولي ١٤٠٩هـ .

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانيـة أحمـد بـن علـي بـن حجـر العسـقلاني ، تحقيـق حبيب الرحمن الأعظمي ،نشر دار المعرفة ،بيروت ١٤١٤هـ .

المعارف عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ،تحقيق د.ثروت عكاشة نشر دار المعارف ، ط/الرابعة.

معاني القرآن أبو جعفر احمد بن محمد النحاس ، تحقيق محمد الصـابوني ، طبعـة جامعة أم القرى بمكة المكرمة .

معاني القران يحي بن زياد الفراء ،تحقيق د.عبد الفتاح إسماعيل شلبي ،نشر الهيئـة المصرية العامة للكتاب ، ط/الثانية .

ثبت المصادر والمرجع

معجم الأدباء ياقوت بن عبد ا لله الحموي ،دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الأخيرة .

المعجم الكبير سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي السلفي ، نشر مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .

معجم المؤلفين عمر رضا كحاله ، نشر مكتبة المثني ، بيروت ، ودار إحياء التراث العربي ، بيروت .

المعجم المشتمل علي ذكر أسماء الشيوخ النبل علي بن عساكر ، تحقيق سكينة الشهابي، نشر دار الفكر.

المعلم بفوائد مسلم أبو عبد ا لله محمد بن عمر المازري ،نشر دار الغرب الإسلامي ، ط/الثانية .

المغرب في ترتيب المعرب أبو الفتح ناصر بن عبدالسيد المطرزي ، تحقيق الفاخروي ، ومختار ، نشر مكتبة أسامة بن زيد سوريا ، ط/الأولى ١٣٩٩هـ .

المغني على مختصر الخرقي عبدا لله المقدسي ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط /الأولى ١٤١٤هـ .

مفتاح السعادة ومصباح السيادة طاش كبرى زاده ، مراجعة وتحقيق كامل بكري وعبدالوهاب أبو النور ، نشر دار الكتب الحديثة ، مصر .

مفردات ألفاظ القرآن الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني ، تحقيق نديم مرعشلي ، دار الفكر ، بيروت .

المقدمة عبدالرحمن بن خلدون الحضرمي ، تحقيق عبدالواحد الوافي .

مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح عثمان بن الصلاح الشهرزوري تحقيق د. عائشة بنت الشاطئ ، دار المعارف ، القاهرة .

ثبت المصادر والمرجع

مكارم الأخلاق سليمان بن أحمد الطبراني ، نشر دار الكتب العلمية ، ١٤٠٩هـ .

مكارم الاخلاق عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا،تحقيق محمدعبدالقادرعطا،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/الأولى ١٤٠٩ هـ .

المكاييل والأوزان والمقاييس الإسلامية فالتر هنتس ، ترجمه عن الألمانية د.كامل العسلي ، منشورات الجامعة الأردنية ، ط/الثانية .

المنهاج في شعب الإيمان حسين بن حسن الحليمي ،تحقيق حلمي فودة ، نشر دار الفكر .

الموافقات في أصول الشريعة أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي ، شرح عبدا لله دراز نشر االمكتبة التجارية بمصر .

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل محمد الحطاب ، نشر دار الفكر ، ط/الثالثة ١٤١٢هـ.

المواهب اللدنية والمنح المحمدية أحمد بن محمد القطسلاني ، تحقيق أحمد الشامي ، نشر المكتب الإسلامي ١٤١٢هـ .

موسوعة رجال الكتب التسعه عبد الغفار البنداري وسيروكسروي ، نشر دار الكتب العلميه .

النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة جمال الدين يوسف بن تغري بردى ، نشر وزارة الثقافة بمصر .

نزهة الناظر في سيرة الملك الناصر موسى اليوسفي ، تحقيق ودراسة أحمد حطيط ، نشر عالم الكتاب ط/ الأولى ١٤٠٦هـ .

نزهة النفوس والأبدان في تواريخ الزمان الخطيب الجوهري علي بن داود الصيرفي ، تحقيق د. حسن حبشي ، طبعة دار الكتب ١٩٧٠م .

فهرس الأحاديث

ثبت المصادر والمرجع

نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول ﷺ محمدبن علي الحكيم الترمذي ، دار صـادر بيروت .

هدية العارفين وأسماء المؤلفين وآثار المصنفين إسماعيل باشا البغدادي،نشر مكتبة المثني ، بيروت ١٩٥١م .

الوافي بالوفيات صلاح الدين خليل بن أيبك الصفـدي ، بإعتنـاء إحسـان عبـاس ، نشر دار فرانز تشايز ١٤٠٢هـ .

الوفاة • أحمد بن شـعيب النسـائي ، تحقيـق محمـد السـعيد زغلـول ، نشـر مكتبة التراث الإسلامي ١٤٠٨هـ .

وفيات الأعيان وأنبـاء أبنـاء الزمـان شمـس الديـن أحمـد بـن محمـد بـن خلكـان ،تحقيـق د.إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت .

يحي بن معين في الرجال رواية الدقـاق والبـادي تحقيـق د. أحمـد نـور سيـف ،نشـر دار المأمون للتراث، دمشق .

الفهارس

فهرس الآيات

سورة البقرة

سورة آل عمران

سورة النساء

سورة المائدة

فهرس الآيات

سورة الأنعام

سورة الأعراف

سورة الأنفال

سورة التوبة

سورة يونس

سورة يوسف

فهرس الآيات

سورة الرعد

طرف الآية	رقمها	الصفحة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
والذين يصلون ما أمر الله به ان	٢١	٢١٥	يمحو الله ما يشاء	٣٩	١٨٥
والذين ينقضون عهد الله	٢٥	١٧٣			

سورة إبراهيم

طرف الآية	رقمها	الصفحة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة	٢٦	٦٥٦			

سورة النحل

طرف الآية	رقمها	الصفحة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
اتى أمر الله فلا تستعجلوه	٢١	٦٢٩	والذين ينقضون عهد الله	٦١	١٧٥
وإذا بشر أحدهم بالانثى	٥٨	١٥٥	وإن عاقبتم فعاقبوا	١٢٦	٣٩٨

سورة الإسراء

طرف الآية	رقمها	الصفحة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه	٢٣	١٠٥	ولا تقف ما ليس لك به علم	٣٦	٥٩٩
وآت ذا القربى حقه والمسكين	٢٦	٥٤١			

سورة الكهف

طرف الآية	رقمها	الصفحة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
ما لهم به من علم ولا لاباءهم	٥	٧٣١			

سورة مريم

طرف الآية	رقمها	الصفحة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
سيجعل لهم الرحمن ودا	٩٦	٣٢٣			

سورة طه

طرف الآية	رقمها	الصفحة	طرف الآية	رقمها	الصفحة
والقيت عليك محبة منى	٣٩	٣٢٣	وكذلك نجزى من أسرف ولم يؤمن	١٢٧	٤٢٠

فهرس الآيات

سورة الحج

سورة المؤمنون

سورة النور

سورة الفرقان

سورة الشعراء

سورة النمل

سورة القصص

فهرس الآيات

فهرس الآيات

سورة فصلت

سورة الشورى

سورة الزخرف

سورة الجاثية

سورة محمد

سورة الفتح

سورة الحجرات

فهرس الآيات

فهرس الآيات

فهرس الآيات

سورة التكاثر

سورة الهمزة

سورة النصر

سورة المسد

سورة الفلق

سورة الناس

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث

فهرس آثار الصحابه والتابعين

فهرس آثار الصحابة والتابعين وغيرهم

فهرس آثار الصحابة والتابعين وغيرهم

فهرس آثار الصحابة والتابعين وغيرهم

فهرس آثار الصحابة والتابعين وغيرهم

فهرس آثار الصحابة والتابعين وغيرهم

فهرس الأعلام

فهرس الأعـــلام

فهرس الأعـــلام

فهرس الأعـــلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعــــلام

فهرس الأعــــلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

فهرس المعانى اللغويه وفهرس الفرق والقبائل

فهرس المعاني اللغوية

فهرس المعاني اللغوية

فهرس المعاني اللغوية

فهرس المعاني اللغوية

فهرس المعاني اللغوية والفرق والقبائل

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات